معًا لتعزيز مسيرة حقوق الإنسان

التقرير السنوي الخامس عشر

٢٠١٩/ ٢٠٢٠

تقديم

محمد فايق

رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان

الفهرس

الموضوع **رقم الصفحة**

تقديم: محمد فايق – رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان..... ٤

الفصل الأول: حالة حقوق الإنسان.....

أولًا: التطور التشريعي..... ١١

ثانيًا: الحقوق الأساسية..... ١٣

ثالثًا: الحريات العامة..... ٢٢

رابعًا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية..... ٣١

الفصل الثاني: نشاط المجلس وجهوده في التعامل مع الشكاوى.....

أولًا: تعامل المجلس مع شكاوى المواطنين..... ٤٢

ثانيًا: تعاون المجلس مع الجهات المختلفة..... ٧٧

ثالثًا: زيارات السجون وأماكن الاحتجاز..... ٨٠

الفصل الثالث: نشر ثقافة حقوق الإنسان.....

أولًا: مشروع مراجعة المناهج الدراسية..... ٨٨

ثانيًا: ورشة حوار إقليمية عالية المستوى حول "نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار

أهداف التنمية المستدامة"..... ٩٢

ثالثًا: البرامج التدريبية لمسئولي وحدات حقوق الإنسان بالوزارات والمحافظات..... ١٠٠

رابعًا: تكريم الأعمال الدرامية الداعمة لحقوق الإنسان..... ١٠٤

خامسًا: الندوات وورشات العمل..... ١١٠

الفصل الرابع: التعاون مع الفاعلين على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية.....

أولًا: التعاون مع الفاعلين على الصعيد الوطني..... ١٥٤

ثانيًا: التعاون مع الأمم المتحدة ومنظماتها وآلياتها وخبرائها..... ١٨٧

ثالثًا: التعاون مع الشبكات الدولية والإقليمية..... ٢٠٥
رابعًا: التعاون مع المنظمات الدولية..... ٢٣٤
الفصل الخامس: استراتيجية عمل المجلس القومي لحقوق الإنسان..... ٢٣٩
الفصل السادس: التوصيات..... ٢٥٩
الملاحق..... ٢٦٢

إشراف

محسن عوض

الفهرس

الموضوع **رقم الصفحة**

تقديم: محمد فايق – رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان..... ٤

الفصل الأول: حالة حقوق الإنسان..... ٨

أولًا: التطور التشريعي..... ١٠

ثانيًا: الحقوق الأساسية..... ١٢

ثالثًا: الحريات العامة..... ٢١

رابعًا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية..... ٣٠

الفصل الثاني: نشاط المجلس وجهوده في التعامل مع الشكاوى..... ٣٩

أولًا: تعامل المجلس مع شكاوى المواطنين..... ٤٠

ثانيًا: تعاون المجلس مع الجهات المختلفة..... ٧٥

ثالثًا: زيارات السجون وأماكن الاحتجاز..... ٧٨

الفصل الثالث: نشر ثقافة حقوق الإنسان..... ٨٥

أولًا: مشروع مراجعة المناهج الدراسية..... ٨٦

ثانيًا: ورشة حوار إقليمية عالية المستوى حول "نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار

أهداف التنمية المستدامة"..... ٩٠

ثالثًا: البرامج التدريبية لمسئولي وحدات حقوق الإنسان بالوزارات والمحافظات..... ٩٨

رابعًا: تكريم الأعمال الدرامية الداعمة لحقوق الإنسان..... ١٠٢

خامسًا: الندوات وورشات العمل..... ١٠٨

الفصل الرابع: التعاون مع الفاعلين على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية..... ١٥١

أولًا: التعاون مع الفاعلين على الصعيد الوطني..... ١٥٢

ثانيًا: التعاون مع الأمم المتحدة ومنظماتها وآلياتها وخبرائها..... ١٨٥

ثالثًا: التعاون مع الشبكات الدولية والإقليمية..... ٢٠٣
رابعًا: التعاون مع المنظمات الدولية..... ٢٣١
الفصل الخامس: استراتيجية عمل المجلس القومي لحقوق الإنسان..... ٢٣٦
الفصل السادس: التوصيات..... ٢٥٣
الملاحق..... ٢٥٦

إشراف

محسن عوض

تقديم: محمد فايق – رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان

يحمل هذا التقرير رقم ١٥ في سلسلة التقارير السنوية التي يصدرها المجلس القومي لحقوق الإنسان بموجب قانونه، ويتفرَّد بتناول مشهد غير مسبوق خلال الفترة التي يغطيها على صلة بالتحديات التي واجهت الوطن.

أولها: تداعيات جائحة كورونا (كوفيد ١٩) التي تشاركت فيها مصر المعاناة مع غيرها من دول العالم. ثانيها: مضاعفات مخاطر التغير المناخي التي اضطُرت أمينَ عام الأمم المتحدة خلال قمة المناخ التي عُقدت في ١٢ سبتمبر ٢٠٢٠ إلى دعوة زعماء العالم إلى إعلان "حالة طوارئ مناخية لتجنب ارتفاع كارثي في درجة حرارة الأرض". ثالثها: تفاقم أزمة الفقر المائي وأزمة سد النهضة التي لم تقتصر على منازعة إثيوبيا لمصر في حقوقها التاريخية في مياه النيل فحسب، بل سعيها إلى إطلاق يدها منفردة في ملء الخزان، إلى غير ذلك من القرارات الخطيرة المتصلة بنهر النيل الذي يمثل شريان الحياة لمصر. رابعها: تصاعد مشكلة الانفجار السكاني بإعلان الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء تجاوز التعداد في مصر مائة وواحد مليون نسمة، وهي زيادة ستؤدي إلى تراجع فرص التعليم والعمل والصحة –على أدنى تقدير– ما لم يتم التفاعل معها بشكل حاسم وعاجل. خامسها: استمرار الإرهاب للعقد الرابع على التوالي، وهو ما يعني تأبيد العمل بقوانين الطوارئ والإجراءات الاستثنائية والمحاكم العسكرية للمدنيين وتضييق المجال العام. سادسها: تعمق مسار الاضطراب الإقليمي بين نزاعات طائفية وطموحات إقليمية. سابعها: تضخم الدين العام بشقيه المحلي والخارجي، حيث بلغ الدين العام المحلي نحو ٢٧٠ مليار دولار بما يعادل ٦٩٪ من الدخل القومي، بينما بلغ الدين العام الخارجي ١١٢.٦ مليار دولار بما يعادل ٣٣٪ من الدخل القومي.

وعلى النقيض من ذلك، وإلى جانب هذه التحديات الجسيمة، شهدت الفترة التي يغطيها التقرير إنجازات استثنائية لم يسبق أن اجتمعت في عام واحد، كان أولها وأبرزها تنفيذ الاستحقاقات الانتخابية للبرلمان بغرفتيه النواب والشيوخ، مع طفرة متميزة في تمثيل المرأة والفئات الأوْلى بالرعاية، وبنسبة تجديد لمجلس النواب طالت نحو ثلثي مقاعده.

وقد نجحت جهود الدولة في مكافحة الجرائم الإرهابية بصورة كبيرة، بحيث لم تعد البلاد ضمن نادي الدول العشر الأكثر تضررًا من الإرهاب، وقد جاء ذلك نتيجة مباشرة للضربات الوقائية الناجحة وتحسين الأوضاع الأمنية في مناطق الأطراف وفي مقدمتها مناطق شمال سيناء، في سياق جهود الدولة لحماية الاتجاهات الإستراتيجية

وتوظيف تنامي القوة العسكرية في تحقيق الردع الإستراتيجي للحد من مخاطر الاضطراب الإقليمي على استقرار البلاد.

كما استطاعت الدولة –إلى حد كبير– احتواء تداعيات وباء كورونا عبر سلسلة من التدابير الصحية والدعم الاجتماعي للفئات الأكثر تضررًا، ونجحت في حل المعادلة الصعبة بالجمع بين استئناف الحياة الاقتصادية وعدم تعطيل الكسب من جهة، وضبط السلوك العام واتباع سلوكيات الوقاية الصحية وضمان التباعد الاجتماعي والحد من انتشار الوباء من جهة أخرى.

ورغم تداعيات جائحة كورونا الاقتصادية، فقد شرعت الدولة في وضع ملامح برنامج لتنفيذ تعهداتها بإنهاء معاناة الصعيد جرَّاء التهميش الذي عاناه لسنوات طويلة، اتصالًا بعمليات الربط الشبكي والمجتمعات العمرانية والمناطق الصناعية الجديدة.

كذلك نفذت الدولة –خلال الفترة التي يغطيها التقرير– التزامها الدستوري بمعالجة ملف سكان النوبة الذي مثَّل أحد أصعب الملفات لنحو نصف قرن، حيث شرعت خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٩ في سداد التعويضات العينية والمالية للسكان المضارين من الهجرة خلال إنشاء خزان أسوان عام ١٩٠٢ والسد العالي عام ١٩٦٠.

وفي سياق معالجة الجائحة أثمرت قرارات السيد رئيس الجمهورية بالعفو والإفراج الشرطي عن السجناء تحرير نحو ٣٧ ألف سجين في عام ٢٠٢٠ وحده، بالتزامن مع تحسين الأوضاع المعيشية وتدابير الوقاية داخل السجون من خلال إجراءات الصيانة الشاملة وتجديدات السجون القائمة أو إحلال منشآت سجنية جديدة محل السجون القديمة المتهالكة.

ويعد التراكم الكبير في تحقيق هدف تمكين المرأة من أبرز المجالات التي تشهد تحقيق طفرات كبرى للعام السابع على التوالي، لا سيما تعزيز التمثيل السياسي للنساء بعدد من المقاعد بلغت نسبته ٢٥٪ لأول مرة في مجلس النواب و١٠٪ في مجلس الشيوخ، وزيادة تمثيل النساء في مقاعد الوزارة إلى ما يعادل الربع، مع حضور كبير في المناصب العامة القيادية في البنك المركزي والبنوك الحكومية ومواقع الحكم المحلي.

ويتطلع المجلس إلى تسريع وتيرة تنفيذ التعهدات بفتح المجال العام وتعزيز الحريات السياسية والعامة على نحو يلبي الحاجات السياسية المتمثلة في ترسيخ التحول الديمقراطي وتنفيذ الرؤية التنموية في العقد الثالث من القرن الحادي والعشرين.

وخلال إعداد التقرير الماثل للطبع، نفذ المجلس القومي لحقوق الإنسان خامس زياراته الميدانية لشمالي سيناء في سياق تفعيل استراتيجية عمله الجديدة (٢٠٢١ – ٢٠٢٤)، وضم فريق المجلس الميداني كل من الأستاذ محسن عوض عضو المجلس، والدكتور صلاح سلام عضو المجلس، والباحثين الأستاذ نبيل شلبي والأستاذ إسلام ريحان، حيث أجرى الفريق نحو ٥٠ مقابلة مع الشهود وذوي الضحايا ومؤسسات المجتمع المدني وقياديي الأحزاب السياسية، بالإضافة إلى لقاءات رسمية مع محافظ شمالي سيناء ومديري مديريات الوزارات لدى المحافظة ورؤساء المدن.(مرفق تقرير الزيارة بالملحق رقم ٢١)

وركز الفريق مهامه على ما تلقاه من شكاوى والتماسات تتعلق بالتعويضات عن الأضرار الواقعة على سكان بعض المناطق نتيجة جرائم الإرهاب وجهود مكافحته، بما في ذلك تعويض ذوي الشهداء من السكان الذين بلغ عددهم ١٨٣٦ شهيد من الرجال والإناث، والمصابين الذين يبلغ تعدادهم ٢٩١٥ مصاب من الرجال والإناث، والتعويضات عن نزع الملكية للمنفعة العامة، وتوفير المساكن البديلة والمؤقتة وسداد التعويضات المالية للملكيات العقارية والزراعية، والجهود التي اتبعتها إدارات الحكم المحلي لتلبية الاحتياجات المتعلقة بالصحة والتعليم بعد انتقال بعض السكان إلى مناطق أخرى.

وبينما أوضحت إدارات الحكم المحلي جهودها السابقة والحالية في سداد التعويضات والتي بلغت حتى يناير ٢٠٢١ نحو ٣.٥ مليار جنيه، فقد أكدوا عزم السلطات على سداد التعويضات المقررة في غضون العام الجاري والقادم والتي قد تتجاوز قيمتها نحو ٧ مليارات جنيه، وعرضوا الجهود في توفير الإسكان البديل والمؤقت لغالبية المضارين بما يبلغ نحو ١٤٠٠ سكن بديل ومؤقت وقرابة ١٦٠

قطعة للبناء عليها، مع إتاحة الفرصة للانتقال إلى مساكن جديدة دائمة يجري بنائها لاستيعاب المضارين ونسبة النمو السكاني المتوقعة، فضلاً عن جهود استيعاب الاحتياجات الجديدة في الصحة والتعليم في سياق النمو المتسارع في بناء المدارس والمراكز الصحية بما يغطي الاحتياجات الضرورية.

كما اطلع المجلس على آلية الشكاوى وآلية الطعون القضائية على القرارات الرسمية، وعقب الزيارة، وجه رئيس المجلس كتاباً إلى السيد وزير العدل للإسراع باستئناف محكمة العريش لأعمالها بعد الانتهاء من التجديدات وعمليات تأمين مقر المحكمة التي استهدفتها التنظيمات الإرهابية، وتيسير عبء الانتقال إلى مناطق أخرى لممارسة الحق في التقاضي.

ويثمن المجلس التعاون الإيجابي في تقديم الإيضاحات والمعلومات من قبل الإدارة المحلية في المحافظة، والاستجابة لطلب فريق المجلس إعادة النظر في قيم التعويض المقدرة وفقاً لارتفاع تكلفة البناء في الآونة الحالية، وزيادة قيمة التعويض المتوقعة لنزع الملكيات لتوسعة ميناء العريش المزمعة.

ويطالب المجلس بتوفير الشفافية الضرورية لتعزيز الطمأنينة العامة لدى السكان في ضوء ندرة المعلومات المتاحة، والالتباسات التي تنتج عن نشر الشائعات والأكاذيب.

الفصل الأول

حالة حقوق الإنسان

مدخل

يتناول هذا الباب تطورات حقوق الإنسان في البلاد خلال الفترة بين أكتوبر عام ٢٠١٩ حتى نهاية عام ٢٠٢٠، وهي الفترة التي يمكن تقسيمها إلى جزئين: الأول حتى مارس ٢٠٢٠، وشهد قدرًا إيجابيًّا من التطور على صعيد حقوق الإنسان عبر تقدمات متنوعة، والثاني كان عنوانه الأبرز جائحة كوفيد ١٩ التي ما يزال العالم يئن تحت وطأتها، حيث قوَّضت كثيرًا من مناحي الحياة في الدول النامية –ومنها مصر– والغنية سواء بسواء.

ومن أبرز التقدمات التي شهدتها الفترة التي يغطيها التقرير التصديق على قانون تنظيم العمل الأهلي الجديد ذي الطبيعة الشاملة وإصداره في أغسطس ٢٠١٩، واستضافة المجلس القومي لحقوق الإنسان مع شركائه المحليين والدوليين مؤتمرًا دوليًّا مثَّل علامة فارقة في مسار مناهضة التعذيب بمشاركة حكومية مصرية وعربية متميزة برُفقة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني المعنية والمنظمات الدولية.

كما شهدت تلك الفترة تفاعلًا إيجابيًّا للدولة مع مسار آلية الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة من خلال تقرير متميز في أغسطس ٢٠١٩، وحوار ثري أثناء جلسة الاستعراض في نوفمبر ٢٠١٩، والقيمة المضافة في التوصيات التي قبلتها مصر أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في مارس ٢٠٢٠.

وقد تنامى ذلك مع تقديم الدولة تقاريرها الدورية لخمس من اللجان التعاهدية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، بما فيها التقارير الثلاثة المتأخرة لنحو ١٧ عامًا للجنة المعنية بحقوق الإنسان المختصة برقابة تطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولجنة مناهضة التعذيب.

كذلك انفتحت البلاد على توجيه الدعوة إلى ستة مقررين خاصين بجوانب التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تابعين لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، أولاها إلى المقررة الخاصة بالحق في السكن في نهاية سبتمبر ٢٠١٩، ورغم ما لحقها من جدل والتباسات، إلا أنها شكلت انفتاحًا إيجابيًّا يُرْجَى الاستمرار فيه.

وواصلت مصر تعزيز البنية المؤسساتية لحقوق الإنسان من خلال انطلاق عمل اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان التي تشكل الذراع التنفيذية لمجلس الوزراء في مجال حقوق الإنسان منذ مطلع عام ٢٠٢٠، وشروع اللجنة في العمل لإنجاز أحد أهم التكليفات الصادرة لها بوضع أول إستراتيجية حكومية طويلة الأمد لتعزيز احترام حقوق الإنسان وحمايتها ونشر ثقافتها.

وتابعت النيابة العامة جهودها لتعزيز دورها في حماية حقوق الإنسان من خلال توجيهات النائب العام باستخدام التدابير البديلة للحبس الاحتياطي ما أمكن، مع مراجعة موقف المحبوسين احتياطيًّا، ما أدى إلى إطلاق سراح نحو

ثلاثة آلاف محبوس احتياطيًّا بينهم مئات الموقوفين في قضايا رأي وتهم خرق لقانون التجمعات دون ارتكاب أعمال عنف مادية، بالإضافة إلى توالي إصدار السيد رئيس الجمهورية قرارات العفو والإفراج الشرطي عن السجناء المحكومين، بما رفع أعداد المفرج عنهم إلى نحو ٤٧ ألفًا في عام ٢٠١٩ وقرابة ٣٧ ألفًا في عام ٢٠٢٠.

واستأنف المجلس في أكتوبر ٢٠١٩ زيارات السجون التي توقفت منذ نهاية ٢٠١٧، ونفذ المجلس ٧ زيارات خلال الفترة بين أكتوبر ٢٠١٩ إلى فبراير ٢٠٢١ شملت بعض السجون التي تواترت بشأنها شكاوى وادعاءات.

وفي سياق التصدي لجائحة كورونا بذلت الدولة جهودًا كبرى لافتة على صعيد احتواء تفشي الوباء، شملت جهود التوعية والوقاية، وزيادة قدرة النظام الصحي الذي ما يزال في مرحلة انتقال، وتوفير الكميات اللازمة من الأدوية، ومواكبة التدابير العالمية، والتنسيق مع منظمة الصحة العالمية، وتوفير موازنات استثنائية متكررة لزيادة الإنفاق الصحي، واحتواء الآثار الاجتماعية للجائحة، وتوفير دعم إضافي للجماعات الأشد احتياجًا، وبذل جهود في ضبط الأسواق وتوفير السلع، والمحافظة على إدامة النشاط الاقتصادي، ورغم الآثار السلبية الواضحة للأزمة فقد نجحت البلاد بشكل استثنائيّ في تحقيق معدل نمو إيجابي تجاوز نسبة النمو السكاني.

كما نجحت البلاد في إجراء انتخابات غرفتي البرلمان (الشيوخ والنواب) رغم صعوبات جائحة كورونا، حيث جرت عمليات الدعاية والتصويت وسط تدابير وقائية قوية، ومثلت اختبارًا لقدرة البلاد على التعامل مع صعوبات الوباء.

كما شهدت الفترة التي يتناولها التقرير عددًا من التراجعات جاء بعضها دون مبرر معقول، حيث تأخر صدور اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم العمل الأهلي، وغاب عن الفعل تعهد وزيرة التضامن الاجتماعي السابقة بأن تُوضع اللائحة بعد التشاور مع مؤسسات المجتمع المدني على نحو ما أشير إليه عند وضع القانون، ولم يُحْرَز تقدم يُذكر على صعيد إغلاق ملف الملاحقة القضائية لعدد من ناشطي حقوق الإنسان اتساقًا مع البيئة القانونية الجديدة التي يحققها القانون، وعلى صعيد منح الفرصة للمنظمات غير المسجلة لتكييف أوضاعها وفق القانون.

وشهدت هذه الفترة وقوع ضحية جديدة جراء التعذيب في الاحتجاز قيد التحقيق رغم تدابير المحاسبة المهمة التي تواصل الدولة اتخاذها بقوة للعام السادس على التوالي، فضلًا عن العقوبات التأديبية التي اتخذتها وزارة الداخلية بحق موظفيها المدانين بارتكاب مخالفات قانونية، بما فيها العزل من الوظيفة.

وفاقمت جائحة كورونا المخاوف من تكدس أماكن الاحتجاز، ورغم معالجة ظاهرة التكدس بصورة متميزة في السجون العمومية، فإن التكدس ما يزال في بعض مراكز الاحتجاز الأولية التي تشمل أقسام الشرطة والسجون المركزية التابعة لمديريات الأمن.

وتسببت إجراءات حكومية في تصعيد الأزمة الاجتماعية المتفاقمة بسبب كورونا من قبيل خفض وزن رغيف الخبز المدعم، وفرض قانون التصالح في مخالفات البناء، وعدم خفض أسعار الوقود بصورة تتناسب مع انخفاض أسعاره عالميًّا ونهضة البلاد المتميزة في بلوغ حد كبير من الاكتفاء وإنتاج المشتقات بما أدى إلى تقليص الاستيراد، مما قاد إلى موجة غضب شعبي بلغت ذروتها في بعض قرى جنوب الجيزة وشمال الصعيد التي تأثرت دخول السكان فيها بتوقف مصانع أحجار البناء الطينية دون توافر بدائل للكسب، ورغم محدودية هذا الغضب إلا أنه اتخذ أبعادًا إعلامية محلية وعالمية صاخبة.

ورغم انتهاء الفصل التشريعي الأول لمجلس النواب (يناير ٢٠١٦ – يناير ٢٠٢١) لم تصدر بعد التعديلات المنشودة على قانون الإجراءات الجنائية لمعالجة الإشكاليات التي تحد من تقدم البلاد في مجال احترام الحريات.

كما لم تُجْرَ انتخابات المجالس المحلية للعام الخامس على التوالي منذ استكمال بناء النظام السياسي بانتخاب مجلس النواب نهاية ٢٠١٥ وانعقاده بداية ٢٠١٦، وهو ما يشكل حجر عثرة تُعرقل تقدم البلاد ديمقراطيًّا وتنمويًّا وفق الطموحات ووفق الاستحقاقات الدستورية.

أولًا: التطور التشريعي

خلال الفترة التي يتناولها التقرير استمر الاهتمام الحكومي والبرلماني منصرفًا بصفة رئيسة إلى التشريعات المتعلقة بالشأن التنموي، وفيما عدا إصدار قانون تنظيم العمل الأهلي، فما زالت التشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان تقبع في ذيل قائمة الاهتمامات.

فعلى سبيل المثال، انتهى الفصل التشريعي الأول دون إصدار التعديلات المقترحة على قانون الإجراءات الجنائية الذي يشكل أهمية بالغة في مجال حقوق الإنسان، وعادة ما يوصف بـ "دستور الحريات"، وهي تعديلات يُفترض أن تلبي الاستحقاق الدستوري في إضافة درجة الاستئناف على المحاكمات في قضايا الجنايات، وتُرسخ التعديلات الجارية على دور محكمة النقض للبتِّ في القضايا التي تعرض عليها كمحكمة موضوع في مرحلة واحدة بشكل يسمح باختصار أَمَد المحاكمات الجنائية.

كما تعالج هذه التعديلات أزمات الحبس الاحتياطي التي باتت تؤرق المراجع الحقوقية، من خلال ردِّ الحبس الاحتياطي إلى طبيعته بوصفه إجراءً احترازيًّا استثنائيًّا وليس أصلًا في الإجراءات، وتعزيز التدابير البديلة للاحتجاز بما يحول دون حبس المتهمين الذين تثبت براءتهم لفترات طويلة ريثما يُبَتُّ في التحقيقات والمحاكمات بما يُعادل أحيانًا مدد العقوبة القضائية.

يُذكر أن المجلس ما يزال يطالب بإعادة النظر في التعديلات المقترحة التي تشمل ٥٤ مادة في القانون، لا سيما أنها تعد أدنى من مخرجات الحوار المجتمعي الذي عقدته اللجنة العليا للإصلاح التشريعي خلال المؤتمر العام لتعديل قانون الإجراءات الجنائية نهاية عام ٢٠١٦ وبداية عام ٢٠١٧، وقد شارك في أعماله المجلسُ إلى جانب منظمات حقوقية.

وتقدمت وزارة العدل بالتعديلات الجزئية إلى مجلس النواب في مايو ٢٠١٧، وعلق عليها مجلس الدولة بأكثر من ٩٠ ملاحظة، كما شهدت تعديلات كثيرة جدلًا بين وزارة العدل ومجلس النواب، ما أدى إلى مبادرة رئيس لجنة الشئون الدستورية والتشريعية النيابية للتقدم بمشروعات قوانين إضافية نهاية عام ٢٠١٩ وتقدم رئيس لجنة حقوق الإنسان النيابية بمشروع قانون نهاية عام ٢٠١٧ لجسر بعض الفجوات.

وقد طرحت تعديلات قانون الإجراءات الجنائية لتلبية الاستحقاقات الدستورية ومعالجة الإشكاليات بما يتسق وتطور الفلسفة العقابية والالتزامات الدولية، وضرورة النظر في وضع قانون جديد شامل بدلًا من تعديلات كثيفة العدد، كما تبرز أهمية تحديث منظومة التشريعات العقابية بصفة عامة بما يواكب التحديات التي تُعيق تعزيز العدالة الجنائية، ومن بينها قانون العقوبات الصادر عام ١٩٣٧.

كان المجلس قد دعا إلى تعديلات تشمل قانون العقوبات بهدف خفض عدد المواد والجرائم التي تُفضي إلى الحكم بعقوبة الإعدام، وسد الفجوات المتعلقة باحتمالية التساهل في جرائم التعذيب وسوء المعاملة.

وحتى نهاية الفترة التي يتناولها التقرير لم تصدر اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم العمل الأهلي الذي صدر في أغسطس ٢٠١٩ وافتُرض أن ترى النور خلال ستة أشهر من إصدار القانون، وقد مثَّل هذا التأخير تعطيلًا إضافيًّا يضاف إلى نحو أربع سنوات من الجدل العقيم حول حرية العمل الأهلي.

وفي سياق مكافحة البناء العشوائي بالتوازي مع جهود الدولة في معالجة العشوائيات الأخطر وتسكين قاطنيها في سكن كريم، طورت الدولة التشريعات المتصلة خلال السنوات الثلاث الأخيرة، وأصدرت خلال عام ٢٠٢٠ تعديلات لما عرف بـ "قانون التصالح في مخالفات البناء" شكَّلت أزمة بسبب إجبار القانون حائزي هذه البنايات على سداد غرامات عن البناء المخالف وإن لم يكونوا بُنَاته مع إحالة المخالفين إلى النيابة العسكرية، وهو ما يمثل انتهاكًا للدستور، فضلاً عن إتاحة مهلة قصيرة للغاية لسداد مقدمات قيمة الغرامات قيد الدراسة التي ستؤدي لاحقًا إلى الإزالة الفعلية أو السماح بالاستمرار حال توافر المواصفات الفنية والسلامة الإنشائية للمبنى.

وقد أحدث هذا القانون وتطبيقاته جدلًا واسعًا، لا سيما أنه جاء في فترة تراجعت فيها الدخول بشكل كبير نتيجة تداعيات جائحة "كوفيد ١٩" الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة، مع استمرار ارتفاع معدلات التضخم وغلاء السلع الأساسية والخدمات، وواكب ذلك أعمالُ إزالة واسعة للمنشآت التي بُنيت على أراضٍ زراعية.

ونظرًا لاستفحال الجدل قررت الحكومة خفض قيم التصالح وخفض الدفعات المطلوبة مع مد مهلة التصالح بشكل متكرر، بينما كان الأوْلَى مراجعة القانون ومواءمته مع الدستور والقواعد القانونية من ناحية، ووضع آلية مناسبة لتطبيقه من ناحية أخرى بما يتناسب وحجم التحديات القائمة.

ثانيًا: الحقوق الأساسية

استمر الإرهاب يشكل المحدد الرئيس لأوضاع حقوق الإنسان في البلاد للعام التاسع على التوالي، والمصدر الأبرز لانتهاك الحق في الحياة، والباعث على توتر المناخ العام من خلال المبالغة في التدابير الأمنية الوقائية وبعض الإجراءات القضائية التي لا تتوازن مع مقتضيات احترام حقوق الإنسان.

فعلى صعيد **الحق في الحياة** ورغم نجاح جهود الدولة في خفض معدلات الجرائم الإرهابية إلى أقصى درجة، فقد سَّببت جرائم إرهابية عديدة وملاحقات أمنية للإرهابيين خسائر في الأرواح بين صفوف القوات الأمنية والعسكرية وبين المدنيين.

ففي مناطق شمالي سيناء –التي شهدت المعدلات الأعلى من العمليات الإرهابية منذ عام ٢٠١١– استمرت التنظيمات الإرهابية في استهداف القوات الأمنية والعسكرية والمدنيين في مناطق بئر العبد غربي العريش بعد نجاح الخطط الأمنية في الحد من الأنشطة الإرهابية في محور العريش – رفح الذي شهد تنفيذ عشرات الجرائم الإرهابية بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٨.

ووفقًا للبيانات الرسمية شهدت الفترة التي يغطيها التقرير استشهاد العشرات وإصابة عدد من الضباط والجنود من القوات المسلحة والشرطة خلال عمليات ملاحقة الإرهابيين في مناطق شمالي سيناء والحدود الليبية والحدود السودانية، بالإضافة إلى أعداد من المدنيين تعرضوا للقتل أثناء الأعمال الإرهابية أو بعد اختطافهم على أيدي الإرهابيين.

كما قُتل عشرات الإرهابيين وأُلْقِيَ القبض على آخرين، وَدُمِّرت أكثر من ٢٠٠ سيارة معظمها سيارات دفع رباعي مكدسة بالأسلحة، كما دُمِّرَت عشرات الملاجئ التي يستخدمها الإرهابيون.

يُذكر أن عشرات الإرهابيين الذين قضوا في عمليات تبادل إطلاق النار مع القوات النظامية لم تُعْرَف هُوِيَّاتُهم ولم يُستدل على جنسياتهم، ومن أمكن الاستدلال على هوياتهم من الإرهابيين جاء نصف عددهم تقريبًا من غير المصريين.

وقد طالت الجهود المبذولة ضبط مئات المهربين في الأنشطة الإجرامية، ومئات الأطنان من أنواع مختلفة من المخدرات، وسماسرة الهجرة غير النظامية.

وقد تابع المجلس بكثير من القلق اختطاف التنظيمات الإرهابية في شمالي سيناء عشرات السكان وتصفية بعضهم بدعوى التعاون مع سلطات الدولة.

ونجحت جهود الحرب على الإرهاب وتأمين الحدود المصرية منذ فبراير ٢٠١٨ في خفض معدل التأثر بالإرهاب بصورة متواترة، حيث انخفض بنسبة ٣٧٪ في نهاية عام ٢٠١٩ مقارنة بعام ٢٠١٨، وانخفض بنسبة أكبر لم يجرِ تقييمها خلال عام ٢٠٢٠ رغم محاولات إشعال الأنشطة الإرهابية المتزايدة لا سيما منذ إبريل ٢٠٢٠ التي يبدو أنها تستهدف الدعاية بإفشال الدولة.

وقد تركزت جهود التنظيمات الإرهابية في شمالي سيناء مجددًا للإضرار بالمدنيين في ضوء فشل استهداف القوات النظامية في نوع من العقاب من ناحية، ومحاولة إثبات الحضور من ناحية ثانية، ولكن بشكل أساس لتقويض استقرار المنطقة بعد إنجاز عدد من المشروعات التنموية العملاقة التي تَقضي بصورة ناجحة على التهميش الذي عانت منه مناطق شمالي ووسط سيناء لعقود.

وكان من أبرز النجاحات الرسمية استلام عدد من أخطر الإرهابيين من الخارج من ٤ دول على الأقل، في مقدمتهم الإرهابي/ هشام عشماوي الذي ارتكب عشرات الجرائم الإرهابية وتسبب في قتل مئات المواطنين وأفراد القوات النظامية وإصابتهم خلال الفترة من ٢٠١٣ وحتى نهاية ٢٠١٧.

وعلى صعيد آخر استمر سقوط وفيات جراء التعذيب خلال الفترة التي يتناولها التقرير رغم الجهود الكبيرة التي يرعاها السيد رئيس الجمهورية والنيابة العامة للتخلص من هذه الظاهرة، حيث توفي شاب يُدعى/ إسلام الأسترالي في قسم شرطة المنيب بالجيزة يوم ٨ سبتمبر ٢٠٢٠ إثر مشاجرة بينه وبين أفراد القسم عقب القبض عليه، وهو ما أثار موجة سخط واحتجاجات في محيط قسم الشرطة رغم شروع النيابة العامة في تحقيقاتها في اليوم ذاته.

وقد قررت النيابة العامة حبس ٤ من أفراد قوة القسم، وإخلاء سبيل الضابط المشرف وقت وقوع الحادثة بكفالة مالية على ذمة التحقيقات.

ومع تقدير الجهود المبذولة في مجال محاسبة مرتكبي جرائم التعذيب وغيرها من أشكال سوء المعاملة، يجدد المجلس مطالبه بإعادة النظر في قانون العقوبات على نحو يتيح مواكبة التدابير المتخذة، ويضمن اتخاذ العقوبة المشددة في مثل هذه الجرائم وصولًا إلى العزل من الوظيفة.

وقد تابع المجلس باهتمام وفاة الشاب/ فادي حبش المحبوس احتياطيًّا في سجن طرة في إبريل ٢٠٢٠ بعد قضائه أكثر من عامين في الحبس قيد التحقيق والمحاكمة، ومع تقدير المجلس لتقرير النيابة العامة الذي كشف أن وفاته جاءت لظروف صحية ونتيجة تناوله عقاقير تسببت في تدهور صحته ووفاته، فإن المجلس يشدد على أهمية الالتزام بالحد الأقصى لفترات الحبس الاحتياطي، وأهمية تعديل قانون الإجراءات الجنائية على النحو المأمول بما يعالج هذه الظاهرة المقلقة.

كذلك تابع المجلس ملابسات وفاة الكاتب الصحفي/ محمد منير بمرض كورونا بعد أيام من الإفراج عنه، وقد أكد شقيقه الكاتب الصحفي الأستاذ/ حازم منير –العضو السابق بالمجلس– عدم وجود صلة بين احتجازه ووفاته، وأن أسرته تابعت حالته بالتعاون مع نقابة الصحفيين أثناء الاحتجاز، وأنه فُحِصَ بشكل شامل للتأكد من عدم إصابته بأيٍّ من الأمراض –بما فيها فيروس كورونا– يوم الإفراج عنه، لا سيما أنه قضى كامل فترة الاحتجاز –نحو أسبوعين– في مستشفى سجن طرة إثر تدهور حالته الصحية بصورة تجاوزت إدراكه وإدراك أسرته يوم إيداعه السجن بسبب متاعب صحية في القلب.

وعلى صعيد الحق في **الحرية والأمان الشخصي** يرحب المجلس بالتدابير التي اتخذتها النيابة العامة لتخفيف استخدام تدابير الحبس الاحتياطي، وتبنِّي التدابير البديلة للاحتجاز الواردة في قانون الإجراءات الجنائية الحالي، بالإضافة إلى توجيهات السيد النائب العام في مايو ٢٠٢٠ بمراجعة موقف المحبوسين احتياطيًّا للإفراج عنهم وأثمرت الإفراج عن نحو ثلاثة آلاف محبوس احتياطيًّا في نحو ستة أشهر.

ويثير قلق المجلس استمرار الارتكان إلى الحبس الاحتياطي، ويأمل في أن تتخلى النيابات العامة عن الطعون التي تتقدم بها على قرارات المحاكم بالإفراج عن المحبوسين احتياطيًّا، وبخاصة في القضايا التي تضم منتمين إلى حركات سياسية معارضة من عناصر التيارات السياسية المدنية على صلة باتهامات بالانخراط في أنشطة بالتنسيق مع "تنظيمات إرهابية".

ومع تقدير المجلس لاستقلالية النيابة العامة والقضاء في اتخاذ القرار المناسب بموجب الاتهامات والتحريات، إلا أن تكثيف تدابير الحبس الاحتياطي في عدد من القضايا يمثل مصدر قلق، لا سيما في ظل عدم توافر معلومات

كافية لإحاطة الرأي العام بجدية الاتهامات الموجهة إلى المتهمين، ولا تنال الاتهامات من الشكوك التي تتداولها تنظيماتهم السياسية اعتمادًا على التحريات أكثر من الأدلة.

ويتضاعف هذا القلق إزاء توجيه اتهامات في قضايا جديدة للمتهمين الصادر بحقهم قرارات قضائية بالإفراج، فيما ما بات يعرف بـ "تدوير القضايا"، وهو المصطلح الذي يستخدم لتعزيز اتهام السلطات بالإصرار على معاقبة هؤلاء المتهمين بالحبس الاحتياطي على خلفية آرائهم المعارضة، فضلًا عما يتيحه هذا المسلك لأعضاء التنظيمات الإرهابية ومُنَاصريها للزج بأسماء قيادات هذه التنظيمات لإثارة الخلط على نحو يدعم جهودهم الرامية إلى تبرير نهج العنف والإرهاب الذي يتبعونه.

ومن المعارضين السياسيين الذين يُثِير حبسهم احتياطيًّا قلق المجلس والمنظمات الحقوقية المحلية والدولية: "هشام فؤاد"، و"حسام مؤنس"، و"زياد العليمي"، و"يحيى حسين عبد الهادي"، و"عبد الناصر إسماعيل"، و"خالد داود"، و"إسراء عبد الفتاح"، و"ماهينور المصري"، و"محمد الباقر"، والدكتور/ "حازم حسني".

ويرى المجلس أن تعزيز إدراك الرأي العام المحلي والعالمي بتوافر الإرادة السياسية الإيجابية التي يعيها المجلس لا يمكن أن يتحقق بمعزل عن معالجة هذا النوع من الإشكاليات، ويطالب المجلس بالإسراع في الإفراج عن المحبوسين احتياطيًّا، مع استخدام التدابير البديلة للاحتجاز إذا ما دعت الحاجة في هذا النوع من القضايا ريثما يُبَتُّ في التحقيقات والمحاكمات.

وعلى صعيد **الحق في المحاكمة العادلة** تبذل وزارة العدل والنيابة العامة جهودًا كبيرة لإنجاز آليات التحول الرقمي في شتى الجوانب بما يُيسر عمليات التقاضي، ويُذَلِّل الوصول إلى العدالة، ويقضي على كثير من الأعباء غير الضرورية التي يتكبَّدها المتقاضون، بمن فيهم المتهمون في القضايا الجنائية.

وخلال السنوات الثلاث الماضية شارك المجلس مؤسسات المجتمع المدني في حوار مفتوح مع السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية بشأن تحسين مسار العدالة الجنائية، وهي الحوارات التي أنتجت مطالب منهجية بضرورة الانتهاء من تعديل قانون الإجراءات الجنائية، وتحديث قانون العقوبات الصادر عام ١٩٣٧ ومراجعته بهدف تلبية الاستحقاقات الدستورية والالتزامات الدولية ومواكبة تطور الفلسفة العقابية عالميًّا، وقد شهدت هذه الحوارات تجاوبًا واسعًا من ممثلي السلطات والهيئات الرسمية المشاركة.

ومن بين أهم الشواغل التي شملتها هذه الحوارات وعُني بها ممثلو المجلس تعزيز الالتزام بالحد من عقوبة الإعدام وقصرها على أشد الجرائم غلظة، وهو ما يستدعي جهدًا كبيرًا للتخفف من عدد المواد التي تُفضي إلى الحكم

بالإعدام في التشريعات العقابية، كما يحث المحاكم الجنائية على تجنب استخدام العقوبة ما أمكن، ويعزز دور فضيلة مفتي الديار المصرية في التخفف من اللجوء إلى العقوبة بموجب رأيه الاستشاري في القضايا المحالة إليه، مع الاستفادة من الالتزام الملحوظ لمحاكم الجنايات برأيه الاستشاري.

ويتطلع المجلس إلى تعزيز جهود السيد رئيس الجمهورية فيما يتصل بالامتناع عن التصديق على معظم الأحكام النهائية الصادرة بالإعدام وخفض معدلات التنفيذ إلى أقصى قدر ممكن، مع تعزيز آلية تدخله بموجب صلاحياته الدستورية لخفض العقوبة إلى السجن أسوة بما بادر إليه سيادته في بعض القضايا خلال السنوات الخمس الأخيرة.

ويشكل التوسع في استخدام عقوبة الإعدام وتطبيقها أحد الشواغل الرئيسة للمجلس، حيث شهد عام ٢٠٢٠ تزايدًا في معدلات تنفيذ العقوبة وبصفة رئيسة في شهري أكتوبر ونوفمبر، وهو ما يتعارض مع الالتزام الذي أبدته مصر رسميًّا بانضمامها إلى العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٨١، كما يتناقض مع التوصيات التي قبلتها الحكومة المصرية أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة في مارس ٢٠٢٠، وعرضتها رسميًّا أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في مارس ٢٠٢٠، وشملت تأكيد التزامها بالحد من استخدام العقوبة إلى أقصى قدر ممكن، مع قبول النظر في التوجه نحو تعليق تنفيذها، ما يعني التدرج في الحد من مستويات التنفيذ بغية التعليق متى أمكن.

ويثير قلق المجلس وضع هذه القضية في غير نصابها من جانب التنظيمات الإرهابية وفي الخطاب الدولي حول وضعية حقوق الإنسان في مصر، حيث برزت انتقادات دولية للإعدامات التي جرى تنفيذها خلال شهري أكتوبر ونوفمبر ٢٠٢٠ وتصويرها باعتبارها معاقبة لخصوم سياسيين، وهو أمر لا يفتقد إلى الدقة فحسب، ولكنه لا يمكن تفسيره بمعزل عن سياق خصومة سياسية تستهدف الحطَّ من شأن الجهود المبذولة من المجلس والمنظمات الحقوقية لمعالجة القضية من منظور حقوقي.

ولا يستخلص المجلس ذلك بمعزل عن الخلط المتعمد الذي جاء في تقارير وقرارات تناولت إعدام ١٥ إرهابيًّا مع إعدام عشرات من الجنائيين، فخلال أكتوبر ٢٠٢٠ جرى تنفيذ عقوبة الإعدام المقضي بها نهائيًّا بحق ١٥ إرهابيًّا في ثلاث قضايا لارتكابهم عشرات الجرائم الإرهابية التي أدت إلى استشهاد أكثر من ٢٠٠ مصري وإصابة نحو ١٠٠ آخرين فيهم عناصر أمنية ومدنيون.

كما أن هؤلاء الإرهابيين قد حوكموا أمام قاضيهم الطبيعي وفق إجراءات عادلة تابعها المجلس، ورُوجعت الأحكام الصادرة بحقهم بواسطة محكمة النقض التي راقبت إجراءات المحاكمات، وأبطلت العقوبات أو خففتها بحق متهمين آخرين إلى السجن، وقضت أحيانًا بالبراءة.

بينما ينصبُّ اهتمام المجلس على تناول العقوبة بصفة عامة، حيث شمل التنفيذ مرتكبي جرائم جنائية أخرى شديدة الخطورة بمعزل عن الجرائم الإرهابية باعتبار أن الجرائم الإرهابية لا يمكن وصفها بالسياسية وليست ناتجة عن صراع سياسي، ولا يمكن تبرير جرائم الإرهاب على أيِّ نحو يشكل دعمًا للإرهاب الذي يُصنَّف بين أشد انتهاكات حقوق الإنسان.

ويُوقن المجلس أن النهج الذي يتبعه السيد رئيس الجمهورية في التصديق على تنفيذ العقوبة يشكل أحد أهم مفاتيح معالجة الإشكالية، حيث يصدِّق على العقوبة في أشد الجرائم خطورة، وبخاصة في:

(١) القتل العمد الذي يجري في سياقات جغرافية وثقافية قابلة لاستفحال جرائم الثأر ما لم يتم تنفيذ العقوبة.

(٢) جرائم القتل المرتبطة بأعمال السطو العمد وتقويض الأمن العام التي ينتج عنها خسائر في الأرواح.

(٣) جرائم الاغتصاب التي تنطوي على اغتصاب الأطفال في بعض الأحيان.

فمنذ تولي السيد رئيس الجمهورية السلطة لا يميل إلى التصديق على مئات من الأحكام النهائية، على نحو ما يجري بشأن الأحكام الصادرة في جرائم الإتجار بالمخدرات وتهريبها وبعض الجرائم الأخرى، وقرارات خفض العقوبة من الإعدام إلى السجن الصادرة في بعض القضايا الأخرى.

لكن يبقى في يقين المجلس أن هناك حاجة ماسة إلى معالجة المعطيات التشريعية والقضائية التي تكتنف هذه القضية، بما يؤدي إلى تخفيف الأعباء عن كاهل السلطة التنفيذية ممثلة في ولاية السيد رئيس الجمهورية، وكذلك أعباء استيعاب العدد الكبير من المحكوم عليهم بالإعدام في المؤسسات العقابية.

ومن القضايا التي يُعنى المجلس بمتابعتها تدابير مكافحة التعذيب وسوء المعاملة في الاحتجاز؛ حيث يعرب المجلس عن تقديره للجهات المسئولة لا سيما النيابة العامة في الملاحقة الجنائية ووزارة الداخلية في المحاسبة التأديبية، إذ قادت سلسلة الجهود المتميزة والإرادة الواضحة إلى خفض وتراجع كبير في هذا النوع من الجرائم بداية من عام ٢٠١٦، ويلاحَظ ذلك في تراجع مستوى الشكاوى الجادة التي تَرِدُ إلى المجلس، وفي مبادرة النيابة العامة في معظم الأحيان إلى فتح التحقيقات من تلقاء نفسها في وقائع لم تتلق فيها البلاغات؛ اضطلاعًا بمسئوليتها كوكيل عن المجتمع.

لكن المجلس يعتقد أن استكمال الخطوات لاستئصال شأفة هذه الممارسة لا يكتمل بدون تعديل تشريعي متكامل في قانون العقوبات، بما يضمن سد أي فجوات تشريعية قد تتيح في المستقبل إفلات جناة من العقاب، لا سيما إقرار التعديلات التي طرحها المجلس على المادتين ١٢٦ و١٢٩ من قانون العقوبات.

وقد عبر المجلس عن قلقه إزاء تراجع العقوبات بحق المدانين في بعض جرائم التعذيب، وهي فجوة لا يمكن معالجتها إلا بإجراء تعديل تشريعي يرتقي إلى جسامة الجريمة، ويحد من استخدام الرأفة بحق المدانين في هذا النوع من الجرائم الجسيمة.

وتتزايد الحاجة إلى هذا التعديل في ضوء الموقف غير المسبوق للجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في مايو ٢٠١٧ التي اعتبرت التعذيب في مصر ممارسة شائعة ومنهجية، ورغم أن هذا التصنيف يتأسس على قضايا تعذيب جرت في عهود سابقة، إلا أنه يُستخدم سياسيًّا في الحط من شأن التدابير والجهود التي تبذلها الدولة حاليًا.

وقد ناقش المجلس القومي لحقوق الإنسان مع شركائه المحليين والدوليين سبل مكافحة التعذيب خلال المؤتمر الدولي حول "التشريعات والآليات لمناهضة التعذيب" بالقاهرة في أكتوبر ٢٠١٩، وافتُرض عقده بالشراكة مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة في القاهرة مطلع سبتمبر ٢٠١٩، غير أن المفوضية قررت تأجيله استجابة لضغوط مارستها بعض المنظمات ضد عقد المؤتمر بالقاهرة، وهو ما حدا بالمجلس إلى عقد المؤتمر بالشراكة مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومؤسسة "كيميت بطرس غالي للسلام والمعرفة"، وحضره بالفعل ممثل المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

وقد شارك في المؤتمر ١٣٠ من ١٧ بلدًا عربيًّا يمثلون مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وخبراء دوليين ونحو ٨٠ من قيادات منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية، وشهد المؤتمر مناقشات منفتحة بشأن أوجه القصور القائمة في البلدان العربية، ولقيت الحالة المصرية اهتمامًا خاصًّا من خلال حوار شفاف بين الفاعلين المصريين، بمن فيهم ممثلو وزارة الخارجية والنيابة العامة ومجلس النواب (للاطلاع على أعمال المؤتمر كاملة: https://www.Youtube.com/watch?v=OLJVMLHaRC٠).

ومن توصيات المؤتمر فيما يتصل بالوضع الجاري في مصر: العمل على سد الفجوة التشريعية، وتنشيط آليات الشكاوى والإبلاغ والمساءلة، وتشكيل آلية وطنية مستقلة للوقاية من التعذيب.

ويُعيد المجلس طرح مسألة إنشاء الآلية المستقلة في ضوء المناقشات التي شارك فيها إلى جانب المنظمات غير الحكومية المصرية مع المؤسسات الرسمية طوال السنوات الثلاث الماضية وبعض الحوارات الرسمية الأخرى،

ويرى أن هذه الآلية التي قد تنشأ بموجب قانون وولاية واضحة –سواء بصورة مستقلة عن المجلس أو عبر منحها إلى المجلس– تُلبي الاحتياج إلى تقديم توصيات منتظمة بشأن مكافحة الظاهرة وتحسين أوضاع الاحتجاز بالعمل المشترك مع الحكومة والبرلمان، وبينما يخولها الحق في تلقي البلاغات، فإنها تفحص جديتها قبل إحالتها إلى سلطة الاختصاص ممثلة في النيابة العامة، ولا تعيق هذه الآلية تقدم الشاكين بالبلاغات إلى النيابة العامة مباشرة.

وتتوافر هذه الآلية بالفعل في خمس بلدان عربية، وقد أُنشئت بموجب انضمام هذه البلدان إلى البروتوكول الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، ويعد إطلاق العمل بالآلية في مصر تمهيدًا مناسبًا للانضمام المنشود إلى البروتوكول في أجل منظور، وتُشكل الآلية أداة تعزيز للجهود المبذولة من السلطات الوطنية.

وعلى صعيد **معاملة السجناء وغيرهم من المحتجزين** يرحب المجلس بتكثيف إجراءات العفو والإفراج الشرطي التي بدأت منذ عام ٢٠١٦، وتعززت آليتها بقوة منذ يناير ٢٠١٨ بموجب قرار السيد رئيس الجمهورية، وقد شهد عام ٢٠١٩ إطلاق سراح نحو ٤٧ ألف سجين، وبنهاية عام ٢٠٢٠ تجاوز عدد السجناء المفرج عنهم ٣٦ ألفًا.

وقد أسهم ذلك بشكل كبير في معالجة أزمات التكدس في السجون العمومية التي أوشكت على الانتهاء في مايو ٢٠٢٠.

وقد أسهمت توجيهات السيد النائب العام في تخفيف استخدام تدابير الحبس الاحتياطي منذ أواخر مايو ٢٠٢٠، بالإضافة إلى توجيهاته بمراجعة موقف المحبوسين احتياطيًّا بصورة أسهمت في قرارات مهمة بالإفراج كما أشير آنفًا، وشملت نحو ألف من المحبوسين منذ أحداث سبتمبر ٢٠٢٠ وما تلاها من قضايا تتصل بالشأن العام.

وخلال الفترة التي يتناولها التقرير نفَّذ المجلس سلسلة من الزيارات بداية من أكتوبر ٢٠١٩ حتى فبراير ٢٠٢٠، وشملت سجون: "القناطر نساء في ١٦/ ١٠/ ٢٠١٩"، و"المرج في ٢٣/ ١٠/٢٠١٩ "، و"بورسعيد العمومي في ٣٠ /١٠ /٢٠١٩ "، و"جمصة شديد الحراسة في ١٣/ ١١/ ٢٠١٩"، و"المنيا شديد الحراسة في ٤/ ١٢/ ٢٠١٩ "، و"القناطر نساء في ٢٧/ ١٢/ ٢٠٢٠"، و"ليمان طرة في ١٧/ ١/ ٢٠٢١"، وجاءت هذه الزيارات بعد فترة من توقف سابق كان المجلس قد احتج عليه في يوليو ٢٠١٩.

وقد أصدر المجلس تقارير موجزة عديدة بشأن زياراته المتنوعة للسجون، شملت كذلك اهتمام فرق المجلس بتناول شكاوى بعض الحالات داخل السجون وتفقد أوضاعهم ومعالجة ما يثبُت في هذه الشكاوى.

كانت النيابة العامة قد شكلت وفودًا قيادية لتفتيش عدد من السجون ومراكز الاحتجاز لا سيما تلك التي تواترت بشأنها الشكاوى والادعاءات، وقد حظيت بعض الزيارات التفتيشية بتغطية إعلامية على نطاق واسع بداية من أكتوبر ٢٠١٩.

كما استأنفت لجنة حقوق الإنسان بمجلس النواب زياراتها للسجون والأقسام بداية أكتوبر ٢٠١٩، ويتطلع المجلس إلى النهوض بها مستقبلًا.

كما نظَّم قطاعا السجون والإعلام بوزارة الداخلية ندوات وزيارات تفقدية شملت دعوة وسائل الإعلام ومنظمات غير حكومية في نوفمبر ٢٠١٩ وفبراير ٢٠٢٠ بعد انقطاع دام نحو ثلاث سنوات.

وشهد مسار الزيارات تطورًا إيجابيًّا بتلبية وزارة الداخلية والنيابة العامة طلب المنظمة العربية لحقوق الإنسان (منظمة أجنبية دولية تتخذ من القاهرة مقرًّا لها) تنظيم زيارات إلى خمسة سجون، بدأت بسجن المرج العمومي في ١٦ ديسمبر ٢٠١٩، وشارك فيها مع المنظمة اثنان من أعضاء المجلس، كما ضم الفريق ممثلين للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومنظمة "هاندز أوف كاين" الإيطالية.

وقد أدت جائحة كورونا إلى توقف الزيارات لمختلف المؤسسات الحقوقية وذوي السجناء بداية من ١٩ مارس ٢٠٢٠، وخلال إعداد التقرير الماثل للطبع شرعت وزارة الداخلية بالتنسيق مع النيابة العامة في ديسمبر ٢٠٢٠ في استئناف زيارات المنظمات الحقوقية غير الحكومية، وكانت قد سمحت باستئناف زيارة ذوي السجناء في سبتمبر ٢٠٢٠.

وقد وقف المجلس من خلال جهوده للرصد والمتابعة وفحص الشكاوى التي تلقاها وكذا الادعاءات التي أثيرت في الفضاءات العامة والتواصل المباشر مع ذوي السجناء والمحتجزين ومحاميهم، ولمس التدابير الوقائية التي اتخذتها وزارة الداخلية لحماية السجناء والمحتجزين من تداعيات تفشي وباء كورونا، وأعرب المجلس عن تثمينه للإجراءات الخاصة بتأمين التباعد الاجتماعي والاستفادة من قرارات العفو والإفراج الشرطي لتخفيف التكدس والتخفف من تدابير الحبس الاحتياطي، ورفع قدرات النظم الصحية في السجون العمومية لمواجهة التحديات، والتدابير التي اتُّخذت لتأمين الرعاية الطبية للمحتجزين في السجون المركزية بالمديريات وحجز أقسام الشرطة.

ويُوصي المجلس بتكثيف جهود العفو والإفراج الشرطي عن السجناء المحكوم عليهم، بما فيها إجراء التعديل الضروري لضمان شمول المعاقَبين بالسجن المؤبد بهذه الإجراءات وعدم استثنائهم منها بموجب دراسة الحالات.

كما يُوصي المجلس النيابة العامة بتعزيز جهودها في الحد من استخدام تدابير الحبس الاحتياطي إلى أقصى حد ممكن، وتكثيف الجهود لمراجعة مواقف المحبوسين احتياطيًّا بموجب اتهامات لا تشمل ارتكاب جرائم عنف بالطرق

المادية، بما يشمل المعارضين السياسيين الذين يمكن تفادي احتجازهم باستخدام التدابير البديلة للاحتجاز ريثما تنتهي التحقيقات والمحاكمات عند ثبوت جدارة الاتهامات، على نحو يحد من الجدل المثار، ويُرسخ الطمأنينة تجاه مسار العدالة.

ثالثًا: الحريات العامة

لا تزال المنهجية التي تعاملت بها السلطات الأمنية والقضائية مع قضايا الحريات العامة تقع في سياق تدابير مكافحة الإرهاب، وقد هدفت بالأساس إلى مواجهة التحريض والدعوات إلى العنف التي شكلت عنصرًا مهمًّا في تصاعد الجرائم الإرهابية وتبريرها وتسويقها سياسيًّا، لكن هذه المنهجية لم تتوقف عند خصوم الدولة والدستور، بل تجاوزتهم إلى المعارضين السياسيين وأصحاب الآراء الناقدة دون توافر مبررات كافية.

وفي تقدير المجلس أن تجاوز هذه المنهجية مقتضياتها الأصلية قد وفَّر دعمًا لخطاب الجماعات الإرهابية بدلًا من أن يقوضه عبر دعم الحريات السياسية وإطلاق حرية الرأي والتعبير والنشر والإعلام.

وعلى صعيد **حرية التعبير** شهدت الفترة التي يتناولها التقرير تعديلات بنيوية برهنت على صدق تقييم المجلس للأزمة التي يعانيها الإعلام الوطني الذي بات أسيرًا للتجاذبات مع الإعلام الأجنبي بصفة عامة ودعايات الجماعات الإرهابية بصفة خاصة.

حيث أعادت الدولة إنشاء وزارة للإعلام في نهاية ديسمبر ٢٠١٩ بوصفها وزارة دولة تقود الجهود الإعلامية الحكومية وتعمل بالتكامل مع المجالس الدستورية المختصة ذات الولاية المستقلة، وشمل تكليف رئيس مجلس الوزراء لوزير الدولة الإعلام ١٢ تكليفًا تشمل تغطية مختلف جوانب العمل الإعلامي بما قد يجاوز مهام وزارة الإعلام في الحكومات السابقة على ٢٠١٥.

كما أُجريت تعديلات في يونيو ٢٠٢٠ على تشكيل مجالس الهيئات الإعلامية الثلاثة: المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، والهيئة الوطنية للصحافة، والهيئة الوطنية للإعلام، على نحو يؤكد تقييم المجلس بإدراك الدولة لأزمة الإعلام.

ورغم التعديلات التي زرعت آمالًا في إصلاح بنية الإعلام الوطني الرسمي والمستقل، إلا أن معالم تعديلات السياسات واللوائح المتبعة لم تضح بعد حتى مثول التقرير للطبع.

ويأتي في مقدمة الأولويات التي تحظى باهتمام المجلس مراجعة لائحة جزاءات المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام وما يتعلق بضوابط البث والحجب للوسائل الإعلامية والمواقع الإلكترونية التي أثارت قلق المجلس وعبَّر عنها في تقريره السنوي السابق.

وقد تقدم وزير الدولة للإعلام بخطة لتحديث العمل الإعلامي وتطويره في منتصف عام ٢٠٢٠، جرى عرضها في مجلس الوزراء وعلى السيد رئيس الجمهورية، غير أن معالمها وطبيعة الإجراءات التي تُتَّخذ بمقتضاها لم تتضح بعد.

من ناحية أخرى انتهى الفصل التشريعي الأول لمجلس النواب دون إصدار قانون المعلومات الذي كان يؤمل أن يأتي متوافقًا مع الدستور والمعايير الدولية بما يضمن الحق في المعرفة وحرية تداول المعلومات، ويوفر السياق اللازم لضمان حريات التعبير والنشر والتداول، ويضمن الحريات الأكاديمية وحرية البحث العلمي، وفي غيبة هذا القانون لا يعدو تصرف المؤسسات المسئولة والمؤسسات ذات الصلة نوعًا من الاجتهاد يقبل التفاوت والتناقض.

وفي سياق آخر يتطلع المجلس إلى تبني سياسة أكثر وضوحًا فيما يتعلق بقرارات النيابة العامة والقضاء التي تقضي بحظر النشر حول القضايا التي تهم الرأي العام؛ لدور هذه القرارات في الحد من الشفافية، وتأمين إحاطة المجتمع في القضايا موضع الجدل والادعاءات المثارة.

وعلى صعيد **الحق في التجمع والاجتماع** يتطلع المجلس إلى تحديد السادة المحافظين المواقع التي يحق للمواطنين التجمع فيها والإعراب عن مواقفهم بالإخطار بموجب قانون التجمعات والتعديلات التي أُدخلت عليه عام ٢٠١٧ بعد حكم المحكمة الدستورية العليا.

ويُذكِّر المجلس بأن هناك انطباعًا محليًّا وعالميًّا بأن ممارسة الحق في الاحتجاج السلمي قد باتت أمرًا محظورًا في مصر، وهذا أمر غير إيجابي –بطبيعة الحال– يرتبط بعاملين جوهريين؛ الأول: عدم ترحيب السلطات بالتجمعات الاحتجاجية بصفة عامة، والثاني: عدم تحديد المحافظين بموجب مسئولياتهم أماكن التجمع بالإخطار.

ويجب على السلطات الانتباه بجدية إلى أن رفض التجمع الاحتجاجي لموظفي الخدمة المدنية ضد قانون الخدمة المدنية القديم قبل نحو أربع سنوات في ساحة الفسطاط التي حددها قرار محافظة القاهرة آنذاك قد رسَّخ الانطباع بأن التظاهر بموجب القانون غير مُرحب به، رغم أن هذا الاحتجاج جاء بصورة غير قانونية وسط العاصمة، واستجابت الدولة للمطالب وعدَّلت القانون.

لكن ذلك الموقف السلبي قد منح انطباعًا بأن التجمعات القانونية لا تلقى قبولًا، وسمح بدعايات الجماعات الإرهابية فيما يتصل بخطر توقيف طالب التجمعات المرخصة، وهو أمر تجب معالجته دون إبطاء.

وعلى صعيد **الحق في تكوين الجمعيات والتنظيم**، ورغم نص القانون ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن تنظيم العمل الأهلي الصادر في الجريدة الرسمية في ١٩ أغسطس ٢٠١٩ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون خلال مدة لا تزيد عن ستة أشهر، فحتى نهاية عام ٢٠٢٠ لم تصدر اللائحة التنفيذية.

ويحد تعطيل إصدار اللائحة التنفيذية من جهود مؤسسات المجتمع المدني وأنشطتها، ومنها إمكانية تعظيم جهود المؤسسات في احتواء آثار جائحة كورونا والتصدي لها، وفقدان جهود جمعيات حقوق الإنسان في مواجهة ثقافة التطرف والإرهاب.

كما يغلُّ يد وزارة التضامن الاجتماعي بوصفها جهة مسئولة عن تنفيذ القانون في تسيير أعمالها وممارسة مهامها، حيث تُوائم بين الالتزام بتطبيق بعض نصوص القانون الحاسمة من جهة، وعدم القدرة على تنفيذ النصوص الأخرى في ظل غياب اللائحة من جهة أخرى.

ويشكل بدء العمل الفعلي بالقانون أهمية لمعالجة الإشكاليات التي شهدتها القضايا خلال الأعوام الخمسة الأخيرة، وهي إشكاليات كان يمكن تفاديها باعتماد قانون متوافق مع الدستور والمعايير الدولية لحرية الجمعيات التي سبق أن أثارتها أحكام المحكمة الدستورية العليا.

ومن المأمول على صعيد دخول القانون حيز العمل أن يتواكب مع الانفتاح على قبول بعض مؤسسات حقوق الإنسان للتكيف مع القانون والعمل وفق ضوابطه، وترك العمل بموجب قانون الشركات الذي كان سببًا في إطلاق الملاحقة القضائية بحق بعض الناشطين ومؤسساتهم في ربيع عام ٢٠١٦.

ويجدد المجلس مطالبه بالإنهاء الفوري لأوامر منع سفر هؤلاء الناشطين وفك تجميد حساباتهم المصرفية الشخصية على أقل تقدير، وهو ما يجعل من القانون الجديد فرصة لانخراطهم فيه ومعالجة بواعث القلق التي أنتجت الأزمة من جذورها بما يؤدي إلى معالجة شاملة، مع فتح قنوات للحوار الهادئ والبنَّاء بين أطراف حركة حقوق الإنسان المختلفة وسلطات الدولة لتعزيز الخطوات المتخذة للتقدم.

وفي نوفمبر ٢٠٢٠ ألقت السلطات القبض على ثلاثة من كوادر المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، في مقدمتهم "جاسر عبد الرازق" مدير المبادرة، ووَجَّهت إليهم اتهامات بـ "التنسيق مع منظمات محظورة ودعم الإرهاب"، وهو ما أثار حفيظة المجتمع الحقوقي وتسبَّب في انتقادات دولية كبيرة، وقد أُفْرِج عن الموقوفين بعد أسبوعين من توقيفهم في

سياق تدخلات قانونية وسياسية متنوعة، وجُدِّد في إطارها طلب المبادرة تكييف أوضاعها وفق قانون الجمعيات الأهلية، ما يؤكد رغبة المؤسسات الحقوقية غير المسجلة وفق قانون الجمعيات استعدادها للانخراط في العمل وفق القانون، ويفتح الباب لمعالجة الأزمة.

وعلى صعيد **الحق في المشاركة في إدارة الشئون العامة** ورغم تحديات جائحة كورونا، فقد حرصت الدولة المصرية خلال عام ٢٠٢٠ على إنجاز استحقاقَي انتخاب غرفتي البرلمان: مجلس النواب، ومجلس الشيوخ المستحدث بموجب التعديلات الدستورية في إبريل ٢٠١٩، وهو ما يشكل اختراقًا خطيرًا لتأكيد مبدأ دورية الانتخابات وترسيخ البناء الديمقراطي.

ورغم التحفظات والملاحظات المختلفة جرت الانتخابات بصورة هادئة ولم تشهد خروقات تؤثر في النتائج، وشملت تغييرًا في عضوية مجلس النواب بما يقارب الثلثين، وزيادة المقاعد بالقائمة إلى ٥٠٪ من المقاعد في المجلسين لتمثيل الحصص، ووفرت بالتالي فرصة مهمة لتقدم التمثيل الحزبي في غرفتي البرلمان.

وزادت حصة المرأة إلى ٢٥٪ كحد أدنى في المجلس النواب، و١٠٪ كحد أدنى في مجلس الشيوخ، وبلغت فعليًّا نسبة ٢٧٪ بإضافة عدد السيدات الفائزات خارج الحصة التي تضمنتها القائمة ومن خلال نيلهن نصف المقاعد التي يعيِّنها رئيس الجمهورية بمجلس النواب، و٢٠٪ من المقاعد التي يعيِّنها في مجلس الشيوخ.

وقد شكَّل المجلس غرفة عمليات لمتابعة مجريات التصويت في انتخابات كلا الغرفتين، تلقت شكاوى، وأصدرت عشرات البيانات الصحفية، ونقلت الملاحظات والشكاوى المدققة إلى الهيئة الوطنية للانتخابات التي استجابت إلى عدد من الملاحظات وعالجت شكاوى عديدة.

انتخابات مجلس الشيوخ

وفقًا للتعديلات الدستورية التي أقرت في إبريل/ نيسان ٢٠١٩ وقانون مجلس الشيوخ الصادر في يونيو/ حزيران ٢٠٢٠ تتشكل الغرفة الثانية للبرلمان باسم مجلس الشيوخ من ٣٠٠ مقعد، ثلثاها (٢٠٠ مقعد) بالانتخاب، والثلث الأخير (١٠٠ مقعد) بتعيين رئيس الجمهورية.

ويضمن مجلس الشيوخ تمثيلًا للمرأة بحد أدنى بنسبة ١٠٪ من إجمالي عدد المقاعد، بما في ذلك المقاعد الفردية الموزعة على ٢٧ دائرة والدوائر الأربع التي تتوزع عليها مقاعد القائمة وفقًا لتمثيل نسبي يراعي توزيع السكان في الدوائر.

ويختص مجلس الشيوخ بتقديم الاقتراحات الخاصة بتعديل مادة –أو أكثر– من مواد الدستور، ومناقشة مشروع الخطة العامة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، ومعاهدات الصلح والتحالف، وجميع المعاهدات التي تتعلق بحقوق السيادة، ومشروعات القوانين، ومشروعات القوانين المكملة للدستور التي تُحال إليه من رئيس الجمهورية أو مجلس النواب، وما يحيله رئيس الجمهورية إلى المجلس من موضوعات تتصل بالسياسة العامة للدولة أو بسياستها في الشئون العربية أو الخارجية، ويجب على مجلس الشيوخ أن يبلغ رئيس الجمهورية ومجلس النواب برأيه في هذه الأمور على النحو الذي سوف تنظمه اللائحة الداخلية للمجلس بعد التئامه في دور انعقاده الأول.

وخاض الانتخابات على الدوائر قائمة واحدة فقط احتاجت إلى تأييد ٥٪ من الأصوات كحد أدنى للحصول على المقاعد، وضمت القائمة ائتلافًا من ١١ حزبًا من تيارات سياسية متنوعة في تحالف لا يتجاوز العملية الانتخابية نظرًا للتناقضات القوية بين الخلفيات الأيديولوجية والمواقف السياسية للمتحالفين من السياسات العامة.

وقد تحفظت بعض القوى السياسية الوطنية على أخذ قانون انتخاب مجلس الشيوخ بنظام القائمة المطلقة بدلًا من القائمة النسبية بما يؤدي إلى ضعف المنافسة على المقاعد بنظام القائمة، وشهدت الانتخابات المنافسة بين ٢٤ حزبًا سياسيًّا على المقاعد الفردية البالغ عددها ١٠٠، حيث تنافس ٢٦٥ مرشحًا حزبيًّا من بين ٧٨٠ مرشحًا.

وقد أُجريت الانتخابات تحت الإشراف والولاية الكاملة للهيئة الوطنية المستقلة للانتخابات، وتعد ثالث استحقاق دستوري كبير تشرف عليه الهيئة منذ تشكيلها نهاية عام ٢٠١٧، حيث أشرفت على الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨، والتعديلات الدستورية ٢٠١٩.

وتواصل الاعتماد على القضاة في إدارة الاستحقاقات الانتخابية، حيث استعانت الهيئة الوطنية للانتخابات بنحو ١٨ ألف قاض في الإشراف على اللجان العامة والفرعية.

وأُجريت الانتخابات في ٢٧ لجنة عامة تغطي المحافظات كافة، ووصل عدد اللجان الفرعية إلى نحو ١٥ ألف لجنة فرعية (صندوق انتخابي) بإشراف القضاة، وعاونهم نحو ١٢٠ ألف موظف عام.

وأتاحت الزيادة الكبيرة في أعداد اللجان الفرعية ضمان منع الاكتظاظ في سياق مراعاة التباعد الاجتماعي بين الناخبين، ودعم وصول الناخبين إلى مراكز الاقتراع في محل سكناهم.

وجاوَزَ عدد الناخبين المقيدين ٦٣ مليونًا، حيث يندرج المواطنون تلقائيًّا في قاعدة الناخبين ببلوغ سن الثامنة عشرة.

وشارك في تأمين مقار الانتخابات نحو ٣٠٠ ألف شرطي مدعومين بتشكيلات من القوات المسلحة لتأمين مقار الانتخاب من التهديدات الإرهابية، ووفقًا لتعليمات الهيئة الوطنية للانتخابات فقد خضع عمل الطواقم وقوات التأمين للإشراف القضائي في مقار اللجان الفرعية والعامة.

جرى الاقتراع يومي ١١و١٢ أغسطس ٢٠٢٠، وشهد تنافس نحو ٩٨٠ مرشحًا على ٢٠٠ مقعد تشكل ثلثي مقاعد المجلس البالغ عددها ٣٠٠، فيما يُعين رئيس الجمهورية ثلث المقاعد.

وجرت العملية الانتخابية في أجواء هادئة، لا سيما مع ضعف الإقبال على التصويت في انتخابات الشيوخ على نحو ما هو معتاد في انتخابات الغرفة الثانية طوال العقود الماضية.

ومن أهم الملاحظات التي سجلتها غرفة عمليات المجلس:

* ضعف التوعية العامة بدور مجلس الشيوخ وأهمية الغرفة الثانية في البرلمان.

* ضيق الفترة الزمنية المتاحة التي سبقت الجولة الأولى للانتخابات.

* اتساع الدوائر من الناحية الجغرافية على نحوٍ لم يُتح للناخبين تعرف المرشحين المتنافسين.

* تبني نظام القائمة المطلقة المغلقة بما أدى إلى ضعف الإقبال، حيث حدَّ من التنافس، لا سيما بعد دخول الأحزاب القادرة على خوض الانتخابات في ائتلاف انتخابي واحد.

* منع بعض المتابعين والإعلاميين المرخص لهم من دخول مقار بعض اللجان لبعض الوقت.

* تأخر فتح عدد محدود من اللجان.

* اكتظاظ كشوف الناخبين في بعض اللجان.

* وضع عدد محدود من اللجان الفرعية في بعض المقار الانتخابية في الدور الثاني بما عرقل مشاركة بعض الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.

* انتشار بعض مؤيدي المرشحين في محيط بعض اللجان ومحاولة التأثير في اختيارات الناخبين.

وأشارت الهيئة الوطنية للانتخابات إلى مشاركة ١٤٪ من الناخبين المقيدين، وهو ما يعني ضعف نسبة المشاركة مقارنة بآخر انتخابات للغرفة الثانية من البرلمان في ٢٠١١، ما يعني أن الأمر بحاجة إلى إعادة نظر في الجانب التشريعي، وانعقد مجلس الشيوخ في منتصف أكتوبر ٢٠٢٠ ليبدأ أعماله رسميًّا بعد تعيين رئيس الجمهورية للمقاعد المائة وفق القانون، وشكلت مزيجًا متنوعًا من الشخصيات العامة والخبراء وقيادات حزبية لم تخض الانتخابات، فضلًا عن مضاعفة حصة المرأة المقررة في التعيين.

انتخابات مجلس النواب

أُجريت انتخابات الغرفة الأولى "مجلس النواب" في الفترة بين ٢٤ أكتوبر حتى ديسمبر ٢٠٢٠، وشهدت معدلات إقبال أعلى بما يقرب من ٣٠٪ في المرحلتين.

جرت المرحلة الأولى من الانتخابات يومي ٢٤ و٢٥ أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٢٠، وشملت ١٤ محافظة، هي: الجيزة، والفيوم، وبني سويف، والمنيا، وأسيوط، والوادي الجديد، وسوهاج، وقنا، والأقصر، وأسوان، والبحر الأحمر، والإسكندرية، والبحيرة، ومطروح.

وشهدت الأيام الثلاثة ٢١ و٢٢ و٢٣ أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٢٠ إجراء تصويت المرحلة الأولى للمصريين المقيمين في الخارج.

وأُجريت المرحلة الثانية والأخيرة يومي ٧ و٨ نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠٢٠ في المحافظات الأخرى التي تضم مناطق كثيفة السكان، وهي: القاهرة، والقليوبية، والمنوفية، والدقهلية، والغربية، وكفر الشيخ، والشرقية، ودمياط، وبورسعيد، والإسماعيلية، والسويس، وشمال سيناء، وجنوب سيناء.

ورغم تفشي وباء "كوفيد ١٩"، إلا أنه لم يُمَثل عائقًا أمام إقبال الناخبين، ويُعزى الفضل في ذلك إلى اتخاذ التدابير والشروط الصحية في سياق الضوابط التي فرضتها الهيئة الوطنية للانتخابات.

واستعانت الهيئة الوطنية للانتخابات بالقضاة للإشراف على مجريات العملية الانتخابية في اللجان العامة والفرعية، وشارك في تأمين العملية الانتخابية نحو ٣٠٠ ألف من قوات التأمين الشرطية مدعومة ببعض تشكيلات القوات المسلحة في ظل توخي الحذر من وقوع اعتداءات إرهابية.

وجمعت الانتخابات بين نظامي القائمة والفردي بنسبة ٥٠٪ لكل منهما وفق قانون انتخابات مجلس النواب الصادر في منتصف أغسطس ٢٠٢٠، وهو ما شكَّل تطورًا مهمًّا رَفَعَ نسبة مقاعد القائمة من ١٠٠ مقعد إلى ٢٨٤ مقعدًا موزعة على أربع دوائر جغرافية حسب التوزيع النسبي للسكان.

وتناقص عدد المقاعد المخصصة للنظام الفردي من ٤٦٨ مقعدًا إلى ٢٨٤، وهو ما منح فرصة لتنشيط الحياة الحزبية عبر تعزيز نظام القائمة، وشارك في الانتخابات ٣٦ حزبًا سياسيًّا.

ورغم هذا التطور المهم الذي يكفل حفز الحياة السياسية والحزبية وتمثيل الحصص للفئات الأكثر احتياجًا إلى الرعاية لترسيخ مفهوم التمكين، فقد لقي العمل بنظام القائمة المطلقة المغلقة بدلًا من نظام القائمة النسبية انتقادات قوية؛ إذ أدى إلى هدر الأصوات، وحدَّ من المنافسة.

وجاء التطور الأكبر في تعزيز نسبة مشاركة المرأة بحصولها على ٢٥٪ من المقاعد كحد أدنى، بالإضافة إلى حصص مخصصة للفئات الأكثر احتياجًا للرعاية لضمان تمثيلها في المجلس (العمال والفلاحين، وذوي الإعاقة، والمصريين المقيمين في الخارج، والمسيحيين).

تنافس على مقاعد المجلس البالغ عددها ٢٨٤ بنظام القائمة أربع قوائم، هي: قائمة "من أجل مصر" وتضم ١٢ حزبًا (في الدوائر الأربع)، وقائمة "حزب نداء مصر" (في دائرتي الصعيد وغرب الدلتا)، وقائمة "أبناء مصر" وتضم سبعة أحزاب (دائرة شرق الدلتا)، وقائمة "تحالف المستقلين" وتضم ثلاثة أحزاب (في دائرة القاهرة وجنوب ووسط الدلتا).

ولُوحظ تصاعد حدة الجدل حول إشكاليات المال السياسي في سياق التحضيرات للانتخابات قبل قرار الهيئة الوطنية بالدعوة إلى الانتخابات وبعده وخلال فترة الدعاية، وهو ما استدعى إصدار الهيئة الوطنية للانتخابات القرارات ٢٠٢٠/٦١ لمتابعة سير الانتخابات، و٢٠٢٠/٦٤ بشأن ضوابط الدعاية، و٢٠٢٠/٦٥ بتشكيل لجنة لرصد المخالفات، و٢٠٢٠/٦٦ بتكليف خبراء وزارة العدل بمراجعة حسابات الدعاية الانتخابية.

كما شكا مرشحون من مخالفات في تطبيق القرار رقم ٢٠٢٠/٥٨ بشأن الرموز الانتخابية، ووجَّه البعض اتهامات بمحاباة مرشحي "حزب مستقبل وطن" و"القائمة الوطنية من أجل مصر" في تخصيص الرموز الانتخابية.
وشهدت الانتخابات مستويات متفاوتة من الإقبال، حيث جاء الإقبال لافتًا في المناطق الريفية، بينما كان أقل من المتوسط في المناطق الحضرية، ولُوحظ أن توجه الشريحة الرئيسة من الناخبين على التصويت كان للمرشحين بالنظام الفردي، مقابل نقص الوعي ووقوع التباسات بشأن ضرورة التصويت لاختيار القائمة، ما أدى إلى بطلان بعض الأصوات في انتخاب القائمة.
وفيما يتصل بالملاحظات يمكن إجمال التطورات الإيجابية في:
* تحديث قاعدة الناخبين وتنقيتها وفق ضوابط محددة ودون تدخل.

* توفير تسهيلات إيجابية في تسجيل المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية ووسائل الإعلام لمتابعة مجريات العمليات الانتخابية، والسماح بتسجيل منظمات دولية جديدة للمتابعة مثل المنظمة الدولية للفرانكفونية.

* أفضلية تجربة انتخابات مجلس النواب عن تجربة انتخابات مجلس الشيوخ إجمالًا، من حيث: التنافس، ومستويات الإقبال، والزخم الإعلامي، وحدود الدوائر، ووضوح أهمية دور مجلس النواب في العملية السياسية والمؤسساتية للدولة.

* زيادة عدد اللجان الفرعية وصناديق الانتخاب على نحو يُيسر المشاركة ويسهم في مراعاة التباعد الاجتماعي في ظل تحديات كورونا.

* التشديد على التدابير الاحترازية في تصريحات الهيئة الوطنية وتوجيهاتها ومن قبل رؤساء اللجان الفرعية خلال عملية التصويت.

* تعامل قوات تأمين المقار الانتخابية ورؤساء اللجان والمشرفين بشكل نموذجي مع المتابعين المحليين والدوليين، ما يؤكد تبني توصيات المجلس التي قدمها خلال انتخابات مجلس الشيوخ.

* اتخاذ الإجراءات المناسبة أمنيًّا وقانونيًّا للمرة الأولى في تاريخ مصر منذ عام ١٩٢٦ تجاه عمليات شراء الأصوات في محيط بعض المراكز الانتخابية على صلة بالتنافس على المقاعد الفردية.

* التدخل الأمني المنضبط في فض الاحتكاكات التي وقعت بين أنصار مرشحين متنافسين في بعض الدوائر.

* تقديم المساعدات لكبار السن وذوي الإعاقة لتيسير مشاركتهم.

* توفير أماكن انتظار مظللة للحماية من حرارة الشمس.

* وجود معظم اللجان الفرعية في الأدوار الأرضية في مراكز الاقتراع فيما عدا حالات محدودة للغاية، بما يسَّر مشاركة الناخبين وبخاصة كبار السن والمعاقون.

* تخصيص الهيئة الوطنية للانتخابات خطًّا ساخنًا للشكاوى والاستفسارات، وقد أوصى المجلس بذلك في العمليات الانتخابية السابقة.

وفيما يتصل بالسلبيات:

* تأخر بدء الاقتراع في بعض اللجان لمدد تراوحت بين ١٠ دقائق و٢٠ دقيقة.

* ارتفاع ملحوظ في حجم الإنفاق الدعائي للمرشحين.

* استخدام المال السياسي في المنافسات على المقاعد الفردية بعيدًا عن محيط مراكز الاقتراع.

* الحشد والنقل الجماعي للناخبين من جانب المرشحين المتنافسين على المقاعد الفردية.

وقد أوصى المجلس الهيئة الوطنية للانتخابات بـ:

- تعزيز الرقابة على اختيار الرموز الانتخابية وترتيب المرشحين.
- تعزيز أدوات الرقابة على الإنفاق والدعاية، مع اتخاذ إجراءات المساءلة والمحاسبة لضمان القضاء على هذه الظاهرة.
- الاستمرار في زيادة أعداد اللجان الفرعية وصناديق الانتخاب على نحو يُيسر مشاركة الناخبين.

ويرحب المجلس بصفة خاصة باختيارات السيد رئيس الجمهورية للمعيَّنين لاستكمال مقاعد المجلس، وبينهم ١٤ سيدة من أصل ٢٨ عضوًا يختارهم الرئيس.

رابعًا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

رغم التحديات والتداعيات التي أفرزتها جائحة كورونا فقد نجحت جهود الدولة –إلى حد كبير– في احتواء القسم الأكبر منها، وحققت على صعيد الأداء الاقتصادي معدل نمو إيجابي فاق معدل النمو السكاني، لكن ذلك لم يمر دون خسائر اجتماعية تفاقم أثرها على قطاعات متعددة بصور متفاوتة، وتتركز خطورتها في تراجع آمال الشرائح الاجتماعية الأضعف في تجاوز المعاناة الاجتماعية التي تزداد منذ أواخر تسعينيات القرن الماضي.

جدير بالذكر أن الدولة واجهت أعباء متزايدة، خصوصًا مع تراجع النشاط السياحي من جراء جائحة كورونا واستمرار محاولات التنظيمات الإرهابية تقويض الاستقرار، فضلًا عن المخاطر التي تطورت في الجوار الليبي، والتعنت الإثيوبي في المفاوضات حول الحقوق المستقرة في القانون الدولي وتهديد حصة مصر التاريخية في مياه نهر النيل.

فعلى صعيد **الحق في العيش الكريم** شكَّلت جائحة كورونا العنوان الأسوأ للفترة التي يغطيها التقرير، وخاصة في قسمها الثاني (مارس – أكتوبر ٢٠٢٠)، حيث أحدثت شللًا في مناحي عديدة وآثارًا اقتصادية وخيمة أعادت البلاد إلى الخلف لما يزيد عن عامين.

حيث عاود معدل البطالة الارتفاع بعد أن شهد انخفاضًا متدرجًا، وشهد قطاعا السياحة والطيران تراجعات كبيرة أضرت بملايين العاملين والمستفيدين فيهما، وتراجعت دخول شرائح واسعة من المواطنين، وعاود معدل التضخم الارتفاع من جديد، وسعت الدولة إلى المضي في برنامجها الاقتصادي قدر المستطاع بالتوازي مع تدابير تخفيف الآثار الاجتماعية، وكان لذلك أثره في زيادة معاناة بعض الشرائح.

وقد خصصت الدولة في بداية الأزمة نحو ١٠٠ مليار جنيه مصري (ما يعادل ستة مليارات ونصف مليار دولار أمريكي) لتخفيف الآثار الاجتماعية الناجمة عن الأزمة وزيادة قدرة النظام الصحي، ورغم أهمية ذلك بالمعايير المصرية، فإن ما جرى إنفاقه يتجاوز ضعف هذا المبلغ بكثير، لكنه جاء دون القدرة على امتصاص الآثار الاجتماعية.

وبينما خفَّض مجلس الوزراء أسعار المحروقات بنسب بسيطة للغاية لا تتوازى مع انخفاض الأسعار العالمية وسط تفهم اجتماعي لتداعيات الجائحة على الوضع الاقتصادي، فقد تابعت الحكومة تنفيذ زيادات شرائح أسعار الكهرباء المنزلية المقررة في أغسطس ٢٠٢٠ في موعدها؛ ما أدى إلى غضب شعبي واسع.

وفاقم من حالة الغضب كذلك خفض الدعم المقدم لرغيف الخبز بإنقاص وزنه من ١١٠ جرامات إلى ٩٠ جرامًا، ورغم أن هذا الإنقاص لا يشكل في ذاته أزمة، لكن توقيت اتخاذه في يوليو ٢٠٢٠ في سياق الجائحة لم يكن موفقًا بالمرة.

كما جاء إقرار ما عرف بـ "قانون التصالح في مخالفات البناء" وتنفيذه بداية من يوليو ٢٠٢٠ ليفجر قدرًا كبيرًا من الغضب.

ورغم أن هذا الغضب لم يرتقِ إلى التأثير في المساندة الشعبية التي تحظى بها الدولة، لكنه لم يخلُ من آثار جانبية، نحو ما شهدته نحو ١٢ قرية غاضبة يعتمد العدد الأكبر من سكانها في دخولهم على العمل في مصانع أحجار الطوب غير القانونية التي أُغلقت في جنوب الجيزة وشمال الصعيد، ما دفع سكانها إلى الاحتجاج الذي سعت لاستغلاله عناصر الجماعات الإرهابية في تصوير مشهد احتجاج أوسع نطاقًا من الحقيقة اعتمادًا على صور مجتزأة ومصطنعة.

وكان الأجدر بالوزارات الاقتصادية أن تأخذ بعين الاعتبار حدود المساندة الشعبية للبرنامج الاقتصادي، وهي المساندة التي تتأسس على حجم الإنجازين الاقتصادي والاجتماعي ونوعيتهما التي تعظم الآمال في غد أفضل، وتقدير الأثر الاجتماعي لبرنامج الإصلاح على الطبقتين الوسطى والفقيرة خلال السنوات الماضية، وهو الأثر الذي تفاقم بسبب جائحة كورونا.

فعلى سبيل المثال، يعمل القسم الأعظم من القوى العاملة في مصر في منشآت القطاع الخاص، وتعتمد الشريحة الأكبر على العائدات الناتجة من الأرباح ومستويات التشغيل أكثر من اعتمادها على الأجر الأساسي، وقد تأثر النشاط الكلي لمعظم قطاعات العمل الخاص نتيجة جائحة كورونا وتراجع مستويات الاستهلاك المحلي للإنتاج

الوطني، وهو ما حدا بكثير من منشآت القطاع الخاص إلى وقف النشاط والاستغناء عن العمالة المؤقتة أو الإضافية وتقليص معدلات الدخول، وفي بعض الأحيان تقليص الأجور الأساسية.

وبينما لا يمكن التقليل من نجاح جهود مجلس الوزراء في توفير السلع الغذائية والاحتياطيات الإستراتيجية والاحتياجات الدوائية المتعاظمة وتوفير المساندة المالية لمعدومي الدخول ومواصلة برامج الحماية الاجتماعية ومنظومة الدعم، فإن استمرار برنامج الإصلاح الاقتصادي بالوتيرة ذاتها لا يدعم الرضا العام، ويهدد الاستقرار الاجتماعي والسياسي.

على مستوى الأداء الاقتصادي العام لجأت الحكومة إلى الاقتراض من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وغيرهما من مؤسسات التمويل الدولية لمواجهة تداعيات الجائحة والمحافظة على سير العمل في عدد من المشروعات الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما أدى إلى زيادة الدين العام والدين الخارجي بصفة خاصة، وحدَّ من الإنجاز الذي تحقق برد الدين العام إلى ما دون الناتج القومي.

وعلى صعيد **الحق في الصحة** شكلت الجائحة تحديًا هائلًا للنظام الصحي في البلاد الذي ما يزال يمر بمرحلة انتقالية طويلة الأمد، حيث جرى التصدي بنجاح لعدد من التهديدات الخطيرة للصحة العامة، من أبرزها جهود القضاء على مرض الالتهاب الكبدي الوبائي وفحص الأمراض المزمنة، وتبني آلية للقضاء على قوائم الانتظار في الجراحات العاجلة، وتأمين الاستمرار في توفير العلاج على نفقة الدولة للحالات الحرجة، وإطلاق تطبيق مشروع قانون التأمين الصحي الشامل على مراحل.

غير أن الاحتياجات التي عكستها الجائحة تظل تمثل عبئًا يفوق إمكانات النظام الصحي في البلاد، وهو ما يتجلى في عجز النظم الصحية في الدول الغنية –فضلًا عن الدول الفقيرة– عن استيعاب آثار الجائحة، ورغم ذلك فقد نجحت جهود الدولة عبر لجنة مواجهة الأزمة التي تشكلت برئاسة السيد رئيس الجمهورية في احتواء آثار هذه الجائحة إلى حد كبير، لكنها تظل تهديدًا كبيرًا ماثلًا وقابلًا للتفاقم.

وقد حرصت الدولة على المتابعة والتواصل مع كبريات المؤسسات الدوائية حول العالم للتعاقد بصورة مبكرة مع اللقاحات التي جرى الإسراع بالتوصل إليها لوقف تفشي الوباء عالميًّا، وقد أجرت تعاقدات كبرى بهدفة تغطية الاحتياجات الوطنية من اللقاحات المختلفة، ورصدت الاعتمادات المالية اللازمة رغم الصعوبات التي تواجهها.

وقد شكلت الجائحة اختبارًا مهمًّا للنظام الصحي، وتأكدت استنتاجات المجلس خلال الأعوام الثلاثة الماضية بالأهمية القصوى للخطوات التي اتخذتها الدولة رغم الصعوبات لدعم قطاع الأدوية الوطني، وهو ما كان عاملًا

جوهريًّا وحاسمًا في توفير مقومات التصدي للجائحة، سواء من ناحية قدرة الإنتاج الوطني على توفير أصناف الأدوية الأكثر طلبًا، أو مضاعفة القدرات الإنتاجية لتوفير الكميات المطلوبة للتصدي للجائحة، مع الاستمرار في توفير العقاقير التي تكفي الاحتياجات الوطنية في مواجهة الأمراض الأخرى.

وكان لدعم قدرات البحث العلمي في المجال الطبي أثره في مواكبة مراكز البحوث الوطنية للتطورات في سياق التوصل إلى لقاحات عالمية، وتبادل الخبرات مع البحوث الجارية في عدد من الدول، وتلقي الخبرات والتجارب المقارنة التي أفادت في وضع الخطط الوطنية للتصدي للجائحة.

وتمكنت الدولة من التفاعل بصورة مناسبة مع التحديات التي أفرزتها الجائحة، ومن أبرزها توفير الدعمين المعنوي والمالي اللازمين لأعضاء الطواقم الطبية الذين لقوا حتفهم وهم يتصدون للجائحة، وتوفير الرعاية لمرضاهم، وتعويض أسر من استُشهد منهم.

لكن هناك فجوات لم تفلح الجهود في جبرها حتى الآن، أهمها تعزيز قدرات الرصد والتقصي الوطني للكشف عن الفيروس "كوفيد ١٩" بالشكل الملائم، وهو ما اعترفت به الدولة من خلال تصريحات كبار مسئوليها بأن تقدير عدد الإصابات يصل إلى ما بين ١٠ أضعاف إلى ٢٠ ضعفًا من الأعداد المسجلة رسميًّا.

وأسفر ضعف القدرة في التقصي والتعقب عن تصنيف البلاد بين أعلى معدلات الوفيات في العالم بالفيروس، وهو تصنيف لا يمكن إدراك دقته بمعزل عن تعزيز قدرات الرصد والتعقب.

وكان مؤسفًا أن يلجأ المواطنون والمقيمون إلى مؤسسات خاصة لإجراء تحاليل الفيروس بأسعار باهظة تجنبًا للتكدس في المشافي العامة، أو تخطيًا للائحة التدابير الطبية الطويلة التي قررتها وزارة الصحة قبل إجراء تحليل الفيروس.

ورغم الجهود التي بذلتها الدولة للتصدي للجائحة وزيادة قدرات النظام الصحي وتوفير الإمدادات، فإن الحاجة ماسة إلى مضاعفة أعداد أجهزة التنفس الصناعي، وهو أمر صعب للغاية في ظل العجز عن إنتاج هذه الأجهزة وطنيًّا.

كما تتمثل أخطر الفجوات في عجز الدولة عن وضع ضوابط لنشاط مستشفيات القطاع الخاص والاستثماري التي تحوز نحو ٤٠٪ من إمكانات المنظومة الصحية في البلاد في إطار خطة التصدي للجائحة، سواء بالانخراط في تنفيذ خطة الدولة، أو وضع أسعار معقولة لخدماتها المقدمة إلى مرضى الفيروس بما يتجاوز مستويات الأسعار العالمية، سواء في المستشفيات الخاصة التي التزمت بضوابط الأسعار التي حددتها الدولة، أو تلك التي لم تلتزم بها.

ويفرض اختبار الجائحة الحاجة إلى إعادة النظر في الأولويات، وفي تقدير المجلس فإن تطبيق منظومة التأمين الصحي الشامل لا يقبل الانتظار، بل يحتاج إلى تسريع الوتيرة لاختصار زمن التنفيذ إلى أقل مدى زمني ممكن.

وعلى صعيد **الحق في السكن** نجحت جهود الدولة في إنجاز المرحلة الأكبر من مشروع الإسكان الاجتماعي لإنشاء مليون وحدة سكنية، وقد انتهى فعليًّا من إنجاز نحو ٧٠٠ ألف وحدة، كما جرى تسليم نحو ٥٠٠ ألف وحدة، بالإضافة إلى الاستمرار في عمليات إنشاء نحو ٣٠٠ ألف وحدة كان من المفترض إنجازها بنهاية عام ٢٠٢٠.

ويعد مشروع الإسكان الاجتماعي إنجازًا تاريخيًّا مهمًّا، حيث قضى على أزمة الإسكان التي عاشتها مصر منذ سبعينيات القرن الماضي، وأسهم إلى حد ما في مواجهة الارتفاعات غير المبررة في أسعار العقارات وقيم الإيجارات.

وبالإضافة إلى مشروعات الإسكان المتوسط التي نفذتها الحكومة وشملت نحو ٥٠٠ ألف وحدة سكنية، فإن كلا المشروعين قد أثمر إنشاء ١٢ مدينة سكنية جديدة تعالج التكدس السكاني في الشريط الجغرافي الضيق، وتتكامل مع المناطق الصناعية الجديدة عبر شبكة من الطرق تضمن ارتباط السكن بالعمل والإنتاج وتوافر الخدمات، مع الشروع نهاية عام ٢٠١٩ في تنفيذ ٩ مدن جديدة.

يضاف إلى ذلك المشروعات المتواصلة لبناء مجتمعات لائقة ومتكاملة لاستيعاب سكان العشوائيات الأخطر التي تشمل توفير الأثاثات وغيرها من احتياجات المواطنين الذين ينتمون إلى الفئات الأكثر فقرًا.

وقد حافظت الدولة من خلال مشروعَي العاصمة الإدارية الجديدة والعلمين الجديدة على حظوظ القطاع الخاص الاستثماري في المجال العقاري من خلال منح التسهيلات لمشروعات يتُوقع أن تُنشئ نحو ٦٠٠ ألف وحدة سكنية جديدة من الإسكان الفاخر، وتهدف إلى إقامة مجتمعات تؤسس لتنشيط الاقتصاد وتحفيزه وتوظيف الموارد في محاور رئيسة توفر مقومات لجذب الاستثمارات الأجنبية.

وتواصل الدولة العمل في عدد من المشروعات الرائدة لاستغلال الأماكن المتميزة بالمناطق العشوائية بموجب التفاهمات مع سكانها من أصحاب الملكيات المشروعة لإقامة مشروعات سكنية وتجارية متكاملة، والإبقاء على أولوية السكان كأصحاب مصلحة في السكن والتوظيف بالمشروع.

وخلال الفترة التي يغطيها التقرير تابعت الدولة تنفيذ إنجاز تاريخي ثان بموجب الدستور تمثَّل في توفير التعويضات والعقارات البديلة لسكان النوبة في سياق معالجة تداعيات تهجيرهم إبان بناء سد أسوان عام ١٩٠٢ والسد العالي عام ١٩٦٠.

ومع تقدير الجهود الكبيرة التي تتواصل فإن المجلس يناشد اللجنة المختصة بالتعويضات في منطقة النوبة مراعاة تشتت شمل المستفيدين داخل مصر وخارجها على نحو أدى إلى عرقلة تسلُّم بعض المستحقين مستحقاتهم ومساكنهم، ففي إحدى الحالات التي تابعها المجلس أدى سفر أحد أفراد الأسرة وانقطاعه عن التواصل إلى عدم تمكن أفراد الأسرة من تسلم حقوقهم، الأمر الذي يستدعي توفير آلية مرنة للتعامل مع الحالات الخاصة.

وقد نجحت جهود الدولة في توفير بنية أساسية مطورة للمجتمعات العمرانية الجديدة في المدن والأحياء الجديدة والمناطق الصناعية والخدماتية، بالتوازي مع تجديد شبكات البنية الأساسية في الحضر والريف واستكمال النقص فيها، وقد تضاعف إنتاج الدولة من الطاقة ثلاث مرات مقارنة بمعدلات ٢٠١٠ وتحقيق فائض بلغ ١٨% قابل للتصدير عبر مشروعات الربط الكهربائي، وخلال عام ٢٠٢٠ تضاعفت الطاقة المقدمة إلى السودان لمساعدته في سد فجوة الطاقة، كما زادت معدلات الطاقة المقدمة لكل من قطاع غزة شرقًا وإقليم برقة في ليبيا غربًا، وقررت الدولة البدء في إنشاء خط السكك الحديدية إلى وادي حلفا مع السودان لتحقيق حلم الربط البري، كما أنجزت دراسات لمد خط السكك الحديدية إلى بنغازي شرقي ليبيا، وهو ما يوفر مقومات اقتصادية ونهضة عمرانية كبرى، وبالرغم من أزمة شح المياه والتهديدات المرتبطة بالانتهاك الإثيوبي الفادح للقانون الدولي للأنهار الدولية، فقد ضاعفت البلاد إنتاج المياه من محطات التحلية بما يعادل أربعة أضعاف ما أنتجته عام ٢٠١٥ في سياق خطة شاملة بتكلفة تبلغ نحو ٢٠٠ مليار جنيه، كذلك أطلقت الدولة خطة جديدة باسم "تبطين الترع" للحد من الهدر الناتج عن تسرب كميات ضخمة من المياه في التربة، كما تشمل الخطة عملية تأهيل شاملة للترع لمكافحة الاعتداءات البيئية وإيقاف التعديات، كما تابعت الدولة جهودها للإفادة من السيول والأمطار عبر الاستمرار في تحويل مخّرات السيول لتعزيز المياه الجوفية، بالإضافة إلى تأمين الحماية لأحواض المياه الجوفية الطبيعية والاستفادة بالمياه التي لا يمكن تخزينها في عمليات تشجير لمناطق صحراوية ومناطق جبلية، بالتوازي مع تعزيز الحماية للمحميات البيئية.

وعلى صعيد **الحق في التعليم** وفرت منجزات العامين الأولَيْن من تنفيذ خطة إصلاح التعليم تمهيدًا لتوفير القدرة على مواجهة تبعات جائحة كورونا خلال عام ٢٠٢٠، حيث جرى إغلاق المدارس لتأمين التباعد الاجتماعي والحد من

تفشي الفيروس في مارس ٢٠٢٠، وتبنِّي التعليم عبر أدوات التواصل بدلًا من التعليم المباشر، بما في ذلك منصات إلكترونية قائمة وأخرى جرى استحداثها وعبر وسائل التلفزة.

وأخذت امتحانات الفصل الدراسي الثاني في التعليم الأساسي والثانوي وفي الجامعات شكل أبحاث تُعَدّ في موضوعات مختارة لتغطية القصور في المنهج الدراسي، مع مراعاة نتائج الفصل الدراسي الأول.

وشكَّلت امتحانات شهادة الثانوية العامة التي تُجرى مرة واحدة نهاية العام الدراسي اختبارًا لقدرة الدولة، حيث أُجْرِيت الامتحانات وسط تدابير مشددة لضمان الوقاية من تفشي الفيروس، وتأمين التباعد الاجتماعي بخفض الكثافات في اللجان إلى أقل من ثلث أعداد الممتحنين المعتادة، ومنح الفرصة للراغبين في الاعتذار أو التأجيل أو عدم استكمال الامتحانات إلى عام لاحق دون احتساب العام الدراسي بين مرات الرسوب المتاحة.

ومع بداية العام الدراسي اللاحق ٢٠٢٠ – ٢٠٢١ انتظمت المدارس والجامعات مع تطبيق لائحة التدابير الوقائية، وخفض الأعداد باختصار الأيام الدراسية إلى ما دون النصف، وتقليل عدد المحاضرات والحصص إلى ما دون ٣٠٪، وتعويض الفارق في المناهج بالتعليم الإلكتروني وعبر التلفزة، مع إعداد خطة احتواء لتجميد العملية التعليمية حال الضرورة.

وتجدر الإشارة إلى أن تكثيف التعليم عبر الإنترنت كان من بين المزايا التي أفرزتها تحديات جائحة كورونا، وأذنت بتطبيق تجربة التعليم عن بُعد قبل موعدها المقرر بنحو عامين، غير أن هذه الإيجابية لا تحول دون إدراك أن كثيرًا من المستفيدين من الطلاب لا يملكون بالضرورة المقومات اللازمة للتعليم عن بعد، ولا يتيح لهم التعلم عبر التلفزة إمكانات النقاش والاستفسار وتحسين مستويات التحصيل.

ومن بين أولويات أجندة التعليم خلال المرحلة المقبل تيسير توفير المقومات الضرورية لوسائل التعلم الإلكتروني دون إبطاء، مع تعزيز الرقابة على أداء هيئات التدريس لضمان الوفاء باحتياجات الطلاب.

كما أفرزت تداعيات الجائحة إيجابية ثانية، تمثلت في تراجع ظاهرة الدروس الخصوصية التي تقض مضاجع أولياء الأمور لما تشكله من أعباء كبرى على كاهل الأسر، وبلغ ذلك ذروته في إغلاق مراكز الدروس الخصوصية التي تشكل ظاهرة غير قانونية لتفادي التكدسات وتأمين التباعد الاجتماعي، الأمر الذي أثر نوعيًّا في إقبال طلاب شهادة الثانوية العامة عليها نظرًا لانعزالهم عن مدارسهم واعتمادهم بالكامل على مراكز الدروس الخصوصية.

وبينما تأرجحت العلاقة بين السلطات ومراكز الدروس الخصوصية بين الإغلاق والترخيص تحت رقابة، فقد أدى استمرار التكدسات وعدم مراعاة تدابير الوقاية والتباعد الاجتماعي خلال عام ٢٠٢٠/ ٢٠٢١ إلى إغلاق هذه المراكز.

ومن المأمول أن تبذل الدولة مزيدًا من الجهد في سبيل منع الدروس الخصوصية بالقانون، وضمان تخفيف الأعباء عن كاهل الأسر في سياق خطة تحديث التعليم وإصلاحها، مع التسليم بأهمية زيادة رواتب المعلمين بما يوفر لهم سبل الحياة الكريمة، مع ملاحظة أن كثيرًا من المعلمين المستفيدين من الدروس الخصوصية لن تناسبهم زيادة الأجور نظرًا لارتفاع دخولهم بصورة مفرطة، وهو ما يستدعي إعمال القانون بصرامة لإنهاء هذه الأعباء.

وعلى صعيد **الحق في العمل** عاود معدل البطالة الارتفاع بسبب الجائحة من متوسط ٧٪ إلى نحو ١٢٪ خلال سبعة أشهر تقريبًا، بعد أن انخفض من ١٢٪ إلى ٧٪ خلال خمس سنوات تقريبًا.

وفي الفترة السابقة على جائحة كورونا اهتمت الدولة بالعاملين في القطاع غير الرسمي عبر مسارات متعددة؛ فمن ناحية قدمت محفزات ومميزات لانخراط مؤسسات العمل غير الرسمي في المظلة القانونية بما يشمل الإعفاء والدعم، ومن ناحية أخرى جرى تنفيذ مبادرة السيد رئيس الجمهورية لتوفير حماية تأمينية للعمالة في القطاع غير الرسمي – وبخاصة عمال اليومية وعمال التراحيل– من خلال شهادات تأمين مصرفية متضاعفة القيمة.

وفي سياق الجائحة بادرت الدولة بفتح باب التسجيل أمام المتأثرين من الإغلاقات وتراجع الأنشطة الاقتصادية بسبب الجائحة لتلقي معونات، وقد سجَّل لدى وزارة العمل نحو نصف مليون عامل تلَقَّوْا منحَ دعمٍ بقيمة ٥٠٠ جنيه شهريًّا لمدة ثلاثة أشهر جرى تمديدها لثلاثة أشهر أخرى، ويُتوقع استمرارها لفترة مماثلة ثالثة في ظل استمرار الجائحة وتداعياتها المؤسفة.

ورغم هذه التطورات الإيجابية لم تفلح الدولة في اتخاذ إجراءات تُلزم القطاع الخاص بوضع حد أدنى مناسب للأجور وتوفير الحماية التأمينية الشاملة للعمال، وهو قصور خطير تجب معالجته كأحد الأولويات، وقد أثبتت الجائحة حاجة ماسة إلى تحقيق تقدم في هذا الصدد، لا سيما مع إغلاق كثير من منشآت القطاع الخاص، والاستغناء عن بعض العمالة وعدم توفير التغطية التأمينية الكافية لهم.

ويلاحظ –مع الأسف– غياب دور النقابات العمالية في تمثيل العمال المضارين وإطلاق الحوارات من أجل معالجة هذه القضايا.

أما النقابات المهنية فرغم قدرة البعض منها على إدارة شئونها وتسييرها وتوفير الدعم والحماية التأمينية لأعضائها، فإن معظمها لا تملك مقومات كافية لإجراءات مماثلة لصالح أعضائها، وجاءت جائحة كورونا لتحدَّ من دخول مختلف القطاعات المهنية بصورة كبيرة، وهو ما يدلل على أهمية معالجة هذه الأوضاع عبر إجراءات تشريعية وتوافقية مع الدولة.

ويوصي المجلس بإجراء حوار عاجل بين قيادات النقابات المهنية للتوصل إلى صيغة مناسبة لتوفير الحماية التأمينية لأعضاء هذه النقابات وفق معايير موحدة، والتفاهم مع الدولة حول انخراط النقابات في منظومة الحماية التأمينية، مع إمكانية تبني النقابات تدابير إضافية عبر الصناديق الخاصة بالنقابات في ضوء القدرات الذاتية لكل نقابة.

وعلى صعيد **الحقوق الثقافية** يرحب المجلس بخطط الدولة لمكافحة ثقافة التطرف والعنف، ويتطلع إلى أن تتكامل مع جهود انخراط المجتمع المدني بصفة عامة ومنظمات حقوق الإنسان بصفة خاصة في جهود الإصلاح الثقافي لتعزيز الثقافة المدنية وتغليب قيم الحوار والتنوع عبر وسائط الاتصال الثقافية والتعليمية والإعلامية.

ويرحب المجلس بمشروعات إنشاء عدد من المتاحف تتناول الهُوِيات الثقافية وتدعم قيم التنوع الثقافي في الوعي العام وتُطَوِّرها، ومنها المتحف المصري الكبير ومتاحف أخرى متعددة التخصصات في المراحل التاريخية والثقافات المتنوعة على نحو يتسق وقيم المجتمع المصري الراسخة في التسامح والمواطنة.

ويعرب المجلس عن تقديره للإجراءات التي اتخذتها الدولة خلال الأعوام الأربعة الماضية لتقنين أوضاع نحو ألفي كنيسة ومراكز خدمات كنسية، فضلًا عن تراخيص بإنشاء كنائس جديدة، ومبادرة الدولة لإنشاء الكنائس والمساجد في التجمعات العمرانية الجديدة، بما يعزز الحريات الدينية ويدعم ثقافة المواطنة.

كما يعرب المجلس عن تقديره للتعاون الإيجابي المثمر بين المجلس والسيد محافظ المنيا لمعالجة عدد من أزمات الاحتقان الطائفي في بعض قرى المحافظة، ومَثَّل نموذجًا يُحْتَذَى في نزع بذور الفتنة وتعزيز السلم الاجتماعي.

الفصل الثاني

نشاط المجلس وجهوده في التعامل مع الشكاوى

مقدمة:

يعد مكتب الشكاوى ولجنة الشكاوى من الآليات المهمة لما يمثلانه من حلقة تصل بين المواطنين المصريين والجهات الحكومية المشكو في حقها، وهما آليتا عمل المجلس في التفاعل مع شكاوى المواطنين مع الدولة، وتتكامل معهما أفرع المجلس التي تتلقى الشكاوى التي تَرِد إليها من الأقاليم وتُحيلها –بعد تحقيقها وتوثيقها– إلى الجهات المختصة وفقًا لنص الدستور في المادة ٩٩ وقانون المجلس المعمول به.

كما تمثل نتائج عمل هاتين الآليتين أحد المؤشرات المهمة لحالة حقوق الإنسان بمصر، ومدى تمتع المواطنين بها، إلى جانب تعرف أهم المشكلات والانتهاكات التي يتعرض لها المواطنون واحتياجاتهم، وتعرُّف دور الدولة في التعامل مع ما يحال إليها من الشكاوى، وفي سبيل تحقيق تلك الغاية ومن أجل التيسير على المواطنين يحرص المجلس على استكمال مسيرته بإنشاء أفرع له بالمحافظات التي ليس بها أفرع، وضم فرق عمل بتلك الأفرع من أبناء تلك المحافظات، وكذلك التواصل مع هيئات الدولة والمؤسسات العامة كافة لإزالة أسباب الشكوى وإنصاف الشاكين، والتعاون مع منظمات المجتمع المدني العاملة في مجالات حقوق الإنسان والمرأة في تشارك المعلومات والخبرات، من خلال تنفيذ المجلس لبرنامجه "أسابيع حقوق الإنسان في المحافظات" الذي حال انتشار فيروس كيوفيد ١٩ دون استكماله هذا العام.

وفي الفترة الأخيرة عمدت الدولة إلى التوسع في إنشاء وحدات حقوق إنسان لتلقي الشكاوى بالوزارات ودواوين المحافظات وعدد من الجهات الرسمية بالدولة يستطيع المواطن من خلالها أن يتقدم بشكواه ويتابعها وصولًا إلى رفع الضرر عنه أو تلبية مطلبه، وقد حرص المجلس على توطيد التعاون والتنسيق مع هذه الوحدات من خلال نقل الخبرات العملية في التعامل مع شكاوى المواطنين إلى العاملين بتلك الدواوين ووحدات حقوق الإنسان بالمحافظات، وتجلَّى ذلك في عقد دورات تدريبية عديدة لهم لإرساء مبادئ حقوق الإنسان ومفاهيمها، وكذا نقل خبرات المجلس التي امتدت على مدار سبعة عشر عامًا في التعامل مع شكاوى المواطنين وصولًا إلى الانتصاف لحقوقهم القانونية.

ويتناول هذا التقرير رؤية تحليلية لطبيعة الشكاوى وما تضمَّنته من حقوق منتهكة أو مطالب بالتماسات، ومدى تفاعل الجهات التنفيذية بالدولة وتجاوبها من خلال:

أولًا: تعامل المجلس مع شكاوى المواطنين ومطالبهم.

ثانيًا: تعاون المجلس مع الجهات المختلفة.

ثالثًا: زيارات السجون وأماكن الاحتجاز.

أولًا: تعامل المجلس مع شكاوى المواطنين ومطالبهم:

يحرص المجلس على تلقي شكاوى المواطنين فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزها ومخالفتها، وتدقيق تلك الشكاوى وما ورد بها من معلومات من أجل التواصل مع الجهات المعنية لإزالة أسبابها والانتصاف لأصحابها طبقًا للمعايير والمواثيق الدولية ذات الصلة، ويتابع مع الشاكي ردود تلك الجهات، وفي سبيل ذلك يُوفِد المجلس مكاتب متنقلة إلى محافظات الجمهورية كافة طبقًا لخطة عمل وجدول زمني محدد ضمن برنامج المجلس "أسابيع حقوق الإنسان بالمحافظات" للوصول إلى المواطنين المقيمين في الأماكن المهمشة والأماكن النائية في القرى والنجوع والمراكز والمدن والأحياء لتعرف مشكلاتهم، كما يُوفِد بعثات ميدانية وبعثات لتقصي الحقائق للوقوف على طبيعة الأحداث والظواهر المهمة التي تمس حقوق الإنسان الأساسية، لا سيما الحق في الحياة، والحق في الصحة، ومتابعة جهود الدولة والحكومة للتصدي لانتشار فيروس كورونا "كوفيد ١٩"، وقد أَوْفَد المجلس فرق عمل ميدانية في عدد من المحافظات وبخاصة المحافظات التي توجد بها أفرع للمجلس، وهي: (الغربية، وكفر الشيخ، والقليوبية، والإسماعيلية، والسويس، وبورسعيد، والفيوم، وبني سويف، وأسيوط، وسوهاج، وأسوان) بهدف متابعة أعمال الأجهزة التنفيذية بتلك المحافظات في تقصي جهود مديريات الصحة والطب الوقائي، وسوف يُعْرَض لاحقًا ما خَلُصَت إليه تلك البعثات من نتائج.

وعلى صعيد تعامل المجلس مع شكاوى المواطنين وتطوير آلياته في استقبال الشكاوى، فقد استحدث خلال فترة التقرير آلية جديدة تتمثل في خدمة الواتس آب التي تعمل على مدار أربع وعشرين ساعة، كما تُقَدَّم من خلال تلك الخدمة الاستشارات القانونية والحقوقية للمواطنين تيسيرًا عليهم.

وخلال فترة التقرير المشار إليها بلغ عدد الشكاوى التي تلقاها المجلس (٢٧٢٨) شكوى، جاءت وفقًا لطبيعة تصنيف الانتهاكات والتجاوزات في ثلاثة ملفات عمل رئيسة (انظر تفاصيل المخاطبات بالملحق رقم ٢)، تصدَّر فيها ملف الحقوق المدنية والسياسية؛ إذ جمع بين طيَّاته عددًا من الشكاوى بلغ (٢٠٦٩)، تلاه ملف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المرتبة الثانية بـ (٥١٩) شكوى، أما ملف الشكاوى الخاصة بالمصريين في الخارج فقد اشتمل على (١٦) شكوى، ومن بين الشكاوى الواردة حُفِظَت نهائيًّا (١٢٤) شكوى بعد دراستها جيدًا؛ حيث ثبت خروجُها عن دائرة اختصاص المجلس.

كما تضمن ملف الحقوق المدنية والسياسية (٨٩٦) طلب عفو، أحيلت جميعها إلى لجنة العفو الرئاسي ضمن اختصاص المجلس بتلقيها وعضوية أحد أعضاء المجلس بتلك اللجنة الرئاسية، الأمر الذي رفع عدد شكاوى الملف بشكل ملحوظ.

وقد تنوعت الشكاوى المتلقاة وفقًا لطرق الوصول؛ حيث احتلت الشكاوى المتلقاة عبر المقابلة الشخصية المرتبة الأولى بعدد من الشكاوى بلغ (١٧٦٠)، في حين احتلت الشكاوى البريدية في المرتبة الثانية بـ (٦٣١) شكوى، وحلَّت الشكاوى الواردة عبر الفاكس في المرتبة الثالثة بـ (٢١٥) شكوى، ونظرًا لاعتماد المجلس خدمة الواتس آب وسيلة لتلقي الشكاوى فقد جاءت في المرتبة الرابعة بعدد من الشكاوى بلغ (١١٠)، ورغم الظروف التي تمر بها مصر والعالم من جراء "جائحة كورونا"، إلا أن تلقِّي الشكاوى عبر المكاتب المتنقلة –الذي لم يستمر بسبب توقُّف الجولات بالمحافظات– قد جمع (١٢) شكوى في إحدى الجولات قبل انتشار الفيروس، وكانت أفرع المجلس بالمحافظات قد تلقت عددًا من شكاوى المواطنين خلال فترة التقرير جرى التدخل في عدد منها لدى الأجهزة التنفيذية بكل محافظة لإيجاد حلول سريعة لها، وأحيل الباقي إلى المجلس للتصرف بشأنه.

كما تنوعت الشكاوى المتلقاة وفقًا للنوع الاجتماعي (رجل– امرأة)؛ حيث بلغ عدد الشكاوى الواردة من الرجال (٢٣٤١)، في حين بلغ عدد الشكاوى الواردة من النساء (٣٢٤)، أما الشكاوى التي تخص جموع المواطنين فقد بلغ عددها (٦٣) شكوى مجمعة.

وتنوعت الشكاوى المتلقاة وفقًا للتوزيع الجغرافي؛ فقد استقبل المجلس الشكاوى من محافظات الجمهورية كافة (٢٧ محافظة) عبر قنواته الثلاث: (لجنة الشكاوى، ومكتب الشكاوى، وأفرع المجلس)؛ وجاءت محافظة الجيزة في المرتبة الأولى من حيث أعداد الشكاوى بواقع (٤٠٥)، تلتها محافظة القاهرة بـ (٣٧٥)، ثم محافظة المنيا بـ (٣١٧)، وتقاسمت المحافظات الأخرى ما تبقَّى من إجمالي عدد الشكاوى الواردة. (انظر تفاصيل المخاطبات بالملحق رقم ٢)

أولًا: الحقوق المدنية والسياسية

بلغ عدد الشكاوى التي تمس الحقوق المدنية والسياسية (٢٠٦٩) شكوى، وتنوعت حسب تصنيفات فرعية، أهمها وأكثرها عددًا شكاوى حقوق السجناء فيما يتعلق بطلبات النقل من سجن إلى آخر، وطلبات توفير الرعاية الصحية للسجناء، والتماسات الإفراج بأشكاله المختلفة؛ حيث بلغ عدد الشكاوى في هذا الشأن (١٦٠٢)، تليها الشكاوى الخاصة بادعاءات الاختفاء القسري بواقع (١٠٣)، وشكاوى ادعاء استغلال السلطة والنفوذ بـ (٦٥) شكوى، والشكاوى التي تحمل ادعاء بالتعسف في استخدام السلطة بواقع (٢٦) شكوى، كما يدخل في نطاق تصنيف الحقوق المدنية والسياسية طلبات العفو التي تُقَدَّم إلى المكتب ويُحيلها بدوره إلى لجنة العفو الرئاسية، حيث بلغت (٨٩٦) طلب عفو، وتوزعت الشكاوى الأخرى على التصنيفات الفرعية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية. "كما يتضح من جدول الحصر المرفق"

ومن أمثلة الشكاوى التي تعامل معها المجلس على صلة بالحقوق المدنية والسياسية:

١- الحق في الحياة:

يعد الحق في الحياة أسمى حقوق الإنسان؛ فبدونه لا قيمة للحقوق الأخرى، وفي هذا الصدد تلقَّى المجلس شكوى من المواطن/ مجدي سيد محمد جمعة، يدعي فيها وفاة نجله/ كرم مجدي سيد محمد داخل قسم شرطة المطرية تحت وطأة التعذيب، حيث احتُجِز نجله على ذمة القضية رقم ٣٩١٧ جنح المطرية بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٨، وبتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢٠ أُبْلِغ الشاكي المذكور بوفاة نجله، ويدَّعِي الشاكي أن نجله تَعَرّض للتعذيب حتى فارق الحياة، وعليه تقدَّم بشكوى إلى النيابة العامة حملت رقم ٢٧٧٩١ عرائض النائب العام بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٧، وطالب فيها بعرض جثمان نجله على الطب الشرعي للوقوف على أسباب الوفاة، وخاطب النيابة العامة التي أفادت: "تلك الواقعة قُيِّدت برقم ٣٩١٧ لسنة ٢٠٢٠ إداري المطرية، وأُرْسِل قرار استعجال إلى مصلحة الطب الشرعي بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٣ لورود تقرير الصفة التشريحية الخاصة بنجله المتوفى/ كرم مجدي سيد، وأفادت: "التقرير قيد التشخيص، وأن القضية متداولة بالتحقيقات إلى حين ورود تقرير الصفة التشريحية".

كما تابع المجلس باهتمام كبير تطورات قضية تعذيب أفضى إلى الموت للمواطن/ مجدي مكين بقسم الأميرية عام ٢٠١٦ والتزوير في محضر الواقعة والإضرار العمدي بجهة العمل وهي وزارة الداخلية، ووفق ما نشرته جريدة الأهرام يوم الأحد ١٣ ديسمبر ٢٠٢٠ ص٦ قضت محكمة جنايات القاهرة برئاسة المستشار/ جمال المراغي بمعاقبة ضابط و٨ أمناء شرطة من قسم الأميرية بالسجن مع الشغل لمدة ثلاث سنوات وبراءة أمين الشرطة/ سيد

عبد المعطي في القضية المعروفة إعلاميًّا بـ "قتل مجدي مكين"، حيث حضر الضابط/ كريم مجدي وأُودِع قفص الاتهام استعدادًا لسماع الحكم عليه، وذلك بعد أن وجَّهت نيابة غرب القاهرة الكلية إليه وإلى ٨ أمناء شرطة تهمة تعذيب أفضى إلى موت المواطن/ مجدي مكين، وما أثبته تقرير الطب الشرعي من تعرض المجني عليه للتعذيب وتوافَقَ مع أقوال زملائه خلال التحقيقات؛ حيث تبين أن السبب الحقيقي وراء الوفاة هو الوقوف على ظهره، مما أسفر عن إصابته بصدمة عصبية بالنخاع الشوكي نتج عنها جلطة في الرئتين أودت بحياته.

وناقش المجلس القومي لحقوق الإنسان برئاسة السيد/ محمد فايق –رئيس المجلس– في اجتماعه الدوري الثالث والثمانين بتشكيله السادس قضية وفاة الشاب/ إسلام الأسترالي بشبهة التعذيب التي حققتها نيابة جنوب الجيزة، وأمرت يوم الأحد ١٣ سبتمبر ٢٠٢٠ بحبس ٤ أمناء شرطة وإخلاء سبيل ضابط شرطة بكفالة قدرها ٥٠٠٠ جنيه على ذمة التحقيقات في واقعة قتل الشاب، وذكرت النيابة العامة في بيانها أنها تلقت إخطارًا من الشرطة بوقوع شجار بين طرفين (أربعة مقابل اثنين) بالحجارة وأسلحة بيضاء وأدوات في شارع المدبح بمنطقة المنيب بمحافظة الجيزة، وقد أسفر الشجار عن وقوع إصابات بين المجموعتين ووفاة واحد من بينهم، واتهمت والدة المتوفى وشقيقته أفراد الشرطة –الذين ألقوا القبض عليه في الشجار– بقتله، وانتقلت النيابة العامة إلى مسرح الحادث لمعاينته وسؤال شهود الواقعة، فتوصلت إلى خمسة شهود وتحفَّظت على محتوى تسجيل كاميرات مراقبة مثبتة بمحلات مطلَّة على جانب من مسرح الواقعة، وناظرت جثمان المتوفى بمستشفى "أم المصريين"، فتبين وجود سحجات بأماكن متفرقة من جسده، وانتدبت النيابة الطبيب الشرعي لإجراء الصفة التشريحية على جثمان المتوفى لبيان لسبب الوفاة وكيفية حدوثها، وما إذا كانت مُتصورة الوقوع وفق التصوير الوارد بأقوال الشهود والمتشاجرين بالتحقيقات التي يجري استكمالها.

وجدد المجلس توصياته السابقة بضرورة إعادة النظر في مطابقة تعريف جريمة التعذيب في قانون العقوبات بما هو وارد باتفاقية مناهضة التعذيب التي صادقت عليها مصر، والعمل على تشكيل آلية وطنية لمكافحة جريمة التعذيب.

٢– الحق في السلامة الجسدية:

من واقع الشكاوى التي تلقاها المجلس ما زالت بعض الممارسات تقع في مقرات الاحتجاز المختلفة –سواء الخاصة بالأمن العام أو مصلحة السجون– وتمثل انتهاكًا للحق في السلامة الجسدية، وتنوعت الشكاوى بشأن ادعاءات بالتعذيب، بين شكاوى افتقرت إلى التفاصيل بشأن أدوات التعذيب والقائمين عليه؛ حيث يبلِغ ذوو الضحية غالبًا بتعرض ذويهم للتعذيب على يد شخص قد يكون نزيلًا بالسجن، وشكاوى أخرى موضح بها بشكل تفصيلي ما تعرض له الضحية، ومنها:

شكوى المواطنة/ م.أ.ر.أ بخصوص زوجها السجين/ ع.ص.م.ع.أ وشقيقه السجين/ خ.ص.م.ع.أ نزيلَي سجن وادي النطرون ٤٣٠، بشأن تعدي رجال مباحث سجن وادي النطرون ٤٣٠ على زوجها وشقيقه بالضرب بتاريخ ٢٠١٩/٨/٣١، ونتج عن ذلك إصابات بالفم والوجه وتجريدهما من ملابسهما وإجبارهما على التبرز وشرب مياه مضاف إليها مسحوق غسيل يحتوي على مواد كيميائية واحتجازهما في غرفة التأديب.

وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية والنيابة العامة، وأفادت النيابة العامة: "بفحص الشكوى تبين أنها حُقِّقت تحقيقًا قضائيًّا، وانتهت النيابة المختصة باستبعاد شبهة الجريمة المثارة بالأوراق بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٥، كما أفادت وزارة الداخلية: "بالفحص تبين عدم تعرض السجينين سالفي الذكر للتعذيب، وليس ثمة تعدٍّ بدني أو لفظي عليهما أو إساءة معاملتهما أو حرمانهما من الزيارة من قبل إدارة السجن، وعدم صحة ما ورد بالشكوى".

شكوى المواطن/ س.س.ح.م بخصوص شقيقه/ ق.س.ح.م المتهم في القضية رقم/ ٢٤١٨٢ لسنة ٢٠١٩ جنايات عين شمس يفيد فيها بتعرض شقيقه المودع حجز قسم شرطة عين شمس للتعذيب، حيث يعاني السجين من كدمات وكسور متفرقة بأنحاء الجسد وفقًا للتقرير الطبي المرفق نتيجة ما تعرض له من اعتداء بالضرب داخل وحدة مباحث قسم شرطة عين شمس.

وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية والنيابة العامة، وأفادت وزارة الداخلية: "محكوم عليه بالحبس لمدة سنتين في القضية رقم ٢٤١٨٢ لسنة ٢٠١٩ جنح قسم شرطة عين شمس (سلاح ناري)، وأثناء ترحيله إلى سجن النهضة المركزي تمهيدًا لنقله إلى سجن وادي النطرون تعدَّى على القوات وأحدث إصابة بنفسه، وجرت السيطرة عليه وإعادته إلى القسم، وتحرَّر عن ذلك محضر رقم ١٥٣٩ لسنة ٢٠٢٠ إداري قسم شرطة عين شمس، وصدر قرار النيابة العامة بعرض المذكور على مصلحة الطب الشرعي، وما يزال قيد التحقيقات، والجدير بالذكر أن الشاكي قدم شكواه لغلِّ يد الشرطة عن أداء عملها والتقاعس عن ترحيل شقيقه".

شكوى المواطن/ م.ت.أ.ع.ر بخصوص شقيقه السجين/ م.ت.أ.ع.ر نزيل سجن برج العرب، يدعي فيها تعرض شقيقه للتعذيب على يد الضابط/ ع.أ بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٥، حيث اعتدى عليه المشكو في حقه بالضرب وأودعه الحبس الانفرادي دون وجه حق، مما أدى إلى دخوله إضرابًا عن الطعام بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٩، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية والنيابة العامة، وأفادت النيابة العامة: "بفحص الشكوى تبين أنها حُقِّقت تحقيقًا قضائيًّا وقُيِّدَت برقم

٣٦٩١ لسنة ٢٠١٩ إداري برج العرب والمقيدة برقم ٣٥٣ لسنة ٢٠١٩ حصر تحقيق، وانتهت النيابة المختصة إلى استبعاد شبهة الجريمة المثارة بالأوراق".

شكوى المواطنة/ إ.ع.ح بخصوص نجلها/ م.و.س.أ (المتهم في القضية رقم ٢٠١٩/١٣٥٨ حصر أمن دولة عليا) تدعي فيها تعرض نجلها للتعذيب أثناء احتجازه بمقر الأمن الوطني بالتجمع الخامس وأكاديمية الشرطة بالعباسية في الفترة من ١ أكتوبر ٢٠١٩ وحتى ١٥ أكتوبر ٢٠١٩، حيث أُلْقِيَ القبض على نجلها بتاريخ ١ أكتوبر ٢٠١٩ واحتُجِزَ بشكل غير قانوني حتى عُرِضَ على نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ ١٦ أكتوبر ٢٠١٩، حيث أدلى أمامها بأقول تفصيلية حول واقعة تعذيبه والتعدي عليه بالضرب والصعق بالكهرباء، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١١١٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤ والنيابة العامة برقم صادر ١٠٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى المواطنة/ ج.أ.ع.أ بخصوص نجلها السجين/ م.م.أ.أ نزيل سجن الوادي الجديد، تدعي فيها تعرض نجلها للتعذيب داخل محبسه بسجن الوادي الجديد على يد الضابط/ ر.ش، وأمين شرطة/ ع.س؛ حيث تعدَّى المشكو في حقهما على المذكور بالسب والقذف وأوقفاه لساعات طويلة في الشمس، مما نتج عنه إصابته بالمرض، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١١٤٢ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥ والنيابة العامة برقم صادر ١١٦٧ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى المواطنة/ ر.م.ع.ك بخصوص زوجها السجين/ م.أ.ك.أ.ش نزيل سجن المنيا شديد الحراسة، تدعي فيها تعرض زوجها للتعذيب، حيث رأت –أثناء رؤيتها له بالمحكمة لدى ترحيله إلى سجن الاستئناف لحضور جلسة بمحكمة زينهم– آثار التعذيب بادية عليه، وبسؤاله أخبرها أن من عَذَّبه معاون مباحث يُدْعَى/ م.ع بسجن الاستئناف وعدد من أمناء الشرطة، حيث ربطوه بالعمود لمدة يومين دون أكل أو شرب مع الضرب بالعصي على جسده، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٢٧٦ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠ والنيابة العامة برقم صادر ١٢٥١ بتاريخ ١٢/٣٠/ ٢٠١٩، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

٣- الحق في الحرية والأمان الشخصي:

وردت إلى المجلس شكاوى عديدة تتعلق بادعاءات اقتحام بعض رجال الشرطة المنازل وترويع من بها من نساء وأطفال، ويستتبع هذا بالطبع جملة من الانتهاكات، كالاعتداء على المواطنين الذين يعترضون على هذه الطريقة والقبض عليهم واحتجازهم دون وجه حق، بل يتطور الأمر إلى تحرير محاضر ضدهم، ومنها:

شكوى مقدمة من المواطن/ أ.م.ع بشأن اقتحام منزله من قبل جهة غير معلومة مكونة من ١٠ أفراد بعضهم ملثمون يرتدون زيًّا "ميريّ" وآخرون يرتدون زيًّا "ملكيًّا" فجر الثلاثاء الموافق ٢٠٢٠/١/٢١، حيث كسروا الأبواب، واقتحموا مسكنه واستباحوا حرمته، وهددوا من به بالسلاح، كما كسروا بعض الحقائب الخاصة به وتحوي مستندات شخصية، وصادروا الهواتف المحمولة الخاصة به وبزوجته، ثم اقتادوهم إلى أسفل العمارة بانتظار نزول باقي القوة، ثم أُبلغوا بالصعود مرة أخرى إلى الشقة، حيث اعتذر الضابط لهم عما حدث، ومن ثم غادروا المنزل كأن شيئًا لم يكن، وحتى الآن لم يعرف سبب اقتحام مسكنه ومن قام بذلك، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ٢٣٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢١، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى مقدمة من المواطنة/ و.م.ع.س بشأن اقتحام رئيس مباحث مركز شرطة أبو كبير بمحافظة الشرقية ويدعى/ م.ث ومعاون المباحث/ أ.ع وبعض المخبرين منزلها وتكسير محتوياته، وتعديهم على نجلها الطفل/ م.أ.ع.م.ش بالضرب، وكذلك تفتيش بناتها تفتيشًا ذاتيًّا والتحرش بهن، والتحفظ على البطاقتين الشخصيتين لنجليها (م، ع)، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية، وأفادت: "بالفحص تبين أنه عقب تقنين الإجراءات ضُبِط نجل الشاكية المدعو/ عبد الهادي محمد السيد علي حال وجوده أمام مدخل قرية البنوية دائرة المركز وبحوزته كمية من المواد المخدرة وسلاح ناري وطلقة من ذات العيار للسلاح الناري المضبوط ومبلغ مالي وهاتف محمول، وقد تحرر عن ذلك المحضر رقم ١٤١٨٤ لسنة ٢٠١٩ جنايات مركز شرطة أبو كبير، وبعرضه على النيابة العامة قررت حبسه احتياطيًّا، وبجلسة ٢٠١٩/١١/٢٧ حُكِمَ عليه بالحبس سنة مع الشغل، كما لم يستدل على سابقة ضبط نجل الشاكية الثاني المدعو/ م.م.أ.ع، وتبين عدم صحة ما ورد بالشكوى من اقتحام وحدة مباحث شرطة مركز أبو كبير منزل الشاكية وتكسير محتوياته، وأن ما اتُّخِذ من إجراءات كان في إطار من الشرعية والقانون".

شكوى المواطن/ ع.م.ع.م بشأن اقتحام قوة من مباحث أبو تشت منزله يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٩/١١/٢٠ دون إذن من النيابة العامة، وتحطيم بعض الأثاث المنزلي، وترويع كل الموجودين بالمنزل، والدخول عليهم في غرف نومهم، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٢٥٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى المواطنة/ ن.م.أ.ش.أ بشأن اقتحام منزلها من قبل مباحث مركز شرطة بركة السبع دون إذن من النيابة العامة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٥، وإتلاف جميع محتويات المسكن وترويع من به، واحتجازها بمركز شرطة بركة السبع دون وجه حق، وإلقاء القبض على والدتها/ هـ.م.أ.ر المقيمة بناحية هورين بركة السبع دون ارتكاب جرم، وتخشى الشاكية من تلفيق القضايا لها ولوالدتها، علمًا بأنهما ما زالتا محتجزتين بشكل غير قانوني، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ٢٥٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٧، وأفادت: "الشاكية من العناصر الجنائية المسجلة، وسبق اتهامها في بعض القضايا، وبتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ ضُبِطَت بناء على إذن من النيابة العامة لاتهامها في المحضر رقم ١٠٧٨ لسنة ٢٠٢٠ إداري قسم شرطة برج العرب"، كما أفادت الوزارة بـ "عدم صحة ما ورد بالشكوى من القبض على والدة الشاكية، وأن الإجراءات المتخذة حيالها كانت في إطار من الشرعية والقانون".

٤- التعسف في استخدام السلطة:

لوحظ في الشكاوى التي استقبلها المجلس تجاوز بعض رجال إنفاذ القانون حدود السلطة الممنوحة لهم وممارسة انتهاكات تمس حرية المواطنين وكرامتهم، ويُعزي البعض ذلك إلى أن طبيعة العمل الشرطي تتطلب استخدام قدر من القوة وممارسة نوع من السلطة تجاه الأشخاص المخالفين بالقدر الذي يتطلبه تنفيذ القانون، ومن أمثلة ذلك:

شكوى المواطنة/ ع.ح.ع.س.أ.ح التي تفيد بتوجهها في ٢٠٢٠/١/١٢ إلى نقطة شرطة المهندسين لتحرير محضر تحرش ضد أحد الأشخاص، ولوجود معارف لهذا الشخص داخل نقطة الشرطة ضغط عليها الضابط/ م وبعض أمناء الشرطة للتنازل عن المحضر، كما تزعم تعديهم على شقيقها بالضرب وتلفيق قضية إحراز سلاح أبيض والتعدي على السلطات، ومن ثم تنازلت عن المحضر لإخلاء سبيل شقيقها، وادعت تصوير تلك الوقائع على الهاتف المحمول الخاص بها، ومن ثم أخذ الأمين/ أحمد شعلة والأمين/ فتوح الهاتف وكسراه، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٧٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١١، وأفادت: "تبين توجه الشاكية والمدعو/ أ.ع إلى نقطة الشرطة وأبلغت عن حدوث مشادة كلامية بينهما، وتعدى الثاني عليها بالسب والضرب والإمساك بأماكن حساسة بجسدها، وبمواجهته أنكر، واتهم الشاكية بسرقة مبلغ مالي، وفي أثناء ذلك حضر شقيق الشاكية (وهو من ذوي المعلومات الجنائية) وضُبِطَ بحوزته سلاح أبيض، وتحرر المحضر اللازم، وبعرض الأطراف على النيابة العامة قررت إخلاء سبيل الأول والثاني من سراي النيابة لتنازلهما عن الشكوى، وأُخْلِيَ سبيل شقيق الشاكية من ديوان القسم بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٤، وأن ما اتُّخذ من إجراءات كان في إطار القانون".

شكوى المواطن/ ع.م.م.أ بخصوص شقيقه المواطن/ أ.م.م.أ يتضرر فيها من تعرض شقيقه المذكور أعلاه للقبض التعسفي وتلفيق قضايا من قبل معاون مباحث مركز شرطة طوخ؛ حيث ألقى المشكو في حقه القبض على المذكور بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٧ من مقهى بقرية نامول بعد مباراة الأهلي، واقتاده إلى قسم شرطة طوخ، وهناك ادعى المشكو في حقه القبض على المذكور من منزله وإحراز مخدرات وسلاح معه، علمًا بوقوع مشادة بين الشاكي والمشكو في حقه بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٤ على خلفية محاولته الزج باسم الأول في قضية قتل وقعت في ذلك التوقيت، وقد توعد المشكو في حقه الشاكي بتلفيق القضايا على حد قول الشاكي، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ٢٢٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

٥- استغلال السلطة والنفوذ:

مثَّلت الشكاوى التي تعامل معها المجلس فيما يتعلق باستغلال السلطة والنفوذ قدرًا لا بأس به من إجمالي الشكاوى؛ حيث تُمَارَس ضد المواطنين لتحقيق مصالح شخصية أو الضغط على المواطنين للموافقة على أمر أو التنازل عن شيء، وقد وردت إلى المجلس شكاوى عديدة على صلة بهذه التجاوزات، ولم يقتصر الأمر على رجال الشرطة فحسب، بل امتد إلى الموظفين العموميين الذين تُخَوِّلهم وظائفهم سلطة إنجاز مصالح المواطنين أو منعها وفقًا للأهواء الشخصية، ومن أمثلة ذلك:

شكوى مقدمة من المواطنة/ ص.أ.م.أ تدعي فيها استغلال المدعو/ م.ف.ع.م -ويعمل خفيرًا نظاميًّا بمركز شرطة دكرنس- سلطته ونفوذه في التعدي عليها؛ حيث تعدَّى عليها بالضرب وتحرَّش بها أكثر من مرة، فتقدمت ببلاغ رسمي ضده بمركز شرطة دكرنس لكن دون جدوى، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية، وأفادت: "الشاكية تنازلت عن شكواها للتصالح مع المشكو في حقه، وطلبت حفظ الشكوى".

شكوى مقدمة من المواطنة/ م.م.ع.ح تتضرر فيها من استغلال المدعو/ ج.م.ص.م -ويعمل أمين شرطة بمحكمة فاقوس- سلطته الوظيفية، حيث حرَّر محاضر كيدية ضد المذكورة وعطَّل إرسال الأوراق والمستندات المرسلة إليها من المحكمة، واعترضها أثناء وجودها بالمحكمة على حد قولها، علمًا بأنها مطلقة من نجل شقيقه، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٢٦٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى مقدمة من المواطن/ ي.ر.ع. أ يتضرر فيها من استغلال المدعو/ ع.ر.ع -ويعمل أمين شرطة بمركز بلقاس- سلطته الوظيفية بتحرير محاضر كيدية ضد المذكور واحتجازه بالمركز دون وجه حق وتهديده بتلفيق قضايا

له، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٠٠٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧، وأفادت: "هناك خلافات شخصية بين الشاكي وشقيق المشكو في حقه مما أدى إلى التشهير بسمعته".

شكوى مقدمة من المواطن/ ت.أ.س.م بشأن استغلال ضباط مباحث مركز السنطة بمحافظة الغربية سلطاتهم الوظيفية بتحرير محاضر كيدية ضده، وبتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٤ احتجزوه بمركز شرطة السنطة دون وجه حق من الساعة الثالثة فجرًا حتى الخامسة عصر اليوم نفسه، وقد هددوه بتلفيق قضايا عديدة له، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٤٢ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى مجمعة لعدد من أهالي قرية كفر الحارث –ويمثلهم المواطن/ أ.ع.ع.خ– تضمنت استغلال ضابط شرطة يُدعى/ م.ع.م –ويعمل معاون مباحث– سلطته ونفوذه، حيث يحمل بندقية آلية لترويع الأهالي بالقرية، إضافة إلى إساءة عائلته إلى أهالي القرية، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٨٥ بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢١، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى المواطنة/ ش.ع.ع تستغيث فيها من استغلال السلطة من قبل المواطن/ ن.ي.أ؛ حيث يعمل خفيرًا نظاميًّا بنقطة شرطة محلة روح، ويمتلك مشروعًا خاصًّا به في نفس مجال عمل الشاكية، ولكنه يستغل سلطته في إجبار المواطنين على الاشتراك معه وترك الشاكية، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية، وأفادت: "بالفحص تبين وجود خلافات بين الشاكية ونجل شقيق المشكو في حقه المدعو/ ي.ع.ي.أ لحصول الأخير على ترخيص من الوحدة المحلية بالرجدية ورئاسة مركز ومدينة طنطا لجمع القمامة بالقرية، وتحرر عن تلك الخلافات المحضر رقم ١١٠٣٥ لسنة ٢٠١٩ إداري مركز شرطة طنطا، وبالمتابعة مع النيابة العامة بشأن المحضر المشار إليه أفادت بحفظه بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٩ لعدم صحة ما جاء بالشكوى".

٦- الاختفاء القسري:

نالت الشكاوى المتعلقة بادعاءات الاختفاء القسري اهتمام المجلس ورعايته، حيث تلقى خلال الفترة التي يغطيها التقرير ١٠٣ حالات ادعاء بالاختفاء القسري، ويعد الاختفاء القسري من الموضوعات الدقيقة التي تحمل دائمًا طابع الشد والجذب بين ادعاءات ذوي الضحايا ونفي الحكومة، وبقراءة في طبيعة هذه الشكاوى سنجد أن النمط الذي يحدث به هذا الانتهاك واحد؛ حيث تُلقي قوة تتبع وزارة الداخلية القبض على المجني عليه من منزله أو من محل

عمله أو من الشارع دون إخباره أو إخبار ذويه بسبب إلقاء القبض عليه أو المكان الذي سيُحتجز فيه أو طبيعة الجهة التي يعمل بها القائمون بالقبض عليه "فقط جهة أمنية"، ناهيك عن طريقة اقتحام المنزل وتفتيشه، وبعد ذلك تبدأ رحلة ذويه لتعرف مكان احتجازه، ولوحظ أن معظم حالات الاختفاء القسري عُرفت أماكن أصحابها –بشكل غير رسمي– من خلال أحد أفراد الشرطة في القسم التابع له "المختفي"، ويكون في الغالب في أحد مقرات الأمن الوطني، كما لوحظ أن بعض الحالات يُجْلَى مصيرها خلال أيام قليلة ويُخلَى سبيلها بعد التحقيق معها من قبل الأمن الوطني دون العرض على النيابة، وهناك حالات أخرى تظل مختفية فترات طويلة قبل أن يتبين لذويها أماكن الاحتجاز والاتهامات الموجهة من قبل النيابة (انظر تفاصيل حالات الاختفاء بالملحق رقم ٣).

٧- الإجراءات الشرطية والقانونية:

شكا المجلس من تضرره من ادعاء أحد الأشخاص أنه سفير دكتور/ أ.أ رئيس لجنة حقوق الإنسان برئاسة المجلس الأعلى لحقوق الإنسان، ويزعم أنه يعمل بكيان حكومي سيادي تابع لرئاسة الجمهورية ووزارة التضامن الاجتماعي، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية، وأفادت: "تبين أنه يُدعى/ أ.س.س.ع من مواليد ١٩٩٥/٨/٤، وحاصل على الشهادة الإعدادية، ومقيم بشارع السلام منطقة المرج بنطاق محافظة القاهرة، وقد أنشأ وأدار صفحة إلكترونية احتيالية على موقع التواصل الاجتماعي (فيسبوك) باسم/ أ.أ سفير السلام العالمي، وانتحل من خلالها صفات دبلوماسية عديدة، وبتاريخ ٢٦/ ٧/ ٢٠٢٠ ضُبِط المذكور وعُثِرَ بحوزته على مجموعة من الشهادات المزورة وهاتف محمول وشريحة استُخْدِمت في الواقعة، وبمواجهته أقر بنشاطه الإجرامي، وتحرر عن ذلك المحضر رقم ١٤٢٠٣ لسنة ٢٠٢٠ جنح المرج، وبالعرض على النيابة العامة قررت حبسه احتياطيًّا على ذمة التحقيق، وبجلسة ٨/ ٨/ ٢٠٢٠ قررت محكمة جنح المرج حبسه سنة مع الشغل والنفاذ، وما يزال رهين محبسه".

شكوى المواطن/ ر.أ.م.م.س من حبسه احتياطيًّا على ذمة القضية ١٣٠٥ لسنة ٢٠١٨ بتهم مشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أهدافها، وتلقي تمويل بغرض إرهابي، والاشتراك في اتفاق جنائي الغرض منه ارتكاب جريمة إرهابية وذلك في نهاية شهر أغسطس ٢٠١٨، وصدر أمر من النيابة العامة بحظر التصرف في أمواله المودعة في البنوك وأُخْلِي سبيله بعد حوالي عشرة أشهر لعدم وجود أدلة على هذه التهم، إلا أن قرار حظر التصرف في الأموال لم يُرفَع، وادَّعَى أن النيابة العامة قد تلقت تقريرًا خاصًّا بفحص حساباته بالبنوك من قبل خبراء البنك المركزي يفيد بعدم وجود أي شبهة حولها، مما يستدعي رفع قرار حظر التصرف في الأموال، وهو ما لم يحدث، وقد خاطب

المجلس النيابة العامة، وأفادت: "وفقًا للمادة ٢٠٨ مكرر "ب" من قانون الإجراءات الجنائية يتعين توجيه الطالب للتظلم من أمر المنع المشار إليه بالطريق المنصوص عليه بالمادة المبينة سلفًا بأن يحصل التظلم بتقرير في قلم كتاب المحكمة الجنائية المختصة".

شكوى المواطن الدكتور/ ح.ن من اتهامه في القضية رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩، وقيدت تحت رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة وحُبِسَ احتياطيًّا على ذمتها خلال الفترة من ٢٥/ ٩/ ٢٠١٩ حتى أفرج عنه في ٢١ مارس ٢٠٢٠، ورغم الإفراج عنه فقد صدر قرار من السيد النائب العام بحظر التصرف في أمواله حتى تاريخه، ولا يستطيع التصرف في أمواله لدى البنوك نظرًا لاستمرار أمر الحظر، الأمر الذي انعكس عليه وعلى أسرته اقتصاديًّا واجتماعيًّا في ظل الظروف القاسية التي يشهدها الوضع الراهن، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بخطاب صادر رقم ١٤٧ بتاريخ ١/ ٤/ ٢٠٢٠، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى المواطن السفير/ م.م.ك.م بسبب اتهامه في القضية رقم ١٣٠٥ لسنة ٢٠١٨ بمشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أهدافها، وتلقي تمويل بغرض إرهابي، والاشتراك في اتفاق جنائي الغرض منه ارتكاب جريمة، وحبسه احتياطيًّا خلال الفترة من ٢٣ أغسطس ٢٠١٨ حتى أفرج عنه في ٢٣ مايو ٢٠١٩، ورغم ذلك لا يستطيع التصرف في أمواله لدى البنوك نظرًا لاستمرار أمر الحظر الصادر من النيابة العامة في شهر سبتمبر ٢٠١٨، الأمر الذي انعكس عليه وعلى أسرته اقتصاديًّا في ظل الظروف القاسية التي يشهدها الوضع الراهن، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بخطاب صادر برقم ١٤٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

ثانيًا: الحق في المحاكمة العادلة والمنصفة:

وردت إلى المجلس شكاوى تتعلق بالحقوق القانونية، بعضها يخص سجناء ومحتجزين على ذمة قضايا، وأخرى تخص مواطنين عاديين، مثل طلبات تنفيذ الأحكام القضائية؛ حيث تصدر أحكام للمواطنين لكنهم لا يستطيعون تنفيذها رغم مرور سنة أو أكثر، ويُعزى تأخير تنفيذ الأحكام على حد قول الشاكين إلى وجود نوع من التواطؤ بين المدعَى عليه وأحد أفراد الشرطة بالقسم المعنيّ بتنفيذ الحكم، وهناك طلبات بإعادة فتح التحقيق وإخلاء السبيل على ذمة التحقيقيات وتجاوز مدة الحبس الاحتياطي لأشخاص قيد التحقيق، وفيما يخص السجناء فهناك طلبًا استعجال جلسات النقض وجبِّ العقوبة.

١- تنفيذ الأحكام

من أبسط قواعد المحاكمة العادلة والمنصفة أن يُنَفذ الحكم الصادر، إلا أن المجلس استقبل شكاوى عديدة يتضرر أصحابها من عدم تنفيذ الأحكام الصادرة لهم، وقد يمر على بعض الأحكام سنوات دون تنفيذها، ومن بين الشكاوى:

شكوى مقدمة من المواطن/ و.أ.أ.ج لطلب تنفيذ الحكم القضائي الصادر في القضية رقم ٥٠٥٠ لسنة ٢٠١٩ جنح مركز طنطا والمستأنفة برقم ٩٨٤٧ لسنة ٢٠١٩ جنح مستأنف مركز طنطا ضد كل من: م.م.ع، أ.م.ع؛ حيث قضت المحكمة على كل منهما بالحبس لمدة ستة أشهر مع الشغل، الإجراء المتخذ حيال الشكوى: خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ٢٠٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى مقدمة من المواطنة/ ش.أ.ح لطلب تنفيذ الحكم الصادر لها ضد المدعو/ ع.ع.ع في القضية رقم ٧٠٦٣ لسنة ٢٠١٩ حصر رقم ٩٥٩٧ لسنة ٢٠١٩ تبديد منقولات زوجية، وقد حُكِم فيها بحبس المدعى عليه ستة أشهر وكفالة مائة جنيه وإلزامه بالمصروفات، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية، وأفادت أنها أخطرت الجهات المعنية باستهداف المحكوم عليه/ ع.ع.ع عدة مرات للتنفيذ عليه في القضية المشار إليها، وتبيَّن عدم وجوده وهروبه إلى جهة غير معلومة، وجارٍ العمل من أجل سرعة ضبطه واتخاذ الإجراءات القانونية حياله.

شكوى مقدمة من المواطنة/ ت.م.أ.ب تلتمس فيها تنفيذ الحكم الصادر لها ضد المدعو/ م.ع.أ.ل في القضية رقم ٢٤٥٦٣ لسنة ٢٠١٨ جنح مركز دمنهور رقم ١٣٢٢٢ لسنة ٢٠١٩، وقد حُكِمَ فيها بكفالة مائة جنيه وحبس المذكور سنة مع الشغل، علمًا بأن المذكورة قد حصلت على قرار رقم ٨٢٢١ لسنة ٢٠١٨ من المحكمة باستلام نجلها ولم يُنَفَّذ. وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ٢٣٢ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى المواطنة/ م.م.أ بسبب عدم تنفيذ الحكم القضائي الصادر حضوريًّا بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١ من محكمة الشيخ زايد في القضية رقم ٤٠٤٥ لسنة ٢٠١٨ حصر ٢٢٣٥ الشيخ زايد، والقاضي بحبس المدعو/ ع.ش.م.ر ثلاثة أشهر مع الشغل إثر تعديه بالضرب على نجل الشاكية ويدعى/ ي.و.ع باستخدام آلة حادة؛ مما سبَّب له إصابة تستلزم العلاج أكثر من ٢١ يومًا حسب التقارير الطبية الرسمية، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية، وأفادت: "بالاستعلام من النيابة العامة بشأن التصرفات النهائية في القضية المشار إليها أفادت ببراءة المتهم ورفض الدعوى المدنية بجلسة ٢٠١٩/٥/٨".

٢- إخلاء سبيل على ذمة التحقيقات

تلقى المجلس عددًا من الالتماسات بشأن بحث إمكانية إخلاء السبيل على ذمة التحقيقات مراعاة لعدة أسباب، منها الظروف الصحية للمحتجز التي لا تتلاءم وظروف مكان الاحتجاز، أو الحفاظ على المستقبل الدراسي للمحتجز كونه ما زال في مرحلة التعليم، ومن بين تلك الالتماسات:

طلب مقدم من المواطن/ م.ح.ط.غ بخصوص نجله السجين/ ح.م.ح.ط.غ نزيل سجن المرج (المؤسسة العقابية) لطلب إخلاء سبيل المذكور على ذمة التحقيقات حرصًا على مستقبله الدراسي، حيث أُلقي القبض عليه بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠ أثناء سيره بمنطقة وسط البلد، وعُرِضَ على النيابة التي وجهت له تهمة التظاهر بدون تصريح على ذمة القضية رقم ١٣٣٨ لسنة ٢٠١٩ جنايات أمن الدولة، علمًا بأن المذكور طالب بالثانوية العامة ولم يتجاوز السادسة عشرة من عمره، وقد خاطب المجلس النائب العام برقم صادر ٩٩٤ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

طلب مقدم من المواطنة/ أ.م.م.أ بخصوص نجلها السجين/ ش.ط.أ.ح نزيل سجن القناطر الخيرية لطلب إخلاء سبيل المذكور على ذمة التحقيقات؛ حيث إنه محبوس احتياطيًّا منذ أكثر من عام ونصف العام في حبس انفرادي على ذمة القضية رقم ٦٢١ لسنة ٢٠١٨ أمن دولة عليا، علمًا بأن المذكور أستاذ في مستشفى القصر العيني ويحمل شهادة الدكتوراه من بريطانيا في الجراحة العامة، وقد خاطب المجلس النيابة العامة برقم صادر ١٠٩٦ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى مقدمة من المواطنة/ ف.أ.ك بخصوص زوجها السجين/ م.م.ف نزيل قسم شرطة الزقازيق لطلب إخلاء سبيل المذكور على ذمة التحقيقات؛ حيث إنه محبوس احتياطيًّا على ذمة القضية رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٢٠ جنح أ د ج مركز الزقازيق، ويعاني من مشكلات صحية جمة، منها ضيق الشرايين وارتفاع ضغط الدم، كما لوحظ تدهور عام في صحته مؤخرًا، وقد خاطب المجلس النيابة العامة برقم صادر ٣٦٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦، وأفادت بأنها خاطبت إدارة التعاون الدولي المنوطة بهذا الاختصاص.

٣- تجاوز مدة الحبس الاحتياطي

هناك شكاوى تتعلق بطول مدة الحبس الاحتياطي وتجاوزها عامين أحيانًا دون العرض على المحكمة أو تحديد جلسة بما يخالف المادة ١٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية، ومن بين هذه الشكاوى:

شكوى مقدمة من المواطن/ ع.ص.ع.ع بخصوص شقيقه السجين/ ر.ص.ع.ع نزيل سجن طرة تحقيق يطلب فيها إخلاء سبيل أخيه على ذمة التحقيق لتجاوزه مدة الحبس الاحتياطي المقررة قانونًا؛ حيث أُلْقِي القبض عليه بتاريخ ٢٠١٨/٢/٣ وحُبِس احتياطيًّا منذ هذا التاريخ على ذمة القضية رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠١٨ حصر أمن دولة عليا طوارئ، علمًا بأن المادة ١٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية المعدلة بالقانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٣ قد نصت على أنه "فى جميع الأحوال لا يجوز أن تجاوز مدة الحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي وسائر مراحل الدعوى الجنائية ثلث الحد الأقصى للعقوبة السالبة للحرية، بحيث لا تتجاوز ستة أشهر في الجنح، وثمانية عشر شهرًا في الجنايات، وسنتين إذا كان العقوبة المقررة هي السجن المؤبد والإعدام، ومع ذلك فلمحكمة النقض ولمحكمة الإحالة –إذا كان الحكم صادرًا بالإعدام– أن تأمر بحبس المتهم احتياطيًّا لمدة خمسة وأربعين يومًا قابلة للتجديد دون التقيد بالمدد المنصوص عليها في الفقرة السابقة"، ولما لم تُنْظر القضية حتى الآن أمام المحكمة ولم يصدر فيها أحكام فلا ينطبق عليها الشق الأخير من المادة سالفة الذكر، وعليه يستحق المذكور إخلاء سبيل بعد أن أمضى أكثر من سنتين في الحبس الاحتياطي، وقد خاطب المجلس النيابة العامة برقم صادر ١٧٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١١، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

٤– استعجال جلسة نقض

ورد إلى المجلس شكاوى عديدة من سجناء تختص باستعجال جلسات نقض، ويتضررون فيها من انتظارهم فترات طويلة دون تحديد جلسة نقض لهم، ومن بين هذه الشكاوى:

طلب مقدم من المواطنة/ أ.إ.ع.أ بخصوص السجين/ ش.ع.ع.ع نزيل سجن وادي النطرون ٤٣٠ تلتمس استعجال جلسة نقض في القضية رقم ٤٢٧٦ لسنة ٢٠١٠ كلي جنايات القاهرة جنوب والمطعون عليها برقم ٥٢٩٥ لسنة ٨٩ ق بتاريخ ٢٠١٩/١/٢١، علمًا بأن السجين هو العائل الوحيد لأسرته ومصاب بفيروس سي، وقد خاطب المجلس محكمة النقض، وأفادت: "الطعن بالنقض رقم ٥٢٩٥ لسنة ٨٩ ق المرفوع عن الحكم الصادر في القضية رقم ٢٢٩٣٦ لسنة ٢٠٢٠ جنايات البساتين المقيدة برقم ٤٢٧٦ لسنة ٢٠١٠ كلي جنوب القاهرة قد تحدد لنظره جلسة ٢٠٢١/٤/٤ أمام دائرة الأحد (أ) الجنائية".

طلب مقدم من المواطنة/ ن.س.ع.ع تلتمس استعجال جلسة نقض في الطعن رقم ١١٣٤٢ لسنة ٨٨ ق في القضية رقم ١٢٨٠ لسنة ٢٠١٦ كلي شمال دمنهور، وقد خاطب المجلس محكمة النقض برقم صادر ١٢٣٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٣، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

٥- المراقبة الشرطية

تلقَّى المجلس عددًا من الطلبات بشأن تخفيف مدة المراقبة الشرطية للأشخاص الذين أنهوا مدة العقوبة الخاصة بهم بالسجن ولكنهم ملزمون -وفقًا لقرار إخلاء سبيلهم- بقضاء عدد من الساعات يوميًّا بقسم الشرطة الذي يتبعونه قد يصل إلى اثنتي عشرة ساعة يوميًّا وبحد أقصى خمس سنوات، وهو الأمر الذي يستحيل معه على الشخص ممارسة حياته بشكل طبيعي إن كان يعمل أو يدرس، لذا تقدم للمجلس أصحابُ هذه الطلبات لتخفيف فترة المراقبة أو إلغاء المتبقي منها بما هو مسموح لوزير الداخلية في هذا الإطار وفقًا للقانون، ومن هذه الطلبات:

شكوى المواطن/ ع.هـ.ف.ز يفيد بأنه أفرج عنه في القضية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٥ جنايات الدقي المقيدة برقم ٢٣٤٦ لسنة ٢٠١٥ ك شمال الجيزة والصادر الحكم فيها بجلسة ٢٠١٦/١٠/٣ بالسجن لمدة خمس سنوات، وقد نُفِّذت العقوبة كاملة اعتبارًا من ٢٠١٥/١/١٧ حتى تاريخ الإفراج عنه في ٢٠٢٠/١/١٧، وأثناء إنهاء إجراءات الإفراج بنهاية المدة فوجئ بأنه خاضع لعقوبة تكميلية (مراقبة) لمدة خمس سنوات، رغم أن منطوق الحكم لم يتضمن أي عقوبات أخرى غير العقوبة الأصلية التي أنهاها، علمًا بأن معه متهمًا آخر في نفس القضية قد أنهى فترة العقوبة ولا توجد له عقوبة تكميلية، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بخطاب صادر برقم ١٦٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٧، وأفادت: "وردت مذكرة بالمعلومات من نيابة شمال الجيزة مفادها أنه قُضِي بإدانته نهائيًّا لما نسب إليه من اتهام في القضية المذكورة، ولما كانت الجريمة التي أدين بارتكابها من الجرائم المخلة بأمن الحكومة والقتل العمد المنصوص عليهما في المادة رقم (٢٨) من قانون العقوبات، فمن ثم يصبح وضع المحكوم عليه تحت مراقبة البوليس أمرًا وجوبيًّا لا يحتاج إلى النص صراحة عليه بمنطوق الحكم؛ إذ إنها عقوبة تبعية مصدرها القانون، الأمر الذي ترى معه النيابة العامة لحسن سير العدالة وضمانته لإنقاذ القانون الالتفات عن الطلب المقدم من المحكوم عليه، ورفض الطلب المقدم وإرفاقه بالقضية الخاصة".

طلب مقدم من المواطن/ ر.ك.أ.ح بخصوص نجله المواطن/ و.ر.ك.أ.ح لبحث إمكانية إعفاء المذكور من مدة المراقبة المتبقية أو تخفيفها؛ حيث أنهى عقوبة بالسجن لمدة خمس سنوات في القضية رقم ٨٦١٥ لسنة ٢٠١٣ جنايات الأزبكية علاوة على خمس سنوات أخرى تحت المراقبة، وبمقتضى ذلك يمكث المذكور في القسم من السادسة مساء حتى السادسة صباح كل يوم، الأمر الذي يجعله لا يملك الوقت للعمل والراحة، علمًا بأنه متزوج ويعول،

ويعاني من مشكلات صحية جمة، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١١٤٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، وأفادت: "تلك العقوبة حكم تكميلي، ويجب على مقدم الالتماس تقديم طلبه إلى هيئة القضاء".

طلب مقدم من المواطن/ ح.أ.أ.أ لبحث إمكانية إعفائه من مدة المراقبة المتبقية أو تخفيفها؛ حيث أنهى عقوبة بالسجن لمدة عشر سنوات في القضية رقم ٧٦٢٩ لسنة ٢٠٠٩ جنايات عابدين المقيدة برقم كلي ٧٩٥ وسط القاهرة بالإضافة إلى خمس سنوات أخرى تحت المراقبة، وبمقتضى ذلك يمكث المذكور في القسم من السادسة مساء حتى السادسة صباح كل يوم، علمًا بأنه قد بلغ من العمر أرذله ويعاني كثيرًا من أمراض الشيخوخة، وأوضح التقرير الطبي تعرض المذكور لذبحات صدرية بشكل متكرر، وبالتالي فإن وجوده بقسم الشرطة لمدة اثنتي عشرة ساعة يوميًّا يعرض حياته للخطر، فهو يحتاج إلى مراقبة طبية بشكل مستمر، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ٦٩ بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٨، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

ثالثًا: حقوق السجناء

احتلت الشكاوى المتعلقة بحقوق السجناء المرتبة الأولى في الشكاوى التي جمعها ملف الحقوق المدنية والسياسية والسجناء بنسبة ٨٠٪ من إجمالي عدد الشكاوى، وتعلق القسم الأكبر من الشكاوى بطلبات العفو والإفراج الشرطي؛ حيث شكلا معًا ٦٦.٥٪ من إجمالي عدد الشكاوى التي تعامل معها المجلس خلال الفترة المشار إليها، وتنوعت الشكاوى التي استقبلها المجلس فيما يخص حقوق السجناء إلى طلبات تتعلق بالأوضاع المعيشية للنزلاء داخل السجون، مثل توفير الرعاية الصحية، وطلبات النقل إلى السجون الأقرب لمحالِّ إقامة الأسرة، وطلبات متعلقة بالمأكل والملبس وممارسة أنشطة داخل السجون كالتريض والقراءة، وطلبات خاصة بالتعليم داخل السجن، وحق السجين في التواصل مع العالم الخارجي من خلال الزيارات الدورية لذويه.

وتعلق النوع الثاني من الطلبات بإنهاء فترة حبس السجين وخروجه للعالم الخارجي قبل انتهاء فترة العقوبة المحددة قانونًا، من خلال: الإفراج الشرطي، والإفراج الصحي، والعفو.

أما النوع الثالث فلا يدخل ضمن الطلبات التي يمكن أن تتوافر للسجين، بل يتعلق بانتهاكات تقع على السجين من قبل القائمين على السجن، مثل انتهاك الحق في السلامة الجسدية كما سبقت الإشارة، والاضطهاد، وسوء المعاملة، والحبس الانفرادي دون وجه حق، أو أي فعل من شأنه المساس بكرامة السجين وآدميته.

١- تطبيق القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء

في هذا الإطار تلقى المجلس طلبات عديدة تتعلق بتوفير مقومات الحياة الأساسية داخل السجن والتواصل مع العالم الخارجي من خلال الزيارات والتريض واستكمال الدراسة، ومن بين الطلبات:

طلب مقدم من المواطنة/ ل.ع.ر.ع بخصوص شقيقها السجين/ م.ع.ر.ع نزيل سجن العقرب فيما يتصل بتطبيق القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء إزاء شقيقها، حيث إنه ممنوع من الزيارة منذ يناير ٢٠١٩، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٣١٤ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

طلب مقدم من المواطنة/ أ.ك.خ.خ.إ بخصوص والدها السجين/ ك.خ.خ.إ نزيل سجن ليمان طرة تطلب تطبيق القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء وتوفير الرعاية الصحية لوالدها، حيث إنه محبوس انفراديًّا، وممنوع من التريض، ومصاب بجرح عميق بالساق، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٠٠٧ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧، وأفادت: "بتوقيع الكشف الطبي على المذكور تبين أنه لم يستدل على معاناته من أي أعراض مرضية وعلاماته الحيوية في المعدلات الطبيعية وحالته العامة مستقرة، ويتلقى زياراته من جانب أهليته بصورة منتظمة، وأكدت انتظام خروجه خلال فترات التريض المصرح بها وفقًا لتعليمات السجون ولوائحها، وبمراجعة تسكينه تبين إيداعه بغرفة جيدة التهوية وملائمة لمعايير حقوق الإنسان، وتتناسب مساحتها مع عدد المودعين بها، وتتوافر بها كل الاشتراطات الصحية، بالإضافة إلى وجود أسرَّة، وقد صرفت له إدارة محبسه المهمات والمفروشات اللازمة من مراتب ووسائد وبطاطين وفقًا للتعليمات واللوائح المنظمة لهذا الشأن، كما يوفر قطاع السجون أوجه الرعاية الصحية والمعيشية له ولنزلاء السجون جميعًا دون تمييز، وتُتَابَع حالته الصحية بصورة دورية مع الأطباء والاستشاريين المتعاقدين مع قطاع السجون".

طلب مقدم من المواطنة/ ش.ي.ع.ع بخصوص زوجها السجين/ ج.س.ج.إ نزيل سجن العقرب تتضرر من عدم تمكنها من زيارة زوجها منذ ثلاث سنوات، كما تتضرر من تعنت إدارة السجن دخول المتعلقات الشخصية، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٣٠١ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

طلب مقدم من السجين/ م.ع.ع.أ نزيل سجن ٤٣٠ الصحراوي بشأن عدم تمكنه من أداء الامتحانات رغم تقدمه بجميع الأوراق الدراسية التي تفيد بعدم وجود ما يمنع من أدائه الامتحانات الخاصة بالدبلومة لدى إدارة التعليم والإرشاد الديني، علمًا بأنه قد تمكن من أداء امتحان دور مايو ٢٠١٩ بلجنة سجن الاستقبال والتوجيه بطرة، وهو مقيد بدبلومة العلوم الاقتصادية والمالية بكلية الحقوق جامعة عين شمس بقسم الدراسات العليا لسنة ٢٠١٩ والمقرر

لها امتحان يوم الخميس الموافق ٢٠١٩/١٠/١٠ وتنتهى الخميس الموافق ٢٠١٩/١٠/٢٤ بموجب جدول الامتحانات دور أكتوبر، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١١٤١ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

طلب مقدم من المواطنة/ ر.م.ل.ع بخصوص زوجها السجين/ ع.أ.ع.ع نزيل سجن شبين الكوم العمومي يفيد بتعرض زوجها لسوء المعاملة والضرب داخل محبسه بسجن شبين الكوم العمومي من قبل ضابط يُدعى/ و، حيث لفَّق قضية لزوجها من الداخل وأودعه التأديب دون وجه حق، كما تتضرر من منعها من الزيارة، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ٢٤٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٧، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

٢- طلبات النقل

يمثل نقل السجين إلى أقرب سجن لمحل إقامة أسرته أحد الحقوق التي تدعمها المواثيق الدولية كالقواعد النموذجية لمعاملة السجناء والقوانين الوطنية، وفي هذا الإطار تلقى المجلس طلبات عديدة بشأن نقل سجناء إلى أقرب سجن لمحال إقامة أسرهم تخفيفًا عنهم من مشاق السفر ونفقاته، ومن هذه الطلبات:

طلب مقدم من المواطنة/ س.ج.س.ع بخصوص نجلها السجين/ أ.ن.أ.ع.ع نزيل سجن برج العرب تلتمس فيه نقل نجلها من سجن برج العرب إلى سجن قنا العمومي أو أي سجن آخر بالقرب من محل إقامة أسرته؛ حيث يقيمون بمحافظة قنا، ولا يستطيعون تحمل نفقات السفر ومشاقه بشكل مستمر، علمًا بأن والدته سيدة مسنة لم تتمكن من زيارته منذ أكثر من عامين بسبب بُعد المسافة، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١٠١١ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

طلب مقدم من المواطنة/ هـ.ص.ع بخصوص زوجها السجين/ م.أ.م.ح نزيل سجن الوادي الجديد تلتمس فيه لمَّ شمل زوجها بشقيقه ونقله من سجن الوادي الجديد إلى سجن المنيا شديد الحراسة، وذلك لبعد المسافة بين محل إقامتها والسجن، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١١٦٠ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى أ/ محمد السيد شلبي المحامي –بصفته وكيلًا عن السجينين (ص.ع.أ، أ.ع.أ) لطلب ترحيلهما إلى سجن طنطا العمومي حتى يسهل على ذويهم زيارتهم دون تكبد عناء السفر والتكلفة المادية العالية؛ حيث حُكِمَ عليهما بالسجن خمس سنوات في الجناية رقم ٢٩٧٢ لسنة ٢٠١٨ جنايات كلي غرب طنطا، وهما حاليًا مودعان حجز مركز شرطة بسيون بمحافظة الغربية، وهناك إجراءات لترحيلهما إلى سجن وادي النطرون، وقد خاطب المجلس وزارة

الداخلية بالكتاب الصادر برقم ٥١٦ بتاريخ ٢٠١٩/٩/٣٠، وأفادت: "تعذر نقل السجينين المذكورين إلى سجن طنطا العمومي".

شكوى المواطنة/ م.إ.إ بصفتها والدة السجين/ م.أ.س تطلب نقل نجلها نزيل سجن المنيا الجديد إلى أقرب سجن في محيط القاهرة نظرًا للمشقة المادية والبدنية التي يتحملها ذووه في سبيل زيارته، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية بالكتاب الصادر برقم ٧٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٢، وأفادت: "تعذر نقل السجين المذكور إلى أحد سجون القاهرة".

شكوى المواطنة/ ع.م.ج بصفتها شقيقة السجين/ ت.م.ج تطلب نقل شقيقها نزيل سجن جمصة شديد الحراسة إلى أقرب سجن في محيط محافظة القاهرة نظرًا للمشقة البدنية والمادية التي يتحملها ذووه في سبيل زيارته، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية بالكتاب الصادر برقم ٧٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٢، وأفادت: "تعذر نقل السجين المذكور إلى أيٍّ من سجون المنطقة المركزية".

شكوى المواطنة/ أ.ج.أ.م تطلب نقل نجلها السجين/ محمد حسن محمد صلاح الدين الباقر من سجن طرة شديد الحراسة ٢، وهو محبوس على ذمة القضية رقم ١٣٥٦ حصر أمن دولة لسنة ٢٠١٩، إضافة إلى طلبها حسن معاملته داخل محبسه من حيث إتاحة التريض ودخول مرتبة للنوم واستخدام الكانتين ودخول المتعلقات الشخصية له، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بكتابه الصادر برقم ٦١٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٧، وأفادت: "وفقًا لما ورد بكتاب قطاع مصلحة السجون بوزارة الداخلية بفحص الشكوى تبين أن نجل الشاكية حضر بتاريخ ٢٠١٩/٩/٣٠ إلى سجن شديد الحراسة ٢ بطرة، ويُسمح له بفترات التريض المقررة وفقًا للمادة ٨٥ مكرر ٣ من لائحة السجون، بالإضافة إلى إحضار الكتب والصحف والمجلات، كما تصرف إدارة السجن الأسرَّة والمراتب اللازمة لكل النزلاء"، وأضاف الكتاب: "بمراجعة رصيد أمانات النزيل سالف الذكر تبين إيداعه مبلغًا ماليًّا قدره ٣٤٠٠ جنيه، ويلتزم السجن باستلام الحوالات المالية التي يرسلها ذوو المساجين من خلال مكاتب هيئة البريد أو التي يحضرونها معهم أثناء الزيارة وتودع خزينة أمانات السجن تحت تصرف النزيل لشراء احتياجاته من مقصف السجن إعمالًا لنص المادة ٤٤٥ المعدلة من دليل إجراءات العمل بالسجون".

٣- توفير الرعاية الصحية

تلقى المجلس طلبات عديدة على صلة بتوفير الرعاية الصحية للسجين من خلال الكشف الطبي وتوفير الدواء سواء من داخل السجن أو من خارجه، وهناك طلبات خاصة بإجراء عمليات جراحية للسجناء تتطلب في الغالب نقل السجين إلى مستشفى متخصص خارج السجن، ومن بين الطلبات:

طلب مقدم من المواطنة/ ر.س.خ بخصوص والدها السجين/ س.خ.م نزيل سجن وادي النطرون ١ لتوفير الرعاية الصحية لوالدها؛ حيث يعاني من فتق إربي كبير أيمن وأيسر وتورم بالقدمين ويحتاج إلى إجراء بعض الفحوصات الطبية نظرًا لتدهور حالته الصحية، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١١٧٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، وأفادت: "بتوقيع الكشف الطبي على المذكور تبين أنه يعاني من فتق إربي أيسر متضخم وتورم بالركبة اليسرى تحت العلاج الدوائي والمتابعة مع أخصائي العظام والمستشفيات الخارجية، حيث سبق العرض على مستشفى شبين الكوم الجامعي للمتابعة لتحديد مدى احتياجه لإجراء الجراحة، والحالة العامة مستقرة".

طلب مقدم من المواطنة/ ش.م.س.ع بخصوص زوجها السجين/ ك.م.إ.م نزيل سجن المنيا شديد الحراسة لتوفير الرعاية الصحية لزوجها، حيث يعاني من روماتيزم بالقلب وارتجاع في الصمام الميترالي وكسر بأحد ضلوعه، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ١١٢٧ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤، وأفادت: "بتوقيع الكشف الطبي على المذكور تبين وجود تاريخ مرضي للإصابة بحمى روماتيزمية قديمة بالقلب، مع وجود ارتجاع بالصمام الميترالي، وضيق بالصمام الأورطي، وتحت العلاج الدوائي والمتابعة بمستشفى السجن".

طلب مقدم من المواطنة/ ص.م.م.ع بخصوص نجلها السجين/ ب.ج.ش.ع نزيل سجن استقبال طرة لتوفير الرعاية الصحية لنجلها، حيث يحتاج إلى إجراء عملية جراحية لتغيير صمام وتوسيع شريان وتركيب دعامة بالقلب، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر١١١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤، وأفادت: "المذكور يعاني من ارتفاع بضغط الدم، وتُتابَع حالته من قبل أطباء الباطنة والقلب، ويُصْرَف العلاج الدوائي اللازم له بصفة دورية من جانب إدارة محبسه".

شكوى أ/ أحمد ماضي المحامي -بصفته وكيلًا عن السجين/ عصام عبد الرحمن محمد سلطان- تضمنت أن موكله المذكور المودع سجن شديد الحراسة ١ على ذمة القضية رقم ٣٤١٥ لسنة ٢٠١٥ جنايات مدينة نصر المقيدة برقم ٢٩٨٥ لسنة ٢٠١٥ كلي شرق القاهرة والمحبوس منذ ٢٩/ ٢٠١٣/٧، وكان حبسه طوال تلك المدة انفراديًّا، علمًا بأنه يعاني من آلام بالظهر، وقد أجرى عملية جراحية قبل دخوله السجن (تثبيت فقرات)، الأمر الذي يجعل حبسه

الانفرادي وعدم نومه على مرتبه طبية خطرًا على صحته، ويؤدي إلى تدهور حالته الصحية بشكل مستمر، بالإضافة إلى منع أسرته ومحاميه من زيارته منذ ما يقرب من ثلاث سنوات، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بخطاب صادر برقم ٩٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٨، وأفادت: "في إطار فحص الإدارة العامة لحقوق الإنسان للشكوى كتاب النيابة العامة رقم ٣١٦ بتاريخ ٥ / ٤ / ٢٠٢٠ بما يفيد أن المتهم المذكور محكوم عليه بالسجن المؤبد وخمس سنوات وشهرين بتهم الانضمام إلى جماعة إرهابية والتحريض على القتل واستعمال القوة والسلاح وإهانة هيئة المحكمة، وبتوقيع الكشف الطبي عليه تبين أنه مدرك للزمان والمكان والأشخاص وعلاماته الحيوية في الحدود الطبيعية، وله تاريخ مرضي بإجراء عملية انزلاق غضروفي وتثبيت بالفقرات القطنية ولديه آلام بالظهر من حين إلى آخر، وتُجرى له جلسات علاج طبيعي، ويعاني كذلك من ألم بالكتف الأيسر، وقد عُرِضَ على استشاري العظام الذي أوصى بإجراء رنين مغناطيسي على موضع الكتف المشار إليه بمستشفى المنيل الجامعي وإجراء أشعة، وتبين وجود خشونة بالكتف الأيسر، وتجرى له جلسات علاج طبيعي بعيادة السجن بشكل منتظم، والحالة العامة مستقرة، وبمراجعة كافيتريا السجن تبين انتظام تعامله معها، كما ثبت أنه يتلقى كل أوجه الرعاية بمعرفة إدارة السجن المودع به أسوة بباقي النزلاء".

شكوى أ/ أحمد ماضي المحامي –بصفته وكيلًا عن السجين/ عبد المنعم أبو الفتوح عبد الهادي– تتضمن أن موكله محبوس منذ عام ٢٠١٨ وأن حالته الصحية قاسية؛ حيث يعاني من تضخم بالبروستاتا وصعوبة شديدة بالتبول، ويحتاج إلى إجراء عملية جراحية لاستئصال تضخم البروستاتا، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بخطاب صادر برقم ٦٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١١، وأفادت: "بفحص الشكوى وردت مذكرة من قطاع مصلحة السجون تفيد بتوقيع الكشف الطبي على المذكور بمعرفة طبيب السجن وإجراء أشعة سونار على البطن أظهرت وجود تضخم بالبروستاتا، وأن كمية البول بعد التفريغ غير مؤثرة، كما يوجد دهون على الكبد، ولا يوجد تليف بالكبد أو أورام في البطن أو الحوض، كذلك لا توجد حصوات بالكلى أو المرارة، والمذكور له تاريخ مرضي لارتفاع السكر بالدم وارتفاع ضغط الدم وخشونة بالفقرات، وهو تحت العلاج الدوائي بصفة دورية منتظمة، والعلامات الحيوية في معدلاتها الطبيعية، والحالة العامة مستقرة في الوقت الحالي".

شكوى المواطنة/ إكرام يوسف السيد بخصوص نجلها السجين/ زياد عبد الحميد زكي العليمي، تتضمن أنه محبوس احتياطيًّا بسجن ليمان طرة على ذمة القضية رقم ٩٣٠ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة عليا والمعروفة إعلاميًّا باسم "خلية الأمل"، وهو يعاني من أمراض عديدة مثل السكر والضغط والقرحة والربو والنقرس والقولون، فضلًا عن إزالة

غضروف من ركبته مما يسبب له آلامًا، بالإضافة إلى مرض مناعي نادر في الرئة يسمى "ساركويدوزيس" ويُخشى انتقاله إلى القلب، وفي حال عدم علاج هذا المرض بطريقة صحيحة يتطور إلى سرطان، وقد أجريت له أشعة بمستشفى السجن وأظهرت ارتشاحًا في الغلاف التاموري المغلف للقلب، الأمر الذي يتطلب وصف علاج وأدوية دقيقة لتلك الأمراض بمعرفة طبيبه الخاص المتابع لحالته الصحية خشية تضارب العلاج مما قد يعرض حياته للخطر، وقد تقدم محاميه بعدة طلبات إلى نيابة أمن الدولة ومصلحة السجون للحصول على صورة من التقارير الطبية الخاصة بحالته الصحية لعرضها على طبيبه الخاص لوصف الأدوية التي سيتناولها لكن دون جدوى، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية والنيابة العامة بخطاب صادر برقم ٤٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٣، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى أسرة المواطنة/ عائشة خيرت الشاطر تتضمن أنها مودعة سجن القناطر نساء، وتطلب السماح بنقلها إلى مستشفى متخصص خارج السجن لتلقي العلاج نظرًا لعدم وجود علاج لها داخل مستشفى السجن، حيث تعاني من الأنيميا الخبيثة، وأن نخاعها الشوكي أصبح غير قادر على تصنيع كرات الدم اللازمة لحمل الأكسجين إلى أنسجة جسدها (كرات الدم الحمراء) أو الدفاع عنه حال تعرضها لأي عدوى أو إصابة جرثومية (كرات الدم البيضاء)، الأمر الذي قد يؤدي إلى حالة تسمم في الدم، وهي حالة مرضية طارئة قد تؤدي إلى الوفاة، علمًا بأن أسرتها طلبت نقلها إلى مستشفى خاص لعلاجها على نفقتها الخاصة دون استجابة، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية والنيابة العامة برقم صادر برقم ٦٧٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٣، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى أسرة السجين/ عادل إبراهيم حسانين تتضمن أنه مودع سجن وادي النطرون ١ لتنفيذ عقوبة بالحبس لمدة عام على ذمة قضية بناء على أرض زراعية، ويعاني من ظهور حبوب والتهابات وحساسية شديدة بقدميه تُفْقده القدرة على النوم من شدة الألم، وقد طلب من إدارة السجن السماح له بالذهاب إلى المستشفى ورُفِض طلبه، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية بكتابه الصادر برقم ١٣٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٧، وأفادت: "بتوقيع الكشف الطبي على السجين المذكور تبين أنه لا يعاني من أي أعراض مرضية في الوقت الحالي، والعلامات الحيوية في معدلاتها الطبيعية، والحالة العامة مستقرة".

٤- طلبات الإفراج عن السجناء

تُمَثِّل هذه الطلبات الغالبية العظمى من إجمالي ما يرد إلى المجلس من طلبات، وهناك ثلاثة أشكال للإفراج عن السجناء:

أ: طلبات الإفراج الشرطي، ومنها:

طلب مقدم من المواطنة/ انتصار فوزي محمد عامر بخصوص نجلها السجين/ أحمد محمود علي خضر نزيل/ سجن ٤٤٠ وادي النطرون للإفراج الشرطي عن نجلها، حيث قضى أكثر من نصف المدة، وهو مستوف كافة الشروط ومشهود له بحسن السير والسلوك، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ٣٤٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٤، وأفادت: "جارٍ إدراج السجين المذكور ضمن أقرب لجنة أمنية للنظر في أمر الإفراج الشرطي عنه".

طلب مقدم من المواطن/ حامد حسن إبراهيم العدل بخصوص شقيقه السجين/ الشريف حسن إبراهيم العدل نزيل سجن أبي زعبل ٢، يلتمس الإفراج الشرطي عن شقيقه لقضائه أكثر من نصف المدة، علمًا بأنه محكوم عليه في القضية رقم ٢٠١١/٢١٢٤٦ جنايات المنصورة المقيدة برقم ٢٠١١/١١٥٠ كلي جنوب الدقهلية، كما أنه مشهود له بحسن السير والسلوك، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية برقم صادر ٣٣٢ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٤، وأفادت: "جارٍ عرض السجين المذكور ضمن أقرب مناسبة للعفو".

طلب أسرة السجين/ عمر محمد رجب الإفراج الشرطي عنه؛ حيث إنه مودع سجن وادي النطرون ٤٤٠ على ذمة قضية (ألتراس الزمالك)، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية بكتابه الصادر برقم ٦٣٩ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٤، وأفادت: "جارٍ عرض السجين المذكور ضمن أقرب لجنة أمنية للنظر في أمر الإفراج الشرطي عنه".

طلب أسرة السجين/ ي.ش.م.ع إدراج اسمه بقوائم الإفراج الشرطي؛ حيث إنه مودع سجن جمصة العمومي في القضية رقم ١١ لسنة ٢٠١٧ جنايات طفل القنطرة، وقد أُرْسِل الملف الخاص به من سجن جمصة العمومي إلى مصلحة السجون برقم صادر ٣١٠٤ بتاريخ ٢٠١٩/١١/١١، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية بكتابه الصادر برقم ٦٤٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٤، وأفادت: "السجين المذكور صادر ضده حكم قضائي واجب النفاذ متوقف العرض عنه للإفراج المبكر إثبات المواد المطبقة على أمر التنفيذ معتمدة بخاتم شعار الجمهورية الخاص بالنيابة العامة".

طلب المواطن/ خ.ع الإفراج الشرطي عن نجله المدعو/ علي المودع سجن وادي النطرون على ذمة القضية رقم ٣٥ جزئي طنطا ١٥١ كلي إسكندرية لسنة ٢٠١٧، حيث قضى أكثر من نصف المدة، وقد خاطب المجلس وزارة

الداخلية بكتابه الصادر برقم ٢٧٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٧، وأفادت: "السجين المذكور لا تسري عليه شروط الإفراج بالعفو، ولم يستوف المدة المقررة للنظر في أمر الإفراج الشرطي عنه".

ب: طلبات الإفراج الصحي، ومنها:

طلب مقدم من المواطن/ ك.م.أ.ع بخصوص شقيقه السجين/ م.م.أ.ع نزيل سجن أسيوط العمومي، يلتمس الإفراج الصحي عن شقيقه الذي يقضي عقوبة بالسجن المؤبد على ذمة القضية رقم ٩٧٠٥ لسنة ٢٠٠٦ والمقيدة برقم ١٢٠٦ لسنة ٢٠٠٦ جنايات كلي شمال أسيوط، حيث يعاني من ضيق بالشرايين التاجية للقلب، ويبلغ من العمر ٧٢ عامًا، وحالته الصحية متدهورة للغاية، وقد خاطب المجلس النيابة العامة برقم صادر ٣٦٥ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦، وأفادت: "خاطبنا إدارة التعاون الدولي كونها مناط الاختصاص".

طلب مقدم من المواطنة/ ن.خ.ع بخصوص زوجها السجين/ ح.م.إ.أ نزيل سجن برج العرب، تلتمس فيه الإفراج الصحي عن زوجها الذي يقضي عقوبة بالسجن على ذمة القضية رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٨ جنايات عسكرية الإسكندرية، حيث تَسَبَّب مرض شلل الأطفال في إصابته بضمور في عضلات الطرفين، وقد خاطب المجلس النيابة العامة برقم صادر ٣٦٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦، وأفادت: "خاطبنا إدارة التعاون الدولي بمكتب النائب العام كونها مناط الاختصاص".

طلب مقدم من السجين/ح.ع.ح.إ نزيل سجن الوادي الجديد، يلتمس الإفراج الصحي عنه نظرًا لتدهور حالته الصحية؛ حيث يعاني من ضيق شديد بصمام القلب، وتقرر له إجراء عملية قلب مفتوح بمستشفى ليمان طرة، وبعد أن أمضى مدة بالمستشفى رُحِّل إلى سجن الوادي الجديد دون أن يجري العملية، وقد خاطب المجلس النيابة العامة برقم صادر ١١٦٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، ولم يتلقَّ ردًّا إلى الآن.

شكوى أسرة السجين/ ع.ز.م لطلب الإفراج الصحي عنه أو إيداعه أحد المستشفيات التابعة لمصلحة السجون نظرًا لحالته الصحية السيئة؛ حيث ما يزال مودعًا حجز قسم شرطة عابدين ولم يُنْقَل إلى أي مكان يتوافر به مستشفى مجهز لعلاج حالته المرضية، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية بكتابه الصادر برقم ١٤ بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٣، وأفادت: "السجين المذكور أودع سجن ليمان طرة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٣".

شكوى المواطن/ م.ع.أ بخصوص والده السجين/ ع.أ.ع.س يطلب الإفراج الصحي عن والده نظرًا لمعاناته من أمراض عديدة، مثل: السكر، والضغط، والغدة الدرقية، ويحتاج إلى تدخل جراحي ورعاية دقيقة، حيث إنه نزيل سجن

المنيا شديد الحراسة في القضية رقم ١٢١٨٥ لسنة ٢٠١٤ جنايات الأقصر والمقيدة برقم ٢٥٢٦ لسنة ٢٠١٤ كلي الأقصر، وحُكِم عليه بالسجن المشدد لمدة ١٠ سنوات، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية بكتابه الصادر برقم ١٦٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٠، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى المواطنة/ جهاد خالد نجلة السجينة/ هدى عبد المنعم تتضرر من عدم السماح بزيارة والدتها منذ القبض عليها في الأول من نوفمبر ٢٠١٨ وحتى تاريخه، إضافة إلى تدهور حالتها الصحية؛ حيث كانت تعاني من جلطة بالقدم اليسرى أدت إلى مكوثها في المنزل بشكل دائم لمدة عام ونصف العام قبل القبض عليها، علاوة على مشكلة في الضغط وشوكة عظمية في القدم مما يؤثر عليها أثناء الذهاب إلى جلسات المحاكمة داخل سيارة الترحيلات، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بخطابه الصادر برقم ٤٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢، وأفادت: "في إطار فحص الشكوى ورد كتاب قطاع السجون بوزارة الداخلية، وأفاد أن المذكورة مودعة سجن القناطر نساء على ذمة القضية رقم ١٥٥٢ لسنة ٢٠١٨ حصر تحقيق أمن الدولة العليا بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية، وبتوقيع الكشف الطبي عليها ومراجعة ملفها الطبي بمعرفة طبيب السجن أورد تقريره أن علاماتها الحيوية في معدلاتها الطبيعية، وسبق ترحيلها إلى مستشفى المنيل الجامعي بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٦ لشكايتها آلامًا بالبطن وارتفاعًا بضغط الدم، حيث أُجري تحليل سيولة وصورة دم كاملة وكانت في معدلاتها الطبيعية، كما أُجْرِي رسم قلب وتحليل إنزيمات قلب في أوقات متتالية، وتبين عدم وجود تغييرات غير طبيعية، وأعيدت إلى محبسها عقب استقرار حالتها بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٧ وصرف الدواء العلاجي اللازم، وسبق ترددها على عيادات مستشفى السجن لشكايتها من الآم بالركبة اليمنى، وأجريت لها جلسات علاج طبيعي، كما عُرِضَت على أخصائي النفسية والعصبية لشكايتها أعراض اكتئاب، وصُرِفَ العلاج اللازم، وتُتَابع حالتها الصحية بمعرفة الاستشاريين المتعاقدين مع السجن وأطباء مستشفى السجن، والحالة العامة جيدة، فضلًا عما ثبت بمراجعة تعاملات النزيلة المذكورة مع كافيتريا السجن؛ حيث تبين انتظامها حتى تاريخ ٢٠٢٠/١/٢٦، كما تبين أن زياراتها منتظمة، وكان آخرها بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١ (تصريح النيابة العامة)، كما أنها تتلقى كل أوجه الرعاية المختلفة بمعرفة إدارة السجن أسوة بباقي النزيلات، كما خاطب المجلس وزارة الداخلية بخطاب صادر برقم ٤٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢، وأفادت: "تبين منح جميع النزيلات الزيارات المقررة قانونًا، كما يقدم قطاع السجون كل أوجه الرعاية الصحية لكافة النزيلات ونقلهن –متى تتطلب حالاتهن– إلى مستشفيات خارجية لتلقي العلاج اللازم".

شكوى السجين/ علاء أحمد سيف الإسلام عبد الفتاح متضمنة أنه محبوس احتياطيًّا بسجن شديد الحراسة ٢ بقطاع طرة ب على ذمة القضية رقم ١٣٥٦/ ٢٠١٩ حصر أمن دولة عليا؛ حيث ورد محضر يحمل رقم ٢٦١٠ لسنة

٢٠٢٠ إداري المعادي بتاريخ ١٣/ ٤/ ٢٠٢٠ إلى نيابة المعادي من قبل سجن شديد الحراسة ٢ يفيد بدخوله إضرابًا عن الطعام، ومنذ معرفة أسرته بذلك ترفض إدارة السجن تمكينهم من التواصل معه للاطمئنان عليه، إضافة إلى امتناع إدارة السجن عن تسليمهم أي خطاب من جانبه، وعدم السماح بدخول أدوية ومنظفات وفيتامينات ومحلول معالجة الجفاف، وهو ضروري للحفاظ على صحته أثناء الإضراب، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بخطابه رقم ١٦٢ بتاريخ ١٠/ ٥/ ٢٠٢٠، وأفادت: "النزيل/ علاء أحمد سيف الإسلام عبد الفتاح مودع سجن ٢ شديد الحراسة طرة على ذمة القضية رقم ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن الدولة العليا بتهمة الانضمام إلى جماعة، وبدأ حبسه في ٢٩/ ٩/ ٢٠١٩، ويتسلم الخطابات الواردة إليه بعد مراجعتها بمعرفة إدارة السجن، وآخرها خطاب من ذويه بتاريخ ٧/ ٢٠٢٠/٤، كما سُمِح له بإرسال خطاب إليهم بتاريخ ٩/٤/ ٢٠٢٠، كما يتعامل بشكل منتظم مع كافتيريا السجن، وقد أودعت أسرته مبلغًا قدره ٥٠٠ جنيه بأماناته بتاريخ ٢٩/ ٤/ ٢٠٢٠ بناء على طلب والدته مقدمة البلاغ، كما تُقدم كل أوجه الرعاية الصحية للنزلاء بشقَّيها الوقائي والعلاجي بمعرفة أطباء السجون، وتُصرف الأدوية الموصوفة لهم من صيدلية السجن، وتتخذ إدارات السجون كل إجراءات التطهير والتعقيم لمرافق السجون كافة".

شكوى أسرة المحبوس احتياطيًّا/ ر.ن.ش نجل أحد القياديين الفلسطينيين، متضمنة أنه متهم في القضية رقم ٩٣٠ لسنة ٢٠١٩ –والمعروفة بـ"خلية الأمل"– لنشر أخبار كاذبة والانضمام إلى جماعة محظورة، وتتضرر أسرته من عدم تمكينها من زيارته بمحبسه بسجن طرة تحقيق، وقد خاطب المجلس وزارة الداخلية بخطابه الصادر برقم ٣٧٨ بتاريخ ١٨/ ٢٠١٩/٧، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

طلب السفارة الإيطالية بالقاهرة من المجلس الاستعلام عن الموقف القانوني للمواطن/ باتريك جورج ميشيل زكي – الباحث المصري بإحدى الجامعات بإيطاليا– الذي ألقي القبض عليه في مصر عام ٢٠١٩ وما زال محبوسًا احتياطيًّا على ذمة إحدى القضايا بنيابة المنصورة أول، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بخطابه الصادر برقم ٢٨١ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٤، وأفادت: "المذكور متهم في القضية رقم ٧٢٤٥ لسنة ٢٠١٩ إداري قسم ثان المنصورة، وما تزال القضية قيد التحقيق أمام النيابة العامة، ومن ثم لا يجوز قانونًا لأي بعثة أجنبية حضور جلسات التحقيق أو طلب الاطلاع على محاضر التحقيقات لأن المتهم لا يتمتع بالجنسية المصرية، وذلك حفاظًا على سرية التحقيقات وحماية لسمعة المتهم، وتؤكد النيابة العامة التزامها بقواعد المحاكمة العادلة وفقًا للمادة (١٨٧) من الدستور والمادة (١–١٤) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وتوفير كل الضمانات القانونية والإنسانية للمتهم، كما قررت النيابة

العامة حبس المتهم سالف الذكر احتياطيًّا على ذمة القضية لتوافر مبررات الحبس الاحتياطي المنصوص عليها في المادة (١٣٤) من قانون الإجراءات الجنائية، ويُنْظَر تجديد الحبس أمام المحكمة المختصة على درجتين".

طلب المجلس القومي لحقوق الإنسان متابعة إجراءات الإفراج عن عدد من الأشخاص، ومنهم الصحفي/ شادي أبو زيد وغيره، حيث تناولت وسائل التواصل الاجتماعي أخبارًا عن عدم إخلاء سبيلهم بعد أن قضت محكمة الجنايات بذلك ولم تستأنف النيابة على القرار، فكان من المنتظر خروجهم، إلا أن ذلك لم يحدث بسبب اتهامهم في قضية أخرى تحمل رقم ١٩٥٦ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة، ووُجِّهت إليهم تهمة مشاركة جماعة إرهابية، وقد خاطب المجلس النيابة العامة بخطابه الصادر برقم ٧٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٢، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

ج: طلبات العفو الرئاسي:

منذ أن أصدر السيد رئيس الجمهورية في مؤتمر الشباب الأول عام ٢٠١٦ قرارًا بتشكيل لجنة لمراجعة القضايا التي حُكم فيها بعد ثورة ٣٠ يونيو استقبل المجلس آلاف الطلبات من ذوي السجناء بشأن إصدار قرارات بالعفو عن باقي مدة العقوبة، وقد استقبل المجلس خلال الفترة التي يغطيها التقرير ٨٩٥ طلبًا تمت إحالتها جميعًا إلى اللجنة المعنية بفحص الطلبات.

٢: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تلقى المجلس خلال الفترة التي يغطيها التقرير ٥١٩ شكوى تندرج تحت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث جاءت شكاوى الحقوق الاجتماعية في المرتبة الأولى بواقع (٣١١) شكوى، تلتها الحقوق الاقتصادية والثقافية بـ (٢٠٨)، أما الشكاوى التي تتصل بالتجاوزات والمخالفات للحقوق الاجتماعية فقد بلغت (٨٩)، ثم شكاوى التضرر من المرافق العامة سواء كان التضرر من عدم توافرها أو من عدم جاهزيتها، حيث بلغت (٩٨) شكوى، تليها الشكاوى المتعلقة بالحق في الرعاية الصحية بواقع (٤٠) شكوى تضمنت التضرر من الإهمال الطبي في بعض المنشآت الصحية، وطلب العلاج على نفقة الدولة، والعرض على لجان طبية متخصصة، وبلغ عدد الشكاوى العمالية (٨٤) شكوى، تنوعت بين طلبات نقل من مكان عمل إلى آخر، واضطهاد وسوء معاملة في أماكن العمل، وعدم صرف المستحقات المالية لبعض العاملين، والنقل والفصل التعسفي، وطلبات والتماسات من أجل التثبيت في العمل.

وبلغت عدد الشكاوى المتعلقة بالحقوق الاقتصادية ٢٠٨، منها (١٠٩) للحصول على معاش، ثم شكاوى للدخول في منظومة تكافل وكرامة أو التضرر من الخروج من تلك المظلة بواقع (١٠) شكاوى، كما تلقى المجلس (٢٠) طلب حصول على وظيفة لعدم وجود مصدر للرزق.

(الحق في الرعاية صحية – نماذج شكاوى)

شكوى مقدمة من المواطن/ ع.ع.ع يلتمس فيها علاجه على نفقة الدولة، حيث يعاني من ضيق بالشرايين التاجية، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة الصحة" برقم صادر١٢١٠ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٣، وأفادت: "عُرِضَ على لجنة القلب بعيادة مدينة نصر، وقررت العلاج الطبي والمتابعة عن طريق استشاري القلب".

شكوى مقدمة من المواطن/ م.س.م يلتمس فيها علاج شقيقته على نفقة الدولة؛ كونها تعاني من إعاقة ذهنية وصرع، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة الصحة" برقم ٤١١ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨، وأفادت: "خاطبنا مقدم الشكوى لإرسال المستندات المطلوبة عن طريق أقرب مستشفى حكومي حتى يتسنى العرض على اللجنة المختصة لاتخاذ الإجراءات الطبية اللازمة".

التماس المواطن/ أ.ج.أ عرضه على لجنه طبية متخصصة لتحديد حالته الصحية؛ حيث يعاني من "تليف كبدي، وفيروس c، وضعف شديد بالبصر" تمهيدًا لصرف معاش شهري من صندوق تكافل وكرامة، وقد خاطب المجلس الجهة المختصة "ممثلة في وزارة الصحة" برقم صادر ١٠٤٢ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣٠ وأفادت: "بحثنا موضوع الالتماس عن طريق مديرية الشئون الصحية بالشرقية التي أفادت بأحقية الشاكي في إعادة حجز موعد لتوقيع الكشف الطبي علية بعد مرور ٦ أشهر، وسوف تصرف له مساعدة مالية من إدارة الخدمة الاجتماعية".

التماس المواطن/ ك.س.ك توفير علاج على نفقة الدولة؛ حيث يعاني من "التهاب في جدار المعدة أدى إلى قطع بالمثانة"، وليس لديه القدرة المالية على توفير العلاج، وقد خاطب المجلس وزارة الصحة برقم صادر ٩٤ بتاريخ ٢/٩/ ٢٠٢٠، وأفادت: "درسنا الطلب بالمجالس الطبية المتخصصة وصدر قرار يتضمن علاج مقدم الالتماس على نفقة الدولة".

التماس المواطنة/ ع.ع.ع لعلاجها على نفقة الدولة؛ حيث تُجري "غسيلًا كلويًّا" بصفه دورية، وليس لديها مصدر للدخل، وقد خاطب المجلس "وزارة الصحة" برقم صادر ١٨٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٩، وأفادت: "خاطبنا مقدمة الالتماس لموافاة الوزارة بالمستندات المطلوبة حتى يتسنى العرض على اللجنة المتخصصة واتخاذ الإجراءات الطبية اللازمة".

التماس المواطن/ م.ش.م لإجراء عملية جراحية "إصلاح حجاج العين" على نفقة الدولة؛ حيث يعاني من جحوظ بالعين اليسرى، وليست لديه القدرة المالية على إجراء الجراحة على نفقته الخاصة، وقد أُرسل الالتماس إلى جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة الصحة" برقم صادر ٤٧١ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٣٠، ولم يتلقَّ المجلس ردًّا حتى الآن.

التماس المواطن/ س.ع.س إجراء عملية "مياه بيضاء" على نفقة الدولة، حيث يعمل سائقًا بشركة الشرب والصرف الصحي، ويريد إجراء العملية بمستشفى المبرة أو الجامعة.

الإجراء المتخذ: أُرْسِل الالتماس إلى جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة الصحة" برقم صادر ٤٧٢ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٣٠، ولم يتلقَّ المجلس ردًّا حتى الآن.

(الحق في التمتع بالمرافق العامة- نماذج شكاوى)

شكوى مقدمة من المواطن/ م.ع.م يتضرر من تلوث مياه الشرب مما يؤدي إلى الإصابة بالأمراض المزمنة، ويلتمس اتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل الحصول على مياه نظيفة، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في الشركة القابضة لمياه الشرب" برقم ١٣ بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٥، ولم يتلقَّ المجلس ردًّا حتى الآن.

شكوى مقدمة من المواطن/ ط. ك. ت عن أهالي عزبة تكلا يتضررون من سوء حال الطريق الرئيس الذي يربط العزبة بقرية المجموعة والقرى المحيطة بها ويسمى طريق البر الأيمن لمشروع صدقي، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في محافظة البحيرة" برقم ٤١٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

(الحق في التعليم - نماذج شكاوى)

شكوى مقدمة من أولياء أمور طلاب مدرسة عزبة مختار الابتدائية -عنهم المواطن/ ش.أ.ع- يلتمسون اتخاذ الإجراءات القانونية في المحضر الإداري رقم ١٩٦/١٥ ج والقضية رقم ٨٩٤٢ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعدي بعض الأشخاص على الطلاب بالمدرسة، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة التربية والتعليم" برقم ٩٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٥، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى مقدمة من بعض أهالي الطلاب ببعض القرى -عنهم المواطن/ ع.م.ع- بشأن مشكلة الكثافة الطلابية بالفصول والتماسهم اتخاذ الإجراءات المناسبة لحل هذه المشكلة، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة التربية والتعليم" برقم ١١٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

(الحق في العمل- نماذج شكاوى)

شكوى مقدمة من المواطنة/ أ.س.ع تلتمس تعيينها في وظيفة مناسبة، وهي حاصلة على دبلوم تجارة، ولم تُتَح لها فرصة عمل حتى الآن، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة القوى العاملة" برقم ٤١٢ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى مقدمة من المواطنة/ س.أ.ال تلتمس تعيينها بالأزهر الشريف، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في مشيخة الأزهر الشريف" برقم ٥٤٩ بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٩، وأفادت: "التعيين بالأزهر الشريف يتم حسب الاحتياجات لبعض التخصصات التي يُعلن عنها في إعلان رسمي بالصحف القومية وعبر بوابة الأزهر الإلكترونية، وعلى المذكورة متابعة إعلان الأزهر عن احتياجه إلى تخصصها".

(الحق في بيئة نظيفة – نماذج شكاوى)

شكوى مقدمة من سكان منطقة الحي السويسري بمدينة نصر –عنهم المواطن/ ر.م.م– يتضررون فيها من تحويل شقق سكنية بالعنوان المذكور في الشكوى والكائن في الحي السويسري إلى مقاهٍ تسبب الإزعاج والتلوث السمعي والازدحام المروري، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثة في محافظة القاهرة" برقم صادر ١٠٨٣ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٣٠، حيث أفادت: "الحي الذي تتبعه هذه المنطقة يُجري بشكل دوري حملات مكثفة بهذه المناطق وباقي مناطق الحي، ويزيل المخالفات الكائنة، ويغلق المحال المخالفة، ويحرر المحاضر اللازمة تجاه مخالفات المباني والإشغالات وفتح المحلات التي يعاد تشغيلها دون ترخيص بالتعاون مع شرطة المرافق وقسم شرطة أول مدينة نصر، أما بالنسبة للتعديات من تكسير للحوائط الحاملة للعقار ١٦ من الحي السويسري فقد أفادت إدارة الإزالات بأن العقار محرر له قرار إزالة رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٩ أُرْسِل إلى السيد العميد مأمور قسم شرطة أول مدينة نصر لإجراء الدراسة الأمنية وتحديد أقرب موعد لتنفيذ قرار الإزالة".

(الحقوق العمالية – نماذج شكاوى)

مستحقات مالية

شكوى مقدمة من المواطن/ ع.أ.إ يتضرر فيها من عدم تقاضيه راتبه الشهري منذ ما يقرب من ستة أشهر، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة الأوقاف" برقم صادر ٤٧٦ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٥، حيث أفادت: "انتهى الفحص إلى حفظ موضوع الشكوى؛ حيث تقاضى الشاكي راتبه عن الشهور السابقة المنوه عنها بالشكوى".

حقوق اجتماعية – تجاوزات ومخالفات: (تعسف في استخدام السلطة الإدارية – عدم أداء المهام الوظيفية)

وردت بعض الشكاوى التي تتضمن ادعاءات بشأن التعسف في استخدام السلطة الإدارية، وعدم أداء المهام الوظيفية، وتعامل الملف معها في إعداد البلاغات القانونية وإرسالها إلى الجهة المختصة، وقد تلقى المجلس ردًّا على بعض الشكاوى، ولم يتلقَّ ردًّا على البعض الآخر.

شكوى أهالي قرية أبو خلفة بدير مواس –عنهم المواطن/ ف.ع.ع– يتضررون فيها من إنشاء المواطن/ م.س.خ محطة وقود داخل الكتلة السكنية دون ترخيص، مما سبَّب لهم ضررًا بالغًا، وقد أُرسلت إلى جهة الاختصاص "ممثلة في محافظة المنيا" برقم صادر ٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٥، وأفادت: "المشكو في حقه تقدم إلى ديوان عام المحافظة بطلب تعديل رخصة مستودع المواد البترولية رقم ٤٩ بتاريخ ١٩٧٧/١/٦ إلى محطة تموين سيارات بناء على موافقة الهيئة المصرية العامة للبترول، وشُكِّلت لجنة متخصصة وحُدِّدت مهلة لتلافي الملاحظات".

شكوى المواطن/ ح.م.أ يتضرر فيها من السيد مدير وحدة الغسيل الكلوي بمستشفى شبين القناطر نظرًا لعدم وجوده بالمستشفى بشكل دائم؛ حيث يعمل بالتأمين الصحي في الوقت ذاته، وقد أُرسلت الشكوى إلى جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة الصحة" برقم صادر ١٨٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٩، وأفادت: "بُحِثت الشكوى بمعرفة مديرية الشئون الصحية بالقليوبية وقررت تغيير مدير وحدة الكلى بالمستشفى، وأفادت بأن العمل يسير بصورة منتظمة".

شكوى المواطن/ ال.ع.أ يتضرر فيها من مسئول المجالس الطبية المتخصصة لتعنته في إصدار شهادة تأهيل صحي كي يتسنى له الحصول على سيارة مجهزة، وقد أُرسلت الشكوى إلى جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة الصحة" برقم صادر ٤٧٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٣٠، وأفادت: "موضوع الشكوى قد بُحِثَ بالإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة، ولا بد من استخراج بطاقة الخدمات المتكاملة لذوي الإعاقة من وزارة التضامن وحجز موعد للكشف الطبي للحصول على سيارة مجهزة".

شكوى المواطن/ ي.ع.م يتضرر فيها من عدم تسليم وحدات سكنية تخص ١٨ أسرة كانت تقطن العقار الذي صدر قرار بإزالته بالدويقة التابعة لمنشأة ناصر بمحافظة القاهرة، علمًا بأن الحصر الذي أَجْرَتْه الجهة المختصة نُفِّذ على الدورين الأول والثاني وتجاهل قاطني العقار الآخرين، وقد أُرسلت الشكوى إلى جهة الاختصاص "ممثلة في محافظة القاهرة" برقم صادر ٢٤٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٣، وأفادت: "العقار صادر له قرار هدم كلي للخطورة المداهمة برقم ٣٢ لسنة ٢٠١٩، وقد أُجْرِي حصر للعقار وكان به ١٢ أسرة تقيم بحجرات ودورة مياه مشتركة، وبمراجعة المستندات ثبت استحقاق ٨ أسر، وتبقَّى ٤ أسر جار استكمال المستندات الخاصة بها".

شكوى المواطن/ م.م.م يتضرر فيها من السيد رئيس مجلس محلى قرية ميت علي بمركز المنصورة؛ حيث استغل سلطته في تغيير الرسومات الهندسية الخاصة بالعقار الذي يقطنه الشاكي، وقد أرسلت الشكوى إلى جهة الاختصاص "ممثلة في محافظة الدقهلية" برقم صادر ١٩٥ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٩، ولم يتلقَّ المجلس ردًّا حتى الآن.

شكوى المواطنة/ ر.م.ط تتضرر فيها من السادة القائمين على المدرسة الفكرية بأسيوط؛ حيث يعاملون الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة بطريقه غير لائقة، ولا يسجلون التبرعات الواردة إلى المدرسة في الدفاتر المعدة لذلك، وقد أُرسلت الشكوى إلى جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة التربية والتعليم الفني" برقم صادر ٣٢٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٣، ولم يرد ردها حتى الآن.

حقوق اقتصادية

(الحق في العمل – نماذج شكاوى)

شكوى مقدمة من المواطنة س.س.س تلتمس الحصول على فرصة عمل ضمن نسبة ٥٪ المقررة لذوي الاحتياجات الخاصة مراعاة لظروفها الاجتماعية والاقتصادية القاسية، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة القوى العاملة" برقم ٩٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى مقدمة من المواطن/ ع.م.م يلتمس الحصول على فرصة عمل ضمن نسبة ٥٪ المقررة لذوي الاحتياجات الخاصة مراعاة لظروفه الاجتماعية والاقتصادية القاسية، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة القوى العاملة" برقم ٩١ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩، ولم يرد ردها حتى الآن.

(الحق في السكن – نماذج شكاوى)

التماس المواطن/ ر.ز.ز الحصول على وحدة سكنية، وقد أرسلت الشكوى إلى جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية" برقم صادر ٤٥٢ بتاريخ ٢٠١٩/٧/١٦، وأفادت: "الالتماس المقدم قد بُحِث من خلال لجنة دراسة الحالات الملحة والعاجلة بمشروع الإسكان الاجتماعي، وتبين عدم وجود أي وسيلة للتواصل مع المذكور".

(الحق في الحصول على مقومات الحياة – نماذج شكاوى)

شكوى مقدمة من المواطنَيْن/ ج.خ.ع، إ.ع.ال يتضرران من توقف بطاقتي التموين لارتفاع استهلاك الكهرباء للشاكي الأول وامتلاك الثاني أكثر من سيارة، وببحث الشكوى خاطب المجلس جهة الاختصاص "ممثلة في وزارة التموين"

بأرقام (١٢٢٨ – ١٢٢٩) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣، وأفادت: "المواطن الأول له بطاقة تموينية ذكية تحمل رقم ١١١٠٠٠٥٣٤٣٦٤ بعدد ٣ أفراد، وقد تقدم بتظلم وقُبِل، والمواطن الثاني له بطاقة تموينية ذكية تحمل رقم ١١٢٠٠٣١٧٠١٢٨ بعدد ٤ أفراد، وقد تقدم بتظلم وقُبِل".

التماس المواطنين/ ر.ش.ن، م.ح.ع لمنحهما ترخيصين لإقامة كشكين أزيلا عن طريق مجلس مدينة بندر بني سويف، وقد أرسل الالتماس إلى جهة الاختصاص "ممثلة في محافظة بني سويف" برقم صادر ٧٦٣ بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠، وأفادت: "الشكوى قد بُحثت مع الجهة المختصة، وتبين أن الشاكي كان يمتلك كشكًا أمام قطعة أرض تخص مالكًا آخر تقدم بطلب لبناء قطعة الأرض الخاصة به، وأن الكشك المشار إليه يعيق الدخول إلى قطعة الأرض والخروج منها، وقد صدر قرار بإزالة هذين الكشكين والتنبيه على صاحبيها باختيار مكان بديل".

٣: ملف المصريين في الخارج

يعتبر هذا الملف أحد الملفات التي تحوي قليلًا من الشكاوى التي تخص تعرض المواطنين المصريين للانتهاك في الخارج بالبلد الموجود فيه، ويعزى ذلك إلى وجود عدد من الأجهزة التي بمقدور الشاكي وذويه اللجوء إليها قبل التوجه إلى المجلس بشكواه، وقد بلغ ما تلقاه المجلس (١٦) شكوى ذات صلة برفع الضرر وإزالة أسباب الشكوى.

ولم يطرأ كثير على حال المصريين في الخارج وشكواهم؛ إذ أشرنا في التقارير الفرعية والنوعية (وفي عموم التقارير الدورية) السابقة عن وجود إشكاليات عديدة يعاني منها المواطن المصري في الخارج لا سيما في دول الخليج العربي من جراء مساعي الدول إلى الاستغناء عن العمالة الوافدة تدريجيًّا وإحلالها بمواطنين، ولهم الحق في ذلك.

كما توجد إشكاليات أخرى طارئة على وضع المصريين في الخارج وخاصةً في الدول التي تشهد نزاعات مسلحة مثل ليبيا وسوريا والعراق واليمن، وتحتاج هذه الإشكاليات إلى تعامل من نوع مختلف يتسم بالسرعة وحساب ردود أفعال الأطراف المختلفة.

الحق في التمتع بالحقوق الأساسية للمصريين في الخارج "المساعدة القانونية"

من الحقوق الأساسية التي يجب أن يتمتع بها المواطن المقيم بالخارج توفر المساعدة القانونية له في الأحوال التي يتعرض فيها لنوع من المساءلة بسبب ارتكاب أفعال تقع تحت طائلة التجريم القانوني، وهذا الحق مثار جدل دائم لما يمثل من افتئات على قانون الدولة محل الواقعة أو الوقائع.

وقد سبق أن تقدم المجلس باقتراحات تسهم في الحد من وقوع المواطن المصري تحت طائلة التجريم, واستجابت وزارة الخارجية مشكورة لتلك الاقتراحات، وأكدت على سفاراتنا وقنصلياتنا بالدول الممثلة فيها ضرورة تنقيح النشرات التي

تصدرها وفق ما يرد إليها من الوزارة، وتبين فيها الأفعال والعقوبات التي يمكن أن يتعرض لها المواطن المصري واختلاف قانون الدولة (التي يسافر إليها المواطن) عن قانون مصر، وتوزع هذه النشرات على المصريين بمجرد وصولهم إلى تلك الدول كنوع من أنواع التوعية الدائمة والتثقيف بالحقوق والواجبات.

الحق في الحصول على المستحقات المالية للمصريين في الخارج

هناك شكاوى أسفرت جهود المجلس فيها بالتواصل مع وزارتي الخارجية والمصريين في الخارج عن نتائج إيجابية حسَّنت من وضع الشاكين وقرَّبتهم إلى مبتغاهم (مستحقاتهم المالية)، وفي هذا السياق نؤكد أهمية التعاون والتنسيق بين المكتب وكلٍّ من وزارتي الخارجية والمصريين في الخارج، بينما أخفقت الجهود بشأن حالات أخرى تعذر فيها الحصول على كل المستحقات المالية أو جزء منها من الدول التي كان المواطنون المصريون يعملون بها أو ربطتهم بها مصالح مالية ولم يحصلوا على مستحقاتهم.

ومن الشكاوى الخاصة بالمصريين بالخارج:

شكوى المواطن/ أحمد محمد عليوة يفيد فيها بأن شقيقه/ محمد محمد عليوة محبوس بسجن الوثبة بإمارة أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة في قضية خيانة أمانة منذ شهر اكتوبر ٢٠١٢، وقد حُكِمَ عليه بالسجن تسعة أعوام؛ حيث كان يعمل مديرًا ماليًّا بمكتب الارتباط العسكري بسفارة دولة الكويت في إمارة أبو ظبي بدولة الإمارات، ورغم ذلك فقد رفعت سفارة دولة الكويت دعوى تسليم بمحكمة أبو ظبي خلال فترة حبس المذكور كي يُحاكَم مرة أخرى أمام محاكم دولة الكويت، وأصدرت محكمة الكويت حكمًا غيابيًّا بحبسه عشرين عامًا، وقد رُفِض طلب التسليم في المحكمة الابتدائية بإمارة أبو ظبي تجنبًا لمحاكمته على نفس الجرم مرة أخرى، واستُؤْنِف الحكم ورُفِضَ أيضًا، إلى أن وصل إلى الاتحادية العليا (محكمة النقض) ورُفِضَ الحكم كذلك بطلب التسليم بإمارة أبو ظبي، إلا أن سفارة الكويت أصدرت نشرة وطلبًا إلى الإنتربول لإلقاء القبض على المذكور لدى خروجه من المطار وتسليمه إلى دولة الكويت ليحاكم مرة أخرى بعد أن قضى تسعة أعوام داخل السجون الإماراتية عن نفس القضية.

الإجراء المتخذ: خاطب المجلس وزارة الخارجية بخطابه الصادر برقم ١١٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٧، ولم يتلقَّ ردًّا حتى الآن.

شكوى المواطن/ عبد الله علي أحمد السيد يتضرر فيها من كفيله بدولة الإمارات العربية، وقد خاطب المجلس وزارة الخارجية التي أفادت: "القنصلية المصرية بإمارة دبي تلقت بتاريخ ١٨/ ٨/ ٢٠٢٠ طلبًا من المواطن المذكور أعلاه

للحصول على مستحقاته في دولة الإمارات، وأرسلت القنصلية مذكرة إلى مكتب وزارة الخارجية والتعاون الدولي الإماراتية لتنفيذ أوامر الضبط والإحضار في حق المنفذ ضدهم الحكم، ولم تتلقَّ ردًّا حتى تاريخه، كما أُخْطِر المواطن بذلك في حينه، وتلقت القنصلية العامة مذكرتين من وزارة الخارجية والتعاون الدولي الإماراتية –من خلال وزارة الخارجية– بضرورة مراجعة المواطن المذكور أعلاه الجهات المختصة –القضائية– بالدولة لمتابعة إجراءات تنفيذ الحكم حتي يتسنى له الحصول على مستحقاته.

طلب مقدم من المواطنة/ مروة السيد عطوة مصطفى تلتمس فيه الاستفسار عن مكان احتجاز شقيقها المواطن/ حمادة السيد عطوة بالمملكة العربية السعودية، وقد خاطب المجلس وزارة الخارجية التي أفادت: "الطلب المشار إليه سبق أن ورد إلى القطاع القنصلي من أسرة المواطن المذكور وكذا من أكثر من جهة، وبمخاطبة قنصليتنا العامة في الرياض في هذا الشأن ذكرت أن:

١ –البعثة قد خاطبت وزارة الخارجية السعودية أكثر من مرة للإفادة عن أسباب احتجاز المواطن المذكور وأسباب الاحتجاز.

٢ – وزارة الخارجية السعودية أفادت بأن المواطن موقوف لدى المباحث العامة لعلاقته بقضية أمنية منظورة بتاريخ ٥/ ١١/ ٢٠١٩.

٣– البعثة قد خاطبت وزارة الخارجية السعودية مجددًا أكثر من مرة للإفادة عن أسباب احتجازه والقضية المتهم فيها وآخر مستجدات التحقيق معه وكذا السماح لأحد المستشارين القانونيين بالبعثة بزيارته.

٤ – القطاع القنصلي قد أبلغ مقدمة الطلب –التي تتواصل بشكل دائم معه– بما تقدم.

٥ –المتابعة جارية، وسنوافيكم بما يرد من البعثة في هذا الشأن.

ثانيًا: تعاون المجلس مع الجهات المختلفة

أولًا: المخاطبات

يحرص المجلس على التعاون مع الجهات المختلفة، ويتخذ المخاطبات آلية أساسية في التواصل معها في السعي إلى تلبية مطلب الشاكي في الشكوى التي يقدمها، حيث يُعِد المجلس من خلالها –بعد استيفاء جميع وثائق الشكوى– البلاغ القانوني الذي يستعرض فيه التجاوزات لحقوق الشاكي وما تمثله من انتهاك للحقوق الأساسية والقوانين ذات الصلة، ويحيل البلاغ إلى الجهات المختصة، ومن ثم تعَد مخاطبات المجلس حلقة الربط بين ما يستقبله من شكاوى وما يتلقاه من ردود بشأنها، وتمثل عملًا فنيًّا وقيمة تضاف إلى جهود المجلس في تحويل ادعاءات الشاكي إلى

مخاطبة قانونية إلى الجهات المعنية، كما تمثل محورًا مهمًّا له ركائزه الثابتة بوجود قاعدة بيانات تحدَّث باستمرار للجهات التي يخاطبها المجلس.

وقد أرسل المجلس (١٣٨٠) مخاطبة لوزارات وجهات عديدة بناء على الشكاوى الواردة إليه، واستحوذت وزارة الداخلية على النصيب الأكبر من تلك المخاطبات بـ (٧٥٨) مخاطبة، تليها النيابة العامة بـ (٢٠٥)، ثم وزارة التضامن الاجتماعي بـ (١٣١). (انظر تفاصيل المخاطبات بالملحق رقم ٤)

وبطبيعة الحال تتوالى مخاطبة كل من النيابة العامة ووزارات: الداخلية، والتضامن الاجتماعي، والصحة، والقوى العاملة لورود عدد كبير من الشكاوى تختص بتلك الجهات على صلة بإزالة الضرر عن الشاكين أو تلبية مطالبهم لاختصاص الجهات الأصيل بذلك، وتتقاسم الجهات الأخرى تقريبًا نسب عدد المخاطبات.

أما على مستوى المحافظات فقد حظيت محافظات: القاهرة، والجيزة، والقليوبية بالنصيب الأكبر من المخاطبات، وقد وجَّه المجلس (٩٨) مخاطبة إلى (١٩) محافظة من محافظات الجمهورية.

وأخيرًا وجَّه المجلس مخاطبات إلى جهات أخرى مستقلة من هيئات وشركات وكيانات اقتصادية، وهي مخاطبات قليلة العدد تمثل شكاوى فردية للعاملين بتلك الهيئات أو طلبات ومظالم بها.

ثانيًا: ردود الجهات

ورد إلى المجلس (٤٥٦) ردًّا من الجهات التي وُجهت إليها مخاطبات المجلس، واحتلت وزارة الداخلية المرتبة الأولى بـ (٣١٤) ردًّا، تليها في المرتبة الثانية النيابة العامة بـ (٥٠) ردًّا، ثم وزارة الصحة والسكان بـ (٢٢) ردًّا.

وفيما يتصل بردود المحافظات فقد جاءت ضئيلة العدد كالمعتاد، حيث بلغ عدد الردود التي وردت من ٩ محافظات (٢٤) ردًّا، وتساوت محافظات القاهرة وبني سويف والمنيا في أعداد الردود الواردة بواقع (٥) ردود. (انظر تفاصيل المخاطبات بالملحق رقم ٥)

وبقراءة الردود الواردة من قطاع حقوق الإنسان بوزارة الداخلية نجد عددًا من المؤشرات التي تؤكد تحسن الاستجابة لأعداد المخاطبات المرسلة إليها خاصة فيما يتعلق بأوضاع السجون والرعاية الصحية داخلها والإفراج الشرطي ونقل السجناء، أما على صعيد زيارات ذوي السجناء فنجد الشكوى متكررة من عدم تمكين البعض من الزيارة بشكل دوري وفقًا للائحة السجون –في سجون بعينها– لأسباب عديدة؛ منها: الدواعي الأمنية، أو عدم صحة الادعاءات الواردة بشكاوى أسر السجناء، والتأكيد على أن الزيارات منتظمة لتلك السجون، ويسعى المجلس من خلال برنامج زياراته

للسجون وأماكن الاحتجاز إلى الوقوف على مدى صحة تلك الادعاءات خلال فترة حائجة كورونا التي أُغلقت فيها السجون أمام أهالي السجناء في إطار حرص مصلحة السجون واتخاذها الإجراءات الاحترازية لمنع نقل العدوى بالفيروس إلى السجناء خلال الزيارات، ومع نهاية عام ٢٠٢٠ شارك المجلس في زيارة لأحد السجون بمنطقة القناطر ضمن وفد كبير ضم عددًا من الإعلاميين ومنظمات المجتمع المدني ورجال دين.

ورغم الجهود التي تُبذل فما زالت بعض الردود الواردة من وزارة الداخلية تتخذ الشكل النمطي في الرد دون فحص الشكوى وأسبابها والرد عليها بمنطقية.

بالنسبة لحالات ادعاءات الاختفاء القسري يحيلها المجلس إلى وزارة الداخلية والنيابة العامة والتي تخضع لفحص دقيق وتأخذ بعض الوقت للتدقيق ، وتبين من التواصل مع ذويهم تحديد أماكن عدد من تلك الحالات.

وعلى صعيد التعاون مع النيابة العامة –لا سيما بعد إنشاء الإدارة العامة لحقوق الإنسان بمكتب النائب العام– فقد شهد التعاون بين المجلس والإدارة تحسنًا، خاصة مع تولي الإدارة قيادة جديدة مؤخرًا عكست إيجابية في ردودها التي حوت سردًا لوقائع وإيرادًا لمعلومات كافية مكَّنت المجلس من الرد على أصحاب الشكاوى، إلا أن الجانب الكمي "العددي" للمكاتبات يحتاج إلى تحسين في الاستجابة لأعداد المكاتبات المحالة إليها من المجلس.

ومن ناحية مضمون الردود يمكن ملاحظة تحسن المضمون الفني لدى عدد من الجهات التي يخاطبها المجلس، حيث يتبين فعليًّا فحص تلك الجهات لمحتوى المخاطبات التي ترد إليها وتدقيق الموضوعات التي تحويها المخاطبات.

وبمراجعة الردود التي تلقاها المجلس يتضح بذل وزارتي التضامن الاجتماعي والصحة والسكان جهدًا كبيرًا في تدقيق مخاطباتنا ومحاولة تلبية مطالب المواطنين المتضمنة فيها، وهذا ما يظهر جليًّا في إيجابية الردود التي ترد منهما إلى المجلس.

أما على مستوى المحافظات فجاءت محافظات القاهرة وبني سويف والمنيا الأعلى من حيث عدد الردود الواردة إلى المجلس.

ثالثًا: زيارة السجون وأماكن الاحتجاز

- **زيارة سجن القناطر (نساء) ٢٠١٩/١٠/١٦**

التقى وفد المجلس القومي لحقوق الإنسان –الذي ضم الدكتور/ حافظ أبو سعدة، والأستاذ/ محمد عبد العزيز عضوي المجلس، ومن أعضاء الأمانة العامة بالمجلس الأستاذ/ نبيل شلبي، والأستاذ/ وائل مختار، والأستاذة/ نجوى ابراهيم، والأستاذة/ الشيماء أبو العينين– السيد اللواء/ أشرف عز العرب – مساعد وزير الداخلية لقطاع مصلحة السجون، والسيد اللواء/ جمال دياب – مساعد رئيس مصلحة السجون للتخطيط والمتابعة والشؤون المالية والإدارية، والسيد اللواء/ محمود فؤاد – مدير الإدارة العامة لحقوق الإنسان، والسيد اللواء/ محمد عبد التواب – مدير مباحث السجون، وعددًا من قيادات وزارة الداخلية بقطاعات السجون وحقوق الإنسان خلال تلك الزيارة، وتناول اللقاء أوضاع السجون فيما يتعلق بالجانب الصحي؛ حيث أشار السيد المساعد إلى أن هناك تقدمًا ملحوظًا في مستشفيات السجون بصفة عامة، وأن هناك أجهزة طبية عالية الجودة لا سيما في سجن القناطر، حيث توجد أجهزة طبية تزيد كفاءتها عن مثيلاتها في مستشفيات الشرطة، وطرح الدكتور/ حافظ أبو سعدة تساؤلًا عن مدى تأثير ازدياد عدد السجناء على الخدمات المقدمة، وجاء الرد بأن الخطة الخمسية القادمة تتضمن توسعات لتخفيف الأعداد والخروج بالسجون بعيدًا عن المناطق السكنية، كما أشار الدكتور/ حافظ أبو سعدة إلى ضرورة الحد من العقوبات السالبة للحرية في الجرائم البسيطة واستبدالها عقوبات أخرى، مثل الغرامات المالية أو الخدمة العامة، وتضمن الرد تأكيدًا على المادة ١٨ من قانون السجون التي تنص على "استبدال العقوبات في الجرائم البسيطة عقوبات بديلة تسمى عقوبات تكميلية، مثل الغرامات المالية أو الخدمات العامة، وبعد انتهاء اللقاء أجرى أعضاء الوفد جولة ميدانية بالسجن استمرت نحو ثلاث ساعات، شملت: معرض موبيليا السجن، ودار حضانة أبناء المسجونات، وحديقة الطفل، ومستشفى السجن، وكافيتريا السجن، وقسم المشغولات اليدوية، ومكتبة السجن)، وانتهت الزيارة إلى عدد من الملاحظات والتوصيات تضمنت:

- عدم السماح للبعثة بدخول العنابر الخاصة بالسجينات بدعوى أن هذا يتطلب إذنًا مسبقًا من النيابة العامة.
- ملاحظة صغر سن عدد كبير من السجينات داخل السجن، ومن خلال الحديث تبيَّن أن بعضهن غير متعلمات.
- وجود سجينات أجنبيات يقدر عددهن بنحو ٥٠ سجينة أجنبية من دول مختلفة.
- ضرورة إعادة النظر في تقييد سن المفرج عنه في المؤبد بـ ٥٠ عامًا رغم أن قانون السجون نص على إمكان الإفراج في المؤبد بعد مرور عشرين عامًا دون التطرق إلى سن السجين.

- **زيارة سجن المرج في ٢٠١٩/١٠/٢٣**

بدأت الزيارة بعقد لقاء بين أعضاء وفد المجلس –الذي ضم الدكتور/ صلاح سلام – عضو المجلس، ومن أعضاء الأمانة العامة الأستاذ/ نبيل شلبي، والأستاذ/ معتز فادي، والأستاذ/ وائل مختار، والأستاذ/ أمجد فتحي، والأستاذ/ أيمن جلال، والأستاذ/ أسامة عبد الرازق– والسيد مساعد وزير الداخلية لقطاع السجون، وعدد من قيادات الوزارة، وتناول اللقاء أوضاع السجون فيما يتعلق بالجانب الصحي وتقديم الرعاية للسجناء، وقد أشار السيد مساعد الوزير لقطاع مصلحة السجون أن الجانب الغذائي يحظى باهتمام بالغ؛ بحيث يُلغى التعاقد مباشرة مع المتعاقد حال وجود تقصير أو تغيير في المواصفات الغذائية، كما ألمح سيادته إلى أن قطاع السجون يعد من أغنى قطاعات وزارة الداخلية؛ ولذا يقدم أفضل رعاية للسجناء، وعلى جانب آخر نفى سيادته وجود أي معتقل داخل السجون؛ لأن الاعتقال يكون بأمر إداري، وقد أُلغِي منذ فترة طويلة، وبعد انتهاء اللقاء أجرى أعضاء الوفد جولة ميدانية بالسجن استمرت نحو ثلاث ساعات، شملت: مكتبة السجن، وأماكن استقبال أهالي السجناء، والمخبز، والمطبخ، والملاعب الرياضية، والمستشفى، ومراكز تأهيل السجناء وتدريبهم، ومصنع الحلاوة، وانتهت الزيارة إلى عدد من الملاحظات والتوصيات تضمنت:

- عدم السماح للبعثة بدخول العنابر الخاصة بالسجناء بدعوى أن هذا يتطلب إذنًا مسبقًا من النيابة العامة، رغم أن دخول عنابر السجناء يعد أمرًا ضروريًّا.

- **زيارة سجن بورسعيد العمومي في ٢٠١٩/١٠/٣٠**

بدأت الزيارة بعقد لقاء بين أعضاء وفد المجلس –الذي ضم الدكتور/ ياسر عبد العزيز، والأستاذ/ محمد عبد العزيز عضوي المجلس، ومن أعضاء الأمانة العامة الأستاذ/ نبيل شلبي, والأستاذة/ علا نجاح, والأستاذة/ أماني فتحي، والأستاذ/ أحمد نصر، والأستاذ/ أسامة الواحي) وعدد من قيادات وزارة الداخلية ومسئولي قطاع حقوق الإنسان ومصلحة السجون بالوزارة، وقد استمع الوفد إلى عرض تفصيلي لحالة السجن, حيث بُنِي على مساحة تقارب ثلاثة أفدنة، وبه عنبر واحد يشتمل على أربعة طوابق، ويضم ١٨٤٨ سجينًا من الرجال والسيدات، منهم ٢٨٩ في قضايا ذات بعد سياسي, و٨٩ سيدة محكوم عليهن, و٥ محكوم عليهن بالإعدام، وسيدتان أحيلت أوراقهما إلى المفتي، ويتناسب هذا العدد مع عدد الغرف الموجودة ولا يشكل ازدحامًا داخلها, وهناك قواعد وتعليمات ولائحة يتبعها القطاع، وهى أن السجين عليه التزمات وله حقوق، وحين تطرق الدكتور/ ياسر عبد العزيز إلى مسألة التعذيب في السجون رد

مأمور السجن بأن لائحة السجن الموجودة حاليًا أشد من التعذيب، حيث يمكن نقل السجين إلى سجن آخر أبعد، مما يمثل مشقة على ذوي السجين.

بعد ذلك التقى أعضاء الوفد بعدد من النزلاء للوقوف على أوجه الرعاية التي يوفرها القطاع للنزلاء، حيث تفقدوا مستشفى السجن وما يقدمه من رعاية طبية وصيدلية ومعمل تحليل وغرفة أشعة وعيادة للرمد، إلى جانب الكافتيريا، والمكتبة، وورشة الأثاث، والملاعب الرياضية، والمسجد، كما ناقش أعضاء الوفد مع عدد من النزلاء أحوالهم المعيشية وأوجه الرعاية المقدمة إليهم، وقد أشادوا بمستوى الرعاية المقدمة لهم وحسن معاملة إدارة السجن، وفي نهاية اليوم التقى وفد المجلس اثنين من الدعاة (أحدهما مسلم والآخر مسيحي) يقدمان الوعظ والإرشاد الديني للسجناء.

جدير بالذكر أنَّ طلب الوفد طلب زيارة العنابر قد قوبل بالرفض بدعوى عدم الحصول على موافقة من النيابة العامة بزيارة العنابر، علمًا بأن موافقة النيابة العامة على زيارة السجن تنطوي على الإذن بزيارة السجن بكل مرافقه ولقاء السجناء ودخول العنابر دون تمييز.

- **زيارة سجن جمصة شديد الحراسة/ ليمان في ٢٠١٩/١١/١٣**

بدأت الزيارة بعقد لقاء بين أعضاء الوفد –الذي ضم الدكتور/ ياسر عبد العزيز– عضو المجلس، ومن أعضاء الأمانة العامة الأستاذ/ نبيل شلبي، والأستاذ/ معتز فادي، والأستاذ/ بخيت الواحي، والأستاذ/ وائل مختار، والأستاذ/ هاني مخلوف) وعدد من قيادات وزارة الداخلية ومسئولي قطاع حقوق الإنسان ومصلحة السجون بالوزارة، وتناول اللقاء استعراض أسباب الزيارة بوصفها إحدى الزيارات الدورية التي يجريها المجلس لمتابعة أماكن الاحتجاز انطلاقًا من دوره المنوط به بشكل عام بهدف الوقوف على حقيقة أوضاع النزلاء والسجون وبيئة السجون، كما تناول الاجتماع جهود الوزارة بشكل عام فيما يخص تطوير السجون، وتطرق إلى أن إنشاء هذا السجن يأتي في إطار خطة الوزارة في منع التكدس في بعض السجون وخاصة مناطق الدلتا والصعيد، حيث انتهى بناؤه في أغسطس ٢٠١٣ في محافظة الدقهلية، ويقع على مساحة ٤٢ ألف متر مربع، ويحوي ٣٨٤ زنزانة للرجال، و١٤٤ زنزانة للنساء، ويحاط بـ ٤٤ برج مراقبة، وبعد انتهاء اللقاء أجرى أعضاء الوفد جولة ميدانية لتفقد أوضاع السجناء، وشملت الجولة: مكتبة السجن، وأماكن استقبال أهل السجناء، والمخبز، والمدرسة، والمطبخ، والملاعب الرياضية، والمستشفى، ومراكز تأهيل السجناء وتدريبهم، وقد انتهى عمل الوفد إلى عدد من الملاحظات والتوصيات تضمنت:

- عدم تمكين إدارة السجن الوفد من تفقد العنابر والغرف الخاصة بالنزلاء للوقوف على مدى سعة السجن والقدرة الاستيعابية بدعوى أن النيابة العامة وحدها هي صاحبة الولاية، رغم أن رئيس الوفد قد أوضح أن موافقة النيابة العامة على زيارة السجن تشمل العنابر وغرف السجن (الزنزانات) بما يحقق الهدف من الزيارة.
- وجود استعداد كامل لاستقبال الزيارات تمثل في وجود الأعلام وطلاء حديث للجدران.
- خلو المكان المعد للزيارة من وجود سجناء؛ حيث خلت القاعة إلا من شخص واحد أو شخصين.
- تواتر وجود بعض النزلاء في مرافق السجن، من الورشات، إلى المدرسة، إلى فصول محو الأمية.
- اتباع المعايير الدولية المستقر عليها في زيارات السجون.
- استمرار الزيارات بما يسهم في الارتقاء بالسجون.

- **زيارة سجن المنيا شديد الحراسة في ٢٠١٩/١٢/٤**

بدأت الزيارة بعقد لقاء بين أعضاء الوفد –الذي ضم الدكتور/ حافظ أبو سعدة، والأستاذ/ جورج إسحاق – عضوي المجلس، ومن أعضاء الأمانة العامة الأستاذ/ وائل مختار، والأستاذة/ إيمان مقرب، والأستاذ/ طه القصراوي، والأستاذ/ إبراهيم فؤاد، والأستاذ/ محمد فؤاد) وعدد من قيادات وزارة الداخلية ومسئولي قطاع حقوق الإنسان ومصلحة السجون بالوزارة، وقد أكد السيد مساعد الوزير اهتمامه شخصيًّا بتأهيل المسجونين وإصلاحهم بما يُمَكِّنهم من الانخراط في المجتمع من جديد، من خلال تعليمهم بعض الحرف التي تُعينهم على أن يحيوا حياة لائقة وكريمة بعد انتهاء مدة العقوبة، مشيرًا إلى أن توافر مكتبة داخل السجن يسهم في تشكيل وجدان السجناء وينمي معارفهم وثقافاتهم، وشدَّد على أن معاملة السجناء تأتي وفقًا للائحة السجون، إضافة إلى تقديم الرعاية الكاملة لهم، مع الأخذ في الاعتبار أن المخطئ يلقى عقابه وفقًا للائحة، وأن السجين تقدم له كل الرعاية الصحية سواء داخل السجن أو خارجه إذا اقتضت حالته ذلك، كما تُلَبَّى طلبات الراغبين في التعلم، بدءًا بفصول محو الأمية، وانتهاء بالدراسات العليا، وقد حصل بالفعل كثير من السجناء على شهادات محو الأمية، كما أكد الدكتور/ حافظ أبو سعدة –عضو المجلس– أن تقرير المراجعة الدورية الشاملة يولي اهتمامًا كبيرًا بحالة السجون المصرية ومعاملة السجناء بها، وبعد انتهاء اللقاء أجرى أعضاء الوفد جولة ميدانية لتفقد أوضاع السجن، شملت: المخبز، والمطبخ، والمسجد، وعيادة الأسنان، وعيادة الطوارئ، والصيدلية، ومكتبة السجن، وغرفة الوعظ الديني المسيحي، ومعرض المشغولات اليدوية، وغرفة النشاط الرياضي، وملعب كرة القدم.

وقد انتهت الزيارة إلى عدد من الملاحظات والتوصيات تضمنت:

- عدم السماح بزيارة العنابر؛ حيث أكد السيد مساعد وزير الداخلية أنه لا يسمح بدخولها إلا بموافقة مسبقة من النائب العام.
- عدم وجود شكوى من قبل النزلاء.
- وجود عدد كبير من قيادات وزارة الداخلية والسجن مما أعاق بعض أعضاء الوفد عن ملاحظة كل الأماكن في وقت الزيارة.
- ضرورة التنسيق مع الجهات المعنية قبل الزيارة لاستخراج تصريح بدخول العنابر لمقابلة أكبر عدد من السجناء وتعرف مشكلاتهم ورصد حالة العنابر.

- **الزيارة المشتركة لسجن القناطر "نساء" لممثلي المجلس ومنظمات المجتمع المدني والإعلاميين في ٢٠٢٠/١٢/٢٧**

بمناسبة "اليوم العالمي لحقوق الإنسان" نظَّم قطاع السجون بوزارة الداخلية زيارة إلى سجن النساء بالقناطر بمنطقة سجون القناطر تحت إشراف السيد مساعد وزير الداخلية لقطاع السجون، حيث وُجِّهت الدعوة إلى المجلس القومي لحقوق الإنسان الذي ضم وفده الدكتورة/ نيفين مسعد، والدكتور/ صلاح سلام – عضوي المجلس، والأستاذ/ نبيل شلبي، والأستاذة/ نهال عبد الحميد – عضوي الأمانة العامة للمجلس، كما وُجِّهت الدعوة إلى عدد من أعضاء المجالس القومية المتخصصة ومنظمات المجتمع المدني والصحفيين ومراسلي وكالات الأنباء والقنوات العربية والأجنبية، وخلال الزيارة تفقد أعضاء الوفد الإجراءات الوقائية اليومية لتنظيف مرافق السجن وتطهيرها –ضمن الخطة المتكاملة التي تنفذها الوزارة لتطهير السجون وتعقيمها في إطار الإجراءات الاحترازية والوقائية المتبعة لحماية النزلاء والعاملين بالسجون والمترددين عليها من انتشار فيروس كورونا– بمعرفة فرق الطب الوقائي بقطاع الخدمات الطبية بالوزارة، كما تفقد أعضاء الوفد مستشفى السجن والعيادات الطبية للوقوف على ما شهدته من أعمال تطوير لعلاج المريضات وإجراء الفحص الدوري لهن، إلى جانب الصيدليات ومعامل التحاليل وغرف الأشعة، كما شملت الزيارة جولة في معارض المنتجات الخشبية والمنتجات الزراعية والإنتاج الحيواني الداجني والسمكي، والمكتبات، وفصول محو الأمية، وقاعات الزيارة، وقاعة الهوايات، ومعرض المشغولات والمفروشات اليدوية التي تنتجها السجينات، إلى جانب مصنع الملابس، وقد أشاد أعضاء الوفد بجودة المعروضات وتميزها.

كما اطلع الدكتور/ صلاح سلام –عضو المجلس– على الملفات الصحية لبعض السجينات بسجن القناطر الخيرية، ومن بينهن ملف/ عائشة خيرت الشاطر التي تعاني مشكلات في الدم، وتعالَج تحت إشراف أستاذة كبيرة في القصر العيني، وتتلقى علاجًا في المستشفى، وملف/ هدى عبد المنعم التي تعاني زيادة في الوزن وارتفاعًا في نسبة الدهون الثلاثية، وتُجرى لهما جلسات، كما التقى أعضاء الوفد عددًا من النزيلات واطلعوا على أوجه الرعاية المختلفة التي يوفرها القطاع لهن، وناقشوا النزيلات حول أوضاعهن المعيشية، حيث أشدن بأوجه الرعاية المختلفة المقدمة لهن ولأطفالهن.

- **الزيارة الثانية المشتركة لسجن ليمان طرة لممثلي المجلس ومنظمات المجتمع المدني والإعلاميين في ١٧/ ٢٠٢١/١**

نظم قطاع مصلحة السجون –تحت رعاية السيد وزير الداخلية اللواء/ محمود توفيق– يوم الأحد الموافق ١٧ يناير ٢٠٢١ الجولة الثانية التفقدية داخل قطاع السجون، وقد شارك فيها وفد من المجلس القومي لحقوق الإنسان برئاسة الأستاذ/ محسن عوض – عضو المجلس، والأستاذ/ نبيل شلبي، والأستاذة/ نهال عبد الحميد – عضوي الأمانة العامة بالمجلس، كما شارك في الجولة عدد كبير من منظمات حقوق الإنسان ومندوبو وسائل إعلام محلية ودولية بلغ عددها ١٦ وكالة أنباء، بدأت الجولة بكلمة للواء/ طارق مرزوق –مساعد وزير الداخلية لقطاع السجون– أوضح فيها أن الهدف الأساسي من الزيارة الوقوف على أوجه الرعاية داخل السجون خلال الفترة الأخيرة، كما ذكر أنها أولى زياراته؛ حيث تولى المسئولية قبل ٤ أيام فقط، وطالب الحاضرين بنقل الصورة من داخل قطاع السجون بشكل موضوعيّ دون تهويل أو تضخيم، مؤكدًا أن ما يتردد بالخارج بشأن الآلية التي تدار بها السجون من الداخل يشوبها الكذب والافتراء، وأن القانون هو السائد، ويطبق على الجميع دون استثناء أو تمييز، مؤكدًا أن قطاع السجون يسعى إلى تحقيق المواءمة بين تنفيذ القانون ومراعاة الجوانب الإنسانية للنزلاء، وأن الهدف العام إعادة تأهيل الخارج عن القانون وإصلاحه بالصورة التي تعيده عضوًا فعالًا في المجتمع، وردًّا على مزاعم انتشار فيروس "كورونا" بين نزلاء السجون ووفاة عدد من النزلاء بالفيروس أكد السيد اللواء مساعد الوزير لمصلحة السجون أن ما تم تداوله في هذا الشأن عارٍ تمامًا عن الصحة، ولم تُرصد حالات اشتباه أو إصابة أو وفاة بسبب فيروس كورونا داخل السجون المصرية، وأن المصلحة اتخذت كل التدابير اللازمة الوقائية للحد من انتشار فيروس كورونا المستجد.

بدأ الوفد الزيارة بجولة داخل سجن ليمان طرة بمنطقة سجون طرة أ بزيارة مستشفى ليمان طرة، وهو أقدم المستشفيات؛ حيث أوضح العميد الطبيب مدير مستشفى ليمان طرة أن المستشفى يسع ١٨٦ سريرًا لجميع التخصصات الطبية، إلى جانب غرفة العمليات والرعاية، ومعامل التحاليل، والعيادات المختلفة، وأن هناك تنسيقًا كاملًا بين وزارة الداخلية والمستشفيات الخارجية لنقل الحالات التي تستدعي النقل إلى الخارج، وأكد أن السجون اتخذت كل الإجراءات الاحترازية مع تفشي فيروس كورونا، وشكَّلت لجنة من ٣ أعضاء لتوقيع الكشف الطبي وعزل من تستدعي حالاتهم العزل، وأن قطاع السجون لا يوجد به مُصاب واحد بـ «كورونا»، وأن القطاع ينفذ هذه الإجراءات الاحترازية على الزيارات التي تُجْرَى تحت إشراف النيابة العامة.

واستُكْمِلت أعمال الزيارة بعرض فيلم تسجيلي لمنتجات الأثاث المنزلي والمشغولات الحرفية والسلع الغذائية التي يقوم عليها نزلاء السجون، وتفقد الوفد مستشفى السجن والعيادات الخارجية وشملت معامل تحاليل بها أحدث أجهزة كشف الفيروسات وفقًا للطبيب المعالج، كما تفقد الأستاذ/ محسن عوض الصيدلية وغرفه العلاج الطبيعي والقسم الخاص بغسيل الكلى، ثم أجرى الوفد زيارة إلى المخبز والمطبخ، وشاهد الأطعمة المقدمة للنزلاء، كما أجرى جولة ميدانية في المنطقة الصناعية التي يقوم عليها نزلاء السجون في مصانع الأخشاب والحديد، واختُتمت الجولة بزيارة إلى المدرسة الملحقة بالسجن، وتشمل أقسامًا للوعظ الديني الإسلامي والمسيحي، وقسمًا آخر لمحو الأمية، ومكتبة، كما التقى الأستاذ/ محسن عوض –عضو المجلس– عددًا من النزلاء، وأطلعوه على أوجه الرعاية المختلفة –العلاجية، والتعليمية، والدراسية، والثقافية، والدينية– التي يوفرها قطاع السجون للنزلاء تماشيًا مع مبادئ حقوق الإنسان.

الفصل الثالث

نشر ثقافة حقوق الإنسان

أولًا: مشروع "مراجعة المناهج الدراسية من منظور حقوق الإنسان في إطار أهداف التنمية المستدامة".

ثانيًا: ورشة حوار إقليمية حول "نشر ثقافة حقوق الإنسان".

ثالثًا: البرامج التدريبية لمسئولي وحدات حقوق الإنسان بالوزارات والمحافظات.

رابعًا: تكريم الأعمال الدرامية الداعمة لحقوق الإنسان.

خامسًا: الندوات وورشات العمل.

أولًا: مشروع مراجعة المناهج

استكمالًا لجهد المجلس في مجال مراجعة المناهج الدراسية من منظور حقوق الإنسان الذي بدأ في سنواته الأولى بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم بإجراء مراجعة علمية شاملة للكتب الدراسية لمراحل التعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي عام ٢٠٠٦؛ بهدف تعظيم الاستفادة من المناهج في ترسيخ قيم حقوق الإنسان ومبادئها في وجدان الطفل المصري.

ونظرًا لأهمية هذا المشروع البحثي في تنقية المناهج من كل ما يتعارض مع حقوق الإنسان، استأنف المجلس مشروعه لمراجعة المناهج في يناير ٢٠٢٠، حيث خاطب الوزارة التي فوَّضت الأستاذة الدكتورة/ ثناء جمعة –رئيس قسم الدراسات الاجتماعية بمركز تطوير المناهج والمواد التعليمية– بالتنسيق مع المجلس.

عُقِدَ الاجتماع الأول للجنة المشرفة على المشروع في يناير ٢٠٢٠ بحضور:

الأستاذة الدكتورة/ نيفين مسعد – عضوة المجلس، والمشرفة على المشروع.
الأستاذ الدكتور/ ياسر عبد العزيز – عضو المجلس، والمشرف على المشروع.
الأستاذ الدكتور/ محمود خليل – مسئول فريق الخبراء المنفذ للمشروع، وأستاذ الإعلام ورئيس قسم الصحافة بكلية الإعلام جامعة القاهرة.
الأستاذة الدكتورة/ ثناء جمعة – ممثلة لوزارة التربية والتعليم، ورئيسة قسم الدراسات الاجتماعية بمركز تطوير المناهج والمواد التعليمية التابع لوزارة التربية والتعليم.
الأساتذة/ مي حمدي، وبخيت الواحي، وإيمان مقرب – أعضاء أمانة لجنة الحقوق الثقافية بالمجلس.
استُهِلَّ الاجتماع بعرض مختصر حول مشروع مراجعة المناهج الدراسية الذي نُفِّذَ عام ٢٠٠٦، واستعراض محاور مشروع ٢٠٢٠ ومناقشة تفاصيله، كما قُدِّمت خلفية حول تطوير المناهج الجاري من قبل وزارة التربية والتعليم.

وفي ضوء ذلك تقرر البدء بمراجعة مناهج المرحلتين الابتدائية والإعدادية كمرحلة أولى للمشروع، من خلال مراجعة ٨٠ كتابًا في فترة زمنية مدتها ٨ أشهر تشمل مواد: (اللغة العربية، والدراسات الاجتماعية، والتربية الدينية الإسلامية والمسيحية، واللغة الإنجليزية)، مع تحليل الأدبيات البحثية والدراسات السابقة في مجال "آليات تضمين ثقافة حقوق الإنسان وغرسها في التعليم المدرسي... تجارب محلية وإقليمية ودولية".

وفي إطار الدراسة المعنونة بـ "أطر ومستويات تضمين قضايا ومفاهيم وقيم حقوق الإنسان بالكتب المدرسية بمرحلة التعليم الأساسي" تم إنجاز:

التقرير الفرعي الأول: الأدبيات البحثية في مجال "تعليم حقوق الإنسان" – رؤية تحليلية نقدية لبحوث ودراسات "تضمين المحتوى الحقوقي بالكتب المدرسية".

التقرير الفرعي الثاني: أطر ومستويات تضمين قضايا ومفاهيم وقيم حقوق الإنسان بخطاب كتب التربية الدينية الإسلامية والمسيحية.

التقرير الفرعي الثالث: أطر ومستويات تضمين قضايا ومفاهيم وقيم حقوق الإنسان بخطاب كتب وقصص مقررات اللغة العربية.

مناقشات اللجنة المشرفة حول المشروع الجاري لمراجعة المناهج ٢٠٢٠

عرض الأستاذ الدكتور/ محمود خليل التفاصيل الخاصة ببدء مشروع مراجعة المناهج في ٢٠٢٠، وأجرى الأستاذ الدكتور/ ياسر عبد العزيز والأستاذة الدكتورة/ نيفين مسعد مداخلات ومناقشات وعرض للمقترحات، وفيما يلي أهم محاور النقاش:

- هناك ثلاث مراحل لمشروع مراجعة المناهج الدراسية: المرحلة الأولى التعليم الابتدائي والإعدادي، والمرحلة الثانية: التعليم الثانوي العام والفني، والمرحلة الثالثة: التعليم الأزهري الأساسي والثانوي، وقد تقتضي الحاجة تعميق الدراسة في مرحلة واحدة بعد مراجعتها.
- سبق للمجلس –بالتعاون مع نفس الفريق البحثي– إعداد بحث حول بعض المناهج الجامعية، وبحث حول مناهج معهد إعداد الدعاة.
- خلال المرحلة الحالية تجرى مراجعة مناهج المرحلتين الابتدائية والإعدادية.
- لا تقلُّ مراجعة مناهج التعليم الأزهري أهمية عن التعليم العام؛ حيث يؤثر في عدد كبير من الطلاب يتجاوز عددهم ١٨ مليونًا على مستوى القاهرة والمحافظات، لكن التحدي الأكبر في تلك المهمة يكمن في احتمالية تعارض بعض الوثائق الدولية أو الوطنية التي يُرجع إليها في البحث والتحليل مع بعض النصوص الدينية.

- تقوم الدراسة على التعامل مع نص تعليمي يتوجه إلى ما يزيد عن ٢٣ مليون طالب في مرحلة التكوين والتشكل العقلي؛ لذا من المهم أن نقيس من الزاوية الحقوقية مدى اعتناء هذه النصوص بالقضايا الحقوقية وكيفية تقديمها للطلاب بوصفها أطرًا معرفية وأسلوبية ولغوية.
- يجب النظر في التقاطعات بين الخطاب الحقوقي في المدارس من ناحية، والخطاب الحقوقي بشكل عام في المجتمع المصري من ناحية أخرى.
- تستهدف الدراسة تحليل أجندة الموضوعات والقضايا الحقوقية داخل المناهج الدراسية وأهدافها ووظائفها بغية تشكيل البناء المعرفي للمتعلم، وتحليل الأطر المرجعية التي يُقَدَّم من خلالها.
- تستهدف الدراسة تحليل مفردات البنية اللغوية ودرجة حركية الخطاب أو سكونه من خلال ثلاثة مستويات من التحليل، هي:
- تحليل المؤشرات الكمية والنوعية للقضايا الحقوقية في الكتب المدرسية.
- تحليل أطر التقديم اللغوية والأسلوبية للقضايا الحقوقية داخل الكتب المدرسية.
- الأطر المفاهيمية ورصد علاقات الحضور والغياب (رصد ما حضر مقابل ما غاب من القضايا الحقوقية داخل الكتب الدراسية).
- الوثائق الأساسية التي يُرْجَع إليها في البحث:

الوثائق الدولية؛ مثل: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨- اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩- إعلان حقوق الطفل لعام ١٩٥٩ – العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لعام ١٩٦٦- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW – اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

الوثائق الوطنية؛ مثل: دستور مصر لعام ٢٠١٤ – قانون الطفل لعام ١٩٩٦- القانون رقم ١٠ لحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة – القانون الخاص بإنشاء المجلس القومي لحقوق الإنسان.

- تُعَد استمارة تقييم تتضمن القيم المرجعية، مع ضرورة وجود نظرة كلية.
- أطر الدراسة: أداة تحليل المضمون – أداة مسارات البرهنة – أداة تحليل الأطر المرجعية – أداة التحليل الأسلوبي.

- من الضروري إجراء بحث حول الدول المتقدمة في مجال حقوق الإنسان فيما يتعلق بدمج المكون الحقوقي في المناهج الدراسية، والبحث عن الأدبيات التي تتناول ذلك محليًّا وعربيًّا ودوليًّا وإضافتها كفصل أول لدعم الدراسة الجاري إعدادها.
- يجب النظر في تجارب دول أخرى في مجال مراجعة المناهج الدراسية، مثل: تونس، والمغرب.
- يجب إجراء دراسات ميدانية على الطلاب.
- مواد التعليم الإلزامي التي اتُّفِق على مراجعتها –من خلال ٨٠ كتابًا تجرى مراجعتها في فترة زمنية مدتها ثمانية أشهر– هي: اللغة العربية، والدراسات الاجتماعية، والتربية الدينية الإسلامية والمسيحية، واللغة الإنجليزية.
- اتُّفِق على الاستعانة بمجموعة من الخبراء التربويين في الدراسة، واقتُرِح اسمَي: الدكتور/ سامي نصار، والأستاذة/ إيمان نور الدين.
- يجب أن يتضمن البحث تحليلًا تفصيليًّا "micro"، بالإضافة إلى نتائج وتوصيات كلية "macro".
- عرض ميزانية البحث على المجلس لإقرارها وبدء العمل في المشروع.

خلفية حول التطوير الجاري حاليًا في وزارة التعليم

قدَّمت الدكتورة/ ثناء جمعة خلفية حول تطوير المناهج الجاري حاليًا من قبل وزارة التربية والتعليم، وفيما يلي أبرز المحاور:

- كان تطوير المناهج في وزارة التربية والتعليم يُجرى بشكل عشوائي، لكن التطوير في الفترة الأخيرة طال كل المواد، بالإضافة إلى إجراء مراجعة دورية كل عام.
- وضعت الوزارة قائمة بالمفاهيم والقيم والقضايا التي يجب أن تتضمنها المناهج والمهارات المستهدف تنميتها لجميع المراحل التعليمية.
- عَمَّمَت الوزارة محورًا بعنوان: (من أكون؟) في كل المواد الدراسية، يهدف إلى ترسيخ قيم احترام التنوع.
- كان الأزهر والكنيسة مُخوَّلَيْن بوضع مناهج التربية الدينية الإسلامية والمسيحية، لكن الآن يوجد في مركز تطوير المناهج إطار لمناهج التربية الدينية، يتمثل في مجموعة من القيم الدينية الإسلامية والمسيحية تُضَمَّن في المناهج ويُستدل عليها من النصوص الدينية.

- العمل جارٍ على إعداد إطار عام للقيم الأخلاقية يُدَرَّس في مادة مستقلة عن التربية الدينية بناء على توصيات السيد رئيس الجمهورية.
- أجرت الوزارة دمجًا وتعديلًا لبعض المواد لتتناسب مع ذوي الاحتياجات الخاصة.
- أنهت الوزارة استعداداتها لوضع مناهج للتربية الخاصة توجَّه إلى ذوي الإعاقات السمعية أو البصرية.

مشروع مراجعة المناهج الدراسية من منظور حقوق الإنسان للمرحلتين الابتدائية والإعدادية ٢٠٢٠

الاجتماع الأول – الأحد الموافق ١٩ يناير ٢٠٢٠

توصيات اللجنة:

- البدء بمراجعة مناهج المرحلتين الابتدائية والاعدادية كمرحلة أولى للمشروع.
- مراجعة ٨٠ كتابًا خلال فترة زمنية مدتها ثمانية أشهر، تشمل: اللغة العربية، والدراسات الاجتماعية، والتربية الدينية الإسلامية والمسيحية، واللغة الإنجليزية.
- تضمين البحث تحليلًا تفصيليًّا "micro"، بالإضافة إلى نتائج وتوصيات كلية "macro".
- إجراء بحث حول الدول المتقدمة في مجال حقوق الإنسان فيما يتعلق بدمج المكون الحقوقي في المناهج الدراسية، ورصد الأدبيات التي تتناول ذلك محليًّا وعربيًّا ودوليًّا، وإضافتها كفصل أول لدعم الدراسة الجاري تحضيرها.
- الاستعانة بمجموعة من الخبراء التربويين في الدراسة، واقتُرح اسمَي: الدكتور/ سامي نصار، والأستاذة/ إيمان نور الدين.
- عرض ميزانية البحث على إدارة المجلس لإقرارها وبدء العمل في المشروع.

ثانيًا: ورشة حوار إقليمية عالية المستوى حول "نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار أهداف التنمية المستدامة"

مراكش – المغرب – ٤ و٥ فبراير ٢٠٢٠

وقد مثَّل المجلس في هذه الورشة الأستاذ الدكتور/ أحمد أبو الوفا – عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان، والأستاذة/ مي محمد نجيب – مديرة إدارة التعاون مع الأمم المتحدة بالمجلس.

وقد أتاح القائمون على أعمال الورشة الحديث في مسألتين للمجلس القومي المصري لحقوق الإنسان خلال الجلستين الثانية والرابعة (انظر المرفقات)، كما شارك الوفد في المناقشات التي دارت حول موضوعات الورشة.

مقدمة عامة

يعد المجلس القومي الإنسان في مصر عضوًا مؤسسًا للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، كما تولى رئاستها لمدة عام (من يونيو ٢٠١٤ إلى يونيو ٢٠١٥)، وكذلك رئاسة الشبكة بين عامَي ٢٠١٨، و٢٠١٩، لذلك فهو يرحب بمناقشة هذا الموضوع المهم من موضوعات حقوق الإنسان ودراسته.

والتنمية المستدامة من أهم الموضوعات التي يُعْنَى بها القانون الدولي وتُعنى بها كذلك القوانين الداخلية في مختلف الدول وتراعيها في ذاتها ومن حيث علاقتها بالدول الأخرى.

وللتنمية المستدامة –في رأينا– وجهان:

الوجه المادي: يتعلق بالأمور المادية الحياتية الحالية والمستقبلية (كالتقدم العلمي والتقني في مختلف المجالات الزراعية والصناعية وغيرها، وكذلك المحافظة على البيئة بعناصرها المختلفة).

الوجه المعنوي: بتنمية الفكر والعقل وزيادة المعرفة الإيجابية لبني البشر، ولا شك أن نشر ثقافة حقوق الإنسان يدخل في إطار هذا الجانب المهم للتنمية المستدامة، بل يشكل –في نظرنا– القاطرة التي تؤدي إلى نجاح الوجه المادي الذي سبقت الإشارة إليه، وبنظرة إلى الدول المتقدمة ماديًّا نجد أنها تنمّي حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وتؤكد عليها، وتعمل على تعزيز احترامها وممارستها، مما يقودنا إلى التسليم بأهمية "تعزيز دور الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة".

ونظرًا لأهمية التنمية المستدامة في مجال التمتع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية فقد نصت عليها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ويكفي أن نذكر المادة ٣٧ من الميثاق العربي لحقوق الإنسان التي اعتبرت الحق في التنمية "حقًّا جوهريًّا من حقوق الإنسان"، وأن على الدول انتهاج سياسات التنمية واتخاذ الإجراءات اللازمة "لضمان هذا الحق"، والغرض من ذلك –وفقًا للميثاق – "اقتلاع الفقر" وتحقيق "التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية"، شريطة أن يشارك كل مواطن في تحقيق التنمية والتمتع بمزاياها ونتائجها.

دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: تجارب، ممارسات فضلي، دروس مستفادة

(الجلسة الثانية)

ما من شك في أن نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار التنمية المستدامة أحد الملامح الأساسية للتجسيد الفعلي لخطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر ٢٠١٥.

ويتجلى ذلك بشكل خاص فيما أقرته الخطة من "إلزام كل دولة بضمان أن تتوافر لكل فرد من أفراد المجتمع الفرصةُ لتنمية مهاراته والمشاركة في التنمية والاستفادة منها".

فالعلاقة تبادلية بين حقوق الإنسان والتنمية المستدامة؛ إذ يؤدي كل منهما إلى الآخر ويساعد على تجسيده فعلًا وعملًا، فحقوق الإنسان وتوافرها دافع إلى تحقيق التنمية المستدامة، كما أن هذه الأخيرة تساعد على تحقيق التمتع الفعلي بحقوق الإنسان؛ فلا تنمية مستدامة دون حقوق الإنسان، فحقوق الإنسان والتنمية ترتبطان برابطة لا انفصام لها، إذ إن كلًّا منهما تكمل الأخرى، وعلة ذلك أن التنمية المستدامة تؤثر في الحقوق كافة وتتأثر بها كذلك، سواء كانت حقوقًا اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو حقوقًا مدنية وسياسية.

والتنمية المستدامة يترتب عليها تجسيد فعلي وواقعي للحقوق الإنسانية بكل أنواعها: الحق في العمل، والحق في بيئة سليمة ونظيفة، والحق في المياه والصرف الصحي، والحق في التعليم، والحق في مستوى معيشي لائق، والحق في القضاء على الفقر، والحق في المساواة بين الجنسين (المرأة والرجل)، والحق في مسكن ملائم، والحق في العدالة والمساواة، وحقوق الفئات المهمشة (مثل: المرأة، والطفل، واللاجئ، والمهاجر، وذي الإعاقة)، وهكذا فالعلاقة بين حقوق الإنسان والتنمية المستدامة لها أبعاد ثلاثة: بُعد اجتماعي، وبُعد اقتصادي، وبُعد بيئي.

لذا ينص قانون المجلس القومي لحقوق الإنسان في مادته الثالثة على اختصاصات المجلس في هذا الشأن، ومنها:

١- العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان، وتوعية المواطنين بها بالاستعانة بالمؤسسات والأجهزة المختصة بشئون التعليم والتنشئة والإعلام والتثقيف، والمساعدة في إعداد البرامج المتعلقة بتدريس حقوق الإنسان.

٢- عقد المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش في الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان أو في الأحداث ذات الصلة بها.

٣- تقديم المقترحات اللازمة لدعم القدرات المؤسسية والفنية في مجالات حقوق الإنسان، بما في ذلك الإعداد الفني والتدريب لرفع كفاءة العاملين في مؤسسات الدولة ذات الصلة بالحريات العامة وبالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤- إصدار النشرات والمجلات والمطبوعات المتصلة بحقوق الإنسان وأهداف المجلس واختصاصاته وفق القوانين المنظمة لذلك.

من هنا تبدو أهمية الدور الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية، ومنها المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر الذي يعمل على تحقيق كل ما يمكن في سبيل ذلك، ويأتي نشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال:

تعميم ثقافة حقوق الإنسان عن طريق الثقافة والتدريس والتعليم.

الاستعانة بوسائل الإعلام (المقروءة والمسموعة والمرئية).

الاستعانة بالأعمال الفنية (الأفلام والمسرحيات والتمثيليات).

معالجة خطاب الكراهية وعدم التسامح والعنف.

تكريس حرية التعبير وإبداء الرأي مع احترام الآراء المخالفة.

ومن الأدوار المهمة التي يؤديها المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر من أجل نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار التنمية المستدامة:

- المشاركة في إعداد القوانين الخاصة بالتنمية المستدامة وحقوق الإنسان الأخرى.
- إبداء الملاحظات واقتراح التعديلات حول مشروعات القوانين المتعلقة بهذا الموضوع وغيره.
- عقد مؤتمرات وورشات عمل، مثل:

ورشة عمل حول نبذ العنف ونشر ثقافة التسامح وقبول الآخر.

ندوة عن حرية الرأي والاعتقاد.

مائدة مستديرة حول الدور التوعوي في نشر ثقافة حقوق الإنسان وإعلاء القانون.

- إبرام بروتوكولات مع اتحاد الإذاعة والتليفزيون (ومن ذلك -على سبيل المثال- الاتفاق مع إذاعة صوت العرب على بث فترة مفتوحة على الهواء لمدة ساعة مرتين شهريًّا عن حقوق الإنسان، وتنفيذ حلقة درامية إذاعية بعنوان "أحلامنا" في شهر رمضان عام ٢٠١٥، وبرنامج "حقك في عنينا".

– تنظيم مسابقة للدراما الرمضانية منذ سنة ٢٠١١ لاختيار الأعمال المميزة في مجال حقوق الإنسان، ويُمنَح الفنانون الفائزون جوائز مالية ودرعَ المجلس، ولهذا التقليد دور مزدوج في:

أ. نشر ثقافة حقوق الإنسان نظرًا للعدد الكبير من المشاهدين والمستمعين خلال هذا الشهر الكريم.

ب. تشجيع المخرجين والمنتجين والممثلين على بذل جهد أكبر في إظهار مسائل حقوق الإنسان (من حيث: ماهيتها، وآثارها، والمعيقات التي تواجهها، وكيفية التغلب عليها) مما يُوجد نوعًا من التنافس.

– نفذ المجلس خلال الفترة من أغسطس ٢٠١٨ حتى يوليو ٢٠١٩ سبع دورات تدريبية للمكلفات بالخدمة العامة استفادت منها ٢٤٢ متدربة، كما نفذ ١١ دورة تدريبية للكوادر الحكومية استفاد منها ٢١٩ متدربًا، وشارك المجلس في إدارة سلسلة من النقاشات حول مفهوم حقوق الإنسان، ودور الدعاة والأئمة في إقرار مفاهيم حقوق الإنسان والمواطنة ومواجهة خطاب الكراهية في ٤ محافظات.

بخصوص الأطفال وطلاب المدارس:

– نفذ المجلس عددًا من الدورات التدريبية التي استهدفت الباحثين بالأمانة العامة في مجال التربية على حقوق الإنسان لإقدارهم على تنظيم جلسات تعليم حول المفاهيم الأساسية لحقوق الإنسان للأطفال، وفي هذا الإطار نفذ باحثو المجلس عددًا من اللقاءات من ديسمبر ٢٠١٨ حتى يوليو ٢٠١٩ استهدفت ٤٨١ طالبًا في ٧ محافظات.

– عقد المجلس عدًدا من الجلسات التدريبية التوعوية للأطفال بالتعاون مع المركز القومي لثقافة الطفل بأسلوب يعتمد على الألعاب الترفيهية والمشاهد التمثيلية والمناقشات ويبتعد عن التلقين.

وقد تضمنت الدورات التدريبية عددًا من المحاور، منها:

– التعريف بدور المجلس القومي لحقوق الإنسان.

– التعريف باتفاقية حقوق الطفل.

– تأكيد قيم المساواة وعدم التمييز وعدم الإقصاء.

– تمثيل مشاهد متعلقة بالأدوار الاجتماعية للرجل والمرأة بهدف الابتعاد عن التنميط والتهميش.

كما عقد المجلس كذلك ٤ ورشات عمل لطلاب المدارس لمواجهة التنمر، وشملت:

– التعريف بالتنمر وأنواعه.

– التوعية بكيفية حماية النفس والغير من التنمر.

– التوعية بأهمية قيم التعاون والترابط بين الزملاء وتجنب التمييز والإقصاء.

وأجرى المجلس تسع زيارات ميدانية للمحافظات عن طريق المكاتب المتنقلة لتلقي شكاوى المواطنين ومناظرة الأوضاع على الطبيعة، كما طوَّر المجلس هذه الآلية بإضافة أبعاد ثقافية تتمثل في عقد لقاءات وحوارات مفتوحة مع مسئولي المحافظات ومنظمات المجتمع المدني والمثقفين والأئمة والدعاة ومسئولي قطاعي الصحة والتعليم.

وقد اضطلع المجلس منذ تأسيسه بدوره في هذا الشأن من خلال:

١) برنامج لتعديل المناهج الدراسية بما يتفق ومبادئ حقوق الإنسان.

٢) تدشين مشروع ضخم لنشر ثقافة حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٧ استهدف عددًا من الفئات، مثل: الإعلاميين، والصحفيين، وأعضاء المجالس المحلية، وطلاب المدارس والجامعات.

٣) وضع خطة وطنية للنهوض بحقوق الإنسان ودمج حقوق الإنسان في الخطة الوطنية للدولة.

بخصوص الانتخابات: ينظم المجلس دوريًّا دورات لرجال القضاء ورجال الشرطة وأعضاء منظمات المجتمع المدني المشاركين في تنظيم الانتخابات والرقابة عليها.

– تنظيم المؤتمرات الدولية الخاصة بالتنمية المستدامة وورشات العمل المتخصصة والمشاركة فيها أو الاستفادة مما يصدر عنها من بيانات وتوصيات، ومن أمثله ذلك:

مؤتمر ميريدا (المكسيك ٢٠١٥).

ورشة عمل في الأردن عام ٢٠١٦ نظمتها الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

مؤتمر شرم الشيخ (مصر ٢٠١٩) الذي نظمه المجلس القومي لحقوق الإنسان لمناقشة دور المؤسسات الوطنية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ومواءمة القوانين والسياسات الخاصة بذلك.

ورشة حوار إقليمية عالية المستوى حول "نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار التنمية المستدامة" (مراكش – المغرب – ٤ و٥ فبراير ٢٠٢٠).

<u>عرض تحديات ومقترحات بشأن خطط عمل المؤسسات في نشر ثقافة حقوق الإنسان وربطها بأهداف التنمية المستدامة</u>

<u>(الجلسة الرابعة)</u>

إذا كان نشر ثقافة حقوق الإنسان وتحقيق أهداف التنمية المستدامة من الأمور التي لا غنى عنها لكفالة التمتع بالحقوق والحريات الأساسية وتحقيق ازدهار الإنسان بخصوص الجوانب الحقوقية والتنموية التي يصبو المجتمع

الدولي والقوانين والنظم الداخلية إلى تحقيقها، فإن الوصول إلى هذه الغاية المرجوة يصادفها –للأسف– كثير من المعوقات والصعوبات، ومنها عدم التمتع بالحق –أو الحقوق المعنية– كليًّا أو جزئيًّا أو تأخر التمتع بالحق أو الحقوق، ولا شك أن ذلك يشكل مظهرًا سلبيًّا يجب معالجته والتغلب عليه بأقصى سرعة.

ويمكن إيجاز أبرز المعوقات والصعوبات في هذا المجال في:

- عدم كفاية قواعد بيانات ودقتها فيما يتعلق بالتنمية المستدامة وعلاقتها بحقوق الإنسان؛ إذ إن هذه البيانات غير وافية في كثير من الأحيان، وإن وجدت فهي ضعيفة المضمون؛ لذا يجب العناية بهذه المسألة لما لها من أهمية وتأثير على متخذ القرار.
- الصعوبات المالية: المال عصب الحياة، وهو عامل أساسي في تحقيق أي تصرف، بما في ذلك بداهة تحقيق نشر ثقافة حقوق الإنسان وتحقيق التنمية المستدامة فعلًا وعملًا وواقعًا، وهذه الصعوبات ذات الطابع المادي تؤثر –دون شك– في التنمية المستدامة وفي حقوق الإنسان، لذا يجب معالجة هذه المسألة بزيادة المخصصات المالية للمجالس الوطنية لحقوق الإنسان لتمكينها من القيام بوظائفها على أكمل وجه.
- العوامل البشرية: ولها جانبان:

كثرة عدد السكان: إذ وصل عدد السكان في مصر إلى ما يقرب من مائة مليون وقد يزيد عن ذلك، ولا شك أن ذلك يؤثر في فاعلية نشر ثقافة حقوق الإنسان؛ إذ لا يمكن بداهة الوصول تعليميًّا وتثقيفيًّا إلى كل هذا العدد الضخم من الناس، الأمر الذي يشكل عائقًا كبيرًا في سبيل تحقيق الهدف المرجو، خصوصًا لسكان المناطق النائية أو البعيدة.

- قلة عدد المتخصصين في مجال ثقافة حقوق الإنسان: هناك ضرورة لإعداد مثل هؤلاء المتخصصين باعتبارهم قاطرة تحقيق الهدف المرجو المتمثل في التوعية بالحقوق وأهمية التنمية المستدامة والعلاقة التبادلية بينهما، ويمكن التغلب على ذلك بالإكثار من عدد المتخصصين، و" تدريب المدربين" على تلك المسائل.

وينطبق ذلك –من باب أولى– على المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة الذين يحتاجون إلى عناية خاصة، وقد نَظَّم المجلس القومي دورات للقراءة بطريقة "برايل" لمن فقدوا نعمة البصر، وطبع المجلس بعض المحاضرات الخاصة بذلك.

- العوامل التقنية: أدى التقدم العلمي والتكنولوجي إلى إحداث آثار جذرية على مسائل حقوق الإنسان والتنمية المستدامة أفقيًّا ورأسيًّا في المجالات كافة.

ولا شك أن للأمور التقنية في عصر العولمة دورًا لا يمكن إنكاره في نشر ثقافة حقوق الإنسان وفي تحقيق التنمية المستدامة.

ويقتضي ذلك الاهتمام بهذا الجانب؛ لأن للتقنيات الحديثة دورًا كبيرًا في إظهار تجسيد حقوق الإنسان في إطار التنمية المستدامة، فضلًا عن وصولها إلى عدد لا نهائي من الناس.

- عدم تخصيص وسائل الإعلام مساحة كافية للموضوعات المتخصصة في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار التنمية المستدامة:

نظرًا للأهمية الكبرى لوسائل الإعلام (المسموعة والمرئية والمقروءة) فإن اتخاذ إجراءات لتلافي هذا العائق يعتبر من أهم الأولويات لأن وسائل الاتصال الحديثة تؤثر تأثيرًا كبيرًا في قطاع عريض من الناس، الأمر الذي يؤدي إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان والتنمية المستدامة لدى نسبة كبيرة من السكان، مما يحقق الغاية المرجوة، وفي مقدمتها تعزيز حقوق الإنسان واحترامها في إطار التنمية المستدامة.

تفشي الأمية: تنتشر ظاهرة الأمية تنتشر على نطاق واسع في الدول العربية ومنها مصر، ورغم الجهود الكبيرة التي تبذلها السلطات المختصة في الدولة للقضاء على هذه الظاهرة الخطيرة أو الحد منها، فإن من الملاحظ وجود عدد من السكان لا يجيدون القراءة أو الكتابة، الأمر الذي يقف عائقًا أمام نشر الثقافة ومن بينها ثقافة حقوق الإنسان، والمأمول استمرار جهود اجتثاث الأمية والعمل على إزالتها بكل الوسائل الممكنة.

- غياب الوعي الحقوقي لدى بعض الناس؛ بمعنى أن هؤلاء الأشخاص لا يتقبلون ثقافة حقوق الإنسان كليًّا وجزئيًّا.

ويتجلى هذا العامل في عدم ممارسة الحقوق المقررة وطنيًّا أودوليًّا أو عدم احترامها، وينطبق على الحقوق الفردية أو الحقوق الجماعية.

فبالنسبة للحقوق الفردية يتضح غياب الوعي في:

- عدم ممارسة بعض الحقوق السياسية كالمشاركة في الانتخابات.
- عدم تلقي التعليم بصوره المختلفة بما يؤدي إلى انتشار الأمية والجهل.

– وفيما يتصل بالحقوق الجماعية فالمثال الواضح هو عدم الاهتمام بالمال العام أو سرقته أو تدميره.

– ضرورة زيادة التنسيق بين المجلس والجهات المعنية بحقوق الإنسان في إطار التنمية المستدامة:

وهذا التنسيق له أهمية كبيرة؛ إذ يمنع التعارض أو التنازع بين المجلس وتلك الجهات بخصوص هذه المسألة، ويساعد في التحقيق الفعلي للأهداف المرجوة.

وإذا كان هناك تنسيق وتشاور بين المجلس والجهات الأخرى المعنية، فالمأمول زيادة هذا التنسيق بصورة أكبر وصولًا إلى تحقيق الهدفين المذكورين أعلاه.

خاتمة

إن نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار أهداف التنمية المستدامة يجب ألا يقتصر على جانبه النظري فحسب، وإنما لا بد من تجسيده فعلًا وعملًا وواقعًا.

ثالثًا: البرامج التدريبية لمسئولي وحدات حقوق الإنسان بالوزارات والمحافظات

مقدمة:

ينهض المجلس القومي لحقوق الإنسان بدور ملحوظ في بناء القدرات والتدريب على نشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال الدورات التي ينظمها بهدف نشر المفاهيم المتعلقة بحقوق الإنسان، والاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان، والتعريف بدور المجلس القومي لحقوق الإنسان واختصاصاته, وأبرز الاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان، وآلية تلقي الشكاوى, حيث تسعى إدارة التدريب بالمجلس القومي لحقوق الإنسان إلى التواصل مع أجهزة الدولة كافة لحثها على إنشاء وحدات لحقوق الإنسان، وأن يصبح الهدف من التدريب –لا سيما مع الفاعلين الحكوميين في مجال حقوق الإنسان– تطوير قدرات هؤلاء المسئولين الحكوميين للوفاء بواجباتهم في احترام حقوق الإنسان وكفالتها للأشخاص الخاضعين لسلطتها.

وتهدف هذه الدورات إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان بين الوزرات ووحدات حقوق الإنسان داخل المحافظات، ورفع القدرات الفنية لهذه الفئات، من خلال زيادة الوعى بمفهوم حقوق الإنسان، وتزويدهم بالمعارف والمهارات المرتبطة بمفهوم حقوق الإنسان.

وقد تأثر نشاط إدارة التدريب بانتشار فيروس كورونا، ما أدى إلى تراجع عدد التدريبات المقدمة خلال الفترة من آخر مارس حتى نهاية شهر يوليو ٢٠٢٠، وعندما استأنفت الوحدة تنفيذ أنشطتها في ظل جائحة كورونا اتخذت كثيرًا من الإجراءات والتدابير الوقائية والاحتياطات، من حيث خفض عدد المتدربين قدر الإمكان، والالتزام بمراعاة التباعد الاجتماعي، وارتداء الكمامات الطبية في سياق الحرص على سلامة الجميع.

وفي ضوء ذلك نفذت إدارة التدريب عددًا من الدورات التدريبية للمسئولين الحكوميين من أجل تفعيل وحدات حقوق الإنسان لدى الجهات الحكومية في الفترة من أكتوبر ٢٠١٩ حتى أكتوبر ٢٠٢٠.

أنشطة جَرَى تنفيذها:

أولًا: نفذت إدارة التدريب ٥ دورات تدريبية لمسئولي وحدات حقوق الإنسان بالوزرات والمحافظات, واستفاد منها ١٥٠متدربًا ومتدربة، بواقع ٨٥ من الإناث، و٦٥ للذكور.

التاريخ	المحافظة	عدد المتدربين	مدة التدريب	ملاحظات
٢٣، ٢٤ أكتوبر ٢٠١٩	الجيزة	٣٠	يومان	تدريب وزارة البيئة – العاملون بوحدات حقوق الإنسان
٥: ٧ ديسمبر ٢٠١٩	القاهرة – الجيزة – القليوبية	٣٥	ثلاثة أيام	تدريب الكوادر الحكومية
٢٢: ٢٤ سبتمبر ٢٠٢٠	السويس	٢٥	ثلاثة أيام	تدريب الكوادر الحكومية
٢٩ سبتمبر: ١ أكتوبر ٢٠٢٠	كفر الشيخ	٢٥	ثلاثة أيام	رؤساء وحدات حقوق الإنسان
١١: ١٣ أكتوبر ٢٠٢٠	الجيزة	٣٥	ثلاثة أيام	وزارة التنمية المحلية – رؤساء وحدات حقوق الإنسان بالمحافظات

ثانيًا: نفذت إدارة التدريب ٦ دورات تدريبية استهدفت إعداد مدربين من منظمات المجتمع المدني لمتابعة انتخابات مجلس الشيوخ ٢٠٢٠, واستفاد من التدريب ١٣٧ متدربًا ومتدربة، بواقع ٧٧ من الذكور، و٦٠ من الإناث.

التاريخ	المحافظة	عدد المتدربين	مدة التدريب
٥: ٧ أغسطس ٢٠٢٠	الإسكندرية	٢٥	ثلاثة أيام
٥: ٧ أغسطس٢٠٢٠	أسوان	٢٢	ثلاثة أيام
٥: ٧ أغسطس٢٠٢٠	الإسماعيلية	٢٥	ثلاثة أيام
٨: ١٠ أعسطس٢٠٢٠	الدقهلية	٢٠	ثلاثة أيام
٨: ١٠ أغسطس ٢٠٢٠	بني سويف	٢٥	ثلاثة أيام
٨: ١٠ أغسطس ٢٠٢٠	القاهرة	٢٠	ثلاثة أيام

ثالثًا: عقدت إدارة التدريب دورتين تدريبيتين للمكلفات بالخدمة العامة لمبادرة "حياة كريمة" في محافظة أسيوط من ١ إلى ٣ نوفمبر، وبلغ عدد المتدربات في الدورة الواحدة ٢٥ متدربة.

التاريخ	المحافظة	عدد المتدربات	مدة التدريب
٣ نوفمبر٢٠٢	أسيوط	٢٥	ثلاثة أيام
١: ٣ نوفمبر ٢٠٢٠	أسيوط	٢٥	ثلاثة أيام

رابعًا: نفذت إدارة التدريب بالمجلس دورة تدريبية لباحثي المجلس وفروعه حول "آليات تلقي الشكاوى والتعامل مع الشاكين" في الفترة من ١٤ إلى٢٠ نوفمبر ٢٠٢٠، واستهدفت هذه الدورة رفع قدرات الباحثين في التعامل مع أنماط مختلفة من الشاكين من خلال إثراء

معلومـــاتهم وتطـــوير مهـــاراتهم، وتشـــمل: (مهـــارات التواصـــل، ومهـــارات الاســـتماع والرصـــد والتوثيـــق، وبلغ عدد المشاركين من باحثي المجلس ١٩، منهم ١٢ مشاركة و٧ مشاركين.

التاريخ	المحافظة	عدد المتدربين	مدة التدريب
١٤: ٢٠ نوفمبر ٢٠٢	القاهرة	١٩	٥

المحتوى التدريبي:

تضـــمن المحتـــوى التـــدريبي جوانـــب نظريـــة وأخـــرى عمليـــة ســـلطت الضـــوء علـــى المفـــاهيم والمصـــطلحات الأساســـية لحقـــوق الإنســـان، والتعريـــف بـــالمجلس القـــومي لحقـــوق الإنســـان: الرؤيـــة، الاختصاصـــات، الأنشـــطة، وحمايـــة حقـــوق الإنســـان فـــي الدســـتور المصـــري (الحقـــوق والحريـــات)، وآليـــة الرصـــد والتوثيـــق للشـــكاوى المتعلقـــة بحقـــوق الإنســـان، فضـــلًا عـــن إشـــكاليات حقـــوق الإنســـان وتحـــدياتها علـــى المســـتويات المحليـــة والإقليميـــة والدوليـــة، وتفعيـــل وحـــدات حقـــوق الإنســـان بالمحافظـــات (الاختصاصـــات – الـــدور المجتمعـــي)، والتعريـــف بنجاحـــات المجلـــس القـــومي لحقـــوق الإنســـان وإنجازاتـــه، ثـــم كيفيـــة إعـــداد التقـــارير وكتابتهـــا، ثـــم اســـتعراض بعـــض الاتفاقيـــات الخاصـــة بحقـــوق الإنســـان، مثـــل اتفاقيـــة القضـــاء علـــى كافـــة أشـــكال التمييـــز ضـــد المـــرأة، وأبـــرز الحقـــوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين.

منهجية التدريب في الوحدة:

يتخـــذ فريـــق التـــدريب بـــالمجلس طرقًـــا متنوعـــة فـــي التـــدريب، منهـــا: العصـــف الـــذهني، والمناقشـــات الجماعيـــة، والتـــدريبات العمليـــة، والأســـئلة المفتوحـــة مـــن خـــلال المعينـــات التدريبيـــة، مثـــل: الباوربوينت، والفليب شارت، والأوراق الملونة المستخدمة في التدريبات العملية.

وتقـــرر الوحـــدة الاحتياجـــات التدريبيـــة بالتعـــاون مـــع الجهـــات المســـتفيدة مـــن التـــدريب للوصـــول إلـــى برنامج ومحتوى تدريبي مناسب يوضع بالاتفاق بين المجلس والجهات المعنية.

وفي هذا الإطار تُعِد إدارة التدريب استمارة للقياس القبلي وأخرى للقياس البعدي على محاور التدريب التي يغطيها البرنامج التدريبي لقياس مدى اكتساب المعارف والمهارات المستهدفة.

هذا إلى جانب استمارة التقييم العام التي يُعتمَد عليها في تحسين التدريب؛ حيث يبدي المتدربون آراءهم في فريق التدريب، ويسلطون الضوء على نقاط القوة ونقاط الضعف في أداء كل مدرب، كما تبرز هذه الاستمارة احتياجات المتدربين التي تُعَد في ضوئها الدورات التي تقام مستقبلًا, كما تُجْرِي الوحدة تقييمًا يوميًّا لمعرفة إيجابيات اليوم التدريبي وسلبياته.

رابعًا: تكريم الأعمال الدرامية الداعمة لحقوق الإنسان

مسابقة الإنتاج الدرامي المتميز في مجال حقوق الإنسان لعام ٢٠٢٠

انطلاقًا من دور المجلس القومي لحقوق الإنسان في نشر ثقافة حقوق الإنسان بين طوائف المجتمع كافة، ولما للدراما التليفزيونية من دور مهم في تشكيل وعي الشعب المصري بما يؤثر على هذه الثقافة سلبًا أوإيجابًا، ووفقًا لما جرى العمل عليه كل عام، فقد شُكِّلت لجنة الدراما المنبثقة عن لجنة الحقوق الثقافية برئاسة أمين اللجنة الأستاذ/ جمال فهمي، وبعضوية عدد من النقاد والكُتَّاب ذوي الخبرة في النقد الفني، وهم: المخرجة/ أنعام محمد علي، والناقدة/ خيرية البشلاوي، والكاتب/ كرم النجار، والناقد/ طارق الشناوي، والناقد/ ماهر زهدي، والناقد/ رامي عبد الرازق.

وعقدت اللجنة عدة اجتماعات طوال شهر رمضان لمتابعة الأعمال الدرامية –التي بلغ عددها ٢٥– وتقييمها لقياس مدى التعبير عن ثقافة حقوق الإنسان وفقًا لضوابط حقوق الإنسان والمعايير التي عُرِضَت على اللجنة قبل الشروع في عملها.

وقد وقع الاختيار على ٣ أعمال فائزة في مسابقة الإنتاج الدرامي المتميز في مجال حقوق الإنسان لعام ٢٠٢٠، وللسنة الثالثة على التوالي يُختار مسلسل رسوم متحركة، وجاءت الأعمال الفائزة على النحو التالي:

مسلسل "الاختيار".

مسلسل "الفتوة".

مسلسل " بـ ١٠٠ وش".

مسلسل الرسوم المتحركة "نور والرحلات الخارقة".

حيثيات اختيار الأعمال

مسلسل الاختيار:

يعد هذا المسلسل أحد أهم الأعمال في تاريخ الدراما الوطنية المصرية، أو لعله الأهم في السنوات الثلاثين الأخيرة، حيث نجح في إعادة بعث واحدة من ملاحم البطولة العسكرية الحديثة، وهي ملحمة "البرث" جنوب رفح، وأبزر التضحية والفداء لأفراد الكتيبة ١٠٣، وفي مقدمتهم أسطورة الصاعقة المصرية الشهيد/ أحمد المنسي الذي استشهد عام ٢٠١٧ برفقة أبطال كتيبته البالغ عددهم ٢٦، حيث ارتقى منهم ٢٣ بطلًا، وأصيب ثلاثة آخرون، وجاءت الصورة الأخيرة للبطل أيقونة خالدة تجسد جوهر العسكرية المصرية.

مسلسل "الفتوة":

بين عدد غير قليل من الأعمال التي عرضت خلال موسم الدراما الرمضانية، استطاع مسلسل "الفتوة" أن يستحوذ على اهتمام جميع الفئات والأعمار، بعد أن أعاد إلى الأذهان عالم الفتوات بصورة جديدة ومختلفة، وخاصةً دور البطل الشعبي في إحقاق العدل داخل "الحارة" في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، وقد برز هذا العمل فنيًا لأسباب كثيرة، منها: التزام العمل بالفترة التاريخية من خلال عناصر التصوير والديكور، فضلًا عن جودة الإخراج، والأداء المتميز لفريق العمل، كذلك حرص صُنَّاع العمل على التركيز على حقوق الإنسان وواجباته داخل الحارة المصرية التي تمثل صورة مصغرة للمجتمع المصري بفئاته البسيطة التي هي جوهر الشخصية الشعبية الأصيلة.

مسلسل "بـ١٠٠ وش":

يمكن القول إن مسلسل "بـ١٠٠ وش" أكثر مسلسلات الموسم الرمضاني تماسًا مع شرائح اجتماعية ونماذج مفتقدة في إنتاج الدراما التليفزيونية المصرية، وهذا التماس جعل المحصلة النهائية للعمل أقرب إلى صورة كاريكاتورية ساخرة ودقيقة في عمقها وواقعيتها.

وعلى مستوى حقوق الإنسان أظهر المسلسل أن التعرض لهذه النماذج والشرائح يعطي تحذيرًا حقيقيًا من مغبة الانسياق وراء الجريمة واعتبارها وسيلة تنتشل الفرد من هاوية الفقر والصراع الطبقي، كما أعاد المسلسل تأكيد الإجابة عن السؤال الأزلي: (لماذا لا تفيد الجريمة؟) إذ إن محصلة الجريمة هواء، بل عقاب قاسٍ تمثل في ضياع المجموعة وفقدانها كل ما جمعت من أموال نتيجة عمليات نصب مغلفة، بدأت بمرح جذاب وممتع، وانتهت إلى

كوميديا سوداء، ونحن نراهم وقد أصبحوا مجموعة من المتسولين في شوارع أوربا، ينتظرون ما يجود به الناس عليهم من الصدقة والإحسان في مقابل الرقص والغناء لتسلية العابرين.

مسلسل الرسوم المتحركة "نور والرحلات الخارقة":

مسلسل كارتوني جيد الفكرة والصياغة، يقدم المعلومات العلمية للطفل بصورة مشوقة تحببه في العلم وتحفزه نحو مزيد من البحث والاطلاع من خلال سياق درامي طريف، ويعرض المسلسل –بأسلوب مبسط– عددًا من موضوعات المناهج التعليمية بواسطة تقنية الرسوم المتحركة ثلاثية الأبعاد، كما يقدم بشكل غير مباشر التوعية البيئية والصحية والسلوكيات الاجتماعية الإيجابية.

تدور أحداث المسلسل عن "نور" وأخته "زهرة" الشغوفين بالعلم والمعرفة؛ إذ يهويان البحث والاطلاع، ويعثر "نور" بمحض الصدفة على جهاز قديم من اختراع جده، وإلى جانبه مذكرات الجد التي تشرح طريقة عمل الجهاز وكيفية الانتفاع به في اكتساب العلم والمعرفة، إذ يحوِّل هذا الجهاز خلايا الجسم إلى موجات تنقل الكائنات إلى أي مكان، وبعد فتره زمنية يعود الإنسان إلى صورته الأولى، ويقرر "نور" وأخته استغلال هذا الجهاز، ويشجعهما عمهما ويذهب معهما في رحلات خارقة، وفي كل حلقة يذهبون في رحلة عجيبة إلى مكان عجيب ليتعلموا –ونتعلم معهم– كثيرًا من الحقائق العلمية المثيرة.

جاء الإعلان عن النتيجة في احتفالية عقدها المجلس في ٢١ نوفمبر ٢٠٢٠ بالمسرح الصغير بدار الأوبرا، بحضور أعضاء المجلس وممثلي الوزارات وكتاب وصحفيين وأساتذة بكلية الإعلام وشخصيات عامة، وشهدت الحفل تقديم درع المجلس إلى أبطال الأعمال الفائزة (إنتاجًا وتأليفًا وإخراجًا وتمثيلًا).

وقد رحَّب السيد/ محمد فايق –رئيس المجلس– بالحضور، مؤكدًا في كلمته على الحق في الحياة، واستمرار الحياة المجتمعية العامة التي تضمن توفير لقمة العيش للجميع في الأوقات الصعبة مثل الحروب وانتشار الأوبئة، حيث تتضافر كل الجهود، ومن بينها الفنون بجميع أشكالها وألوانها، كما شارك السيد/ جمال فهمي –أمين لجنة الحقوق الثقافية بالمجلس– بكلمة في الاحتفال.

وأخيرًا ألقت المخرجة/ أنعام محمد علي –عضوة لجنة التحكيم– كلمة لجنة التحكيم التي تضمنت تقريرًا شاملًا أعده أعضاء اللجنة عن الأعمال الدرامية المتنافسة هذا العام.

كلمة لجنة التحكيم عن عام ٢٠٢٠

تقديم الأستاذة المخرجة/ إنعام محمد علي

سيداتي.. سادتي.. الحضور الكريم.

أهلًا بكم معنا في هذا اللقاء السنوي المتجدد مع مبدعي الأعمال الدرامية الذين فازوا هذا العام في مسابقة المجلس القومي لحقوق الإنسان، وقد قام على اختيار الأعمال الفائزة هذا العام لجنة مكونة من ستة نقاد شاهدوا خمسة وعشرين عملًا دراميًّا وعشرة مسلسلات رسوم متحركة.

ولا يختلف أحد على أن الموسمي الرمضاني في عام ٢٠٢٠ يعد موسمًا استثنائيًّا غير مسبوق، فكلنا يعلم الظروف الصعبة التي فرضها وباء كورونا وما يزال، الأمر الذي اقتضى بقاء الناس في منازلهم بعيدًا عن دور العرض وعن شتى أشكال التجمعات، ووسط ذلك الحصار المجتمعي أصبحت متابعة منصات العرض المنزلي مخرجا وحيدًا، ومثلت الأعمال الدرامية أحد عوامل الهروب والتخفيف من الآثار الجانبية السلبية التي فرضتها ضرورة البقاء في المنزل، وفي نفس الوقت بات تأثيرها مضاعفًا.

ورغم هذه الظروف شديدة الكآبة استطاعت صناعة الدراما أن تحضر بقوة وتنوع، وتمدّ المشاهد بأطباق فنية ليست كلها شهية بالضرورة، وإن ضمت أنواعًا تُقدِم لأول مرة بعد حرمان طويل.

فلأول مرة تتناول الدراما المصرية –من خلال عمل ملحمي عسكري ضخم– واحدة من أكثر معارك الحروب الحديثة، وأعني معركة "البرث" التي تابعنا أحداثها في مسلسل "الاختيار"، وكلنا نعرف حجم التأثير والدور الإيجابي الذي أحدثه إنتاج واحدة فقط من معارك الصراع مع الجماعات الإرهابية الإجرامية المسلحة، ولم ينبع التأثير من الموضوع فحسب، بل نبع كذلك من الأسلوب الفني والقيمة الإنتاجية والأداء البارع لصُناع العمل.

كما قدمت صناعة الدراما لهذا العام لأول مرة نوعية "الخيال العلمي" بإمكانات جيدة، حيث تعتمد هذه النوعية بشكل أساسي على التكنولوجيا، وتعد المؤثرات البصرية والسمعية عناصر أساسية في لغة التعبير عن أحداث مستقبلية سوف يحققها التطور العلمي للبشرية، وهو ما قدمه مسلسل "النهاية" الذي أدى فيه دور البطولة "يوسف الشريف".

ومن الأعمال التي لفتت نظر لجنة التحكيم مسلسلات التحريك، وقد عُرض منها في الموسم الرمضاني عشرة أعمال تميزت من بينها ثلاثة، ونافست المسلسلات الدرامية في جودة التنفيذ وثراء الموضوعات وتنوعها، حيث خاطبت

الصغار والكبار، وعوضت بعض النقص الذي تفتقده المسلسلات الدرامية منذ عدة سنوات، فقدمت المسلسل الديني "نوح" الذي يجسد قصة "سيدنا نوح" مع الرافضين دعوته إلى التوحيد، والمسلسل التاريخي الذي يدور حول دخول العثمانيين مصر، واستبسال طومان باي –حاكم مصر وقتَها– في الدفاع عنها، ومسلسل علمي وضعت مادته العلمية "أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا"، وقد أوصت لجنة التحكيم بأن تستعين به وزارة التربية والتعليم في تطوير طرائق عرض المواد العلمية بأسلوب جاذب وشائق يسهِل مهمة المعلم ويزيد من استيعاب الطالب للمواد العلمية.

كما شهد هذا الموسم بأجوائِه الاستثنائية التي أثرت إيجابًا في نسب المشاهدة عرض خمسة أعمال تتدرج تحت نوعية المسلسل الكوميدي التي كررت نفس أخطاء السنوات السابقة، من حيث ضَعف النصوص، والمبالغات، والأداء الكاريكاتيري الخشن المليء بالأفيهات السوقية الفجة، ولم يُستثن من ذلك إلا مسلسل واحد تميز بفكرة جديدة وسيناريو منضبط وأسلوب إخراج اتسم بالحداثة.

وخلال هذا الموسم الرمضاني رصدت لجنة التحكيم بعض الظواهر السلبية التي تسهم في ترسيخ مبادئ وقيم وسلوكيات ليست ضد مبادئ حقوق الإنسان ومعاييرها فحسب، بل تسهم كذلك في تكريس كثير من الأفكار المجتمعية السلبية والهدامة، منها "تيمة الانتقام الفردي" التي دارت حولها كثير من الأعمال الفنية هذا العام؛ بمعنى: وقوع ظلم على شخصية البطل، والتحرك نحو تحقيق هذا الانتقام بأقصى صورة ممكنة دون تسامح أو غفران، أو اللجوء إلى القانون الوضعي، ويأتي مسلسل "خيانة عهد" على رأس هذه الأعمال، بالإضافة إلى "البرنس"، و"شاهد عيان"، و"الفتوة"، و"ليالينا"، و"فرصة تانية"، ناهيك عن مسلسل "النهاية" الذي وصلت فيه رغبة الانتقام إلى أن يقرر البطل "الروبوت" إفناء البشرية كلها عقابًا على ما فعله بعض البشر بالروبوتات، وتكمن خطورة تكرار هذا الانتقام الفردي وتأكيد تحوله في عقل المشاهد إلى شيء مشروع بل مرغوب ومباح.

كما رصدت لجنة التحكيم ظاهرة أخرى تمثلت في كثرة الأعمال التي جرى تصويرها في "كومباوندز" فاخرة وبيوت فخمة وقصور وفنادق، كما تمتلك شخصيات العمل سيارات آخر موديل، وتعمل في مهن استثمارية أو تسويقية تَكفل لها من الأموال أرقامًا فلكية (كما في مسلسلات "لما كنا صغيرين"، "أحب تأنى ليه؟" "فرصة تانية"، وغيرها)، فتصبح المشكلات الاجتماعية والاقتصادية لمثل هذه الشرائح القليلة مشكلات عادية تحمل قدرًا من الرفاهية المستفزِة إذا ما قورنت بحجم المشكلات التي تعاني منها الأغلبية الساحقة من المصريين، من فقر، وعوز، واحتياج إلى التعليم

والعلاج، ومشكلات السكن، وغلاء المعيشة، والعنوسة، وتعاطي المخدرات، والهجرة غير الشرعية، وغيرها، فمثل هذه المشكلات ليس لها وجود على الشاشة إلا فيما نَدر، بل إن معظم المسلسلات التي تعرض على الشاشات تدور في أجواء اجتماعية ومادية تحمل –بشكل مباشر أو غير مباشر– ما يشبه الدعوة إلى الاحتقان الطبقي، والأزمة أن صُناع هذه الأعمال لا يدركون حجم الضغط النفسي الذي يمارسونه على المشاهدين المنتمين إلى الشرائح المتوسطة والدنيا، ولا يدركون أن تأكيد وجود طبقات فاحشة الثراء في دولة فقيرة قد يؤدي إلى انتشار الجريمة والخروج على القانون والرغبة في الإثراء السريع بأي وسيلة، ويضرب بقيمتَي العمل والكفاح عُرض الحائط.

كما لاحظت اللجنة أن هذا العام شهِدَ تكرار تأخر بَدء تصوير كثير من الأعمال إلى ما قبل حلول شهر رمضان بأشهر قليلة وبعدد حلقات لا يتعدى ربع المسلسل أو ثلثه، والنتيجة بداية مبشرة في بعض المسلسلات تجذب المشاهد، ومع توالي الحلقات تتقطع أنفاس المؤلف والمخرج وصولًا إلى نهاية محبطة لا تترك أثرًا في ذهن المشاهد.

وفي هذا الموسم زادت حالة التغوُّل المملّ على المادة الدرامية بفعل المساحة الإعلانية التي أفسدت متعة المشاهدة، وأفقدتها التواصل مع العمل الفني المعروض، وجعلت الدراما مجرد فاصل في مسلسل الإعلانات التجارية، إنها الفوضى الهدامة التي طالت العلاقة بين الإعلان والعمل الدرامي، والنتيجة تعثر الرسالة التي تصل إلى المشاهد، وهى الهدف الرئيس للعمل الفني.

وبالطبع لم تخل الدراما هذا العام من لمحات جميلة، إلا أنها لا تتناسب مع المأمول، ومن هذه اللمحات الجميلة – من بين خمسة وعشرين مسلسلًا– استطاعت اللجنة بالإجماع أن تلتقط ثلاثة مسلسلات اكتملت فيها شروط المسابقة، من حيث الجودة الفنية، والموضوعية، ومعالجة قيم حقوق الإنسان ومبادئها في سياقها الدرامي بشكل مباشر، ومن بين ١٠ مسلسلات رسوم متحركة اختارت اللجنة واحدًا استحق جائزة لجنة التحكيم الخاصة.

وأخيرًا: ترى لجنة التحكيم أن النهوض بالدراما المصرية يحتاج إلى خطه مدروسة يتعاون في وضعها الجانب القومي وشركات الإنتاج الخاصة، خطة تلبي احتياجات المواطن في دراما مختلفة ومتنوعة تسهم في فكره ووجدانه وتنشئة أبنائه وتنمية الانتماء والارتباط بالوطن وإدراك خطورة التطرف وبيان الفرق بين الدين والسلاح.

خامسًا: الندوات وورشات العمل

ندوة "دولة القانون"

تقرير المقرر

عُقدت بالقاهرة يوم ٢١ يناير ٢٠٢٠ ندوة وطنية لتلمس سبل تعزيز إعمال مفهوم دولة القانون كثمرة للشراكة بين المجلس القومي لحقوق الإنسان، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان، ومؤسسة كيميت بطرس بطرس غالي للسلام والمعرفة، والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان.
شارك في الندوة لفيف من الخبراء، والحقوقيين، وأساتذة القانون، وممثلي السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، ومؤسسات المجتمع المدني، والكُتَّاب، والإعلاميين.

افتتح أعمال الندوة الأستاذ/ "محمد فايق" – رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان، والأستاذ/ "ممدوح عباس" – رئيس مؤسسة كيميت بطرس غالي للسلام والمعرفة، والأستاذ/ "علاء عابد" – رئيس لجنة حقوق الإنسان بمجلس النواب، والدكتور/ "حافظ أبو سعدة" – رئيس المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، والمستشار/ "هاني جورجي" – رئيس الإدارة العامة لحقوق الإنسان بمكتب النائب العام، والأستاذ/ "علاء شلبي" – رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان.

تضمنت الكلمات الافتتاحية تأكيد الأولويات التي يجب العمل عليها لسد الفجوات واستكمال المسار الحالي لتحقيق سيادة حكم القانون بالتوافق مع أحكام الدستور، وبصفة خاصة مواءمة التشريعات وأحكام الدستور والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، والاهتمام بالتشريعات العامة والجنائية بالتوازي مع الاهتمام بالتشريعات ذات الطبيعة الاقتصادية، والحاجة الماسة إلى دعم البنية البشرية والتكنولوجية للسلطة القضائية للنهوض بمهام تحقيق العدالة الناجزة، وتشجيع سياسات العفو الرئاسي والإفراج الشرطي، ومعالجة الإشكاليات ذات الصلة بالتكدس في الاحتجاز، وأزمة الحبس الاحتياطي والتدابير البديلة، ومراجعة العقوبات الجنائية وتحديثها، والتخلي عن العقوبات المغلظة ولا سيما الإعدام، وترسيخ العلاقة العضوية بين حقوق الإنسان ودولة القانون والتنمية المستدامة والاستقرار الأمني.

وعلى مدار جلستين شهدت الندوة مداخلات وعروضًا من الخبراء والمتخصصين في مجالي سيادة القانون وحقوق الإنسان في دولة القانون.

ترأس أعمال الجلسة الأولى المستشار/ المنصف سليمان – عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان، وتضمنت كلمة للأستاذ الدكتور/ "مفيد شهاب" تناول فيها ضمانات الدستور المصري لبناء دولة القانون، وسيادة القانون واحترامه وقدسيته، وضرورة النزول على أحكامه وضمان تنفيذها، ومدى ارتباطها بحقوق الإنسان وحماية حرياته.

كما شهدت الجلسة عرضًا لعدد من أوراق العمل، حملت أولاها عنوان: "حقوق الإنسان في دولة القانون.. تمهيد وتأصيل"، وقدمها الأستاذ/ "أحمد رضا" – مدير الوحدة القانونية بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان، وأكد فيها ارتباط حقوق الإنسان بسيادة القانون من خلال قيمة العدل، ومبدأ المساواة أمام القانون والقضاء، وحقوق الإنسان والتنمية، ودور المجتمع المدني.

كما عرض الدكتور/ "حافظ أبو سعدة" –رئيس المنظمة المصرية لحقوق الإنسان– ورقة عمل بعنوان: "دولة سيادة القانون بين المواثيق الدولية والدستور المصري"، تناول فيها سيادة القانون في ضوء المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وسيادة القانون في الدستور المصري الصادر في عام ٢٠١٤، والعدالة من منظور سيادة القانون.

تلا ذلك تقديم الدكتورة "فيفيان فؤاد" –مستشارة وزرة التضامن للحماية الاجتماعية– ورقة بعنوان: "دور القانون في التغيير الاجتماعي" عرضت فيها عددًا من الأمثلة التي تبرز أثر التطوير القانوني والالتزام به في تغيير القناعات والعادات الاجتماعية.

وترأس أعمال الجلسة الثانية الأستاذ/ "محسن عوض" –عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان، وشهدت مداخلة من الأستاذة/ "نهاد أبو القمصان" –رئيسة المركز المصري لحقوق المرأة– حول مفهوم العدالة ومبادئ دولة القانون وضماناتها، وعلاقة دولة القانون بحقوق العمل، وتنظيم العلاقة بين أفراد المجتمع، ودور الدولة في حماية العلاقة بين الأفراد.

كما عرضت المستشارة/ "هدى جمال الدين الأهواني" –نائبة رئيس النيابة الإدارية– ورقة عمل بعنوان: "عدالة قضائية من أجل تعزيز مسيرة حقوق الإنسان وسيادة القانون"، تناولت مفهوم العدالة الناجزة، واحترام أحكام القضاء، وسيادة القانون، وإشكاليات عدم تمكين النساء من منصات القضاء بشكل كامل.

واختتم أعمال الندوة الأستاذ/ "محمد فايق" –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان والأستاذ/ "علاء شلبي" رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان ومقرر الندوة، حيث أشادا بالاقتراحات التي قُدمت والنقاشات التي أَثْرَت الندوة.

التوصيات

- إيلاء التشريعات بصفة عامة والتشريعات الجنائية بصفة خاصة نفس القدر من الاهتمام الموجه إلى التشريعات الاقتصادية والاستثمارية، خاصة أن تحقيق العدالة بمفهومها العام ودولة القانون في الواقع العملي يشكل بيئة مناسبة لتفعيل خطة التنمية الوطنية المستدامة، ويلبي هدف جذب الاستثمار الأجنبي وتنشيط الاستثمار المحلي.
- تفعيل الضمانات الواردة في الدستور كأولوية تشريعية يجب أن تنصرف إليها الجهود –رغم الإقرار بضخامة العبء التشريعي المرتبط بمهام تفعيل الدستور– باعتبارها وسيلة لضمان وضع أساس لاستقرار وتنمية مستدامة، وضرورة الالتزام القطعي بالنصوص الدستورية ومنع الالتفاف عليها، حيث أثبتت التجربة غير الحكيمة في تبني قانون الجمعيات الأهلية المُلغى (٧٠/ ٢٠١٧) أثر ذلك في فقد نحو ثلاث سنوات سدى لإصلاح عواقبه، وخسارة إسهام المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية خلال تلك الفترة.
- ضرورة الإقرار بمبدأ التشاور المجتمعي خلال إعداد التشريعات –وبخاصة مع الفئات ذات الصلة– لتحقيق أقصى قدر ممكن من التوافق وضمان الإدراك الشعبي بالأبعاد القانونية على نحو يُيسر تفعيل القوانين.
- ضبط تدابير مكافحة الإرهاب بالتوازن مع ضمانات حقوق الإنسان كسبيل رشيد لنجاح جهود مكافحة الإرهاب، مع إبداء الحاجة الماسة إلى إصلاح الثغرات التشريعية التي تشكل تحديًا في تحقيق هذا التوازن.
- إيلاء عناية خاصة بمراجعة منظومة التشريعات العقابية، وخاصة:

إصلاح قانون العقوبات الصادر في العام ١٩٣٧ وتحديثه بما يتناسب مع تحولات الفلسفة العقابية عالميًّا، وتلبية المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وقصر العقوبات المشددة على أشد الجرائم، وتبني العقوبات البديلة.

مراجعة قانون محاكم أمن الدولة لضمان التقاضي على درجتين وفقًا لنص الدستور.

الإسراع بإقرار التعديلات التي طرحها مجلس الوزراء منذ مايو ٢٠١٧ على قانون الإجراءات الجنائية وتبنِّيها باعتباره دستور الحريات بالنظر إلى أهميتها في معالجة الأزمات القائمة، بخاصة أزمة الحبس الاحتياطي.

دعم المقترحات التشريعية التي قدمها رئيسا لجنتي التشريع وحقوق الإنسان بمجلس النواب لأهميتها في إثراء التعديلات المقترحة على قانون الإجراءات الجنائية.

- الاسترشاد بالرأي التشريعي للمجلس القومي لحقوق الإنسان وفق ولايته الدستورية.

- دعوة النيابة العامة إلى تعزيز استخدام بدائل الحبس الاحتياطي والتوسع في استخدامها إلى حين إقرار التعديلات المطروحة على قانون الإجراءات الجنائية.
- توفير كل الدعم للسلطة القضائية لتعزيز مواردها البشرية والبنية الأساسية لمرفق العدالة، وتبني تطبيقات التحول الرقمي لمواكبة التحديات الناجمة عن تضخم أعداد القضايا، وتيسير التقاضي، وتحقيق العدالة الناجزة؛ إذ إن "العدالة البطيئة ظُلم بيّن".
- توفير الدعم العاجل لمحكمة النقض لتمكينها من الاضطلاع بمسئولياتها في التصدي للأحكام المشوبة بالبطلان بوصفها "محكمة موضوع".
- الإشادة بالخطوات الإيجابية التي قررها النائب العام على صعيد حماية الطفل ومكافحة غسل الأموال وتدابير النصح والإرشاد، مع الدعوة إلى توفير الدعم اللازم لإعمال هذه الخطوات في أقرب وقت ممكن.
- دعوة النائب العام إلى الإسراع بإنشاء قاعدة بيانات المحتجزين بما يدعم التفاعل السريع مع الاتهامات الموجهة بارتكاب جرائم الاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي.
- الدعوة إلى تأسيس آلية فاعلة ونشطة للمساعدة القانونية لغير القادرين على التقاضي من خلال دعم المتهمين غير القادرين في القضايا الجنائية، وتوسيع مظلة المساعدة لتطال غير القادرين في القضايا المدنية باعتبار ذلك أداة مهمة في تلبية العدالة واقتضاء الحقوق وضمان السلم الاجتماعي.
- الترحيب بتدابير العفو الرئاسي والتوسع في استخدام آلية الإفراج الشرطي والدعوة إلى تعزيزها، ونبذ المقترحات التي تهدف إلى استثناء المدانين في بعض الجرائم من الاستفادة بتدابير الإفراج الشرطي لأهمية هذه التدابير في حث المدانين على حسن السلوك في الاحتجاز والاستجابة المثمرة لبرامج التأهيل والإدماج الاجتماعي التي تنمَّى بشكل ملحوظ.
- الدعوة إلى إنشاء آلية وطنية مستقلة للوقاية من التعذيب بموجب قانون يضمن ولايتها ويتفق مع الدستور والمعايير الدولية، ويدعم تراكم البنية المؤسساتية المتنامية لحقوق الإنسان، مع تثمين الجهود غير المسبوقة لملاحقة المتهمين بارتكاب جرائم التعذيب وسوء المعاملة بشقيها الجنائي والتأديبي.
- الترحيب بالاستجابة النشطة لوزارة الداخلية في إتاحة زيارات مرافق الاحتجاز للمجلس القومي لحقوق الإنسان والمجالس القومية المتخصصة ومجلس النواب، والسماح مؤخرًا لمنظمات حقوقية غير حكومية بإجراء زيارات

تفقدية، والدعوة إلى تعزيز هذه الآلية المهمة لنشر الطمأنينة العامة، وترسيخ الشفافية، وتفنيد الاتهامات غير الصحيحة.

- الدعوة إلى الإسراع بإنشاء الآلية الوطنية المستقلة لمناهضة التمييز.
- الإسراع بإقرار قانون تداول المعلومات بما يسهم في تنمية الجهود الاقتصادية والاجتماعية الجارية.
- ضمان تنفيذ تعهد وزارة التضامن الاجتماعي بالتشاور مع منظمات العمل الأهلي قبل إقرار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم العمل الأهلي رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩.
- تعزيز الاهتمام بنشر الثقافة القانونية في المجتمع لأثرها البالغ في استيعاب المصلحة العامة المشتركة، وتعميق الوعي العام بأهمية الامتثال للقانون، وتعزيز تطبيقه في الواقع العملي.
- التوافق على أهمية عقد جلسات عمل متخصصة للخبراء في المجالات المختلفة بهدف ضخ المقترحات العملية للسلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية.

ورشة عمل في مجال التنمية المستدامة (٢٢، ٢٣ فبراير ٢٠٢٠)

نظمت هذه الورشة الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع لجنة حقوق الإنسان بزيمبابوي، والمعهد الدانماركي لحقوق الإنسان، واستهدفت تبادل الخبرات والتعلم المتبادل بين مسئولي ملف التنمية المستدامة في المؤسسات الوطنية الإفريقية من أجل دعم القدرات، وزيادة الفاعلية في مجال التنمية المستدامة من خلال التدريب العملي وتبادل المعلومات.

تعد الورشة جزءًا من مشروع الاتحاد الأوربي لدعم قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، كما تتوازى مع هدف مجموعة العمل المختصة بالتنمية المستدامة بالشبكة الإفريقية المتعلق بـ "بناء القدرات والإرشاد للمؤسسات الوطنية حول كيفية إرساء النهج القائم على حقوق الإنسان في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ورصدها".

أقيمت الورشة على هامش "المنتدى الإفريقي السادس حول التنمية المستدامة" بهدف دعم مشاركة المؤسسات الوطنية الإفريقية.

وشارك فيها ممثلو المؤسسات الوطنية بدول: الكاميرون، وساحل العاج، والكونغو، وغانا، وكينيا، وملاوي، وجنوب إفريقيا، وتوجو، بالإضافة إلى ممثلي الشبكة الإفريقية، وممثلة قسم التنمية المستدامة بالمعهد الدانماركي لحقوق الإنسان، وممثلة اتحاد المحامين الأفارقة، وهي منظمة غير حكومية مقرها تنزانيا.

شارك في أعمال الورشة السيد/ إلاستو موجودي – رئيس لجنة حقوق الإنسان بزيمبابوي، والسيدة/ بتونيا كيريسيري – عضوة اللجنة، والسيد/ جوزيف وايتال – رئيس لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية بغانا ورئيس مجموعة العمل المختصة بالتنمية المستدامة بالشبكة الإفريقية.

وجَّه السيد / موجودي التحية إلى السيد/ محمد فايق في افتتاح الورشة، مشيرًا إلى أن مصر تتولى حاليًا رئاسة الشبكة الإفريقية، بينما تشغل زيمبابوي مقعد نائب الرئيس، مؤكدًا ضرورة تقوية دور المؤسسات الوطنية في سد الفجوة بين الحكومات ومؤسسات المجتمع المدني، ودعم قدرات المدافعين عن حقوق الإنسان لمنع الانتهاكات، مشددًا على أن حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة تمثلان وجهين لعملة واحدة.

وأكد السيد/ وايتال دور الشبكة الإفريقية في دعم القدرات بشكل عام، ودعم حقوق الإنسان من خلال عملية التنمية المستدامة، وتأكيد مبدأي "المساواة" و"عدم ترك أحد خلف الركب" بوصفهما أساس النهج القائم على حقوق الإنسان، ودعا إلى تبادل الخبرات في ورشة العمل بشأن كيفية تقديم النصح للحكومات، وإعداد المشاركين للمساهمة الفعالة في المنتدى كمحفز لعملية التنمية، كما قدم الشكر على إعادة انتخاب مجموعة العمل المختصة بالتنمية المستدامة، وتتكون من دول: (غانا، والكاميرون، وجنوب إفريقيا، وملاوي، وكينيا) أثناء الاجتماع المنعقد في مصر.

تضمنت ورشة العمل عددًا من الجلسات الرئيسة على النحو التالي:

أ- دور المؤسسات الوطنية في تقديم النصح والمناصرة لتنفيذ النهج القائم على حقوق الإنسان في العمليات الوطنية لأهداف التنمية المستدامة.

الرصد وإعداد التقارير.

ب – البيانات والمؤشرات في رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

د – الآليات الإقليمية لمراقبة تنفيذ أهداف التنمية ودور المؤسسات الوطنية.

وتناولت كل جلسة عددًا من الموضوعات الفرعية، حيث قدم المشاركون عروضًا لتجاربهم، منها عرض حول مشروع المجلس الخاص بمراجعة المناهج الدراسية في إطار جهد المجلس في مجال "التعليم الجيد" وفقًا للهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة، مع إلقاء الضوء على دور المجلس في الرصد وإعداد التقارير حول حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة.

اختُتمت ورشة العمل بجلسة حول كيفية المشاركة الفعالة في المنتدى قدَّمها السيد/ تشارلز أكول والسيدة/ يونيكا أجامبو ممثلا لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لإفريقيا، وِصيغَ خلال الورشة عدد من التوصيات قُدِّمت إلى المنتدى كمشاركة من المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان، وقد حُثَّ المشاركون على التفاعل مع جلسات المنتدى واقتراح توصيات لتؤخذ بعين الاعتبار في الإعلان الختامي للمنتدى.

وتضمنت ورشة العمل جلسة تدريبية حول "تطبيق فيوز "Fuse Application" الذي يمكن استخدامه في عمل مجموعات إلكترونية لمناقشة أحد الموضوعات. مع الوعد بإضافة المجلس إلى مجموعة العمل المختصة بالتنمية المستدامة بالشبكة الإفريقية.

المنتدى الإفريقي السادس حول التنمية المستدامة (٢٤: ٢٧ فبراير ٢٠٢٠)

جاء تنظيم المنتدى بالتعاون بين لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لإفريقيا ومفوضية الاتحاد الإفريقي والبنك الإفريقي للتنمية تحت عنوان: "٢٠٢٠-٢٠٣٠... عقد تحقيق التحول والرخاء الإفريقي من خلال أجندة ٢٠٣٠ وأجندة ٢٠٦٣".

يعد المنتدى منصة للحكومات لمراجعة التقدم المحرز، وتبادل الخبرات والدروس المستفادة، وبناء التوافق لصياغة توصيات تخدم الإسراع في تنفيذ أجندة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ وأجندة ٢٠٦٣" وتقديمها كمساهمة إقليمية إفريقية إلى المنتدى السياسي رفيع المستوى للتنمية المستدامة الذي يُعقد سنويًا تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة.

حظي المنتدى بمشاركة ما يزيد عن ٣٠٠٠ مشارك من ممثلي الحكومات وأجهزة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

وفي يوم ٢/٢٤ عُقدت عدة فعاليات تحضيرية للمنتدى بالتوازي، منها ورشة إقليمية حول "المراجعة الوطنية الطوعية"؛ حيث استُعرضت بعض الآليات والأدوات والإصدارات الداعمة لهذه العملية، وورشة عمل اختصت بـ "المجموعات الرئيسة وأصحاب المصلحة الآخرين"، ومجموعة عمل فرعية لصياغة توصيات خاصة بأهداف التنمية المستدامة من ١ إلى ٦، وتأكيد دور التعليم وأهمية مراجعة المناهج والإشارة إلى مشروع المجلس ذي الصلة.

افتُتح المنتدى في ٢٥ فبراير بحضور الرئيس الزيمبابوي/ إمرسون منانغاغوا، ودعا في كلمته إلى تعظيم الاستفادة من المزايا التنافسية للقارة الإفريقية من أجل تحقيق حياة أفضل، مؤكدًا استحالة تحقيق الإصلاح دون دعم مالي، ومشددًا على أن السلام والتماسك المجتمعي بمشاركة المرأة وقيادتها من الشروط المسبقة لتحقيق أجندة التنمية المستدامة ٢٠٣٠، كما أعلن رسميًّا انضمام زيمبابوي إلى "شبكة النساء الرائدات الإفريقيات" التي أطلقت بمقر الأمم المتحدة في نيويورك عام ٢٠١٧ بهدف تعزيز الدور القيادي للمرأة في تطوير إفريقيا.

شارك في افتتاح المنتدى السيدة/ أمينة محمد –نائبة الأمين العام للأمم المتحدة– التي أكدت بدء عقد العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مشيرة إلى انخفاض نسبة الفقر في ١٠ دول إفريقية، واتخاذ خطوات في مجالي السلام والأمن، وتحقيق مكاسب في مجال الصحة، كما شارك في الافتتاح فيرا سونجوي – الأمينة التنفيذية للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لإفريقيا، وكويسي كوارتي – نائب رئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي.

وفي يوم ٢٦ فبراير أقيمت جلسات خاصة ناقشت عددًا من المحاور، منها:

محور "الناس": ويشمل: الكرامة، والمساواة، والبيئة الصحية، والقضاء على الفقر والجوع.

محور "الشراكة": ويتعلق بتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة.

محور "الرخاء": ويختص بتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتكنولوجي.

وقد أوصى السيد/ جوزيف وايتال (رئيس لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية بغانا ورئيس مجموعة العمل المختصة بالتنمية المستدامة بالشبكة الإفريقية) بالاهتمام بحقوق الإنسان

والتنمية المستدامة بالتوازي، وتفعيل النهج القائم على حقوق الإنسان في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة مما يساعد على تفعيل دور الشعوب في وضع السياسات والحد من عدم المساواة.

وقد أكدت ممثلة المجلس دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بوصفها الجهات المعنية بالعمل على أرض الواقع، لا سيما فيما يتعلق بتقديم المشورة والدعم الفني للحكومات بشأن النهج القائم على حقوق الإنسان في تحقيق التنمية المستدامة.

في اليوم الأخير للمنتدى عرض مقررو الجلسات الفرعية التوصيات الصادرة عن ورش العمل، حيث نوقشت وأضيف إليها، وقد صدر عن المنتدى "إعلان فيكتوريا فولز حول عقد الأمم المتحدة للعمل وتحقيق تنمية مستدامة في إفريقيا"، متضمنًا الرسائل الرئيسة والتوصيات وملخص الفعاليات الذي رُفِع بما يتضمن من توصيات إلى "المنتدى السياسي رفيع المستوى للتنمية المستدامة" الذي عُقِدَ في يوليو ٢٠٢٠.

وعلى هامش المنتدى أقيمت فعالية بعنوان: "عدم ترك أحد خلف الركب: استخدام حقوق الإنسان لإسراع التقدم للفئات الأكثر ضعفًا"، وقد نُظمت بالتعاون بين مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ولجنة حقوق الإنسان بزيمبابوي، والشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ولجنة حقوق الإنسان الوطنية بكينيا، والمعهد الدانماركي لحقوق الإنسان، وقد عرض ممثلو المؤسسات المذكورة مشاركاتهم، وأدار الفعالية السيد/ جوزيف وايتال – رئيس لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية بغانا ورئيس مجموعة العمل المختصة بالتنمية المستدامة بالشبكة الإفريقية.

ورشة عمل "التربية الإيجابية في الفصل والمدرسة" – ٥: ٧ مارس ٢٠٢٠

تهدف التربية الإيجابية إلى إقامة علاقات قائمة على الاحترام المتبادل في المنزل والمدرسة والمجتمع وبناء مجتمع إيجابي، كما تهدف إلى إعداد مواطنين مسئولين ومحترمين وأصحاب إضافة في المجتمع.

وقد مثَّل المجلس في هذه الورشة الأستاذة/ مي حمدي – مسئولة لجنة الحقوق الثقافية بالمجلس، وأدارت الورشة الأستاذة/ أمنية عسكر – المدربة والقائدة المعتمدة بالجمعية الأمريكية للتربية الإيجابية.*

شارك في ورشة العمل ٣٤ فردًا –كلهم من الإناث إلا شابين اثنين– معظمهم مدرسون وأصحاب حضانات أو عاملون في هذا المجال، وتناولت الورشة أسس إدارة الفصل المدرسي بما يساعد على إخراج جيل يتمتع بقيم باحترام الآخر والتعاون وتحمل المسئولية.

تضمنت ورشة العمل تعريفًا بعدد من القيم التربوية التي تمثل أساس فلسفة التربية الإيجابية، إلى جانب تقديم مجموعة من الأنشطة يمكن تطبيقها في الفصل المدرسي لتعليم قيم الديمقراطية والمشاركة والتعبير عن الرأي والاحترام وقبول الآخر ومقاومة التمييز أو التنمر.

واشتملت الورشة على أنشطة تطبيقية وتدريبات عملية ومحاكاة أدوار مع إعطاء خلفية نظرية، كما تسلم المشاركون كتاب "التربية الإيجابية في الفصل والمدرسة"، ويتضمن شرحًا تفصيليًّا لهذه الفلسفة التربوية لإدارة فصل مدرسي يتصف تلاميذه بالاحترام المتبادل والتعاون والمسئولية.

كما تسلم المشاركون دليلًا تدريبيًّا يتضمن عددًا من الأنشطة التدريبية لغرس القيم المرادة في نفوس الأطفال، وصولًا إلى كيفية عقد اجتماع للفصل لحل مشكلة ما بمشاركة جميع التلاميذ.

ومن المبادئ المتضمنة في الورشة:

الخطأ فرصة للتعلم.

الأطفال يقتدون بالفعل لا بالقول.

الطفل سيئ السلوك طفل مخذول يحتاج إلى التشجيع لا العقاب.

التركيز على النتائج المنطقية المترتبة على فعل ما بدلًا من العقاب.

إشراك الأطفال في حل المشكلات وعدم تقديم حلول جاهزة أو فرضها عليهم.

تحمل المسئولية ينشأ عن التفكير في نتائج الأفعال، وإعطاء الثقة، والتمكين لاتخاذ القرار، بدلًا من إملاء الأوامر.

الالتزام باللطف والحنان مع الحزم في نفس الوقت.

الأطفال يشعرون بالقيمة من خلال إعطاء أدوار ومسئوليات والاستماع إليهم.

التركيز على تشجيع السلوك الإيجابي وتعزيز فكرة أن الطفل يستطيع الاعتماد على نفسه، بدلًا من مدح الطفل وإشعاره بأنه أفضل من الآخرين.

الابتعاد عن اللغة التقييمية، وإتاحة فرصة المشاركة للجميع.

التعليم من خلال الأنشطة العملية يفتح المجال لممارسة مهارات جديدة والتعلم من خلال المرح.

وفي ختام الندوة أوردت ممثلة المجلس التوصيات التالية:

- استثمار المحتوى التدريبي المكتسب في تطوير عمل المجلس فيما يتعلق بنشر ثقافة حقوق الإنسان للأطفال، من خلال عقد سلسلة من الدورات التدريبية للأطفال (في المدارس ومراكز الشباب وغيرها) لتطبيق الأنشطة المتضمنة في منهج التربية الإيجابية لغرس قيم الاحترام المتبادل والمسئولية والتعاون وعدم التمييز.
- عقد جلسة توعوية للمدرسين ومدربي المجلس المهتمين بمجال الأطفال لتقديم نبذة عن منهج التربية الإيجابية وأهم أساسياته.
- النظر في توفير التمويل اللازم لاستكمال الدراسة والتدرج في سلم الاعتماد.
- شراء نسخة إضافية من كتاب التربية الإيجابية والدليل التدريبي ووضعها في مكتبة المجلس وفقًا لشروط الملكية الفكرية وحقوق الطبع والنشر.

ندوة حول "رد فعل المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان إزاء وباء فيروس كوفيد ١٩" يوم ٢٦/ ٥/ ٢٠٢٠ عبر تطبيق زوم

عقدت شبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان ندوة افتراضية باستخدام تطبيق زوم يوم ٢٦/٥/ ٢٠٢٠ حول رد فعل المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان إزاء وباء فيروس كوفيد ١٩، وكانت ندوة افتتاحية تبعتها سلسلة

ندوات باللغة الإنجليزية كمرحلة أولى، تناولت كل منها أحد موضوعات حقوق الإنسان التي تندرج تحت هذا الموضوع الرئيس.

استمرت الندوة ساعتين، وشملت ست جلسات متضمنة جلسة تقديم الندوة، تبعتها كلمة المدير التنفيذي للشبكة، ثم جلسة تحدث فيها ممثلو خمس مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان حول موضوع الندوة، وبصفة خاصة أثر وباء فيروس كوفيد ١٩ على أداء عمل المؤسسة الوطنية، ومناقشة تجربة المؤسسة الوطنية في التعامل مع هذا الموقف، تلتها جلسة عصف ذهني حول موضوعات مقترحة للندوات القادمة حول فيروس كوفيد ١٩، ثم الجلسة الختامية التي تناولت الاستخلاصات.

شارك في الندوة خمسة متحدثين رئيسين، هم: السيد/Bongani Majola – رئيس مفوضية حقوق الإنسان في جنوب إفريقيا، والسيد/ خالد الرملي – مدير إدارة التعاون الدولي في المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب، وقد اعتذر عن مشاركة رئيسة المجلس المغربي رغم وجود اسمها بين المتحدثين، والدكتور/ Bernard Mogesa – المدير التنفيذي لمفوضية حقوق الإنسان في كينيا، والسيد/ Anthony Ojukwu – السكرتير التنفيذي لمفوضية حقوق الإنسان في نيجيريا، والسفير/ محمد نجيب من المجلس بتكليف من رئيس المجلس، وأدارت الندوة السيدة/ Ndi Kato من مفوضية نيجيريا لحقوق الإنسان، وشارك فيها نحو ٢٠ ممثلًا من المؤسسات الوطنية أعضاء الشبكة الإفريقية.

ذكر المدير التنفيذي للشبكة في كلمته أن:

- مختلف الدول اتخذت إجراءات احترازية لمواجهة انتشار فيروس كوفيد ١٩، كما أعلنت بعض الدول حالة الطوارئ وحظرت التجول، وأكد أهمية إيجاد توازن بين تحقيق الأمان للمواطنين وحقوق الإنسان.
- هناك تقارير بحدوث انتهاكات لحقوق الإنسان وبصفة خاصة تجاه النساء والأطفال، وتقارير أخرى تتناول تأثير انتشار الوباء في إجراء زيارة السجون.
- بعض المؤسسات الوطنية الأعضاء بالشبكة تُبْلِغ سكرتارية الشبكة بما تقوم به يوميًّا، وقد أنشأت الشبكة الإفريقية بوابة portal على موقعها على شبكة الإنترنت أتاحت عليها المعلومات والأنشطة المتصلة بهذا الموضوع، مؤكدًا أهمية فاعلية أعضاء الشبكة في هذه المرحلة.

- نـــدوة اليـــوم نـــدوة افتتاحيـــة تتنـــاول نظـــرة عامـــة إلـــى ردود أفعـــال المؤسســـات الوطنيـــة أعضـــاء الشـــبكة لوبـــاء كوفيـــد ١٩، والنـــدوات التاليـــة ســـتتناول موضـــوعات متخصصـــة فـــي هـــذا الســـياق، معربًـــا عـــن تطلعـــه إلـــى حصـــول المؤسســـات الوطنيـــة الأعضـــاء بالشـــبكة علـــى مزيـــد مـــن التسهيلات والمهارات الرقمية.

كما تحدث رئيس مفوضية حقوق الإنسان في جنوب إفريقيا، وأشار في كلمته إلى أن:

- هذه الوسيلة لعقد الندوات والاجتماعات وسيلة مهمة تتيح التواصل بين المؤسسات الوطنية أعضاء الشبكة.
- هنـــاك صـــعوبة فـــي القيـــام بعمليـــات الرصـــد علـــى الطبيعـــة؛ إذ أدت ظـــروف الوبـــاء إلـــى تقلـــيص القـــدرات، كمـــا أن هنـــاك نقصًـــا فـــي المـــوارد، فضـــلًا عـــن تهديـــد الحكومـــة بخفـــض ميزانيـــة المفوضية.
- رد فعـــل بعـــض الحكومـــات إزاء الوبـــاء كـــان حازمًـــا باتخـــاذ إجـــراءات لمواجهتـــه، حيـــث انتهكـــت حكومـــات أخـــرى حقـــوق الإنســـان مثـــل الحـــق فـــي التنقـــل، كمـــا كـــان هنـــاك تـــأثير كبيـــر علـــى الأجور، والحصول على الغذاء، والحصول على الحقوق القانونية بسبب إغلاق المحاكم.
- عـــدم وجـــود بنيـــة تحتيـــة فاعلـــة أدى إلـــى مشـــكلات كثيـــرة فـــي الاتصـــال وكيفيـــة اتخـــاذ القـــرارات والتـــدخل، إذ لـــيس لـــدى كـــل فـــرد مـــن أعضـــاء المفوضـــية أو المـــوظفين حاســـوب محمـــول يتـــوفر علـــى اتصـــال بالإنترنـــت، ومعظـــم المـــوظفين لا يعملـــون بشـــكل طبيعـــي، إلا أنهـــم رغـــم هذه التحديات يعملون الآن بشكل شبه طبيعي.
- البحـــث جـــارٍ فـــي مـــدى دســـتورية الإجـــراءات التـــي اتخـــذتها الحكومـــة مـــن أجـــل توجيـــه انتباهها إلـــى هذا الأمر.
- المفوضـــية تتحقـــق مـــن أن عـــدم إنفـــاذ إجـــراءات الحكومـــة لا يمثـــل انتهاكًـــا لحقـــوق الإنســـان، ومـــن ذلـــك وضـــع الأشـــخاص بـــلا مـــأوى، كمـــا تتـــابع إمكانيـــة مـــا تقـــرر مـــن إعـــادة اســـتئناف الدراســـة في المدارس.
- تنظـــيم نـــدوات عبـــر الإنترنـــت يـــأتي بهـــدف التواصـــل مـــع الأطـــراف المعنيـــة بحقـــوق الإنســـان والتعـــاون مـــع منظمـــات المجتمـــع المـــدني، حيـــث أثـــر انتشـــار الوبـــاء فـــي تنفيـــذ الخطـــط العمليـــة

ولم تجر مواءمتها إلى الآن، وقد أنشأت المفوضية مركز طوارئ للتعامل مع الوضع، كما أنهم بصدد النظر في عدد من الموضوعات، مثل الحق في التعليم، والحق في الحصول على الغذاء، والحق في الصحة.

وتناول السيد/ خالد الرملي –مدير إدارة التعاون الدولي بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب– ٨ نقاط بصفة أساسية تلخص الإجراءات التي اتخذها المجلس، حيث:

- اتخذ المجلس قرارًا بتعليق أنشطته كإجراء داخلي، وجرى تطهير المقر، وفيما يتصل بآلية تلقي الشكاوى فقد أصدروا بيانًا لإعلام المواطنين بأسلوب الإبلاغ عن شكوى بواسطة التليفون ومن خلال الإنترنت.
- أنشأت الدولة صندوق تضامن لتلقي إسهامات رجال الأعمال وتبرعات المواطنين، وقد تلقى أكثر من ٣ مليارات يورو.
- رصد المجلس حالة حقوق الإنسان بالنسبة لوباء كوفيد ١٩، وطالب المواطنين بالالتزام بالإجراءات الاحترازية.
- أنشأ المجلس مجموعة عمليات force Task لمتابعة حالة حقوق الإنسان فيما يتصل بمكافحة الوباء.
- شارك المجلس في التوعية بمخاطر الوباء على الموقع الإلكتروني للمجلس على شبكة الإنترنت، وحرص على أن تكون باللهجات المختلفة في المغرب، وكذلك بلهجات إفريقية للأفارقة المقيمين مثل الولوف، فالأشخاص الذين يتنقلون (ومنهم اللاجئون، والمهاجرون، والنازحون) هم من الفئات المستضعفة ومن ثمّ يتعين إعلامهم بالإجراءات المتبعة لمواجهة الوباء، وقد أعد المجلس فيديوهات بلغة الإشارة للصم والبكم، وخاطب هيئة التلفزيون لاستخدام لغة الإشارة في قنوات التلفزيون.
- بدأ العمل على التحقق من أنه "لا أحد ترك خلف الركب"، ولا سيما بالنسبة للسجون باعتبار أن المجلس هو الآلية الوطنية للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وكذلك بالنسبة لمراكز حماية الأطفال, وقد صدر بيان وصدر عفو ملكي بالإفراج عن أكثر من ٥٠٠٠ سجين.

- جرى اتباع نهج التشارك وتبادل الممارسات الجيدة مع الشبكة الإفريقية والتحالف العالمي، وتنظيم أكثر من ندوة على الإنترنت مع الشبكة الفرانكفونية للمؤسسات الوطنية.
- تجري متابعة ممارسة الحق في التعليم وغيره من الحقوق.

شارك السيد/ أنتوني أودجوكا –السكرتير التنفيذي لمفوضية حقوق الإنسان في نيجيريا– بكلمة جاء فيها أنهم:

- أدركوا في المفوضية لدى بدء انتشار الوباء في نيجيريا أن حقوق الإنسان ستكون قضية لها حساسيتها، وقد أصدروا توصية في هذا الصدد قبل تاريخ إعلان حالة الطوارئ.
- تخوفوا بعد إصدار قرار حظر التجول من أن أفراد الشرطة سيستخدمون القوة لإنفاذ الإجراءات الاحترازية، وتابعوا ورصدوا الكيفية التي تتبعها قوات الأمن لإنفاذ الإجراءات وتطبيق الحظر.
- حرصوا على استمرار مكتب الشكاوى في عمله، واستمرار التعاون مع المنظمات غير الحكومية والشركاء، وجرى إعداد تطبيق خاص بالمفوضية لتلقي بلاغات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان.
- اتخذوا إجراء مهمًّا بإغلاق مقر المفوضية، مما سبب مشكلات عديدة فيما يتعلق باستخدام تقنيات التواصل من خلال الاجتماعات والندوات باستخدام تطبيق زوم، مما استدعى إجراء تدريب لموظفي المفوضية.

وألقى الدكتور/ بيرنار موجبسا –المدير التنفيذي لمفوضية حقوق الإنسان في كينيا– كلمة فيها أورد فيها أنهم:

- شكَّلوا في المفوضية لجنة فنية من ١١ عضوًا لإعداد إستراتيجية فيما يجب اتباعه في فترة الوباء.
- بدءوا في تدريب موظفي المفوضية عن بعد، إلا أن عدم توفر جميع الموظفين على حاسوب محمول شكّل تحديًا كبيرًا.
- أبلغوا وسائل الإعلام بالمعلومات والبيانات اللازمة لزيادة وعي المواطنين، وأنشئوا بوابة إلكترونية للتوعية بفيروس كوفيد ١٩ وتحديث المعلومات الواردة بها بشكل يومي.

– أصدروا ستة بيانات صحفية وجهوا في اثنين منها اتهامًا للشرطة بسبب استخدام القوة، وتوقيف أحد الصحفيين العاملين في مجال الإعلام.

– تواصلوا مع البرلمان ووافوه بتوصيات تهدف إلى حماية حقوق الإنسان خلال هذه الفترة، وأمدت المفوضية لجنة حقوق الإنسان في البرلمان تباعًا بما تقوم به في هذا الشأن.

– توجهوا إلى المحاكم لتقديم المساعدة القانونية للأشخاص الذين انتُهكت حقوقهم في إطار التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان في هذه الظروف، وتقدموا بالتماسات بشأن التجاوزات من جانب الشرطة والاعتداء على وسائل الإعلام وطرد مستأجرين من منازلهم، وطالبوا بوقف عمليات طرد المستأجرين إلى حين انتهاء الوباء.

– طالبوا بمراقبة الجهات التي تجمع تبرعات من أجل مواجهة الوباء، حيث أشارت تقارير إلى أن هناك تبرعات لم تُوَجَّه إلى الغرض الذي جُمِعَت من أجله.

– أعدوا رسائل للتوعية بشأن سبل القضاء على المبالغة في المعلومات الخاصة بوباء كوفيد ١٩، وما يستتبع ذلك من ازدياد قلق المواطنين لدرجة تخوفهم من الذهاب إلى المستشفيات خشية انتقال العدوى إليهم.

ودارت مناقشات حول عدد من الموضوعات، أهمها: كيفية حماية حقوق كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، وإتاحة التعليم، وصناديق التضامن والإعانات، والإجراءات التي اتخذتها الحكومات لتوفير أقنعة الوجه للمواطنين لحمايتهم من الفيروس.

وأشارت ممثلة مفوضية حقوق الإنسان في أوغندا إلى عدد من النقاط، من بينها أن الحكومة توفر قناعًا لكل مواطن للوقاية من الفيروس، وأنها على اتصال بوزارة الصحة لوضع معايير لإنتاج هذا القناع، وأن المحاكم تستخدم تقنية الاتصال بالفيديو"الفيديو كونفرانس" بحيث يَمْثُلُ المتهمون المحبوسون أمام المحكمة من محبسهم في السجون لتفادي انتقال العدوي، كما ذكرت أن لديهم خطًّا ساخنًا مجانيًّا لتلقي الشكاوى.

وخلال جلسة مناقشة الموضوعات المقترحة للندوات القادمة طرحت الموضوعات التالية: قضية الأشخاص النازحين في إفريقيا، بما في ذلك اللاجئون والمهاجرون وكيفية حماية حقوقهم، وأثر الجائحة على حقوق الفئات الضعيفة، ومن بينهم الأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن،

وموضوع اللجوء إلى العدالة وأفضل السبل لتحقيقه في ظل الوباء، وقسوة رجال الشرطة في سياق إنفاذ القانون، والعنف على أساس النوع الاجتماعي، وإتاحة التعليم للجميع.

وقد تقرر عقد الندوة القادمة يوم ١٠ يونيو ٢٠٢٠ بحيث تكون جلساتها علنية وليست مغلقة باستخدام تقنية زوم وعلى فيس بوك، وأن يحدد موضوعها بشكل نهائي، وقد تكون حول موضوع التوازن من حيث الجنس والنوع الاجتماعي.

<u>حقوق الأطفال المهاجرين في سياق جائحة كوفيد ١٩"الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية - ١٥ يونيو ٢٠٢٠</u>

عقدت الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ندوة افتراضية يوم ١٥ يونيو ٢٠٢٠ بمناسبة اليوم الإفريقي للطفل تحت عنوان: "حقوق الأطفال المهاجرين في سياق جائحة كوفيد ١٩"، شارك فيها عدد من ممثلي المؤسسات الوطنية الإفريقية، وقد شارك المجلس في فعاليات الندوة.

هدفت الندوة إلى تبادل الخبرات والتجارب في حماية حقوق الأطفال المهاجرين، وبخاصة حق وصول الأطفال إلى العدالة، حيث جاءت الإشارة خلال النقاشات إلى وثيقة الأمم المتحدة التي صدرت مؤخرًا بعنوان جائحة كوفيد ١٩ والأشخاص المتنقلين، وركزت على ضرورة حماية الفئات الهشة التي سيكون تأثير الجائحة عليها أشد، مثل المهاجرين الذين يعانون أوضاعًا غير نظامية، والعمال المهاجرين الذين لا يتمتعون بمصادر رزق مستقرة أو يعملون في الاقتصاد غير الرسمي، وضحايا الإتجار بالأشخاص، وكذلك الأشخاص الفارين من منازلهم بسبب الاضطهاد والحرب والعنف أو انتهاكات حقوق الإنسان أو الكوارث، سواء داخل بلدانهم –النازحين داخليًّا– أو عبر الحدود الدولية.

وأشير في هذا الصدد وفقًا لإحصاءات منظمة الأمم المتحدة للطفولة إلى أن نسبة الأطفال المهاجرين في إفريقيا هذا العام بلغت ١٢٪ (٣٣ مليونًا) من إجمالي عدد المهاجرين الأفارقة البالغ ٢٧٢ مليون مهاجر، وأن قارة إفريقيا تستحوذ على ٢٠٪ من إجمالي المهاجرين الأطفال على مستوى العالم نتيجة الفقر والنزاعات والعوامل البيئية.

تضمنت الندوة عروضًا مختصرة بشأن جهود المؤسسات الوطنية الإفريقية المبذولة لحماية حقوق الأطفال خاصة النازحين والمهاجرين في ظل جائحة كوفيد ١٩، وأشير إلى التجربتين المغربية والكينية في التعامل مع الأطفال المهاجرين القادمين من دول إفريقية والتعاون مع منظمات المجتمع المدني ومؤسسات الدولية المعنية في هذا الشأن، كما أشير إلى قيام المؤسسات الوطنية بتشكيل جماعات ضغط لحماية حقوق الأطفال المهاجرين والحث على الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، والمشاركة في اللجان التشاورية الحكومية والمنتديات لتيسير وصول الأطفال إلى منافذ العدالة والآليات القضائية وغير القضائية، وفي هذا الإطار تعذرت مشاركة السودان نتيجة عوامل تقنية حالت دون مشاركتها وعرض تجربتها.

كما لوحظ تباين الإطار التشريعي بين الدول الإفريقية في الموضوعات ذات الصلة بحقوق الطفل بما يحول دون حماية حقوق الطفل المهاجر، الأمر الذي يستدعي الاتفاق على مرجعية قانونية ونظام إداري وآليات متسقة لحماية حقوق الطفل الذي تضطره ظروف عديدة إلى النزوح أو الهجرة، إضافة إلى عدم وجود تعريف موحد للطفل المتنقل، ووجود فجوة بين القوانين وآليات الحماية التي تُعرض الأطفال المهاجرين إلى عدة انتهاكات أثناء عمليات الانتقال والهجرة التي تفقدهم التمتع بحقوقهم، وتحول دون وصولهم إلى العدالة.

وتطرق المشاركون إلى المخاطر والانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال أثناء عمليات الانتقال كالنزوح الداخلي أو الهجرة، وتتمثل في:

الحرمان من الحقوق الأساسية، وخدمات الرعاية الصحية، والتعليم.

الوقوع فريسة لعمليات التهريب والخطف والهجرة غير الشرعية.

التعرض لعمليات الإتجار في الأشخاص والدعارة وتجارة الأعضاء.

الانخراط في العمليات العدائية وتجنيد الأطفال للمشاركة في النزاعات.

التعرض للحجز لفترات طويلة في ظل ظروف لا تراعي حقوق الطفل.

صعوبة حماية حق الوصول للعدالة عندما تكون الدولة هي طرف النزاع مع الطفل.

وقد انتهت النقاشات إلى عدد من التوصيات، منها:

– ضرورة اعتبار المصلحة الفضلى للطفل وحمايتها، وتطوير نظام العدالة في الدول الإفريقية بما يراعي الآليات الصديقة للطفل ويحقق العدالة الناجزة وفقًا لمقاربة حقوق الإنسان، خاصة عند التصدي للانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال المهاجرون وتؤثر سلبًا في تكوينهم على المدى الطويل، وتؤدي إلى حرمانهم من حقوقهم الأساسية، الأمر الذي يتسبب في فقدان الانتماء إلى القارة الإفريقية.

– ضرورة متابعة تنفيذ توصيات إعلان القاهرة حول الهجرة وحقوق الإنسان في إفريقيا الصادر في ٦ نوفمبر ٢٠١٩ عن مؤتمر الشبكة الإفريقية.

– استمرار تنفيذ توصيات الاتحاد الإفريقي، والنظر في ملاحظات اللجنة الإفريقية لحقوق ورفاهية الطفل، والعمل على تطوير آليات الرقابة والإجراءات الإحصائية وآليات التصنيف، وتفعيل آليات حماية الطفل على مستوى القارة الإفريقية.

– تفعيل آليات مراقبة أنماط الهجرة، وتشكيل منتدى لحصر الانتهاكات التي تحدث للأطفال المهاجرين وتجاربهم في الوصول إلى منافذ العدالة على المستوى الإفريقي.

– استمرار التعاون المشترك بين المؤسسات الوطنية الإفريقية لوضع إستراتيجيات ملموسة لدعم حقوق الطفل خاصة في ظل جائحة كوفيد ١٩.

– العمل على حل الجذور الأساسية التي تسبب الهجرة، كالصراعات، والنزاعات، والأوضاع الاقتصادية المتردية، وتطوير آليات التعاون لتخفيف آثار الكوارث البيئية والصحية في القارة الإفريقية.

اجتماع كوفيد ١٩ والأشخاص المتنقلين

عقدت شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة اجتماعًا عن بعد يوم ١٧ يونيو تحت عنوان: "كوفيد ١٩ والأشخاص المتنقلين" تأسيسًا على الموجز الذي أعده الأمين العام للأمم المتحدة بشأن "سياسات مرض كوفيد ١٩ والأشخاص المتنقلين".

مثَّلت المجلس في هذا الاجتماع الأستاذة/ ياسمين عز الدين، وتحدث فيه: السيد/ Antonio Vitorino – منسق شبكة الأمم المتحدة الخاصة بالهجرة والمدير العام للمنظمة الدولية للهجرة،IOM والسيد/ Liu Zhemin – من إدارة الشئون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة، والسيد/ Gillian Triggs – مساعد المفوض السامي للأمم المتحدة لشئون اللاجئين، والسيد/ UNHCR Charlotte Petri Gornitzka – أمين عام مساعد ونائب مدير اليونيسيف، والسيد/ Asako Oka – مساعد الأمين العام ومدير إدارة الأزمات UNDP، والسيد/ Mousa Oumarou – مساعد مدير عام منظمة العمل الدولية، والسيد/ Meghan Benton – مدير الأبحاث بـ MPI،

وتعرض الاجتماع لتداعيات الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الدول نتيجة كوفيد ١٩ وأثرها على الأشخاص المتنقلين، وهي:

- تأثر قطاع السياحة والمقاولات بشدة، حيث خسر هذا القطاع بسبب توقف حركة التنقلات بين الدول، وفقد كثير من العاملين والمهاجرين وظائفهم.
- الآثار السلبية على السيدات والفتيات خوفًا من تعرضهن للعنف الجسدي.
- تأثر التحويلات النقدية للعمال المهاجرين إلى دولهم بسبب فقد الوظائف أو خفض الأجور، ما أدى إلى تأثر اقتصاد الدول التي تعتمد بشكل كبير على التحويلات القادمة من الخارج ووصلت إلى ٢٠٪ عام ٢٠١٩.
- تأثر قطاع الإمدادات الغذائية.
- تأثر قطاع التعليم؛ فهناك طلاب كثيرون لم ولن يتيسر لهم استخدام وسائل التعلم عن بعد.
- ضرورة حماية الأطفال المتنقلين؛ حيث خلفت تداعيات كوفيد ١٩ أعدادًا من الأطفال المتنقلين، وينتهي الحال بكثير منهم إلى التسول في الشوارع.
- انتهاك بعض الحقوق الأساسية مما يستلزم توفير الحماية اللازمة للأقليات واللاجئين.
- ضرورة التعاون الدولي خلال تلك الأزمة من أجل تجاوزها بأقل الخسائر الممكنة.
- ضرورة ضمان توفر الرعاية الصحية لأي شخص يحمل –أو لا يحمل– أوراقًا ثبوتية أو إقامة شرعية أسوة بعدد من الدول، مثل كندا التي توفر الرعاية الصحية لأي شخص متنقل على أراضيها دون سؤاله عن أوراقه، وإسبانيا التي منعت احتجاز أي شخص لا يحمل إقامة، وفرنسا التي اعتبرت تأشيرات الإقامة المنتهية مجددة من تلقاء نفسها بسبب غلق الحدود وتوقف الحركة بين البلدان.

- خشية كثير من العمال المهاجرين العودة إلى بلادهم بسبب تدهور الوضع الاقتصادي فيها؛ فقد تعجز عن توفير أماكن مناسبة لإقامة المواطنين العائدين، مما جعلهم يفضلون البقاء دون عمل وتحمل المخاطر في البلدان التي يقيمون بها.
- تغير النظرة العنصرية والكراهية تجاه المهاجرين؛ حيث يمثل المهاجرون ما نسبته ٤٠٪ من العاملين في مجال الصحة، وكثير منهم يعملون في مجال الزراعة ومحلات السوبر ماركت، ما أدى إلى إبراز الأدوار المهمة والإيجابية التي يؤدونها للمجتمع خلال الأزمة.
- ضرورة تكاتف أجهزة الأمم المتحدة كافة مع الحكومات لتخطي تلك الأزمة.
- العمل على حث القطاع الخاص على النهوض بدوره في المسئولية المجتمعية للشركات.
- أهمية دور العمال المهاجرين في إعادة بناء اقتصاد الدول التي يعملون بها بعد انتهاء جائحة كورونا.

دور المؤسسات الوطنية لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة أثناء جائحة كورونا... د/ أحمد إسحاق – مسئول وحدة ذوي الإعاقة

عُقِدت الندوة يوم ٢٠٢٠/٩/٣ عبر تطبيق تيم (Team) بهدف دعم الأشخاص ذوي الإعاقة أثناء جائحة كورونا، وترأستها السيدة/ باولا تسوريرو – رئيسة مفوضية حقوق الإنسان بنيوزيلندا، وقد بدأت حديثها بتأكيد أهمية تحقيق الاستقلال الذاتي لدى الأشخاص ذوي الإعاقة في كل الأوقات، والعمل على تقديم المساعدة لهم في ظل إجراءات العزل المفروضة، خاصة مع تقييد حقوق الأفراد عمومًا أثناء الوباء، وأشارت إلى أن الإشكالية يتضاعف أثرها لدى من يعانون أصلًا من عدم الحصول على حقوقهم كاملة، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة، كما شددت على أهمية دور المؤسسات الوطنية لتوجيه صناع القرار في هذا الاتجاه.

ثم تحدثت السيدة/ كاتالينا دافانداس – الممثلة الدائمة لدولة كوستاريكا بالأمم المتحدة والمقررة الخاصة السابقة بالاتفاقية الدولية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وذكرت أن العمل جارٍ على إعداد دليل مبدئي لرصد الاحتياجات العاجلة للأشخاص ذوي الاعاقة أثناء تفشي

الوبـــاء لتعريـــف المجتمعـــات بكيفيـــة التعامـــل معهـــم بمـــا يتســـق ومعـــايير الاتفاقيـــة الدوليـــة لحقـــوق الأشخاص ذوي الإعاقة، على أن يتاح ذلك الدليل في أقرب فرصة ممكنة.

ثـــم أكـــدت الســـيدة/ روزمـــاري كـــايس –مفوضـــة حقـــوق الأشـــخاص ذوي الإعاقـــة بالمفوضـــية الوطنيـــة لحقـــوق الإنســـان بأســـتراليا– أن المؤسســـة الوطنيـــة لحقـــوق الإنســـان تســـعى إلـــى دمـــج الأشـــخاص ذوي الإعاقـــة فـــي خطـــط التنميـــة، لكـــن الإشـــكالية الآن تكمـــن فـــي أن ظهـــور الوبـــاء قـــد يحـــد مـــن حصـــولهم علـــى حقـــوقهم، وشـــددت علـــى أن معانـــاة النســـاء ذوات الإعاقـــة تتضـــاعف فـــي الوقـــت الـــراهن، وهـــو مـــا يســـتلزم إجـــراءات خاصـــة لحمـــايتهن، وأكـــدت أهميـــة دور المؤسســـات الوطنيـــة لحقـــوق الإنســـان لرصـــد مـــا يجـــري علـــى الأرض ومتابعتـــه فيمـــا يخـــص الأشـــخاص ذوي الإعاقـــة أثنـــاء الجائحـــة، وأضـــافت أن هـــذه النـــدوة الافتراضـــية تعـــد جـــزءًا لا يتجـــزأ مـــن التعـــاون الـــدولي الواجـــب اســـتمراره، كمـــا تعـــد أداة لتُقَـــدِّم كـــل دولـــة خطواتهـــا فـــي هـــذا الصـــدد بمـــا يســـهم فـــي تبـــادل الخبـــرات لتحقيـــق الأمـــن الصـــحي لكـــل شـــخص وخصوصًـــا الأشـــخاص ذوي الإعاقـــة باعتبـــار ذلـــك جـــزءًا مـــن خطـــط التنميـــة المســـتدامة، وأشـــارت إلـــى أن مـــا حـــدث أثنـــاء الجائحـــة قـــد يكـــون فرصة لحكومات لتمد مظلة حمايتها إلى الجميع.

وقـــد أكـــدت الســـيدة/ إيـــريس إليـــوت – رئيســـة قســـم الأبحـــاث والسياســـات بالمفوضـــية الوطنيـــة لحقـــوق الإنســـان بإيرلنـــدا فـــي كلمتهـــا أن المفوضـــية تركـــز علـــى الحقـــوق الصـــحية والتعليميـــة للأشـــخاص ذوي الاعاقـــة، وأنهـــا قـــد أعـــدت دلـــيلًا للتعامـــل مـــع احتياجـــات الأشـــخاص ذوي الاعاقـــة أثنـــاء الوبـــاء، وشـــددت علـــى أن العمـــل فـــي المفوضـــية فـــي المرحلـــة الحاليـــة يجـــب أن ينصـــرف إلـــى المحافظـــة علـــى المعـــايير الدوليـــة لحقـــوق الأشـــخاص ذوي الإعاقـــة وفقًـــا للاتفاقيـــة الدوليـــة المعنيـــة، وأضـــافت أن الوباء قد كشف بعض مظاهر التمييز وعدم المساواة تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة.

وأشـــارت الســـيدة/ كاترينـــا روز –ممثلـــة التحـــالف العـــالمي لمؤسســـات حقـــوق الإنســـان– إلـــى وجـــود صـــعوبات فـــي رصـــد التمييـــز ضـــد الأشـــخاص ذوي الإعاقـــة وتوثيقـــه أثنـــاء إجـــراءات العـــزل والتباعـــد، وقـــدمت الشـــكر لكـــل مـــن ألقـــى مداخلـــة أو شـــارك مطبوعـــات أو تبـــادل الخبـــرات والمعلومـــات لتحقيـــق أكبـــر اســـتفادة للجميـــع، كمـــا أوصـــت بالعمـــل لإعـــداد بحـــث عـــن الحقـــوق

الصحية للأشخاص ذوي الإعاقة، وأعربت عن أملها في استمرار التعاون وتبادل الخبرات بين الجميع.

ثم عرضت السيدة/ إيليانا بللو –مديرة العمليات بالتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان– شريطًا مصورًا لاستبيان أظهر أن ٨٤٪ من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الحاصلة على تصنيف (أ) تفاعلت إيجابيًّا مع دعوة التحالف العالمي لمؤسسات حقوق الإنسان لدعم قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة أثناء الجائحة، كما أظهر الاستبيان أن ذلك التجاوب قد امتد إلى مؤسسات وطنية لدول لم تصدق بعد على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فضلًا عن مؤسسات وطنية أخرى لدول لم تُوَقِّع من الأساس على الاتفاقية الدولية.

وفي الختام وجهت السيدة/ باولا تسوريرو –رئيسة مفوضية حقوق الإنسان بنيوزيلندا ورئيسة الندوة– الشكر إلى جميع المشاركين، وطالبت بمزيد من التعاون عبر الندوات الافتراضية، وحثت صناع القرار الذي لم يتجاوبوا بصورة كبيرة مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة أثناء الجائحة، وشددت على التمسك بالكود الأخلاقي لعدم التمييز بين المرضى تحت أي ظرف، وطالبت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بإلقاء مزيد من الضوء على احتياجات الأشخاص ذوي الاعاقة ومتابعة ما يحدث لهم على الأرض، وأنهت مداخلتها بالتذكير بوجود رابط للندوة لمن يرغب في الرجوع إليها.

ردود فعل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في سياق جائحة كوفيد ١٩ في الدول أعضاء الاتحاد الإفريقي

عقدت إدارة الشئون السياسية بمفوضية الاتحاد الإفريقي بالتعاون مع شبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان والمركز الإفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان –ويمثل أيضًا سكرتارية منتدى المنظمات غير الحكومية الإفريقية– اجتماعًا افتراضيًّا يوم **٢٢ يونيو ٢٠٢٠** حول "ردود فعل المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني في سياق جائحة كوفيد ١٩ في الدول أعضاء الاتحاد الإفريقي: التدخلات، والتعاون، والتحديات، والدروس للمستقبل".

شارك في الاجتماع ممثلو مفوضية الاتحاد الإفريقي، والمدير التنفيذي للشبكة الإفريقية، وممثلون لمؤسسات وطنية أعضاء بالشبكة، ومديرة المركز الإفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان وهي مديرة منتدى المنظمات غير الحكومية الإفريقية ومقرهما في بانجول (جامبيا)، وممثلون لمنظمات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان في إفريقيا، وشارك من المجلس السفير/ محمد نجيب – مستشار رئيس المجلس.

هدف الاجتماع إلى إنشاء منتدى يستخدمه الاتحاد الإفريقي وشبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية الأعضاء بها ومنظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان الإفريقية في سياق جائحة كوفيد ١٩ للنظر فيما يمكن أن تقوم به هذه الأطراف لمساعدة الدول أعضاء الاتحاد الإفريقي في الوفاء بالتزاماتها بالنسبة لحقوق الإنسان في مواقف الأزمات والطوارئ، ولتعرف الدروس المستفادة وأفضل الممارسات لمواجهة الجائحة، حتى يكون منصة للتعاون بين الأطراف المشاركة لتبادل الأفكار واستشراف سبل تحقيق مزيد من دعم العلاقة بين المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني في التعامل مع الجائحة في الدول الأعضاء، وتوثيق الدروس المستفادة من أجل التعامل المستقبلي مع جوائح مماثلة في إفريقيا.

الجلسة الافتتاحية

افتتح الاجتماع الدكتور/ خابيلي ماتلوزا – مدير إدارة الشئون السياسية في مفوضية الاتحاد الإفريقي، حيث أبرز في كلمته أن:

- الهدف من الاجتماع تشجيع التفاعل وتبادل الخبرات والتعاون في مواجهة تحديات جائحة كورفيد ١٩ بين الاتحاد الإفريقي والمؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في إفريقيا.

– كل الدول الإفريقية تأثرت بهذه الجائحة بشكل أو بآخر، وأن أعداد الاصابات شهدت تزايدًا في الفترة الأخيرة، وقد ظهرت أول حالة إصابة في مصر في ١٤ فبراير ٢٠٢٠.

– التعامل مع هذا الوضع يتعين أن يكون بمنتهى الجدية والتعاون مع الحكومات.

– مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة اتخذ قرارًا مهمًّا للغاية يوم ١٧/ ٦/ ٢٠٢٠ فيما يتصل بقضية التمييز العنصري على خلفية الأحداث التي وقعت في الولايات المتحدة الأمريكية عقب مقتل المواطن الأمريكي "جورج فلويد" على أيدى رجال الشرطة.

ثم أعربت السيدة/ هانّا فورستر –المديرة التنفيذية للمركز الإفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان ومديرة منتدى المنظمات غير الحكومية الإفريقية ومقرهما بانجول (جامبيا)– عن ثتمين تعاون الشبكة الإفريقية مع المركز، وذكرت

أن جميع الدول الإفريقية أصابتها الجائحة، وأن عدد حالات الإصابة بلغت ٣٠٠٠٠٠ حالة وعدد الوفيات ٨٠٠٠ حالة، وأن جنوب إفريقيا والجزائر وغانا والكاميرون من أكثر الدول التي شهدت تزايدًا في الحالات.

كما أثنت على ما قامت به الدول من إجراءات احترازية، وأشارت إلى حدوث انتهاكات جنسية ومعنوية وعاطفية للمرأة فضلًا عن العنف الأسرى وانتهاكات للأطفال، وبصفة خاصة للإناث من آبائهن وأقاربهن من الأعمام والأخوال وأولاد الأعمام والأخوال، ومن ذلك ما حدث في كينيا.

كما نوهت بالأوضاع السيئة في السجون وتكدسها وانتشار حالات الإصابة فيها، فضلًا عن تعذر اللجوء إلى القضاء.

وقالت: إن الاتحاد الإفريقي والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية يتعين عليها جميعًا الالتزام بدعم الشراكة فيما بينها لمواجهة جائحة كوفيد ١٩، وإكمال ما تقوم به الدول الإفريقية، ووضع الإستراتيجيات اللازمة لتحقيق ذلك، حيث إن أبعاد الجائحة تتعدى إمكانات الدول.

ثم تحدث السيد/ جيلبرت سبيهوجو –المدير التنفيذي لشبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية– مؤكدًا أن الأطراف المشاركة في الاجتماع يتعين عليها وضع إستراتيجيات لمساعدة الدول الأعضاء بالاتحاد الإفريقي في مواجهة الجائحة، وأشار إلى الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الدول الإفريقية، مضيفًا أن هناك انتهاكات لحقوق الإنسان أدت إلى حدوث وفيات، وأن المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان أعلنت عن هذه الانتهاكات ووثقت بعضها وأصدرت بيانات صحفية وقدمت توصيات إلى دولها بما يجب عليها فعله، وأوضح أن سكرتارية الشبكة الإفريقية تابعت عمل المؤسسات الوطنية، ونظمت ندوات افتراضية لتبادل الخبرات، وشدد على ضرورة مساعدة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني للدول الإفريقية بأفكار لمواجهة هذه الجائحة، وأخيرًا دعا المؤسسات الوطنية إلى تحديد الشركاء الإستراتيجيين الذين ستتعاون معهم لتحقيق ذلك.

ألقت السيدة/ أميناتا ساماتا سيسوما –مفوضة الشئون السياسية بالاتحاد الإفريقي– الكلمة الافتتاحية للاجتماع، حيث:

- أشارت إلى تزايد أعضاء المصابين بفيروس كوفيد ١٩ وتزايد أعداد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.
- أعربت عن شكرها لحكومات الدول الإفريقية للإجراءات التي اتخذتها، إلا أنها أشارت أن هذه الإجراءات لا تأخذ بعين الاعتبار في بعض الأحيان احترام حقوق الإنسان، كما حدثت حالات وفاة على أيدي أفراد قوات الأمن، وحدثت انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان وخاصة بالنسبة للأطفال، حيث مورس العنف ضدهم، مؤكدة أن هذه أمور لا يمكن التسامح فيها.
- أشارت إلى الأثر السلبي للجائحة على القطاعين الاقتصادي والاجتماعي.

- ذكرت أن هذا الاجتماع سيتيح للمشاركين تدارس التجارب الميدانية من أجل تعرف الكيفية التي يمكن بها التعامل مع التحديات التي تفرضها جائحة كوفيد ١٩، ومن المهم كذلك تعرف الكيفية التي تعاونت بها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية مع الحكومات، والكيفية التي ووجهت بها الجائحة، وكذلك تبادل الخبرات، وإرشاد الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي فيما يتعلق بإدارة الموقف في سياق الجائحة وما بعدها.

الجلسة الأولى

تناولت الجلسة الأولى عرض تجارب المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان في التعامل مع جائحة كوفيد ١٩، حيث تحدث ممثل مؤسسة وطنية عن كل شبه إقليم في القارة.

تحدث رئيس مفوضية حقوق الإنسان في جنوب إفريقيا، وذكر أن رئيس الدولة يقود مسيرة تعاون يشمل مفوضية حقوق الإنسان، وأن الجائحة أثبتت أن الحكومة لا يمكنها القيام بكل شيء ما لم يكن هناك تعاون من جانب مفوضية حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني.

وقال: إن جائحة كوفيد ١٩ أبرزت عدم وجود مساواة في جنوب إفريقيا؛ إذ إن الفقراء أكثر تعرضًا للجائحة، وهناك خلل في البنية التحتية لمياه الشرب والصرف الصحي والرعاية الطبية والتعليم للفقراء، والأغنياء لديهم مياه صالحة للشرب وفرص أفضل للحصول على رعاية طبية في المستشفيات الخاصة، بينما الفقراء لا يقدرون على توفير الكمامات والمطهرات، ولا يتاح لهم جميعًا الحصول على مياه نظيفة لغسل الأيدي بشكل منتظم للوقاية، كما أنهم لا يتمتعون بسكن صحي، حيث يسكنون في مساكن مكدسة بكثير من الأشخاص.

كما أشار إلى أنه لم يتسنَّ استمرار فتح المدارس لعدم توافر المياه النظيفة فيها، وأن مفوضية حقوق الإنسان في جنوب إفريقيا تواجه مشكلات رصد انتهاكات حقوق الإنسان في سياق الجائحة؛ إذ حدثت انتهاكات عديدة لحقوق الإنسان، وقد تعين عليهم الالتزام بالإجراءات الاحترازية.

وقد شكلوا في إطار المفوضية لجانًا للتعامل مع الأبعاد المختلفة للجائحة، وتعاونوا مع المنظمات غير الحكومية لتزودهم ببيانات وتقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان، وتبلغهم بحالات انتهاك حقوق الإنسان، وتطلب منهم مساعدتها بالتدخل.

وأكد أهمية التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وتعرُّف أفضل السبل لتحقيقه.

ثم عرضت السيدة/ روث سسكيندي –المسئولة عن الرصد في مفوضية حقوق الإنسان في

أوغندا– تجربة المفوضية ممثلة لمنطقة شرق إفريقيا، حيث ذكرت أنهم قدموا المشورة للحكومة منذ اندلاع الجائحة، وقدموا توصية للحكومة بأنه يتعين ألا تؤدي الإجراءات الاحترازية التي تتخذها –مهما كانت– إلى المساس بحقوق الإنسان.

وأشارت إلى أن أوغندا والدول الإفريقية المماثلة لها لا تتوافر بها التجهيزات الطبية اللازمة لمواجهة الجائحة، ومن بينها أجهزة التنفس الصناعي.

وذكرت أن المسنين يُتركون عادة خلف الركب ولا توجد قوانين لحمايتهم، وأن الأشخاص بلا مأوى لا يجدون مسكنًا يأويهم في فترة حظر التجول، كما أن الفئات الضعيفة من لاجئين ومهاجرين وذوي الإعاقة يواجهون مشكلات عديدة، وتساءلت عن كيفية توفير المعلومات بشأن ذوي الإعاقة، مضيفة أن النساء –وخاصة الحوامل– لا يجدن الرعاية الطبية اللازمة والأدوية في ظل ظروف الجائحة.

وقالت: إن من بين تحديات الجائحة تعذر اللجوء إلى القضاء بسبب إغلاق المحاكم، وتساءلت عن كيفية مثول المسجونين في السجون أمام المحكمة، فضلًا عن عدم تعاطيهم مع محاميهم.

وذكرت أن الأطفال الفقراء سيُتركون خلف الركب، حيث لا تتوافر لديهم خدمة الإنترنت أو الراديو والتليفزيون لمتابعة دراستهم.

ثم عرض رئيس مفوضية حقوق الإنسان في الكونغو الديمقراطية تجربة بلاده ممثلًا عن منطقة وسط إفريقيا، حيث ذكر أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان يقع على عاتقها مزيدٌ من العمل في سياق الجائحة، وذكر أن المفوضية في هذا السياق أعدت برامج عديدة، منها برامج لتوعية المواطنين، ووُجِّهت فروع المفوضية في الأقاليم لتوعية المواطنين بالإجراءات الاحترازية، مثل التباعد وغيره، كما زار ممثلون مفوضية السجون، وتبين فيها عدم مراعاة قواعد التباعد، وأن المسئولين شجعوا الصناعة المحلية للكمامات الواقية.

كما ذكر أن هناك تحديات يواجهونها في سياق الجائحة، ومن بينها: إلقاء أفراد الشرطة وقوات الأمن القبض على المواطنين لعدم ارتداء الكمامة الواقية، وتوعية المواطنين في المناطق النائية بكيفية التعامل مع الجائحة، حيث لا تتوافر الكهرباء أو أجهزة التليفزيون لدى جميع المواطنين، ويتطلب الأمر التوعية باستخدام الميكروفونات المكبرة في القرى.

وقد أعدوا برنامجًا لتوعية أفراد الشرطة باحترام حقوق الإنسان خلال فترة الجائحة، وكذلك الحراس في السجون حتى يحسنوا معاملة المسجونين ويحترموا حقوق الإنسان، كما أعدوا برامج توعية لوكلاء النيابة والقضاة.

وتحدث السيد/ إسحاق آنان –من مفوضية حقوق الإنسان في غانا– حيث ذكر أنهم يرصدون انتهاكات حقوق الإنسان في سياق الجائحة، بما في ذلك انتهاك الحق في حرية التعبير.

وأوضح أن فرض قيود من جانب الحكومة كان له تأثير في عدم حصول الجميع على التعليم لعدم توافر إمكانات التعلم عن بُعد لدى كل الطلاب، وأشار إلى عدم توافر مياه الشرب لقاطني المناطق النائية، ووجود نقص في المسائل المتعلقة بالصحة، ومن ذلك عدم القدرة على توفير الاختبار الطبي لتعرف المصابين بالفيروس، وتشخيص المرضى، وإيداع المصابين أماكن العزل أو توفير الرعاية الطبية لهم.

وعرض السيد/ خالد الرملي –مدير إدارة التعاون الدولي بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان– تجربة المجلس ممثلًا لمنطقة شمال إفريقيا، حيث ذكر أنهم مستمرون في رصد الأوضاع في ظل الجائحة، وتلقي الشكاوى الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان، وإصدار بيانات صحفية بتوصيات من المجلس.

وقد أجروا عدة زيارات للسجون باعتبار أن المجلس هو الآلية الوطنية للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب لرصد أي انتهاكات لحقوق المسجونين والظروف الصحية داخل السجون في ظل الجائحة، وألمح إلى صدور عفو ملكي بالإفراج عن ٥٠٠٠ سجين.

وقال إنهم مستمرون في التفاعل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان وتقديم تجاربهم وتقاريرهم، فضلًا عن تقديم تقارير للجنة البروتوكول الاختياري لمناهضة التعذيب باعتبار أن المجلس هو الآلية الوطنية في إطار البروتوكول الاختياري.

كما نوه بأنهم يقومون بأنشطة في مجال توعية المواطنين للالتزام بالإجراءات الاحترازية، وأنهم أعدوا فقرات فيديو للتوعية باللهجات المختلفة بما فيها لهجات منطقة غرب إفريقيا للأفارقة المقيمين، ويستهدفون بها الفئات الضعيفة على وجه الخصوص، وأنهم أوصوا بأن تقدم الدولة دعمًا ماديًّا لكل الفئات الضعيفة، ويتعاونون مع المنظمات غير الحكومية في مجال الهجرة وبخاصة بالنسبة للأطفال، وقد أنشئوا منصة حول الحق في حرية التعبير يمكن للمواطنين الدخول إليها والتعبير عن آرائهم، وقد أُنشئ صندوقٌ في المغرب لجمع التبرعات لمواجهة الجائحة، وجمع ٣ مليارات دولار، وثمَّنوا تضامن المغرب مع الدول الإفريقية في تقديم مساعدات طبية إلى ١٥ دولة إفريقية.

الجلسة الثانية

تناولت هذه الجلسة ردود فعل منظمات المجتمع المدني الإفريقية إزاء الجائحة، والدروس المستفادة، والتعاون مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المناطق الجغرافية لتلك المنظمات.

وقد تحدث في هذه الجلسة ممثلو منظمات المجتمع في شبه الأقاليم الخمسة في إفريقيا، وتولت إدارة الجلسة السيدة/ هانّا فورستر.

تحدثت السيدة/ مورليت ليتلوجان –ممثلة لمنطقة الجنوب الإفريقي– وذكرت أنهم يوعون المواطنين بخطورة الجائحة وكيفية مواجهة انتشار الفيروس، وأن الحق في حرية التعبير والحق في التنظيم قد تأثرا من جراء الجائحة، وانتشر العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، كما أشارت إلى المشكلة التي يواجهها من لا يملكون أرضًا ولا يمتلكون مسكنًا.

ثم تحدث السيد/ جوزيف بيكاندا –ممثلًا لمنطقة شرق إفريقيا– حيث ذكر أن انتهاكات حقوق الإنسان التي تُرصد يجري توثيقها، وأنهم أقاموا عددًا من الندوات الافتراضية لدعم المفوضية السامية لحقوق الإنسان واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وقدموا الدعم للمدافعين عن حقوق الإنسان بتقديم المشورة القانونية إلى ١٢٠ منهم، وتفاعلوا مع رئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي بشأن التمييز العنصري ضد الأفارقة في الصين مؤخرًا.

وأكدت السيدة/ ميلاني سوهانا –من شبكة المنظمات غير الحكومية في منطقة غرب إفريقيا–

أهمية اتباع منهج يقوم على مقاربة حقوق الإنسان لمواجهة الجائحة، حيث لقي مواطنون في نيجيريا حتفهم على أيدي رجال الشرطة خلال فترة حظر التجول، وحدث شح في المواد الغذائية الأساسية، واستُغْنِي عن كثير من العاملين، كما فقد كثيرون وظائفهم ورواتبهم، وقد توقفت دول غرب إفريقيا عن حبس المدافعين عن حقوق الإنسان، وأُفرج عن كثير من المسجونين، إلا أنهم لاحظوا عدم التزام السجون بكثير من الإجراءات الاحترازية بما في ذلك التباعد، وقد طالبوا الدولة بالتعامل مع الجائحة على أساس مقاربة قائمة على حقوق الإنسان.

ثم تحدث السيد/ مولاي لحسن ناجي –من منطقة شمال إفريقيا– وانصبَّ حديثه عما اتُّبِع من إجراءات في المغرب وتونس، وذكر أن فترة الجائحة شهدت انتهاكات عديدة لحقوق الإنسان، وأُلْقِيَ القبض على كثير من المدونين على الإنترنت في مصر خلال فترة الجائحة.

وتحدث السيد/ ماكسميليان –من منظمة غير حكومية من الكاميرون– ممثلًا لمنطقة وسط إفريقيا، وأشار إلى التكدس الكبير في السجون، وذكر أنه رغم الإفراج عن ١٠٠٠٠ مسجون، إلا أن ١٦٠٠٠٠ مسجون ما زالوا قابعين في السجون.

كما أثار موضوع انتهاكات حقوق الإنسان للمثليين والمرأة، وأشار إلى استشراء عدم المحاسبة، وأن القضاء يكاد يكون غائبًا من الناحية العملية، كما أن الصحفيين لا يستطيعون التحرك بحرية في الكاميرون وكذلك العاملين في المنظمات غير الحكومية بسبب عدم توفر الأمن، وأعرب عن تضامنه مع النساء النازحات، والتمس من الاتحاد الإفريقي أن يطلب من دول وسط إفريقيا تقديم الدعم للصحفيين وتقديم الدعم المالي للمنظمات غير الحكومية.

واختتم السفير/ صلاح حماد –من إدارة الشئون السياسية بمفوضية الاتحاد الإفريقي– أعمال الاجتماع، وذكر أن المشاركين سوف يحصلون على تقرير الاجتماع متضمنًا التوصيات والرد على الأسئلة التي طُرِحت كتابة، وأكد في كلمته الأهمية الكبرى للتعاون الثلاثي بين الاتحاد الإفريقي والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية، وأشار إلى عدد من الملاحظات برزت خلال مداولات الاجتماع، من بينها تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والمسئولية الجماعية، وتعهدات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية بالتعامل مع جائحة كوفيد ١٩، والتحديات التي طُرِحَت، ومن بينها أن بعض المرضى لا يحصلون على الرعاية الطبية، وتزايد التمييز العنصري والتمييز القائم على القبلية واللون.

المائدة المستديرة: "فلسفة السياسة الضريبية والعدالة الاجتماعية" – السبت الموافق ١٧ أكتوبر ٢٠٢٠

انطلاقًا من اهتمام المجلس القومي لحقوق الإنسان بالسياسة الضريبية باعتبارها إحدى الوسائل الفاعلة في تحقيق العدالة الاجتماعية والحد من التفاوت الاجتماعي وحفز النشاط الاقتصادي في إطار عملية التنمية المستدامة، عقد المجلس يوم السبت الموافق ١٧ أكتوبر ٢٠٢٠ بفندق سفير الدقي مائدة مستديرة لمناقشة "فلسفة السياسة الضريبية والعدالة الاجتماعية في مصر"، في ظل التعديلات التي أدخلتها وزارة المالية على بعض القوانين بهدف تبسيط الإجراءات وتسهيلها وإدخال معايير أكثر للحوكمة وتقليل المنازعات، وتعرف الأبعاد الاجتماعية للسياسة الضريبية والإجراءات المتخذة لحماية محدودي الدخل خاصة بعد تداعيات أزمة كورونا.

افتتح أعمال المائدة المستديرة الأستاذ/ محمد فايق – رئيس المجلس، والأستاذ/ رجب محروس – مدير عام البحوث والسياسات الضريبية بمصلحة الضرائب، والمستشار/ رمضان صديق – مستشار وزير المالية للسياسات الضريبية، بحضور السادة أعضاء المجلس: المستشار/ منصف سليمان، والدكتور/ حافظ أبو سعدة، والدكتور/ أحمد أبو الوفا،

والنائبة/ سيلفيا نبيل – عضوة لجنة الخطة والموازنة بمجلس النواب، والدكتور/ مصطفى عبد القادر – مستشار الضرائب الدولية بلجنة الأمم المتحدة للتنمية لجنوب غربي آسيا (ESCWA) ورئيس مصلحة الضرائب الأسبق، والدكتور/ وليد جاب الله – الخبير الاقتصادي، والأستاذ نبيل البشبيشي – الباحث في السياسات الضريبي، ولفيف من الباحثين المتخصصين في السياسات الضريبية والقانون والاقتصاد وممثلي الهيئات الحكومية والتشريعية والقضائية المعنية ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة.

تناولت المائدة المستديرة ثلاثة محاور، هي:

- النظام الضريبي المصري وأثره في التنمية الاقتصادية.
- تطبيق مفهوم العدالة الاجتماعية في السياسة الضريبية.
- تقييم إصلاحات المنظومة الضريبية في مصر.

واختتمت المائدة المستديرة –التي امتدت على مدار ثلاث جلسات تناولت أوراق العمل ومداخلات المشاركين– أعمالها بالتوافق على مجموعة من التوصيات، كان من أبرزها:

- تثمين التعديلات التشريعية التي أُجريت على القوانين الضريبية خلال الفترة الأخيرة بهدف تحقيق العدالة الضريبية، مع أهمية المراجعة والتقييم والرقابة المستمرة وتبسيط القواعد واللوائح لتحقيق عدالة فعلية في التطبيق العملي.
- العمل على تحقيق التوازن بين أوجه إنفاق الحصيلة الضريبية من جهة وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من جهة أخرى.
- السعي إلى تطبيق أفضل الممارسات الضريبية، مع ضرورة مراعاة البعد الاجتماعي من خلال خفض العبء الضريبي عن كاهل أصحاب الدخول المحدودة والمتوسطة.
- النظر في استخدام الضريبة على القيمة المضافة في تحقيق العدالة في توزيع النفقات ذات الطابع العام مثل تكلفة مشروعات الطرق والكباري والبنية التحتية، بما يحقق العدالة مع مبدأ المنفعة ويخفض العبء عن الموازنة العامة للدولة.
- النظر في استبدال فرض الضريبة على القيمة المضافة بسعر صفر بدلًا من الإعفاء الضريبي في بعض السلع والخدمات ذات الطابع الاجتماعي، مثل خدمات التعليم والصحة.

- الالتزام بالقواعد والمعايير الدولية المرتبطة بالضريبة على القيمة المضافة لمنع الازدواج الضريبي، ودعم القدرة التنافسية للمستثمر المصري، والحفاظ على تكلفة السلع أو الخدمات.
- النظر في تحقيق التكامل بين نظامي الضريبة (الضريبة على الدخل، والضريبة على القيمة المضافة)، بهدف تعزيز عملية تحصيل الضريبة من خلال الربط بين خضوع الخدمات للضريبة على القيمة المضافة وخضوعها لضريبة الدخل مثل التعليم أوالصحة، مع اعتبارها في ذات الوقت من التكاليف، أو منح ائتمان ضريبي عند تحديد وعاء الضريبة على الدخل لتحقيق البعد الاجتماعي ومكافحة التهرب الضريبي، وبصفة خاصة في مجال أصحاب المهن الحرة.
- ترشيد إعفاءات الضريبة على الدخل وتبسيط هيكل الضريبة، سواء من ناحية سعر الضريبة أو كيفية تحديد الوعاء لتحقيق تكافؤ الفرص بين الشركات التجارية، والحد من تكاليف التحصيل.
- رفع معدل الحد الأعلى لضريبة الدخل (مع خفض مستويات الدخل الحدية للتكليف الضريبي) ووضع ثلاثة إلى أربعة معدلات ضريبية، مع توسيع القاعدة الضريبية بإدراج الدخول كافة –بما فيها الأرباح الرأسمالية– ضمن الدخل الخاضع للضريبة بهدف تحسين تحقيق العدالة الضريبية وتحسين تصاعدية الضريبة.
- إعادة النظر في الشريحة المعفاة سنويًا والمدى بين الشرائح المختلفة بما يحقق العدالة في توزيع العبء الضريبي وزيادة نسبة الالتزام الطوعي، مع إعادة النظر في أحكام فرض الضريبة على أصحاب المهن الحرة بما يحقق مكافحة التهرب.
- إعادة النظر في النظام المستخدم لتحديد الضريبة على العقارات المبنية بهدف خفض تكلفة الالتزام الطوعي للمكلفين والإدارة الضريبية إلى أقل حد ممكن من خلال إتاحة العمل على استبدال طريقة تقدير الضريبة العقارية على أساس مساحة العقار بدلًا من تقديرها على أساس قيمة العقار المعمول بها حاليًا لتسهيل التقدير ومنع المنازعات الضريبية، مع مراعاة اختلاف سعر الضريبة المستخدم للمتر وفقًا لموقع العقار أو فئته، ومراعاة إعفاء المسكن الخاص الوحيد تمامًا من الضريبة العقارية كونه لا يحقق أية عوائد استثمارية لمالك العقار.
- إعادة النظر في المعاملة الضريبية المعمول بها للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال وضع نظام ضريبي مبسط لزيادة حجم المُجتمع الضريبي، بما يُعزز الحصيلة، ويفتح الباب لتقديم مزيا للشرائح الأولى بالرعاية.

- توسيع القاعدة الضريبية وتوزيع العبء الضريبي بشكل واقعي يراعي ظروف المكلف للمحافظة على المنافسة بين المستثمرين.
- إعادة النظر في الضرائب المقررة على المتعاملين في سوق المال والبورصة المصرية، مع مراعاة التوافق مع النظام الضريبي العالمي في هذا المجال، وتشجيع الاستثمار الأجنبي.
- ربط تقديم المزايا المُتعلقة بإسقاط الضرائب أو التنازل عنها أو مُقابل تأخير للممولين المُتقاعسين بمنح مزايا للممول المُلتزم تقريرًا للعدالة والتنافسية.
- النظر في تحديد وسائل نظر الطعون الضريبية بهدف تعزيز منع المنازعات وتسويتها وعدم إطالتها.
- الإسراع في تنفيذ الالتزامات المرتبطة بمشروع تآكل الوعاء ونقل الأرباح التي انضمت إليها مصر وما يتطلبه ذلك من إجراء بعض التعديلات التشريعية المطلوبة وتدريب الكوادر البشرية على تطبيق هذه الالتزامات.
- تفعيل تطبيق وسائل مكافحة التهرب الضريبي في التشريع الضريبي، من خلال تدريب الكوادر الفنية للتعامل مع هذه الحالات، ووضع التعليمات التنفيذية اللازمة للتعامل معها، مع إحاطتها بالضمانات المطلوبة لحماية حقوق الإدارة الضريبية والممولين، وضرورة الاستفادة من الجهود الدولية المتبعة في هذا الصدد، مثل التحديات الضريبية في مجال الاقتصاد الرقمي وتعزيز الشفافية.
- زيادة دور مصلحة الضرائب في نشر الوعي وترسيخ مفهوم الثقافة الضريبية، من خلال التعريف بأهمية الضرائب في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تطوير الإدارة الضريبية بتحسين أوضاع العاملين ورفع كفاءتهم، بما يؤدي إلى سرعة تحصيل المتأخرات الضريبية، وزيادة حجم الإنجاز في فحص الملفات وحصرها، مع ضرورة القيام بالتطوير التكنولوجي اللازم لضبط الأداء وتوفير نظام معلومات فعال وكفء يساعد في تحقيق العدالة الضريبية.

عقدت شبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان NANHRI ندوة افتراضية عن بُعد يوم ٩ سبتمبر ٢٠٢٠ حول "حماية وتعزيز حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين ودور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان خلال جائحة ١٩- COVID".

حضر الندوة الدكتور/ ياسر عبد العزيز – عضو المجلس، وناقشت قضية الهجرة داخل إفريقيا وإليها وخارجها وارتباطها بالعمليات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وتحول ملايين الأشخاص الذين نزحوا بسبب النزاع والاضطهاد سنويًّا إلى لاجئين في البلدان الإفريقية، وهجرة آخرين بحثًا عن طرق للهروب من الفقر.

وتناول اللقاء الأمثلة الملموسة للإجراءات التي اتخذتها اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمؤسسات الوطنية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين على المستويات المحلية والوطنية والمستويات الإقليمية وعبر الإقليمية والإقليمية، لا سيما الصعوبات التي يواجهها المهاجرون والمجتمعات في بلدان المنشأ والعبور والمقصد، حيث أظهرت أزمة جائحة Covid ١٩ أن لا أحد في مأمن، وأن هذا التضامن أمر لا غنى عنه.

<u>ملخص تنفيذي بشأن مذكرة للعرض على رئيس المجلس بشأن الاجتماع حول ردود فعل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في سياق جائحة كوفيد ١٩ في الدول أعضاء الاتحاد الإفريقي</u>

عقدت إدارة الشئون السياسية بمفوضية الاتحاد الإفريقي بالتعاون مع شبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان والمركز الإفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان –وهو أيضًا سكرتارية منتدى المنظمات غير الحكومية الإفريقية– اجتماعًا افتراضيًّا يوم ٢٢ يونيو ٢٠٢٠ تناول "ردود فعل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في سياق جائحة كوفيد ١٩ في الدول أعضاء الاتحاد الإفريقي: التدخلات، والتعاون، والتحديات، والدروس للمستقبل"، شارك في الاجتماع ممثلو مفوضية الاتحاد الإفريقي، والمدير التنفيذي للشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وممثلون لمؤسسات وطنية من أعضاء الشبكة، ومديرة المركز الإفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، وهي أيضًا مديرة منتدى المنظمات غير الحكومية الإفريقية ومقرهما في بانجول (جامبيا)، وممثلون لمنظمات المجتمع المدني في إفريقيا المعنية بحقوق الإنسان، وشارك من المجلس السفير/ محمد نجيب – مستشار رئيس المجلس.

هدف الاجتماع إلى إنشاء منتدى يستخدمه الاتحاد الإفريقي وشبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية الأعضاء بها ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية العاملة في مجال حقوق الإنسان في سياق جائحة كوفيد ١٩ للنظر فيما يمكن أن تساعد به هذه الأطراف الدول أعضاء الاتحاد الإفريقي في الوفاء بالتزاماتها فيما يتصل حقوق الإنسان في مواقف الأزمات والطوارئ، من خلال تعرف الدروس المستفادة وأفضل الممارسات

لمواجهة الجائحة، وتبادل الأفكار، واستشراف سبل تحقيق مزيد من دعم العلاقة بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في التعامل مع الجائحة في الدول الأعضاء.

– وقد أبرزت الجلسة الافتتاحية ما يلي:

١– ذكر ممثلو مفوضية الاتحاد الإفريقي أن:

* الإجراءات التي اتخذتها حكومات الدول الإفريقية لم تراعِ –في بعض الأحيان– احترام حقوق الإنسان، ما أدى إلى حالات وفاة على أيدي أفراد قوات الأمن وانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان لا سيما الأطفال.

* الجائحة أثرت بشكل سلبي على القطاعين الاقتصادي والاجتماعي.

* هذا الاجتماع سيتيح للمشاركين فيه تدارس التجارب الميدانية من أجل تعرف كيفية التعامل مع التحديات التي تفرضها الجائحة، وكيفية التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية والحكومات.

* تبادل الخبرات فيما يتصل بمواجهة الجائحة وإرشاد الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي فيما يتعلق بإدارة الموقف سوف يستمر خلال الجائحة وما بعدها.

٢– أشارت المديرة التنفيذية لمنتدى المنظمات غير الحكومية الإفريقية في بانجول إلى:

* حدوث انتهاكات جنسية وعاطفية للمرأة وعنف أسرى وانتهاكات طالت الأطفال –وبخاصة الإناث– من جانب الآباء وأقرب الأقارب.

* سوء الأحوال في السجون وتكدسها وانتشار حالات الإصابة بالفيروس بها.

* تعذر اللجوء إلى القضاء.

* وجوب دعم الشراكة بين الاتحاد الإفريقي والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية لمواجهة الجائحة، وإكمال جهود الدول الإفريقية، ووضع الإستراتيجيات اللازمة لتحقيق ذلك، حيث تتجاوز أبعاد الجائحة إمكانات الدول.

٣– نوَّه المدير التنفيذي لشبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان بـ:

* وجوب وضع الأطراف المشاركة في هذا الاجتماع إستراتيجيات لمساعدة الدول الأعضاء بالاتحاد الإفريقي في مواجهة الجائحة.

* حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان أدت إلى وفيات، وأن مؤسسات وطنية إفريقية لحقوق الإنسان

أعلنت عن هذه الانتهاكات ووثقتها وأصدرت بيانات صحفية وقدمت توصيات إلى دولها بما يجب فعله.

* متابعة سكرتارية الشبكة الإفريقية عمل المؤسسات الوطنية وتنظيم ندوات افتراضية لتبادل الخبرات.

* وجوب نهوض المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني بمساعدة الدول الإفريقية في التفكير بشأن مواجهة هذه الجائحة.

٤- عرض خمسة ممثلين لمؤسسات وطنية لحقوق الإنسان رؤاهم بواقع مؤسسة وطنية عن كل شبه إقليم، وهي: جنوب إفريقيا، وأوغندا، والكونغو الديموقراطية، وغانا، والمغرب، حيث أوضحوا أن:

(أ) الجائحة أثبتت أن الحكومات لا يمكنها وحدها القيام بكل شيء، بل لا بد من تضافر جهودها وجهود المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني.

(ب) الجائحة أظهرت عدم المساواة بين المواطنين، إذ إن الفقراء أكثر تعرضًا للجائحة لعدم توافر مياه الشرب والصرف الصحي والرعاية الطبية والتعليم لديهم، كما أنهم لا يستطيعون توفير الكمامات والمطهرات، ولا يتوفر لديهم سكن صحي، ولم يتسن الاستمرار في فتح المدارس لعدم توافر المياه النظيفة فيها (جنوب إفريقيا).

(ج) المؤسسات الوطنية قد رصدت الأوضاع في ظل الجائحة، وتلقت شكاوى بشأن انتهاكات حقوق الإنسان، وأصدرت بيانات صحفية بتوصيات، بينما تجد المؤسسة الوطنية في جنوب إفريقيا صعوبة في إجراء عمليات الرصد الميداني للانتهاكات، وتعتمد على التعاون مع المنظمات غير الحكومية في تزويدها بالتقارير والمعلومات، ولا سيما في الأقاليم والمناطق النائية.

(د) التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني يكتسب أهمية خاصة من أجل تعرف أفضل السبل للعمل في ظل الجائحة.

(هـ) هناك مشورات كثيرة قدمت للحكومات منذ اندلاع الجائحة وتوصيات بعدم المساس بحقوق الإنسان أيًّا كانت الإجراءات الاحترازية التي تتخذها الحكومات.

(و) التجهيزات الطبية اللازمة لمواجهة الجائحة -ومنها أجهزة التنفس الصناعي- غير متوافرة لدى عدد من الدول الإفريقية.

(ز) هناك فئات كثيرة تُرِكَت خلف الركب، مثل المسنين في ظل غياب قوانين لحمايتهم، والأشخاص الذين لا يتوافر لهم مأوى خلال حظر التجول، والفئات الضعيفة من اللاجئين والمهاجرين وذوي الإعاقة، وقد ثار تساؤل بشأن كيفية توفير المعلومات عن الأشخاص ذوي الإعاقة، وأشير إلى أن النساء –وبصفة خاصة الحوامل– لا يجدن الرعاية الطبية اللازمة والأدوية في ظل ظروف الجائحة.

(ح) من بين التحديات الأخرى في سياق الجائحة تعذر اللجوء إلى القضاء من جراء غلق المحاكم وتعذر مثول المسجونين في السجون أمام المحاكم، فضلًا عن عدم تمكينهم من مقابلة محاميهم.

(ط) الأطفال الفقراء سيُتركون خلف الركب، حيث لا تتاح لهم خدمات الإنترنت أو الراديو والتليفزيون لمتابعة دراستهم.

(ي) إعداد برامج توعية للمواطنين من الأمور الواجبة، وتوجيه فروع المؤسسة الوطنية في الأقاليم لتوعية المواطنين بالإجراءات الاحترازية مثل التباعد وغيرها (الكونغو الديموقراطية)، وإعداد فقرات فيديو للتوعية باللهجات المختلفة، مع توجيهها بصفة خاصة إلى الفئات الضعيفة (المغرب).

(ك) هناك زيارات للسجون (الكونغو الديموقراطية والمغرب) لرصد أي انتهاكات لحقوق المسجونين، والوقوف على الظروف الصحية داخل السجون في ظل الجائحة، وقد تبين عدم مراعاة قواعد التباعد فيها (الكونغو الديموقراطية).

(ل) إلقاء الشرطة القبض على المواطنين جاء بسبب عدم ارتداء الكمامة الواقية، وهناك صعوبة في توعية المواطنين في المناطق النائية بكيفية التعامل مع الجائحة، حيث لا يتوافر جميع المواطنين على الكهرباء أو أجهزة التليفزيون، ويتطلب الأمر توعية باستخدام الميكروفونات المكبرة في القرى.

(م) من الواجب إعداد برنامج لتوعية أفراد الشرطة باحترام حقوق الإنسان وكذلك حسن معاملة المسجونين خلال فترة الجائحة، وتوجيه برامج توعية إلى وكلاء النيابة والقضاة (الكونغو الديمقراطية).

(ن) فرض قيود من جانب الحكومة كان له أثر في عدم حصول الجميع على التعليم لعدم توافر متطلبات التعليم عن بعد لكل الطلبة، وعدم توافر مياه الشرب لقاطني المناطق النائية، وعدم توافر الاختبار الطبي لاكتشاف الإصابة بالفيروس، وعدم تشخيص المرض وتوفير أماكن العزل للمصابين، وكذلك نقص الرعاية الطبية.

(س) التفاعل متواصل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان وتقديم المؤسسة الوطنية تجربتها وتقاريرها، فضلًا عن تقديم تقارير للجنة البروتوكول الاختياري لمناهضة التعذيب (المغرب).

(ع) التعاون مستمر مع المنظمات غير الحكومية في مجال الهجرة، وبصفة خاصة فيما يتعلق بالأطفال، وإنشاء منصة افتراضية تفاعلية حول الحق في حرية التعبير يتاح للمواطنين دخولها (المغرب).

٥- عرض خمسة ممثلين لمنظمات غير حكومية لحقوق الإنسان -بواقع منظمة عن كل شبه إقليم في إفريقيا- ملاحظاتهم حيث ذكروا:

(أ) توعية المواطنين بخطورة الجائحة وكيفية مواجهة انتشار الفيروس.

(ب) تأثر الحق في حرية التعبير والحق في التنظيم من جراء الجائحة، وانتشار العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.

(ج) توثيق انتهاكات حقوق الإنسان التي رُصِدَت.

(د) تنظيم عدد من الندوات الافتراضية لدعم المفوضية السامية لحقوق الإنسان واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

(هـ) تقديم الدعم للمدافعين عن حقوق الإنسان، وتقديم المشورة القانونية لهم.

(و) التفاعل مع رئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي فيما يتصل بالتمييز العنصري ضد الأفارقة في الصين.

(ز) تأكيد أهمية اتباع منهج يقوم على مقاربة حقوق الإنسان لمواجهة الجائحة.

(ح) وفاة عدد المواطنين على أيدي رجال الشرطة خلال فترة حظر التجول (نيجيريا).

(ط) حدوث نقص في المواد الغذائية الأساسية.

(ي) الاستغناء عن كثير من العمال، وفقْد الكثيرين وظائفهم ورواتبهم أو جزءًا منها.

(ك) توقف دول غرب إفريقيا عن حبس المدافعين عن حقوق الإنسان والإفراج عن كثير منهم، وعدم التزام السجون بكثير من الإجراءات الاحترازية ومنها مراعاة التباعد الاجتماعي.

(ل) طلب منظمات غير حكومية من دولها التعامل مع الجائحة على أساس مقاربة قائمة على حقوق الإنسان.

(م) حدوث انتهاكات عديدة لحقوق الإنسان، من بينها إلقاء القبض على مدونين خلال فترة الجائحة، والتكدس الكبير في السجون الذي أدى إلى الإفراج عن مسجونين لتقليل الكثافة في السجون، وتقييد حرية الصحفيين والعاملين في المنظمات غير الحكومية بسبب عدم توافر الأمن.

ندوة افتراضية نظَّمتها الشبكة الإفريقية بشأن "العنف القائم على النوع الاجتماعي في سياق جائحة كوفيد ١٩"

عقدت الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ندوة افتراضية يوم الأربعاء الموافق ٢٤ يونيو ٢٠٢٠ تحت عنوان: "العنف القائم على النوع الاجتماعي في سياق جائحة كوفيد ١٩"، شارك فيها ممثلو المؤسسات الوطنية الإفريقية والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية بفعاليات الندوة الافتراضية.

هدفت الندوة إلى تبادل الخبرات والتجارب التي خاضها المشاركون العاملون في مجال القضاء على العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي تتعرض له النساء والفتيات ويؤثر سلبًا في تمتعهن بحقوقهن خاصة في ظل جائحة كوفيد ١٩.

في بداية النقاش أشير إلى أن العالم يواجه الآن نوعين من الأوبئة: الوباء الأول والقديم وهو العنف القائم على النوع الاجتماعي أو العنف ضد النساء، والوباء الثاني وهو جائحة كوفيد ١٩، مع التذكير بأن تداعيات الأوبئة تؤثر سلبًا على الفئات الأضعف في المجتمع، خاصة من لا تتوافر لهم ضمانات حماية الحقوق وتعزيزها، لذا فالنساء والفتيات والأشخاص ذوو الإعاقة والفقراء هم الفئات الأكثر تأثرًا بتداعيات جائحة كوفيد ١٩.

وخلال النقاشات سُردت أبرز التحديات الاقتصادية والاجتماعية والصحية التي تواجه النساء والفتيات وتتسبب في زيادة نسب العنف والتمييز واللامساواة، وتتمثل في:

- الضغوط الاقتصادية وفقدان الوظائف والموارد المالية نتيجة غلق بعض الشركات وأماكن العمل وفرض حظر التجوال، الأمر الذي أعاق الوصول إلى أماكن العمل والتنقل بين الأقاليم المختلفة.
- غياب الحماية الاجتماعية للنساء العاملات في القطاع غير الرسمي، وتعرضهن للعنف في أماكن العمل، وشيوع تخلص أصحاب العمل من العمالة النسائية.
- اعتماد النساء بشكل رئيس في كثير من الدول الإفريقية على الوظائف التي تتطلب الحضور المباشر، وصعوبة إيجاد فرص عمل من المنزل خلال الجائحة.
- التعرض للعنف المنزلي المادي والجنسي بشكل مروع، وزيادة الانتهاكات، وصعوبة الوصول إلى منافذ العدالة والخدمات ذات الصلة.
- قلة "ملاجئ النساء المعنفات" في كثير من البلدان الإفريقية، وتعقيد إجراءات الإقامة بها إن وجدت، الأمر الذي يؤثر على حماية النساء والفتيات حال تعرضهن للعنف.

- قلة المنافذ التي تقدم الرعاية الصحية والعلاج وخدمات الصحة الإنجابية وخدمات الدعم النفسي للنساء وصعوبة الوصول إليها –إن وجدت– في ظل الجائحة.
- إغلاق المدارس والحضانات، ما تسبب في انعدام فرص التعليم للفتيات حاليًا، لا سيما في المناطق الفقيرة والنائية التي لا تتوافر بها متطلبات التعليم عن بُعد.

وأشير خلال عروض المشاركين من المؤسسات الوطنية الإفريقية إلى تواتر الشكاوى الواردة إليهم على صلة بالعنف ضد النساء خلال الجائحة، الأمر الذي يعد ايجابيًا؛ حيث يعني مقاومة النساء للعنف القائم على النوع الاجتماعي والإبلاغ عن الانتهاكات التي يتعرضن لها حال توافر الآليات والإجراءات اللازمة، كما تطرق المشاركون إلى نقص التمويل والمشروعات الموجهة للقضاء على أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات في الدول الإفريقية، ونقص خدمات الدعم النفسي الموجهة إلى النساء في ظل الجائحة.

وقد انتهت أعمال الندوة إلى التوصيات الآتية:

- ضرورة توفير المؤسسات الوطنية الإفريقية السبل والآليات اللازمة لتلقي الشكاوى والبلاغات وتطويرها لحماية النساء من التمييز والعنف القائم على النوع الاجتماعي.
- تطوير آليات جمع البيانات الخاصة بأوضاع وحقوق النساء في الدول الإفريقية وتحليلها، وتطوير آليات التحول الرقمي، واستحداث برامج تدريبية للنساء والفتيات للتوعية بحقوقهن خلال الجائحة.
- ضرورة تدريب النساء والفتيات على تأسيس مشروعات صغيرة من المنزل للحصول على دخل يفي بمتطلبات الحياة ويحمي من الوقوع في براثن الفقر لا سيما خلال المرحلة الحالية.
- استمرار التنسيق والتواصل مع منظمات المدني العاملة في مجال الدعم النفسي، والمساعدة القانونية لمعاونة النساء في الوصول إلى منافذ العدالة، وتدريب العاملين بمجال إنفاذ القانون على حقوق الإنسان.
- تكثيف العمل مع المؤسسات الإعلامية للتوعية بحقوق النساء ودعم الحملات الإعلامية والصحافية ذات الصلة.
- استمرار المؤسسات الوطنية في تقديم المشورة إلى الجهات الحكومية، والتنسيق مع الجهات التشريعية للقضاء على كل أشكال التمييز والعنف القائم على النوع الاجتماعي لوضع سياسات واقتراح تشريعات تتفق ومبادئ حقوق الإنسان وقيمها.

- ضرورة تعاون الجهات الوطنية والإقليمية والمحلية معًا لرفع المعاناة عن النساء وحماية حقوقهن خاصة في ظل الجائحة.

وفي الختام أبدى السيد/ جلبرت سبهوجو –المدير التنفيذي للشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية– استعداده للتعاون مع أي مؤسسة وطنية تسعى إلى استضافة ندوات افتراضية في إطار سلسلة الندوات التي تنظمها الشبكة افتراضيًّا خلال الفترة من يونيو إلى سبتمبر ٢٠٢٠.

تقرير بشأن الدورة الخامسة والثلاثين للجنة الإفريقية للخبراء حول حقوق ورفاهية الطفل – ٣١ أغسطس: ٨ سبتمبر ٢٠٢٠

عقدت اللجنة الإفريقية للخبراء فعاليات الدورة الخامسة والثلاثين افتراضيًّا عبر شبكة الإنترنت تحت عنوان: حقوق ورفاهية الطفل خلال الفترة من ٣١ أغسطس إلى ٨ سبتمبر ٢٠٢٠ بمشاركة وفود الدول الأعضاء في الميثاق الإفريقي لحقوق ورفاهية الطفل الذي يحدد الحقوق التي ينبغي على الدول الإفريقية الأطراف ضمانها للأطفال، ويعد وثيقة أساسية لتعزيز حقوق الطفل وحمايتها في منظومة حقوق الإنسان الإفريقية، وقد مثَّل المجلس في الندوة الأستاذة/ رشا علوي، والأستاذة/ أسماء فوزي.

انعقدت الندوة لمتابعة تنفيذ الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل، وتجديد التزام لجنة الخبراء بتقديم تقاريرها إلى الجمعية العامة لرؤساء الدول والاتحاد الإفريقي كل عامين، والنظر في الشكاوى الخاصة بانتهاكات حقوق الطفل المرسلة إليها بموجب المادة ٤٤ من الميثاق، وطبقًا للميثاق يلزم الدول الأطراف في الميثاق تقديم تقرير أولي عن حالة الأطفال في نطاق ولايتها بعد عامين من التصديق على الميثاق، على أن تكون آلية تقديم التقارير من كل دولة بعد ذلك كل ثلاث سنوات.

بدأت الجلسة بعدد من الكلمات الافتتاحية لممثلي لجنة الخبراء والمنظمات والهيئات الدولية والاقليمية المعنية أكدت جميعًا أهمية حماية حقوق الطفل الإفريقي وحمايته من كافة أشكال العنف والاستغلال، وأهمية قيام الدول الإفريقية بتنفيذ السياسات والخطط التي تحمي حقوق الطفل الإفريقي خاصة في ظل الفترة الراهنة وتأثر الدول الإفريقية بجائحة كوفيد ١٩ وتأثر تمتع الطفل بحقوقه الأساسية تبعًا لذلك.

وقد أعرب المشاركون عن خالص تعازيهم في وفاة الراحلة السيدة/ عزة العشماوي –نائبة رئيس لجنة الخبراء والأمينة العامة للمجلس القومي للطفولة والأمومة– التي وافتها المنية هذا العام، وقد أسهمت في حماية حقوق الطفل وتعزيزها على المستويين العربي والإفريقي.

وقد خُصِّصت جلسة لعرض دراسة خاصة بشأن وضع تنفيذ خطة حماية حقوق الأطفال الأفارقة ٢٠٤٠ التي لا بد أن تُطَوَّر للتعامل مع أزمة كوفيد ١٩ التي أثرت –وما زالت تؤثر– سلبًا على وضع الأطفال في إفريقيا، مع التشديد على ضرورة تعديل الأطر التشريعية والقانونية في الدول الإفريقية لحماية ضحايا الاستغلال الجنسي، خاصة ما يتم حاليًا عبر شبكة الإنترنت، وتعزيز آليات حماية الأطفال ضحايا العنف والنزاعات المسلحة وتوفير الدعم القانوني اللازم لهم الذي يراعي حقوق الطفل، وكذلك ضمان حماية الطفل المستغلين في الأعمال الخطرة. وتطرق المشاركون إلى جهود الاتحاد الإفريقي في حماية الأطفال في مناطق النزاعات وضرورة استحداث آليات للحماية تراعي المصلحة الفضلى للطفل، وتأكيد ضرورة تعاون لجنة الخبراء مع كل الآليات والمنظمات العاملة في مجال حماية حقوق الطفل وتعزيزها.

وقد عُرِضَت آلية التواصل الجديدة مع الأطفال في الدول الإفريقية باستخدام تطبيق الهاتف الصديق للطفل الذي يُمكِّن الأطفال من التواصل مع لجنة الخبراء وتعرف حقوقهم وتقديم الشكاوى والإبلاغ عن أية انتهاكات يتعرضون لها، واستعرضت عدة دول التقدم المحرز في ملف حقوق الطفل، وجرى اعتماد التقرير الدوري لكينيا، ومتابعة تقارير لجان تقصي الحقائق التي أُوفِدَت إلى بعض المناطق الإفريقية التي تشهد نزاعًا مسلحًا واستغلالًا للأطفال في الأعمال الخطرة.

كما جرى التذكير بتحول الجلسات التي ستعقد بتاريخ ٣ سبتمبر إلى جلسات مغلقة تقتصر المشاركة فيها على أعضاء لجنة الخبراء.

<u>التقييم:</u>

ضعف التنظيم لوجود مشكلات فنية بسبب ضعف الاتصال بشبكات الإنترنت، الأمر الذي أدى إلى تأخر موعد عقد الجلسات، وضعف أداء المترجمين المكلفين بالترجمة، الأمر الذي أدى إلى صعوبة التواصل بين المشاركين، وخلق فجوة بين المتحدثين والمشاركين.

تضمنت التقارير الدورية عروضًا تتحدث عن الإنجازات التي حُقِقت من قبل الحكومات، رغم الانتهاكات التي تحدث بشكل دوري على أرض الواقع، وتحدَّث عنها ممثل الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، الأمر الذي

يتطلب تعاونًا وتنسيقًا لإيجاد حلول قابلة للتنفيذ الفوري لوقف الانتهاكات التي يعاني منها الأطفال في عديد من الدول الإفريقية.

كما أشير إلى استحداث تطبيق الهاتف الذي يُمكِّن الطفل من إدراك حقوقه والتواصل مع لجنة الخبراء وتقديم الشكاوى، مع الإشارة إلى ضعف الإمكانات الفنية وصعوبة توصيل شبكة الإنترنت في كثير من المناطق الإفريقية، مما يعني صعوبة تحقيق الغاية المرجوة من هذا التطبيق، ويتطلب مواءمة الآليات والمقترحات مع خصوصية الدول الإفريقية وإمكاناتها.

الفصل الرابع

التعاون مع الفاعلين على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية

أولًا: التعاون مع الفاعلين على الصعيد الوطني، ويشمل:

- مجلس النواب.
- وزارة العدل.
- وزارة الداخلية.
- وزارة الخارجية.
- الرقابة الإدارية.
- وزارة التربية والتعليم.
- اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الإتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية.
- منظمات المجتمع المدني.

ثانيًا: التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية، ويشمل:

- الأمم المتحدة ومنظماتها وآلياتها وخبراءها.
- جامعة الدول العربية.
- الاتحاد الإفريقي.

ثالثًا: التعاون مع الشبكات الدولية والإقليمية، ويشمل:

- التحالف الدولي للمؤسسات الوطنية (جانري).
- الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية.
- الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية.
- الجمعية الفرانكفونية للمؤسسات الوطنية.
- مؤسسات الأمبودسمان.

رابعًا: التعاون مع المنظمات الدولية، ويشمل:

- وكالة التعاون الألماني (GIZ).
- المعهد العربي لحقوق الإنسان.
- المعهد الدانماركي.

أولًا: التعاون مع الفاعلين على الصعيد الوطني

- **مجلس النواب**

رغم تأثير جائحة كورونا "كوفيد ١٩" على اللقاءات التعاونية التي تتم بين المجلس القومي لحقوق الإنسان ومجلس النواب، فقد تواصلت هذه اللقاءات، وشارك الدكتور/ صلاح سلام –عضو المجلس– في عدة لقاءات مع لجنة الصحة بمجلس النواب، كان أبرزها:

- جلسة لجنة الصحة التي نظَّمها مجلس النواب في ١/ ١١/ ٢٠١٩ لإصدار قانون التنظيم المؤسس لجهات الدواء والمستحضرات والمستلزمات والأجهزة الطبية "هيئة الشراء الموحدة".
- ثلاث جلسات للجنة الصحية بمجلس النواب لتعديل بعض أحكام قانون تنظيم شئون أعضاء المهن الطبية للعاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة غير المخاطبين بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤، وبمد الخدمة لأعضاء المهن الطبية، وإنشاء صندوق التعويض عن مخاطر المهنة.
- ثلاث جلسات بشأن إنشاء قانون مواجهة الطوارئ الطبية بتاريخ ١٠/١١/ ٢٠٢٠ شارك فيها الدكتور/ صلاح سلام. كان الأستاذ/ محمد فايق –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان– قد أناب الدكتور/ صلاح سلام في رئاسة الندوة التي عقدت بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان الذي نُظِّم بفندق سفير حول "مكافحة جائحة كورونا بين دور الدولة ودور المجتمع".

وكالمعتاد شارك المجلس في الرقابة على سير العملية الانتخابية خلال انتخابات مجلسي الشيوخ والنواب، كما شارك في الرقابة على فرز الأصوات والتطورات المتعلقة بالعملية الانتخابية بشكل لصيق والتواصل مع اللجنة العليا للانتخابات. (انظر تقريرين مفصلين بشأن انتخابات مجلسي الشيوخ والنواب بالموقع الرسمي للمجلس WWW.NCHREGYPT.ORG).

أجهزة الدولة واللجان القومية

وزارة العدل

عقدت وزارة العدل صباح يوم ٢٠٢٠/١/١٣م اجتماعًا بمقر الوزارة –قسم التشريع– لدراسة وضع آلية تشريعية وقانونية وإجرائية لمواجهة ظاهرة التنمر والتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، وقد ترأس الاجتماع المستشار الدكتور/ أحمد يحيى – ممثلًا لقسم التشريع بوزارة العدل.

وشارك في الاجتماع من المجلس القومي لحقوق الإنسان الدكتور/ أحمد إسحاق – مسئول وحدة ذوي الإعاقة، والأستاذ/ بخيت الواحي – نائب مسئول اللجنة الثقافية.

كما حضر الاجتماع من الوزارات والمجالس القومية الأستاذة/ جاكلين ممدوح – ممثلة لوزارة التضامن، والعقيد الدكتور/ حسن وافي – ممثلًا لوزارة الداخلية، والأستاذة/ نادية عبدالله – ممثلة للمجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة، والأستاذ/ صبري عثمان – ممثلًا للمجلس القومي للطفولة الأمومة.

افتتح الاجتماع المستشار الدكتور/ أحمد يحيى بالترحيب بالحضور وتلبية دعوة وزارة العدل لحضور الاجتماع الذي يهدف إلى وضع تعريف اصطلاحي لمفهوم التنمر تمهيدًا لإضافة فقرة بقانون العقوبات تجرم تلك الظاهرة، ولذا فقد دُعِيَ ذوو الشأن من الحضور العاملين على مكافحة تلك الظاهرة الآخذة في الانتشار داخل المجتمع بغية الوصول إلى تعريف محدد "للتنمر" تمهيدًا لإضافة فقرة بقانون العقوبات لتجريمه والمعاقبة على ارتكابه.

وأضاف أن أي فعل تجاه الأطفال يُعد مجرَّمًا وسببًا لتشديد العقوبة بموجب المادة ١١٦ مكرر من قانون الطفل، كما أن أي فعل تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة يعد مجرمًا وسببًا لتشديد العقوبة بموجب المادة ٥٨ من قانون١٠ لسنة ٢٠١٨ لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

وقد أكد الأستاذ/ **بخيت الواحي** أن المجلس القومي لحقوق الإنسان قد تبني عددًا من التدريبات بالمدارس على مدار السنين الماضية لمكافحة تلك الظاهرة.

وطالبت الأستاذة/ **جاكلين ممدوح** بدراسة التشريعات المقارنة لوضع تعريف جامع مانع لهذا المصطلح.

وأشار الأستاذ/ **صبري عثمان** إلى أن التنمر مفهوم حديث وله تعريفات عديدة، منها "ظاهرة عدوانية تنطوي على سلوك مكرر"، أو "فعل أو سلوك من فرد أو مجموعة تجاه فرد أو مجموعة ضعيفة يترتب عليه ضرر"، وأكد أن ذلك التصرف لا ينشأ إلا بالتكرار، وأن إتيانه مرة واحدة لا يعد تنمرًا في حد ذاته، ويعكس التنمر وجود مشكلات نفسية

لدى من يرتكبه ليكون في مركز قوة إزاء فرد أو فئة معينة، وأضاف أن هناك أبحاثًا عديدة أجراها الباحث النرويجي الشهير/ "روس" يمكن الاستناد إليها في دراسة تلك الظاهرة، وتضمنت أن ضحايا التنمر قد يُقْدِمون على الانتحار أو ارتكاب جرائم لوقف تلك الممارسات تجاههم.

ونوَّهت الأستاذة/ **نادية عبد الله** بضرورة دراسة إمكانية اعتبار ما يقوم به ضحية التنمر من جريمة ظرفًا مخففًا من العقوبة، وأشارت إلى أن بعض ذوي الإعاقة السمعية يرتكبون بعض الجرائم بحق الأشخاص الذين يسخرون منهم بصورة دائمة.

وشدد الدكتور/ **أحمد إسحاق** على أن التنمر لا يعد فعلًا فقط، بل قد يكون امتناعًا عمديًّا عن فعل، ولا يُشترط أن ينشأ ضد فئة ضعيفة، بل قد ينشأ تجاه شخص عادي يوضع في مركز مستضعف للحطِّ من شأنه.

وفي ختام الاجتماع طالب المستشار الدكتور/ **أحمد يحيى** بإتاحة مزيد من الوقت لدراسة الظاهرة ووضع تعريف محدد لمفهوم التنمر، على أن يُعقد اجتماع آخر ختامي في العاشرة صباحًا يوم ٢٧ يناير التالي للوصول إلى التعريف الاصطلاحي.

وقد تابع المشاركون اللقاء في ٢٧ يناير ٢٠٢٠ لاستئناف عملهم، وترأس الاجتماع المستشار/ **أيمن رخا** ممثلًا لقسم التشريع بوزارة العدل، وقد حضر الاجتماع من المجلس القومي لحقوق الإنسان المشاركون في الجلسة السابقة، كما حضر الاجتماع من الوزارات والمجالس القومية الدكتور/ **نور هنري** ممثلًا لوزارة التربية والتعليم، والأستاذة* **جاكلين ممدوح** ممثلة لوزارة التضامن، **والعقيد** الدكتور/ **ياسر صلاح** ممثلًا لوزارة الداخلية، **والعقيد/ إيهاب المصيلحي** ممثلًا للأمن العام، والأستاذة/ **نادية عبد الله** ممثلة للمجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة، والأستاذ/ **صبري عثمان** ممثلًا للمجلس القومي للطفولة الأمومة.

وقد استهل الاجتماع المستشار/ **أيمن رخا** بتوزيع مسودة مقترحة لتعريف التنمر من أجل وضع تعريف اصطلاحي له تمهيدًا لاستحداث الفقرة ٣٠٩ مكرر "ب" بقانون العقوبات لتجريم تلك الظاهرة والمعاقبة عليها، وقد نصت المادة المقترحة على أن "يعد تنمرًا كل فعل ارتُكب مرتين فأكثر بقصد إظهار العداوة والكراهية للغير أو عدم المساواة معهم عن طريق التهديد بارتكاب العنف أو الحط من الشأن أو الإقصاء..، ويعاقب المتنمر بالحبس مدة لا تقل عن سنة، وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد عن عشرين ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

"فإذا ترتب على التنمر ارتكاب الفاعل جريمة سب أو قذف أو تحرش جنسي أو التعرض للغير في مكان عام أو خاص أو مطروق أو اعتداء على حرمة الحياة الخاصة أو جنحة الضرب فيزداد بمقدار المثل الحد الأقصى للعقوبة المقررة".

وقد استعرضت الأستاذة/ **جاكلين ممدوح** ما جرى تناوله بالجلسة الماضية وما اتُّفِق عليه للوصول إلى تعريف اصطلاحي لمفهوم التنمر تمهيدًا لاستحداث مادة بقانون العقوبات للمعاقبة على تلك الظاهرة التي بدأت تتفشى في المجتمع.

وقد أبدى الدكتور/ **نور هنري** اعتراضه على اقتصار التجريم على الفعل الذي (يتكرر مرتين فأكثر) فقط، ورأى ضرورة التجريم من أول مرة يُرتكب فيها الفعل المراد تجريمه.

وقد رد الأستاذ/ بخيت الواحي على أن مفهوم التنمر عالميًّا يقوم على التكرار، أما الفعل لمرة واحدة فيمكن وصفه وتجريمه بأي مفهوم آخر.

وقد أشار الأستاذ/ **صبري عثمان** إلى أن مفهوم التنمر مفهوم حديث، وقد جرَّمته بعض الولايات الأمريكية، ولذا فإن ما تقوم به اللجنة المنعقدة من جهود لتعريف التنمر يُحْمَد للحكومة المصرية.

ونوَّهت الأستاذة/ **نادية عبد الله** بضرورة عدم تصور التنمر في داخل المدرسة فقط باعتباره الصورة الأكثر شيوعًا؛ إذ يمكن أن يحدث في مواقف عديدة في الحياة اليومية، مثل ما يتعرض له أحيانًا ذوو الإعاقة.

ورأى الدكتور/ **أحمد إسحاق** أن التنمر لا يكون فعلًا فقط، بل قد يكون امتناعًا عمديًّا عن فعل، ومن ثم فإن العقوبات المقترحة للجريمة تبدو شديدة مقارنة بالضرر الواقع على المجني عليهم.

وقد اقترح المستشار/ **أيمن رخا** أن يتيح النص المقترح التصالح في تلك الجريمة، بينما رأى العقيد الدكتور/ **ياسر صلاح** أن مثل ذلك النص قد يترتب عليه الاستخفاف بالجريمة، وأن الأولى –برأيه– عدم إتاحة التصالح في تلك الجريمة، وقد أيَّد هذا الرأي العقيد/ **إيهاب المصيلحي** نظرًا لانتشار القبلية في المجتمع وخصوصًا خارج القاهرة والإسكندرية، مما قد يتسبب في ممارسة ضغوط على المجني عليه للتصالح مع المتهم، وهو ما يُفرغ النص القانوني من محتواه.

وفي ختام الاجتماع طلب المستشار/ **أيمن رخا** من الحضور إرسال مقترحاتهم وتوصياتهم حول النص المقترح كتابة في موعد أقصاه ١٣ فبراير للوصول إلى صيغة نهائية مقترحة لنص المادة ٣٠٩ مكرر.

- **وزارة الداخلية**

اجتماع وفد المجلس القومي لحقوق الإنسان وقيادات وزارة الداخلية بمقر قطاع مصلحة السجون في ١٥/٧/ ٢٠٢٠

عُقِدَ اللقاء بين وفد من أعضاء المجلس القومي لحقوق الإنسان وعدد من قيادات وزارة الداخلية ومسئولي قطاع حقوق الإنسان ومصلحة السجون بالوزارة بمقر قطاع مصلحة السجون في ١٥ يوليو ٢٠٢٠ لإجراء مناقشات حول تطورات الأوضاع داخل السجون فيما يتصل بقضايا حقوق الإنسان، والتعاون المشترك بين الجانبين لدعم حقوق السجناء، وخاصة في ظل استمرار جائحة كورونا وانعكاساتها على أوضاع السجون على وجه الخصوص، وبحضور رؤساء تحرير أخبار اليوم، والجمهورية، وروز اليوسف.

بدأ اللقاء بعرض اللواء/ هشام البرادعي –مساعد الوزير للسجون– خطة مصلحة السجون وجهودها فيما يتصل بالتعامل مع السجناء داخل السجون في ظل جائحة كورونا من بداية الأزمة، حيث كُلِّفت الإدارات الطبية بالسجون بإنشاء منظومة طبية متطورة تشتمل على قواعد واشتراطات طبية من خلال العمل على مدار أسبوعين للمكلف بالعمل في السجون, حيث يُحْجَز ١٤ يومًا قبل العودة إلى العمل, وأكد رئيس مصلحة السجون عدم وجود إصابة واحدة داخل السجون بفيروس كورونا حتى الآن, وجاء تعليق الزيارات للسجون حماية للسجناء من نقل العدوى إليهم من الخارج أثناء الزيارات.

واستأنفت النيابات والمحاكم عملها في ٢٠٢٠/٦/١، وتطلب ذلك تخصيص مصلحة السجون سيارات ترحيلات معقمة يقودها سائقون وأطقم حراسة محددة يُجرى الكشف الدوري عليها لضمان عدم إصابتهم بالفيروس, وفيما يتصل بالسجناء تنقل إدارة السجن السجين المطلوب مثوله أمام النيابة أو المحكمة إلى الحجر الصحي قبل الجلسة بـ ٤٨ ساعة لفحصه والتأكد من أنه لا يعاني من أي عدوى قبل الجلسة والاختلاط بأهليته أو محاميه، وبعد عودته يُعْرَض على اللجنة الطبية لفحصه وإيداعه لمدة أسبوع تحت الملاحظة للتأكد من عدم إصابته بفيروس كورونا، كما تعطي لجنة العفو بالسجون أولوية العفو لكبار السن وأصحاب الأمراض المزمنة للعرض على رئيس الجمهورية لإصدار قراراته بشأنهم.

وقد ثَمَّن أعضاء المجلس الجهود المبذولة من قبل وزارة الداخلية الهادفة إلى حماية السجناء، ومن خلال زيارات وفود المجلس السابقة للسجون يمكن ملاحظة تحسن كبير في الأوضاع الصحية على مستوى السجون، ما يستدعي

انعكاس ذلك على الساحة الدولية لتغيير المفاهيم الخاطئة عن وضعية السجون في مصر, وقد انتهى الاجتماع إلى عدد من التوصيات تمثلت في:

١- بحث إمكانية عقد برتوكول تعاون بين المجلس وقطاعي مصلحة السجون وحقوق الإنسان في وزارة الداخلية يتضمن برامج تدريبية للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون في القطاعين.

٢- إتاحة الاتصالات التليفونية والمراسلات للسجناء داخل السجون للتواصل مع أهليتهم للاطمئنان عليهم في ظل حائجة كورونا وما ترتب عليها من تعليق زيارات السجون.

٣- إتاحة المعلومات الدقيقة والصحيحة في الوقت المناسب حتى يستطيع المجلس النهوض بدوره في إدارة الأزمات التي تفتعلها الوسائل الإعلامية المغرضة فيما يتصل بحقوق الإنسان.

٤- تأكيد زيادة التفاعل مع الشكاوى المحالة من المجلس إلى وزارة الداخلية سعيًا إلى الانتصاف لأصحابها.

٥- إيجاد آلية عاجلة وسريعة من قبل الداخلية والمجلس للتدخل في الحالات الحرجة التي تستدعي سرعة في التعامل ورد الفعل، وتكون على مستوى عال للمسئولين من الطرفين كنقاط اتصال.

٦- بحث تنظيم زيارات السجون خلال فترة ما بعد جائحة كورونا.

الندوة التثقيفية بقطاع السجون ٢٠٢٠/١١/١٧

نُظِّمت ندوة من قبل مصلحة السجون تحت عنوان: "أوجه الرعاية والتأهيل لنزلاء السجون" بحضور ممثلين للمجلس القومي لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وعدد من ممثلي الصحف القومية والقنوات الفضائية، وقد بدأت الندوة بعرض فيديو تسجيلي عن أوضاع السجون يتناول مقاطع فيديو للسجناء في المكتبة والورشات وفصول التعليم والدروس الدينية, وزيارات للسجون من قبل المنظمات الحقوقية, ومقاطع توثق جهود مصلحة السجون في التصدي لفيروس كورونا وعمليات التطهير التي تمت خلال عام ٢٠٢٠، بعد ذلك ألقى السيد مساعد الوزير لقطاع السجون كلمة تناول فيها خطة الوزارة لتطوير السجون والارتقاء بالخدمات الصحية والاجتماعية المقدمة للسجناء وذويهم وتطوير برامج الرعاية وإعلاء قيم حقوق الإنسان، كما تناول إجراءات الوزارة للتصدي لجائحة كورونا المتمثلة في: توفير أجهزة مسح حراري، وتوقيع الكشف الطبي على النزلاء الجدد وعزلهم كفترة حضانة للتأكد من سلامتهم الصحية، وتطهير العنابر وأماكن الطعام بشكل دوري، وإجراء فحص عشوائي لعدد من السجناء للتأكد من خلوهم من أية أمراض، وشمول كبار السن وذوي الأمراض المزمنة بقرارات العفو الرئاسي، وعقد برنامج تدريبي لعدد من الضباط

بالقطاع مع مكتب الأمم المتحدة لمواجهة الأمراض، واتخاذ الإجراءات الصحية اللازمة للسجناء لحضور الجلسات بالمحاكم والعودة مرة أخرى.

- وزارة الخارجية

حمل التقرير السنوي السابق لقرائه بشارة إقدام الدولة على تعزيز مؤسساتها المعنية بحقوق الإنسان بمؤسسة جديدة هي **اللجنة العليا لحقوق الإنسان** بقرار من السيد رئيس الوزراء في نوفمبر ٢٠١٨ بناءً على توجيه من السيد رئيس الجمهورية، وأوكل إليها إدارة آلية التعامل مع ملف حقوق الإنسان، والرد على الادعاءات المثارة ضد مصر بشأن حقوق الإنسان، وتشكلت اللجنة برئاسة السيد وزير الخارجية وعضوية ممثل للوزارات والجهات التالية: الدفاع، والتضامن الاجتماعي، والعدل، وشئون مجلس النواب، والداخلية، والمخابرات العامة، وهيئة الرقابة الإدارية، والمجالس القومية للمرأة والأمومة والطفولة وشئون الإعاقة، وهيئة الاستعلامات، والنيابة العامة، وإذا ترأس وزير الخارجية اجتماعات اللجنة فله أن يدعومن يراه من الوزراء ورؤساء الجهات المشار إليها.

وحدد قرار إصدار اللجنة عشر اختصاصات لها شملت: (١) وضع إستراتيجية وطنية لحقوق الإنسان وخطط العمل لتنفيذها من الجهات المعنية ومتابعتها. (٢) متابعة تنفيذ مصر لالتزاماتها الدولية الناشئة عن أحكام الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة، واقتراح التدابير والإجراءات التشريعية اللازمة، ومتابعة ما يُتَّخذ من إجراءات لتنفيذها. (٣) رصد المشكلات المتعلقة بحقوق الإنسان في مصر التي تثار على الصعيد الدولي ومعالجتها. (٤) إعداد ملف مصر الذي يعرض في آلية المراجعة الدورية الشاملة، ومتابعة تنفيذ التوصيات التي تقبلها مصر. (٥) وضع السياسات والخطط الكفيلة برفع الوعي والارتقاء بمستوى الكوادر الوطنية القائمة على إنفاذ أحكام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة. (٦) إعداد قاعدة بيانات مركزية بالتنسيق مع المراكز البحثية القومية المتخصصة والبيانات والخبرات المتعلقة بمجال عملها. (٧) تفعيل التعاون مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة للحصول على الدعم الفني والمالي المتاح لمساعدة الحكومة المصرية في البناء المؤسسي في مجال حقوق الإنسان. (٨) التعاون مع الجهات الدولية والإقليمية المناظرة بغرض تبادل الخبرات. (٩) إعداد تقرير سنوي حول الجهود الوطنية للمجالات ذات الصلة وتعزيز حقوق الإنسان. (١٠) اقتراح القوانين والتعديلات المتعلقة بمجال دعم حقوق الإنسان وتعزيزها.

وتكون للجنة أمانة فنية تتولى القيام بأعمالها والمسائل الاجتماعية والإنسانية الدولية لوزارة الخارجية التي يتولى القيام بأعمالها قطاع حقوق الإنسان والمسائل الاجتماعية والإنسانية بوزارة الخارجية، ويجوز للأمانة الفنية الاستعانة بعدد

كاف من الدبلوماسيين والقانونيين والفنيين والإداريين والخبراء والمتخصصين في مجال عمل اللجنة، ويختارهم رئيس اللجنة عن طريق الندب أو الإعارة أو التعاقد وفق القوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن، ويُخَصَّص مقرٌّ مناسب للجنة متى تيسر ذلك، وتتولى وزارة المالية توفير الاعتمادات المالية للجنة وأمانتها الفنية.

- الرقابة الإدارية

احتفلت الرقابة الإدارية هذا العام باليوم العالمي لمكافحة الفساد في ١٠ ديسمبر ٢٠٢٠ وسط زخم من التقدير بفضل النجاحات التي حققتها في مكافحة الفساد، وافتتحت الاحتفالية بكلمة للسيد الرئيس/ **عبد الفتاح السيسي** أكد فيها أن المسار الذي انتهجته الدولة يعد أحد ركائز الحكم الرشيد منذ بدء مسيرة التنمية من أجل مستقبل أفضل لوطننا الغالي، وأشاد الرئيس بمؤسسات الدولة المعنية لما تبذله من جهد متواصل في تطبيق الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، داعيًا إلى بذل مزيد من الجهد لحماية مقدرات الوطن والشعب المصري.

من جهة أخرى أكد الدكتور/ **مصطفى مدبولي** -رئيس مجلس الوزراء- في كلمته أمام المؤتمر الذي نظمته هيئة الرقابة الإدارية أن توجيهات الرئيس السيسي ورؤيته كانت بالتحول إلى دولة ديمقراطية مدنية حديثة تمتلك منظومة تشريعية ومؤسسة للقضاء على الفساد والحد من آثاره، وأن هناك عدة محاور تبنتها الحكومة المصرية، أهمها: محور الشفافية، وكفاءة المؤسسات الحكومية، وتحسين الإدارة، والاستغلال الأمثل لموارد الدولة، والخضوع للمساءلة، مما يعكس إرادة سياسية للتصدي للفاسد الذي يؤثر على التنمية الاقتصادية وحقوق الإنسان.

كما أدلى السيد الوزير/ **حسن عبد الشافي** -رئيس الرقابة الإدارية- بكلمة أكد فيها عزم القيادة السياسية الصادق على مكافحة الفساد واقتلاع جذوره، وإطلاق قدرات المجتمع نحو التصدي لجميع أشكال الفساد ومنعه ومكافحته لتهيئة البيئة المناسبة لتنفيذ برامج التنمية الشاملة في كل المجالات، مما سينعكس أثره في الارتقاء بالحياة المعيشية للمواطنين وصون حق الإنسان في حياة كريمة، وأوضح أن مصر كانت من أوائل الدول التي انضمت إلى اتفاقية مكافحة الفساد في الأمم المتحدة إيمانًا منها بأن قضية مكافحة الفساد لم تعد شأنًا داخليًّا وإنما تحتاج إلى تضافر الجهود الدولية لمواجهته.

وأبرز الأستاذ/ **محمد فايق** -رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان- الدور المشرف الذي تقوم به هيئة الرقابة الإدارية في مكافحة الفساد وحماية ثمار التنمية التي تحققها الدولة، كما أبرز العلاقة الوثيقة بين الفساد وحقوق

الإنسان؛ حيث يتسبب الفساد في عدم المساواة بين الأشخاص وسوء توزيع الموارد، مؤكدًا أن مكافحة الفساد حق أصيل من حقوق الإنسان؛ إذ إن الفساد من شأنه التأثير في القطاع الاقتصادي، وإرهاق خزانة الدولة، وزيادة معدلات الفقر، وتوسيع الفجوة بين الطبقات الاجتماعية مما يقود إلى التشكيك في عدالة القانون.

شارك في الاحتفال لفيف من الشخصيات الدولية البارزة، من بينهم السيدة/ **مارينا وبيس** –ممثلة البنك الدولي– التي أثنت على جهود الحكومة المصرية الإصلاحية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، والسيد/ **إيمانويل أوليتا أوندونسو** – رئيس اتحاد هيئات مكافحة الفساد في الكونغو الديمقراطية، والدكتورة/ **غادة والي** –رئيسة مكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة– التي أكدت أن مصر قطعت خطوات واسعة في مكافحة الفساد، وتعتبر منبرًا عالميًّا فيما يتعلق بزيادة الوعي في مكافحة الفساد.

وقد تُوِّج الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة الفساد بتوقيع بروتوكول تعاون بين هيئة الرقابة الإدارية والمجلس القومي لحقوق الإنسان. (ضُمِّن في ملحق التقرير رقم ٦).

– وزارة التربية والتعليم

استكمل المجلس جهده في مجال مراجعة المناهج الدراسية من منظور حقوق الإنسان الذي بدأ في سنواته الأولى، حيث تعاون مع وزارة التربية والتعليم في إجراء مراجعة علمية شاملة للكتب الدراسية لمراحل التعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي عام ٢٠٠٦، بهدف تعظيم الاستفادة من المناهج في ترسيخ قيم حقوق الإنسان ومبادئها في وجدان الطفل المصري.

ونظرًا لأهمية هذا المشروع البحثي المهم لتنقية المناهج مما يتعارض مع حقوق الإنسان استأنف المجلس مشروعه لمراجعة المناهج في يناير ٢٠٢٠، حيث خاطب الوزارة التي فوضت الأستاذة الدكتورة/ ثناء جمعة –رئيسة قسم الدراسات الاجتماعية بمركز تطوير المناهج والمواد التعليمية– للتنسيق مع المجلس.

عُقِد الاجتماع الأول للجنة المشرفة على المشروع في يناير ٢٠٢٠ بحضور:

الأستاذة الدكتورة/ نيفين مسعد – عضوة المجلس، والمشرفة على المشروع.

الأستاذ الدكتور/ ياسر عبد العزيز – عضو المجلس، والمشرف على المشروع.

الأستاذ الدكتور/ محمود خليل – مسئول فريق الخبراء المنفذ للمشروع، وأستاذ الإعلام، ورئيس قسم الصحافة بكلية الإعلام بجامعة القاهرة.

الأستاذة الدكتورة/ ثناء جمعة – ممثلة لوزارة التربية والتعليم، ورئيسة قسم الدراسات الاجتماعية بمركز تطوير المناهج والمواد التعليمية التابع لوزارة التربية والتعليم.

الأستاذة/ مي حمدي، والأستاذ/ بخيت الواحي، والأستاذة/ إيمان مقرب من أمانة لجنة الحقوق الثقافية بالمجلس.

خلال الاجتماع قُدِّم عرض مختصر حول مشروع مراجعة المناهج الدراسية المنفذ في عام ٢٠٠٦، واستعراض محاور مشروع ٢٠٢٠ ومناقشة تفاصيله، كما قُدِّمت خلفية حول تطوير المناهج الجاري من قبل وزارة التعليم.

(تفاصيل الاجتماع ونتائجه في صفحة ٩١)

<u>الإتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية: حقائق وتداعيات</u>

تأسيسًا على عضوية المجلس القومي لحقوق الإنسان في اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر التي ترأسها السفيرة/ نائلة جبر يأتي التنسيق بين كل الجهات المعنية الحكومية وغير حكومية.

ووفقًا لمذكرة التفاهم بين اللجنة والمجلس التي وُقِّعت في ٢٠١٥/٢/١٠ يُعتبر المجلس شريكًا أساسيًّا للجنة في جميع الأنشطة المعنية بنشر الوعي بمخاطر الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر على مستوى الجمهورية وفقًا لاختيار المجلس في اللجان الفرعية المنبثقة من اللجنة، وهما لجنتا التوعية والإعلام.

وفي إطار تنفيذ توجيهات السيد رئيس مجلس الوزراء بتكثيف حملات التوعية بمخاطر الهجرة غير الشرعية وتنفيذًا للإستراتيجية الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية ٢٠١٦ – ٢٠٢٦ تابعت اللجنة حملات التوعية في المحافظات الأكثر تصديرًا للهجرة غير الشرعية.

وقد شارك المجلس وفدًا من اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر ومنعها برئاسة السيدة/ السفيرة نائلة جبر –رئيسة اللجنة– في زيارة إلى محافظة الفيوم بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢١.

بدأت الزيارة باجتماع مع السيد اللواء/ عصام سعد –محافظ الفيوم– تناول الأنشطة التي تشتهر بها المحافظة كصناعة السجاد والحرف اليدوية التي تدعم المرأة المعيلة لتمكينها اقتصاديًّا، بالإضافة إلى أنشطة المحافظة لمكافحة

الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر والحلول البديلة المقدمة من خلال مديرية القوى العاملة ومكتب جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر للشباب.

ثم التقى الوفد مجموعة من الشباب وبعض الجمعيات الأهلية والعاملين في مراكز الشباب، وأكدت السفيرة في حديثها أن مواجهة مشكلة البطالة تسهم في الحد من مخاطر الهجرة غير الشرعية، حيث تعد دافعًا رئيسًا لإقدام الشباب على هذه المغامرة، مشيرة إلى ما تقوم به الدولة من جهود من أجل توفير فرص عمل بديلة أمام الشباب ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

كما دعت إلى ضرورة تكاتف الجهود الرسمية وغير الرسمية من أجل مضاعفة هذه الفرص أمام الشباب كي لا يقع في براثن شبكات التهريب غير الشرعية، وناشدت الشباب في الوقت نفسه تعظيم قيمة العمل الشريف باعتباره السبيل الوحيد للنجاح.

وفي ختام اللقاء افتُتِح الملتقى التوظيفي الثالث بمركز إطسا بمحافظة الفيوم الذي أعده مكتب استشارات الهجرة بالفيوم؛ حيث قدَّم الملتقى عددًا من فرص العمل للشباب والشابات من خلال شركات القطاع الخاص.

وحرص الوفد على زيارة المدرسة الفندقية بالفيوم للمرة الثانية؛ حيث التقى الوفد وكيل مديرية التعليم والعاملين بها، وقدم شرحًا وافيًا عن الأنشطة المقدمة للطلاب، وتشمل أنشطة رياضية وفنية، وكذلك تدريبًا عمليًّا للطلاب في الفنادق، كما استَمَعَ إلى آراء الطلاب وتطلعاتهم للمستقبل، وأشاد وفد اللجنة بالمدرسة باعتبارها نموذجًا يُحْتَذَى في مواجهة الهجرة غير الشرعية ويعمل على بناء قدرات الطلاب بما يتفق ومتطلبات سوق العمل.

واختُتِمت زيارة وفد اللجنة بالتوجه إلى قرية تونس المشهورة بالحرف اليدوية في إطار تشجيع اللجنة الوطنية للحرف التقليدية والتراث الشعبي ودعمها.

<u>افتتاح أول دار إيواء لضحايا جريمة الإتجار بالبشر يوم ٢٠٢٠/٩/٥</u>

شارك المجلسُ اللجنةَ الوطنية التنسيقية لمنع ومكافحة الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر في افتتاح أول دار إيواء لضحايا الإتجار بالبشر.

شهدت السيدة/ نيفين القباج –وزيرة التضامن الاجتماعي– المؤتمر الصحفي لافتتاح أول دار إيواء لضحايا جريمة الإتجار بالبشر في مصر بحضور السيدة السفيرة/ نائلة جبر – رئيسة اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر، والدكتورة/ سحر السنباطي – الأمينة العامة للمجلس القومي للطفولة والأمومة، والسفير/ سيفن أولينج – سفير الدانمارك في القاهرة، والسيد/ لوران دي بوك – رئيس بعثة المنظمة الدولية للهجرة في مصر، والدكتور/ أحمد محمد فتحي – الأمين العام لجمعية الهلال الأحمر المصري بالقليوبية وممثل المجلس القومي لحقوق الإنسان والمجلس القومي للطفولة والأمومة.

وأكدت السيدة/ نيفين القباج –وزيرة التضامن الاجتماعي– أن هذه الدار تعد الأُولى من نوعها في مصر في مواجهة هذه الجريمة التي أخذت أشكالًا مختلفة وأساليب متعددة، مشيرة إلى أن الإتجار في البشر مورس في السابق لأغراض الاستعباد والاسترقاق بحرية ودون قيود، حتى ظهرت الأديان السماوية والنظم والقوانين الحديثة التي حاربته ووضعته في إطار الجرائم التي يُعاقب عليها القانون.

وأضافت وزيرة التضامن الاجتماعي أن المجتمع الدولي قد شهد في الآونة الأخيرة ظواهر وجرائم خطيرة لم تعرف لها الإنسانية مثيلًا، وتنوعت هذه الظواهر من حيث الطرق والأساليب، واتخذت الجريمة أشكالًا أكثر تطورًا وأساليب أكثر تنوعًا تتضمن كافة صور الاستغلال والقسوة والاستعباد وامتهان حقوق الإنسان من أجل تحقيق مكاسب مادية.

كما أوضحت أن هذه الجريمة التي يواجهها العالم تستهدف الفئات التي تعاني الفقر والبطالة، مشددة على أنها جريمة عابرة للحدود الوطنية والإقليمية، ورغم الجهود المبذولة في إطار القوانين القائمة وفقًا للاتفاقيات الدولية في هذا المجال، إلا أن مكافحة هذه الجريمة تعد الأصعب على الإطلاق.

وأكدت السيدة/ نيفين القباج أن مصر من أكثر الدول نجاحًا في مكافحة هذه الجريمة عبر منظومة من القوانين وبرامج الحماية الاجتماعية التي تحظى بأولوية لدى القيادة السياسية، حيث أُطلقت كثير من البرامج والمبادرات لمساعدة الفئات الأكثر احتياجًا والأولى بالرعاية وتوفير حياة كريمة للمواطنين لحمايتهم من الخضوع لمنظمي هذه الجريمة الذين لا يعرفون إنسانية أو رحمة.

وأوضحت السفيرة/ نائلة جبر –رئيسة اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر– أن مصر تُولي عناية خاصة بالضحايا، وتعمل على توفير خدمات الرعاية الصحية والنفسية اللازمة لهم وإعادة إدماجهم في المجتمع.

جاء ذلك تنفيذًا لتوجيهات السيد رئيس الجمهورية بالعمل على تعزيز أنشطة الحماية الداعمة لضحايا الجريمة.

وأشارت السفيرة إلى أن مصر تعمل على مكافحة تلك الجريمة النكراء منذ عام ٢٠٠٧، من خلال إنشاء لجنة تختص بتنسيق الجهود بين الجهات المعنية الوطنية والدولية، والإنفاذ الفعّال للقانون، وبناء قدرات الجهات الوطنية، والعمل على حماية المواطنين المستضعفين من مخاطر تلك الجريمة البشعة بالعمل على رفع مستوى الوعي العام بالجريمة وأشكالها.

وذكرت أن وزارة التضامن الاجتماعي قد وقَّعت مع المجلس القومي للطفولة والأمومة والهلال الأحمر المصري تحت رعاية اللجنة الوطنية التنسيقية بروتوكول تعاون عام ٢٠١٨ لتأسيس دار الإيواء التي تعد الأولى من نوعها في مصر لتختص باستقبال ضحايا الإتجار بالبشر.

وأكدت أن اللجنة الوطنية عملت في إطار الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر (٢٠١٦– ٢٠٢١) على توفير الدعم اللازم لتجهيز دار الإيواء بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة وبدعم من الحكومة الدانماركية.

الجدير بالذكر أن هذا البرنامج شمل رفع كفاءة المنظومة المصرية لتلقي بلاغات وشكاوى جريمة الإتجار بالبشر من خلال رفع القدرة الاستيعابية للخط الساخن التابع للمجلس القومي للمرأة وتأسيس خط ساخن جديد تابع للمجلس القومي لحقوق الإنسان، وقد نُفِّذ هذا المشروع خلال عام ٢٠١٩ –٢٠٢٠.

وقد أعربت الدكتورة/ سحر السنباطي عن بالغ سعادتها لحضور حدث اليوم المتمثل في افتتاح مأوى ضحايا جريمة الإتجار بالبشر من النساء والأطفال إنفاذًا لالتزامات مصر الدولية وما تضمنته المادة ٢٤ من القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠.

كما أشادت بالتعاون بين الجهات الوطنية من أجل إنشاء هذا المأوى، وعلى رأس هذه الجهات وزارة التضامن الاجتماعي.

وأشارت إلى أملها في أن يكون هذا المأوى نواة لمزيد من دور الرعاية لهؤلاء الضحايا؛ كونهم الأكثر احتياجًا إلى الرعاية الخاصة سواء الاجتماعية أو الصحية أو النفسية التي تُمكنهم من الاندماج من جديد في المجتمع.

اليوم العالمي لمكافحة الإتجار بالبشر – ٣٠ يوليو ٢٠٢٠

في الثلاثين من يوليو من كل عام يأتي الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة الإتجار بالبشر في إطار الأنشطة الوطنية لرفع مستوى الوعي بشأن هذه الجريمة التي تهدد الأفراد والمجتمعات على حد سواء.
وقد حرصت اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والإتجار في البشر على الاحتفال دائمًا بهذا اليوم كجزء من أنشطة اللجنة لرفع مستوى الوعي وتعزيز التعاون الدولي.

وتزامن الاحتفال هذا العام مع وجود جائحة كوفيد ١٩ التي أثرت سلبًا على العالم بأسره وخاصة المهمشين والمجموعات المستضعفة، كما أدت إلى ظهور فئات جديدة تأثرت بتردي الظروف الاقتصادية وجعلها عرضة لكل صور الاستغلال، لذلك اقتصر الاحتفال هذا العام على عرض فيديو عنوانه: "**معا ضد الإتجار بالبشر**" اشتمل على كلمات للسيد رئيس الوزراء، والسيد وزير الخارجية، والسفيرة/ نائلة جبر، والسيد رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان، ورئيس المجلس القومي للمرأة، وأمين عام مجلس الطفولة والأمومة، والسيد/ لوران ديبويك – رئيس بعثة المنظمة الدولية للهجرة في مصر، والممثلة الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

وقد أكدت السفيرة/ نائلة جبر في كلمتها أن "اللجنة الوطنية استمرت في تنفيذ الإستراتيجية الوطنية والانتهاء من وضع اللمسات الأخيرة لتأسيس أول دار إيواء لضحايا الإتجار بالبشر، ورفع كفاءة الخطوط الساخنة الخاصة بالمجلس القومي للمرأة والمجلس القومي لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى إطلاق الموجة الثانية من الحملة الإعلامية الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر التي تستهدف رفع مستوى الوعي العام بالأشكال المختلفة للجريمة".

وأشارت إلى أن أكثر أشكال الإتجار بالبشر شيوعًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا هي: العمل القسري بنسبة (٥٥٪)، ثم الاستغلال الجنسي بنسبة (٣٦٪) وفقًا للتقرير العالمي الأخير حول الإتجار بالبشر الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عام ٢٠١٨، كما تبلغ نسبة أشكال الاستغلال الأخرى (٩٪) بما فيها التسول القسري والإتجار بالأعضاء البشرية، واستجابة لهذه التحديات ضاعفت دول المنطقة جهودها لمعالجة الفجوات على الصعيدين التشريعي والسياسي.

وأشارت السيدة/ كريستينا ألبرتين –الممثلة الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للشرق الأوسط وشمال إفريقيا– إلى أننا "في هذه الفترة غير المسبوقة من جائحة كوفيد ١٩ نحتاج إلى تعزيز مسئوليتنا المشتركة لحماية ضحايا الإتجار بالبشر، وهي إحدى أكثر الفئات ضعفًا، وللتغلب على كوفيد ١٩ نحتاج إلى تعزيز منظومة العدالة وحقوق الإنسان الخاصة بالناجين من الإتجار بالبشر".

وأضاف السيد/ لوران ديبويك –رئيس بعثة المنظمة الدولية للهجرة في مصر– أنه "من الضروري أن يعمل جميع المواطنين والمؤسسات والحكومات بشكل وثيق لمكافحة هذه الظاهرة غير الإنسانية، ومن الواجب على كل رجل وامرأة أن يؤديا دورهما لضمان حماية كل مواطن من هؤلاء المجرمين".

وإذا كان على العالم أن يضع الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان في صميم خطة الاستجابة والتعافي من فيروس كوفيد ١٩ فنحن بحاجة إلى بذل مزيد من الجهد لحماية ضحايا جريمة الإتجار بالبشر ومنع استغلال المجرمين للفئات المستضعفة، وفي اليوم العالمي لمكافحة الإتجار بالبشر دعونا نتعهد بالعمل من أجل بيئات اجتماعية واقتصادية حاضنة للجميع".

وقد أبرزت كلمة الاستاذ/ محمد فايق –رئيس المجلس– مدى اهتمام الدولة بمقاومة هذه الجريمة، وهو أمر ينصُّ عليه الدستور والقانون المصري؛ حيث أنشأت "اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر" التي تضم كل الأطراف المعنية، وترأسها السفيرة المتميزة/ نائلة جبر التي استطاعت تفعيل دور هذه اللجنة وتوثيق التعاون بين كل الجهات التي تعمل في هذا المجال.
كما أبرز اهتمام المجلس بحقوق ضحايا الإتجار بالبشر وخاصة اللاجئين، فرغم أنهم يخالفون قوانين البلاد التي هاجروا إليها في العادة، إلا أنهم ليسوا مجرمين، وبالتالي لا يجوز إعادتهم إلى بلادهم إذا كان في ذلك خطرًا عليهم، وعندما تكون هناك ضرورة لتوقيفهم لا يكون احتجازهم في السجون، وإنما في أماكن خاصة، مع مراعاة سائر حقوقهم الإنسانية.

كما أبرز دور المجلس في التوعية بكل ما يتعلق بمكافحة هذه الجريمة لكل الناس، بما في ذلك جهات إنفاذ القانون، والقضاة الذين تقام لهم ورشات عمل وتدريبات خاصة، وتخصيص الخط الساخن الذي لإنقاذ ضحايا هذه الجريمة وتقديم الخدمات المساعدة لهم.

الحملة القومية "معًا ضد الإتجار بالبشر"

تأسيسًا على عضوية المجلس في لجنة الإعلام المنبثقة عن اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر، شارك المجلس في إطلاق الجزء الثاني من الحملة القومية "**معًا ضد الإتجار بالبشر**"، وتأتي في إطار تنفيذ أهداف الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر (٢٠٢١-٢٠١٦) والتوجيهات الرئاسية بتعزيز عنصر الحماية لضحايا الجريمة، بالشراكة مع مكتب المنظمة الدولية للهجرة بالقاهرة، وبدعم من الحكومة الهولندية والدانماركية.

وتتمثل الحملة في إعلان تلفزيوني يستهدف حث المواطنين على الإبلاغ عن الجريمة من خلال الخطوط الساخنة للمجلس القومي للطفولة والأمومة (١٦٠٠٠)، والمجلس القومي للمرأة (١٥١١٥)، والمجلس القومي لحقوق الإنسان (١٥٥٠٨)، أو من خلال إبلاغ السلطات، وبمشاركة الفنانة/ نيللي كريم، والفنان/ آسر ياسين.

وقد أُطلقت هذه الحملة بمناسبة الانتهاء من كل عناصر منظومة الحماية التي اكتملت بدعم الخطوط الساخنة للمجالس القومية لحقوق الإنسان والمرأة والطفولة والأمومة، وافتتاح دار إيواء ضحايا الإتجار بالبشر بالتعاون مع وزارة التضامن الاجتماعي وجمعية الهلال الأحمر المصري والمجلس القومي للطفولة والأمومة، عقب النجاح الذي حققه الجزء الأول الذي أشادت به منظمات الأمم المتحدة المعنية، كما جاء اختيارها كأفضل حملة توعوية بمخاطر الإتجار بالبشر على مستوى ١٠٠ دولة من قبل المكتب الرئيس للمنظمة الدولية للهجرة بجنيف.

كما أطلقت حملة توعية بشأن مكافحة جرائم الإتجار بالبشر ومنعها ضمن فعاليات مهرجان القاهرة السينمائي الدولي

أطلقت اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للهجرة حملة توعية بشأن مكافحة جرائم الإتجار بالبشر ومنعها ضمن فعاليات مهرجان القاهرة السينمائي الدولي في دورته الثانية والأربعين.

وفي هذا الشأن أكدت السفيرة/ نائلة جبر -رئيسة اللجنة الوطنية- أن "اللجنة بادرت باقتراح التعاون مع مهرجان القاهرة السينمائي الدولي باعتباره واحدًا من أهم ١٥ مهرجانًا مصنفًا عالميًّا كفئة (أ) من قبل الاتحاد الدولي لاتحاد منتجي الأفلام، كما أن المهرجان يعد أقدم مهرجان أفلام سنوي معتمد دوليًّا في العالم العربي وإفريقيا والشرق الأوسط، وتتمتع أنشطة المهرجان سنويًّا بنسب كبيرة من الزائرين والمشاهدين؛ إذ يصل عدد زائريه إلى ٣٠ ألفًا،

فضلًا عن ملايين المشاهدين لا سيما في حفلَي الافتتاح والختام، ومن ثم يعدُّ فرصة ملائمة لتوعية الزوار والجماهير والمشاهدين بسبل مكافحة جرائم الإتجار بالبشر ومنعها".

كما تطلق اللجنة على هامش المهرجان المرحلة الثانية من حملة توعوية تهدف إلى حماية ضحايا الإتجار بالبشر ودعمهم من خلال حشد المواطنين للإبلاغ عن أي جرائم عبر الخطوط الساخنة المخصصة لهذا الغرض من قبل المجالس الوطنية المعنية بحقوق الإنسان.

كما تضمنت تلك الحملة عقد ندوة بعنوان: "دور صناعة السينما في مكافحة الإتجار بالبشر"، ومنحَ جائزة لأفضل فيلم عالج إحدى قضايا الإتجار بالبشر، ومن المقرر عرضه ضمن المسابقة الرسمية للمهرجان.

أقيمت الندوة في دار الأوبرا المصرية برعاية السيد/ محمد حفظي – مدير مهرجان القاهرة السينمائي الدولي، ومشاركة السفيرة/ نائلة جبر، والسيدة/ كريستينا ألبرتين – الممثلة الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والسيد/ لوران دي بويك – رئيس بعثة المنظمة الدولية للهجرة في مصر، بالإضافة إلى الفنانَيْن وسفيرَي النوايا الحسنة للمنظمة الدولية للهجرة السيد/ آسر ياسين، والسيدة/ نيللي كريم، وبحضور ممثل المجلس القومي لحقوق الإنسان والأمين العام لمجلس الطفولة والأمومة وعدد من الدبلوماسيين والخبراء والصحفيين وصنَّاع السينما.

وقالت السيدة/ كريستينا ألبرتين: فيما يتصل بالسينما فالقصص الواقعية المتعلقة بأشخاص تم الإتجار بهم وإنقاذهم من أكثر القصص إقناعًا على الإطلاق، ويمكن للمهرجانات السينمائية والأفلام الروائية أن تعرض للجمهور جوانب مختلفة من الجريمة، ومعاناة الضحايا، وعمل أجهزة إنفاذ القانون في تفكيك الشبكات الإجرامية، وقدرة الناجين في التغلب على الصعاب.

وأوضح السيد/ لوران دي بوك أن "الإتجار بطبيعته جريمة طالما لفتت انتباه صُنَّاع السينما، وتَبْرُز هذه الجريمة كأحد أبشع المآسي الإنسانية المتمثلة في استغلال البشر من قبل أشخاص آخرين والاستفادة من ضعفهم، وأضاف السيد/ لوران دي بوك أن إبراز ظاهرة الإتجار بالبشر في الأفلام السينمائية أمر مهم؛ لأنه يشكل الإدراك العام لأبعاد هذه الظاهرة، وله تأثير بالغ في القوانين والسياسات التي تُسَنّ للتصدي لجريمة الإتجار بالبشر".

وتأتي هذه المبادرة من اللجنة الوطنية التنسيقية بالتعاون مع الشركاء الدوليين بهدف تعزيز آليات التوعية بمخاطر الإتجار بالبشر في المجتمع المصري.

المنتدى الإقليمي لمكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين ٢٠١٩/١١/٢٨

شارك المجلسُ اللجنةَ الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر في المنتدى الإقليمي الذي عقد في القاهرة خلال الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ نوفمبر ٢٠١٩ بدعم من المملكة المتحدة وبالتنسيق مع المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المنظمة.

مثَّل المنتدى –الذي استمر على مدار ثلاثة أيام– فرصة لتبادل المعرفة والتعاون بشأن مكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين؛ حيث يهدف إلى توفير منصة لهيئات التنسيق الوطنية من ثماني عشرة دولة إفريقية على طول مسارات الهجرة بوسط البحر المتوسط وغربه لتبادل الخبرات حول الممارسات الجيدة بهذا المجال، وهو أمر من شأنه دعم آليات التنسيق والأُطر المؤسسية لمكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، كما يهدف المنتدى إلى فتح سُبل تعزيز التعاون الإقليمي بين الدول المشاركة.

<u>وقد حقق المنتدى المخرجات التالية:</u>

– تحديد التحديات المشتركة في التعامل مع مشكلة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين للوقوف على أنشطة التنسيق الوطنية لمكافحة كلا الجريمتين.

– تبادل الخبرات فيما يتعلق بمنع الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين.

– مشاركة الممارسات الواعدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بحماية الأشخاص المتجر بهم والمهاجرين المهربين.

– مناقشة سبل المضي قدمًا في تحسين التنسيق والتعاون على المستوى الإقليمي.

وخلال فعاليات المنتدى قالت السفيرة/ نائلة جبر: "لقد تمنيت طويلًا عقد هذا الملتقى لتبادل المعلومات وأفضل التجارب والرؤى بين الآليات الوطنية التنسيقية المعنية بمكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين في الدول الإفريقية؛ حيث يعتبر التعاون الإقليمي دعامة أساسية لتمكين دولنا من تحويل الدفة والمسار نحو تقدم أكبر وتنمية أوسع، وسيأتي قريبًا اليوم الذي نتحول فيه من دول تصدر الهجرة غير الشرعية ويعاني مواطنوها من خطر الإتجار في البشر إلى دول مصدرة للإنتاج الرفيع المتميز بيد أبنائها وسواعدهم".

وأضاف السفير البريطاني لدى مصر السيد/ جيفري آدمز أن "المملكة المتحدة لديها سجل حافل في مكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، ونحن نعتز بالتعاون القائم مع مصر ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتبادل الخبرات، وتعزيز التعاون الإقليمي والدولي فيما يخص هذه المشكلة المحورية".

ورحبت السيدة/ كرستينا ألبرتن –الممثلة الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للشرق الأوسط وشمال إفريقيا– بعقد المنتدى الأول الإفريقي للجان الوطنية ذات الصلة والمؤسسات المختصة التي تعمل على مكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين تحت قيادة اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والإتجار بالبشر في مصر.

وقد وفر هذا المنتدى منصة لمشاركة الخبرات والمعرفة؛ حيث تسلط الضوء على ضرورة استمرار تبني نهج شامل لمكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، مع فرض عقوبات على الجرائم ومنعها، وتوفير الحماية للضحايا والناجين.

يأتي هذا النشاط في إطار المشروع الإقليمي "التعاون في شمال إفريقيا حول تهريب المهاجرين والإتجار بالبشر" الذي تموِّله حكومة المملكة المتحدة.

ويسهم هذا المشروع في تعزيز التعاون بين مسئولي الجهات القضائية في دول شمال إفريقيا في مجال التحقيق والادعاء الخاص بقضايا تهريب المهاجرين والإتجار بالبشر، كما يمنع التدفقات المالية غير القانونية التي تنتج عن تلك الجرائم.

<u>التوصيات الصادرة عن المنتدى الإقليمي للتعاون وتبادل المعرفة بين اللجان الوطنية التنسيقية المعنية بمكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين في الدول الإفريقية</u>

- دراسة جدوى إنشاء شبكة إقليمية لمكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين لهيئات التنسيق بين الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي التي تتأثر بطرق الهجرة الرئيسة المختلطة في إفريقيا.
- تعزيز هيئات التنسيق الوطنية الحالية المعنية بمكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين من خلال تزويدهم بالموارد البشرية والمالية والفنية اللازمة.

– زيادة التنسيق وتبادل المعلومات بين هيئات التنسيق الإفريقية الوطنية وضمان عقد اجتماعات دورية بينهم لتبادل أفضل الممارسات والمعرفة.

– ضمان وجود إستراتيجيات وطنية شاملة وخطط العمل ترتكز على المحاور الأربعة (المنع، والحماية، والملاحقة القضائية، والشراكات)، على أن يتضمن ذلك آليات رصد دورية لمراجعة التقدم المحرَز والتحديات التي ووجهت، وتبادل المعلومات حول أُطر التعاون الثنائية والإقليمية القائمة لمواجهة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين.

– تشجيع السلطات المختصة على الانضمام أو التصديق على الاتفاقيات القانونية الدولية ذات الصلة بمكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين وحفزها على مواءمة التشريعات الوطنية مع أحكام هذه الاتفاقيات.

– تبادل الممارسات الجيدة في إعداد وتنسيق حملات رفع مستوى الوعي حول الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين والْمُعَدَّة خصيصًا في ضوء احتياجات الجماعات المستهدفة.

– تشجيع مشاركة منظمات المجتمع المدني –بما فيها جمعيات المرأة والمؤسسات الأهلية– لرفع الوعى لدى المجموعات والمجتمعات المستهدفة.

– تشجيع دول المصدر على الحد من تعريض الشباب لخطر الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين من خلال ضمان إشراك الشباب في تدريبات التعليم المهني والمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

– العمل على تعزيز تحديد ضحايا الإتجار من خلال التنسيق بين الأطراف المعنية المتعددة وتعزيز قدرات مقدمي الخدمات لتقديم المساعدة المتخصصة وفقًا للاحتياجات الفردية بما فيها ضحايا الإتجار من الأطفال.

– بحث إشراك الهيئات الإقليمية –ومنها الاتحاد الإفريقي– مع هيئات التنسيق الوطنية من أجل تنسيق أكبر لجهود مكافحة الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين.

<u>أول اجتماع لمناقشة تخصيص الخطوط الساخنة للمجالس القومية</u>

في إطار العمل على تعزيز الشق الخاص بحماية ضحايا الإتجار بالبشر، عقدت اللجنة الوطنية التنسيقية اجتماعًا لمناقشة تخصيص الخطوط الساخنة التابعة للمجالس القومية بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٢، وقد شارك في الاجتماع ممثلون للمجلس القومي لحقوق الإنسان والمجلس القومي للمرأة، وفيما يلى عرض مختصر لأبرز ما دار في الاجتماع:

- استعراض المحددات التي أعربت عنها الجهات الأمنية للموافقة على التعاون مع المنظمة الدولية للهجرة لتخصيص الخطوط الساخنة التابعة للمجالس القومية، ومن أهمها: اقتصار دور المنظمة الدولية للهجرة على توفير التمويل اللازم للإمداد بالأجهزة والمعدات، وتواصل اللجنة الوطنية مع الشركات المعنية للقيام بالأعمال المطلوبة.

– الاتفاق على أن يوافي المجلسُ القومي للمرأة والمجلسُ القومي لحقوق الإنسان اللجنةَ ببيانات الاتصال الخاصة بالمسئولين عن الجوانب الفنية المتعلقة بالخطوط الساخنة في المجلسين ليتنسى التنسيق معهم خلال الفترة المقبلة، كما طلبت اللجنة من المجلس القومي للمرأة موافاتها باسم الشركة التي يتعامل معها المجلس فيما يتعلق بالأمور الفنية الخاصة بالخط الساخن.

– الاتفاق على أن يخاطب المجلس القومي لحقوق الإنسان الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات للحصول على الموافقات المطلوبة لتخصيص الخطوط الساخنة طبقًا للقواعد المنظمة لذلك، على أن يبدأ العمل مع المنظمة الدولية للهجرة على شراء الأجهزة والمعدات المطلوبة وتشغيلها، واتُّفق مع المجلس القومي للطفولة والأمومة على أن يكون نقطة الاتصال المعنية بالأمور الفنية.

– الاتفاق على أن يوافي المجلس القومي للطفولة والأمومة اللجنة بعدد الاتصالات المتعلقة بجرائم الإتجار بالبشر التي وردت إليه عن طريق الخط الساخن منذ بدء حملة التوعية بشأن جريمة الإتجار بالبشر خلال الفترة من أغسطس الماضي حتى تاريخه مقارنة بعدد الاتصالات التي وردت إلى المجلس خلال نفس الفترة من العام الماضي؛ حتي يتسنى تقييم مدى تأثير حملة التوعية الوطنية في عدد الاتصالات الواردة إلى الخط الساخن.

– استئناف عدة اجتماعات مع اللجنة والمنظمة الدولية للهجرة لتحديد احتياجات مكتب الشكاوى التابع للمجلس وتقديمها، وقد جاءت الموافقة الأمنية على تخصيص الخط الساخن للمجلس، وأن يقتصر دور منظمة الهجرة على تمويل هذا المشروع وتوفير الأجهزة اللازمة للخط الساخن تحت إشراف اللجنة الوطنية.

وطالبت ممثلة المجلس القومي لحقوق الإنسان بالنظر في إمكانية الشروع في تنفيذ الدورات التدريبية للقائمين على الخطوط الساخنة بشأن موضوعات الإتجار بالبشر في أسرع وقت ممكن، كما استفسرت عن آلية الإحالة الوطنية ليُستعان بها عند تلقي المجلس للاتصالات الخاصة بجرائم الإتجار بالبشر، حيث وعدت اللجنة بتضمين شرح مفصل بشأنها في الدورات التدريبية الجاري الإعداد لها، على أن توافي اللجنة في الوقت الحالي المجالس القومية بنقاط الاتصال داخل الجهات الوطنية المختلفة التي تتألف منها آلية الإحالة.

ونظرًا لانتشار فيروس كورونا تأجل التدريب عدة أشهر حتى حُدِّد ١٥ سبتمبر ٢٠٢٠ موعدًا لبدء الدورات التدريبية للمجالس القومية للقائمين على الخطوط الساخنة، حيث يُقَسَّمون إلى ثلاث مجموعات لكل منها ٣ أيام تدريبية.

ورشة عمل لتبادل الخبرات حول حماية ضحايا الإتجار بالبشر – ٢٠٢٠/٣/٥

شارك المجلس في ورشة العمل التي عقدتها اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الهجرة غير الشرعية ومنعها والإتجار بالبشر لتبادل الخبرات حول حماية ضحايا الإتجار بالبشر والمهاجرين المُهربين خاصة الأطفال والنساء بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشمال إفريقيا وسفارة المملكة المتحدة بالقاهرة.

استهدفت الورشة تبادل الخبرات في مجالات مساعدة ضحايا الإتجار بالبشر والمهاجرين المُهربين وحمايتهم، وشهدت جلسات حول قانونَي ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة الإتجار بالبشر و٨٢ لسنة ٢٠١٦ بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين، والإستراتيجيات الوطنية لحماية الأطفال عند التنقل، بالإضافة إلى عرض الخبرات التي قدَّمها ممثل اللجنة البحرينية لمكافحة الإتجار بالبشر وممثل وزارة التضامن اليونانية حول أفضل السبل في تحديد الضحايا وحمايتهم، كما قُدِّمت عروض من قبل المجلس القومي للطفولة والأمومة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والمنظمة الدولية للهجرة.

- **منظمات المجتمع المدني**

حلقة نقاشية مع منظمات المجتمع المدني ٢٠١٩/١١/١٧

شارك المجلس في الحلقة النقاشية التي نظمتها اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الهجرة غير الشرعية ومنعها والإتجار بالبشر يوم الأحد ١٧ نوفمبر ٢٠١٩ لبعض منظمات المجتمع المدني تحت عنوان: "جريمة الإتجار في البشر: أشكالها، وسبل مكافحتها، مع التركيز على زواج الصفقة".

جاء ذلك في ضوء حرص اللجنة الوطنية التنسيقية على تنفيذ أهداف الإستراتيجية الوطنية لمكافحة جريمة الإتجار بالبشر (٢٠١٦-٢٠٢١) والاهتمام الخاص الذي تُوليه اللجنة للتعاون مع منظمات المجتمع المدني ودعمها لتحقيق دورها الفعال في التصدي لتلك الجريمة بكل أشكالها ولا سيما "زواج الصفقة".

تجدر الإشارة إلى أن "زواج الصفقة" صورة من صور الإتجار في البشر الموجهة ضد الفتيات والنساء دون غيرهن عن طريق تزويج أسرة الفتاة أو ولي أمرها (كالأب أو الأم أو الأخ أو الوصي عليها) من شخص يكبرها كثيرًا في السن مقابل نفع مالي.

وعادة ما يكون هذا الزواج مؤقتًا وعن طريق سماسرة يتوسطون بين أسرة الفتاة والزوج، ويتبع ذلك كثير من الآثار الضارة على الضحايا؛ حيث يتعرضن أحيانًا للعنف الأسري، وصعوبة إثبات نسب الأطفال.

وقد أكدت السفيرة/ نائلة جبر –رئيسة اللجنة الوطنية– أن دول العالم بلا استثناء تواجه مخاطر جريمة الإتجار بالبشر دون فرق بين دول نامية وأخرى متقدمة، كما تتعدد أشكالها باختلاف المجتمعات، وتعد انتهاكًا خطيرًا لحقوق الإنسان، ولذا فمن الأهمية بمكان طرح الموضوعات الخاصة بجرائم الإتجار بالبشر وسبل مواجهاتها، وعرض جهود الدولة في هذا الصدد في إطار التوعية بجرائم استغلال الفئات المستضعفة.

ملتقى المجتمع المدني الرابع عشر بالقاهرة – ٢١، ٢٢/ ٢٠٢١

تقرير المقرر

عقد المجلس القومي لحقوق الإنسان الملتقى السنوي الرابع عشر بالقاهرة يومي ٢١، ٢٢ ديسمبر ٢٠٢٠ بحضور ممثلين للجمعيات الأهلية والوزارات والهيئات المعنية بالمجتمع المدني والتنمية المستدامة والمنظمات الدولية العاملة في مصر.

افتتح أعمال الملتقى الأستاذ/ "محمد فايق" – رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان، وشارك في الافتتاح الأستاذ/ "أيمن عبد الموجود" –مساعد وزيرة التضامن الاجتماعي لشئون الجمعيات الأهلية– ممثلًا للسيدة الوزيرة، والأستاذ/ "طلعت عبد القوي" – رئيس اتحاد الجمعيات الأهلية وعضو مجلس النواب المقبل، والأستاذة/ "هبة نصير" – ممثلة لمكتب الأمم المتحدة في مصر، والمستشار/ "المنصف سليمان" – عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان.

جاء الملتقى في دورته الرابعة عشرة تحت عنوان: "المجتمع المدني كإحدى آليات تحقيق أهداف التنمية المستدامة"، وسعى إلى البناء على الدور المحوري للمجتمع المدني في تفعيل أهداف التنمية المستدامة وفق الخطة العالمية للتنمية المستدامة ٢٠١٥ – ٢٠٣٠، ورؤية مصر ٢٠٣٠ التي تترجم أهداف الخطة العالمية، وفي القلب منها ضمان احترام حقوق الإنسان وحمايتها.

وتضمن الملتقى المحاور التالية:

- آفاق قانون تنظيم العمل الأهلي ولائحته التنفيذية.
- استعراض إستراتيجية عمل المجلس القومي لحقوق الإنسان (٢٠٢٤-٢٠٢١) ومناقشتها وبيان أهمية دور المجتمع المدني.
- رؤية مصر للتنمية المستدامة ٢٠٣٠ من منظور الإستراتيجية القومية للتحول الرقمي.
- تعزيز بيئة التمتع بحقوق الإنسان.

- تمكين الفئات الأوْلَى بالرعاية.
- تعزيز مشاركة المجتمع المدني في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

في الافتتاح أكد الأستاذ "**محمد فايق**" أهمية دور المجتمع المدني ومحوريته، وأشار إلى أن الملتقى يأتي في سياق متغيرات تتمثل في إقرار مجلس الوزراء للائحة التنفيذية لقانون تنظيم العمل الأهلي ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ وقرب نشرها في الجريدة الرسمية لبدء العمل بها، وهو ما يرسم ملامح جديدة لأنشطة المجتمع المدني في سياق علاقات تكامل وتعاون مثالي مع الدولة يلبي التوجهات والاستحقاقات الدستورية دون إخلال بالدور الرقابي للمجتمع المدني في تصحيح المسارات استنادًا إلى نمط الحوار الإيجابي.

وأضاف "فايق" أن هذا التطور يمنح فرصة مهمة لتصحيح الاختلالات في العلاقة بين الدولة وبعض منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية، داعيًا إلى الإسراع بمعالجة الإشكاليات، ومؤكدًا أن تقارير المجلس القومي لحقوق الإنسان السنوية التي تتناول حالة حقوق الإنسان في البلاد تحدد بشكل دقيق وأمين التقدم المحرز في تعزيز حقوق الإنسان ونمط الفجوات والتحديات والعراقيل وتوصيات بشأن معالجتها، وأن المجلس ليس مدعوًّا للرد على أية مبالغات من أي جهات أجنبية في ضوء تجربة المجلس في نشر تقاريره وإتاحتها، وهي –بحد ذاتها– كفيلة بالرد على أية مزاعم غير دقيقة.

وأكد الأستاذ/ "**أيمن عبد الموجود**" أن اللائحة التنفيذية على وشك الصدور خلال أيام، وأن وزارة التضامن الاجتماعي عازمة على تفعيل قانون تنظيم العمل الأهلي الجديد بروح إيجابية ووفق أسس الشراكة مع المجتمع المدني، لا سيما أن القانون جاء ثمرة مشاورات موسعة مع ١٣٠٠ جمعية أهلية وعشرات المنظمات الأجنبية غير الحكومية المرخص لها بالعمل في مصر، وفي ضوء توصيات المجلس القومي لحقوق الإنسان في هذا الصدد.

وتمهيدًا لذلك ألمح/ "عبد الموجود" إلى شروع الوزارة في بناء قدرات الكوادر المعنية بالعمل مع الجمعيات الأهلية عبر برامج التدريب وتطوير المهارات، وبناء قواعد المعلومات الإلكترونية تمهيدًا للربط الشبكي وتحسين الخدمات الإلكترونية، وإعداد آليات لمساعدة الجمعيات في النهوض بأنشطتها بكفاءة وجدارة وبما يلائم القانون.

وأكد الأستاذ/ "**طلعت عبد القوي**" أهمية دور المجتمع المدني الذي يتسع ليضم النقابات والأحزاب السياسية والنوادي والروابط والاتحادات التعاونية إلى جانب الجمعيات والمؤسسات الأهلية وجمعيات النفع العام، مشيرًا إلى دراسة انتهى منها اتحاد الجمعيات الأهلية مؤخرًا تقدر إسهامات المجتمع المدني بنحو ٣٥٪ من إجمالي الخدمات الاجتماعية المقدمة سنويًّا، ودعا إلى تنشيط العمل المدني لزيادة الجهود الجارية وإثرائها والإسهام في خطة التنمية.

وأضاف "عبد القوي": فضلًا عن المادة ٧٥ من الدستور فإن المواد ١٨ و١٩ و٢٠ و٢٥ توفر مجالًا واسعًا لنشاط المجتمع المدني في المجالات الصحية والتعليمية والخدمية، منوهًا بالمساهمة الكبيرة للمجتمع المدني في مواجهة جائحة كورونا وغيرها من الكوارث، ومُذَكِّرًا بأهمية الإقرار بالمجتمع المدني بوصفه أحد أضلاع مثلث التنمية مع الدولة والقطاع الخاص.

وأشارت الدكتورة/ "**هبة نصير**" إلى التقدير الكبير لدور المجلس القومي لحقوق الإنسان وإسهامات المجتمع المدني، منوهة بالدور المحوري في التصدي لجائحة كورونا والتخفيف من آثارها السلبية، وموضحة أن برنامج الأمم المتحدة للمتطوعين UNV لصيق الصلة بإسهامات المجتمع المدني القائمة على فلسفة التطوع.

ولفتت "نصير" إلى أهمية دور التشريعات في توفير البيئة الملائمة لتعظيم جهود المجتمع المدني، إلى جانب العناية ببرامج بناء القدرات بما يسمح بتعاون فعال ومثمر في تحقيق أهداف الخطة العالمية للتنمية المستدامة ٢٠٣٠.

وأشار المستشار/ "**المنصف سليمان**" إلى أن الجهد الكبير والمتميز في إعداد قانون تنظيم العمل الأهلي ووضعه لا يكتمل بدون لائحة تنفيذية راقية، مشيرًا إلى إسهامات المجتمع المدني في تطوير التعليم في مصر، والجهود الجبارة التاريخية في مجال الخدمات الاجتماعية، مستدلًّا بجهود جمعية الإسعاف المصرية.

وأكد "سليمان" أن المجلس شارك بقوة في التصدي للقانون السابق رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ إلى جانب منظمات حقوق الإنسان ومؤسسات العمل الأهلي إيمانًا بالمصلحة العامة للبلاد وبدور المجتمع المدني المحوري في دعم خطوات التنمية بمعناها الشامل، ومؤكدًا أن الرد على الانتقادات غير الأمينة لوضعية حقوق الإنسان في مصر يكون بالتقدم في تفعيل التزامات البلاد في مجال حقوق الإنسان.

وفي جلسة العمل العامة الأولى التي تناولت قانون تنظيم العمل الأهلي ولائحته التنفيذية وترأسها المستشار/ "**المنصف سليمان**" استمع المشاركون إلى مداخلات كل من: الأستاذ/ "**أيمن عبد الموجود**" – ممثل وزيرة التضامن الاجتماعي، والدكتور/ "**طلعت عبد القوي**" – رئيس الاتحاد العام للجمعيات الأهلية، والأستاذة الدكتورة/ "**رندة رزق**" – أستاذة الإعلام التربوي بجامعة القاهرة والأمينة العامة للمجلس العربي للمسئولية المجتمعية.

وقد أجمعت المداخلات على تأكيد التوجه الجدي للدولة نحو مجتمع مدني فاعل وشريك في عملية التنمية، وهو ما يضمنه القانون الجديد وما سوف تؤكده اللائحة التنفيذية خلال أيام معدودة، حيث تتضمن بابًا كاملًا حول تنظيم التطوع للتشجيع على انخراط السكان بكثافة في العمل الأهلي.

كما شملت المداخلات عرض إستراتيجية الشمول المالي التي تهدف بالأساس إلى تحسين أحوال المواطن اليومية والمعيشية التي أصبحت ضرورة لا بد منها حتى نستطيع مواكبة العالم والتطور التكنولوجي، مع الاهتمام بالتأهيل التكنولوجي للأطفال، وضرورة القضاء على الأمية، والتسرب من التعليم.

وأشار المتحدثون في سياق التفاعل مع المداخلات والمناقشات والأسئلة إلى تحديد القانون مدة أربع سنوات لمجالس الإدارة التي تتكون من ٥ أعضاء منتخبين بحد أدنى و١٥ عضوًا كحد أقصى، وإتاحة إجراء الاستبيانات بعد الحصول على موافقة الجهاز المركزي للتعبة والاحصاء، والسماح بإطلاق المبادرات والحملات، وحق الجمعيات في تأسيس شركات أو استثمار أموال للإفادة من ريعها في تمويل أنشطتها، والتطور في جوانب جمع الأموال والتبرعات وفق أصول منظومة عملية الشمول المالي، ووضع اشتراطات ضمن مدونة السلوك الوظيفي، ومنح سنة كاملة كفترة مرنة لتكييف الأوضاع مع القانون الجديد، وتنمية قدرات كوادر الجهة الإدارية بما يلبي احتياجات تنظيمات العمل الأهلي، والاستفادة من التحول الرقمي، وتنفيذ آلية الربط الشبكي بكل الوزارات والجهات على مستوى الجمهورية لتعزيز أطر الشفافية.

وفي جلسة العمل العامة الثانية التي تناولت عرض إستراتيجية عمل المجلس القومي لحقوق الإنسان خلال الفترة ٢٠٢١ – ٢٠٢٤ وترأسها الأستاذ/ "**علاء شلبي**" – المحامي ورئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان، عرض الأستاذ/ "**محسن عوض**" –عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان– ملامح الإستراتيجية وإطار عملها ودور المجتمع المدني في تفعيلها.

وأشار "عوض" إلى تاريخ المجلس في وضع إستراتيجيات العمل منذ تأسيسه على نحو يستجيب لمعطيات كل فترة وتحدياتها، ونوَّه باختلاف خريطة الاهتمامات والأولويات عقب ثورتي يناير ٢٠١١ و٣٠ يونيو٢٠١٣، موضحًا أهم ملامح إستراتيجيات عمل المجلس ٢٠٠٥ و٢٠٠٨ و٢٠١١ و٢٠١٤، واستقاء الدروس المستفادة من تلك المراحل تمهيدًا لوضع الإستراتيجية الحالية للفترة المقبلة.

كما تناول ولاية المجلس في وضع خطة قومية شاملة للنهوض بحقوق الإنسان، وتجربة خطة ٢٠٠٧ – ٢٠١٢، ونقاط التميز والتقدم، وطبيعة التحديات والعراقيل وما شملته من ٨٥ مجالًا للمجتمع المدني، والاهتمام بإستراتيجية المجلس الجديدة للبدء خلال الفترة المقبلة في وضع خطة قومية شاملة طويلة الأمد بالتعاون مع المجتمع المدني وسلطات الدولة التنفيذية والتشريعية والقضائية.

وأوضح أن الإستراتيجية تعنى بمعالجة التحديات الجديدة، وفي مقدمتها تداعيات الإرهاب والتوازن بين مكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان، وتخفيف آثار الاضطراب الإقليمي، وأزمات المياه، والتحول المناخي، والانفجار السكاني، وتعزيز الحريات العامة لتطوير الأداء الديمقراطي، وحماية الحقوق الأساسية.

كما أوضح في سياق التفاعل مع المداخلات والمناقشات والأسئلة أن الإستراتيجية تتضمن تعزيز ولاية المجلس الدستورية في مجال صوغ التشريعات ذات الصلة بحقوق الإنسان ومراجعتها، وتعزيز التشبيك والتنسيق مع المجتمعين المدني المحلي والعالمي، وتطوير التفاعل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، ودعم خُطى التحرك لتعزيز تحديث التشريعات الجنائية وتوسيع المجال العام، وأهمية تطوير العلاقة المؤسسية مع اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان التي تعمل على وضع إستراتيجية للسلطة التنفيذية للنهوض بحقوق الإنسان ومع قطاعات حقوق الإنسان ووحداتها بالوزارات ودواوين الحكم المحلي، والتكامل مع الجهود القطاعية المتميزة للمجالس القومية المتخصصة.

أما جلسة العمل العامة الثالثة فتناولت إستراتيجية مصر للتنمية المستدامة ٢٠٣٠ بالتأسيس على خطة التحول الرقمي ٢٠٣٠، وترأسها الدكتور/ "**ياسر عبد العزيز**" – عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان، وتحدث فيها الأستاذ/ "**أحمد خطاب**" – مدير المكتب الفني بوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

واستُعرض فيها سياق التطور التكنولوجي، وآفاق عصر المعرفة، والتأثيرات الكبرى الجارية، وأهمية الاستفادة من اقتصادات المعرفة ودورها في تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين وتجاوز العراقيل البيروقراطية.

وتتضمن إستراتيجية مصر الرقمية ورؤية مصر ٢٠٣٠ تعزيز التوجه نحو مقاصد الاستدامة والوصول إلى دولة قوية لديها رؤية تنموية حقيقية، وتقدم خدمات مميزة للمواطن، وليست مجرد عملية رقمنة صماء، وتعزيز مشاركة المجتمع المدني مع الحكومة والقطاع الخاص بما يؤدي إلى نتائج إيجابية لتعزيز خُطى تحقيق التنمية المستدامة.

وتبتغي الإستراتيجية الرقمية إيجاد علاقة متناغمة بين المواطن والحكومة، وتتضمن إدماج مفاهيم حقوق الإنسان في جهود الرقمنة، ومنها إصدار قانون حماية البيانات الشخصية وإقراره، وحماية حق الخصوصية، وتجاوُز مفهوم الميكنة إلى خلق إدارة أقل اعتمادًا على النظام الورقي عبر مرتكزي التحول الرقمي، وبناء الإنسان المصري رقميًّا.

وأوضح في إطار التفاعل مع المداخلات والمناقشات والأسئلة أن من بين مستهدفات الإستراتيجية الرقمية مواكبة الشمول المالي والرقمي، والتمكين الرقمي للمواطن، وبناء بنية تحتية تكنولوجية (بدأت بمحافظة بورسعيد وقدمت

نموذجًا يُحتذى)، وتعزيز القدرات، وتشجيع الابتكار، وتقليل الاحتكاك بين مقدم الخدمة وطالبها من أجل مكافحة الفساد، وضمان سرية المعلومات، والربط الشبكي بين الهيئات والوزارات كافة.

وخلال **ورشات العمل المتوازية**، تناولت الورشة الأولى **تعزيز بيئة التمتع بحقوق الإنسان** برئاسة الدكتور/ "**أحمد أبو الوفا**" – عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان، والأستاذ/ "**علاء شلبي**" متحدثًا، والدكتور/ "**يسري مصطفى**" – الخبير في حقوق الإنسان والمجتمع المدني وقضايا النوع الاجتماعي، أوضحت المداخلات أن المتحقق في حقوق الإنسان يمثل أساسًا كبيرًا يمكن البناء عليه لسد الفجوات المتبقية، لا سيما مع توافر الإرادة السياسية للتقدم من خلال تعزيز بيئة العمل الأهلي الجارية، بما يمهد للمصالحة بين الدولة ومنظمات حقوق الإنسان، وينهي صفحة الأزمة مع المنظمات بانخراطها في العمل بحرية بموجب القانون الجديد.

وجاء التنويه بمكتسبات نمو البنية المؤسساتية لحقوق الإنسان خلال السنوات الثلاث السابقة، والتوجه نحو التفاعل الإيجابي مع الآليات الدولية على نحو ما تحقق في تجربة الاستعراض الدوري الشامل بالأمم المتحدة واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمأمول من تقديم التقارير الدورية المتأخرة للجان التعاهدية، بما يسهم في تقديم صورة منصفة عن وضعية حقوق الإنسان في مصر، وتوضيح حجم الفجوات القائمة التي يُبَالَغ فيها.

كما تناولت المناقشات صعود قضية حقوق الإنسان عالميًّا في تسعينيات القرن الماضي وتراجعها لصالح قضية مكافحة الإرهاب منذ ٢٠٠١، وانطلاقًا من تلبية الغايات الوطنية وبعيدًا عن الجدل الدولي، أجمعت المداخلات على أهمية الإسراع بتنفيذ حزمة من الخطوات الجوهرية خلال مدى زمني ملائم لتعظيم الأثر وإنهاء الصورة السلبية القائمة، وخاصة تأسيس المفوضية الوطنية لمناهضة التمييز، والآلية المستقلة للوقاية من التعذيب، وتحديث التشريعات الجنائية، وتمديد دائرة التفاعل مع الآليات الدولية وتوسيعها، ووضع ضوابط لوقف العدوان على معايير حقوق الإنسان المكفولة في الدستور من خلال بعض وسائل الإعلام المحلية، مع إبداء التقدير والاحتفاء بإسهامات مصر في المراحل المختلفة في وضع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وتبنِّيها وإقرارها، وتعظيم الاهتمام بقضية جمع البيانات وإعداد الإحصاءات لبناء قاعدة معلومات تتيح التقدم في معالجة الإشكاليات ذات الطبيعة الكمية.

وتناولت الورشة الثانية **تمكين الفئات الأوْلَى بالرعاية** والتركيز على منظور حماية الأطفال وتمكين المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة، وقد ترأستها الأستاذة/ "**منال ماهر**" – عضوة مجلس النواب الحالي ورئيسة جمعية آل قرة للتنمية المستدامة، ومشاركة الأستاذ/ "**محمود البدوي**" – رئيس الجمعية المصرية لرعاية الأحداث، والأستاذ/ "**محمد**

عزام" –أمين عام مساعد المجلس العربي للمسئولية المجتمعية، والأستاذ/ "**أحمد إسحاق**" – ممثل جمعية الطفولة والأمومة.

وأبزرت المداخلات التطورات الكبيرة والتحولات المهمة التي تلقاها جوانب تمكين الفئات الأولى بالرعاية والتقدم الذي أُحْرِز خلال فترة زمنية وجيزة، مع الإقرار بتراكم الإشكاليات التي تستدعي التدخل والمعالجة، وبعضها يجب أن يدخل في نطاق الاهتمام العاجل، وعلى وجه الخصوص تعزيز سبل جمع المعلومات والبيانات المدققة، وتوفير سبل الإتاحة التكنولوجية، ومضاعفة برامج التأهيل لتلبية الاحتياجات، وتعزيز ولاية المؤسسات وخاصة المجلس القومي للطفولة والأمومة وحضوره الجغرافي.

كما أكدت النقاشات أهمية توسيع المجال أمام مزيد من انخراط مؤسسات المجتمع المدني، وتفعيل مواد الحماية في قانون الطفل على النطاق الجغرافي الكامل، وتجريم التحايل على الزواج المبكر بالمخالفة للقانون، وتجريم التسرب من التعليم، وفتح قنوات الإبداع والتفكير الحر والنقدي، وإدماج المؤسسات الدينية في مكافحة الظواهر السلبية ومنها جريمة ختان الأطفال، وتوفير الحماية والدعم للمرأة التي تعاني أوضاعًا هشة، والمعاقة، والمطلقة، والأرملة، والمعيلة، والمسنة.

وتناولت الورشة الثالثة **تعزيز مشاركة المجتمع المدني في جهود تحقيق أهداف التنمية المستدامة**، وترأسها الأستاذ/ "**عصام شيحة**" – المحامي ورئيس المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بمشاركة الأستاذ/ "**أحمد بدوي**" – المحامي وعضو مجلس إدارة المؤسسة المصرية لدعم اللاجئين، والأستاذ/ "**عصام الشريف**" – رئيس مؤسسة عدالة للتنمية والتدريب وحقوق الإنسان.

وتناولت النقاشات أهمية تخطي أزمات العمل الأهلي في مصر، والتفاؤل بانفراج الأزمة قريبًا، وبدء مرحلة جديدة من التفاعل الإيجابي والتكامل، مع الاعتراف بالأدوار المستحقة والاستقلال اللازم لمؤسسات المجتمع المدني، ومنها منظمات حقوق الإنسان.

واستُعرِضت الدروس المستفادة من تجربتي المؤسسة المصرية لدعم اللاجئين ومؤسسة عدالة للتنمية، واتُّفِق على أهمية التنسيق والتعاون والتشبيك بين مؤسسات المجتمع المدني لتعظيم الفائدة، مع ضرورة إيلاء اهتمام ببناء المعارف والقدرات لأعضاء المؤسسات المدنية ومنفذي البرامج والأنشطة، مع التأهيل المستمر عبر ملاحقة التطورات المعرفية وتطوير المهارات، والالتزام بمنظومة قيمية في ممارسة أنشطة المجتمع المدني والتطوع.

وقد اختُتمت أعمال الملتقى بعرض نتائج عمل الورشات الثلاث والتوصيات الصادرة عن الملتقى برئاسة الأستاذ/ "**علاء شلبي**" المقرر العام للملتقى، والأستاذة/ "**منال ماهر**"، والأستاذ/ "**عصام شيحة**".

وتضمنت التوصيات:

المحور الأول: قانون تنظيم العمل الأهلي ولائحته التنفيذية

- الترحيب بإقرار اللائحة التنفيذية وقرب إصدارها، مع الحاجة إلى تأكيد التحول الإيجابي عبر ترسيخ آليات وممارسات للتفاعل الإيجابي بين الجهات الإدارية ومؤسسات المجتمع المدني.
- أهمية بناء قدرات كوادر الجهات الإدارية لتأمين منظومة عمل تستجيب للتحديات والاحتياجات.
- تبني أدوات التحول الرقمي والميكنة والربط الشبكي بين الإدارات والهيئات كافة.
- توفير الدعم والتدريب للمؤسسات الأهلية في تنفيذ نشاطاتها.
- اغتنام فرصة بدء تطبيق القانون الجديد في إنهاء عدد من الأزمات المزمنة وطيِّها، خاصة العلاقة المتدهورة مع بعض منظمات حقوق الإنسان لفتح صفحة جديدة من التعاون الإيجابي.
- تعزيز جهود المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان في مكافحة خطاب الكراهية والتعصب في سياق مكافحة الإرهاب.
- الدعوة لشراكة بين وحدات حقوق الإنسان بإدارات الحكم المحلي ومؤسسات المجتمع المدني العاملة في السياقات الجغرافية.
- تعزيز شراكة المجتمع المدني بوصفها شراكة جوهرية في تفعيل إستراتيجية مكافحة الإتجار بالبشر.
- التنسيق لتوفير الدعم للمؤسسات الأهلية بموجب المسئولية الاجتماعية للشركات.

المحور الثاني: إستراتيجية عمل المجلس ٢٠٢١-٢٠٢٤

- أهمية تعزيز الدورين الدستوري والتشريعي للمجلس في صوغ التشريعات ذات الصلة بحقوق الإنسان ومراجعتها، ودعم مسار تعزيز العدالة الجنائية والتقاضي، والتنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني للعمل في تنفيذ أهداف الإستراتيجية كافة.
- دعوة المجلس إلى الاهتمام بلعب دور جسر التواصل بين الدولة والمجتمع المدني.
- أهمية العمل على تعزيز الحريات العامة وفتح المجال العام ضمن وسائل تعزيز الممارسة الديمقراطية والاستحقاقات الانتخابية وكمدخل لحماية الحقوق الأساسية.

- اهتمام المجلس بتعزيز إسهام المجتمع المدني المصري في التفاعل مع الآليات الدولية وتعزيز إسهام المجتمع المدني الدولي في التفاعل مع الآليات المحلية.
- العناية بإسهام المجتمع المدني في جهود المجلس المرتقبة لوضع خطة قومية شاملة للنهوض بحقوق الإنسان.
- التكامل بين الخطة القومية الشاملة للنهوض بحقوق الإنسان والإستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان التي تصوغها حاليًا اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان.
- دعوة المجلس إلى السعي لتطوير التعاون المؤسسي مع وزارة التنمية المحلية لتوفير الدعم لوحدات حقوق الإنسان المحلية والاستمرار في بناء قدراتها.
- إتاحة وسائل التواصل مع مكتب شكاوى المجلس عبر قنوات التواصل المختلفة.

المحور الثالث: رؤية مصر للتنمية المستدامة ٢٠٣٠ والتحول الرقمي

- أهمية التحول الرقمي لنقل البلاد إلى عصر التطور في سياق النمو الاقتصادي ومجتمع المعرفة وضمان التغلب على العقبات البيروقراطية.
- تأكيد أن الإنسان محور التحول والتنمية المستدامة وهدفهما.
- الاهتمام بتطور الأمن الإنساني.
- إسهام المجتمع المدني يضمن نجاح جهود التحول والشعور بآثارها في الواقع.
- دور المجتمع المدني جوهري في التصدي للأزمات والكوارث، وقد تجلى خلال أزمة كورونا، وكان الأفضل ممكنًا.
- توفير الأمان والحماية للخصوصية الشخصية.
- حماية قواعد المعلومات، وضمان عدم تأثير الاختراقات على استدامة الخدمات.
- تنمية جهود مكافحة الأمية بالتوازي مع تأمين عمل نظم لمكافحة الأمية الرقمية.
- مراعاة الاختلاف بين المجتمع المتواصل CONNECTED والمجتمع غير المتواصل DIS-CONNECTED.
- الحماية من الأضرار البيئية للشبكات.
- الاهتمام بدراسات منع تداعيات التحول الرقمي على معدلات التشغيل.
- مكافحة استخدام أدوات المعرفة في الأنشطة الإرهابية وتهديدات الأمن القومي.

المحور الرابع: تعزيز بنية التمتع بحقوق الإنسان

- المضمون الراقي لقانون العمل الأهلي لا يكتمل بدون لائحة تنفيذية راقية، وأداء فاعل، وبناء جسور الثقة والعلاقات الإيجابية.
- اغتنام الفرصة لتصحيح العلاقة بين السلطات وبعض منظمات حقوق الإنسان التي يُتوقع انخراطها في العمل وفق القانون والتكيف مع الضوابط وفتح صفحة جديدة، ويوصَى بإغلاق ملفات الملاحقة القضائية لبعض الحقوقيين، وإلغاء قرارات منع السفر وتجميد الأموال الشخصية، خصوصًا بعد صدور حكم البراءة في قضية المنظمات الأجنبية.
- مراجعة التشريعات العقابية وتحديثها، والإسراع بمراجعة التعديلات المقترحة على قانون الإجراءات الجنائية وإقرارها، ولا سيما تحديث قانون العقوبات.
- إنشاء آلية مستقلة للوقاية من التعذيب تمهيدًا للانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، خاصة بعد الجهود الإيجابية للدولة في ملاحقة الجناة ومحاسبتهم والتراجع الكمي للظاهرة منذ عام ٢٠١٥.
- أهمية الاحتفاء برواد حقوق الإنسان المصريين تأكيدًا لتبني معايير حقوق الإنسان الدولية والاشتراك في صياغتها.
- الإسراع بإنشاء المفوضية الوطنية لمناهضة التمييز.

المحور الخامس: تمكين الفئات الأوْلَى بالرعاية

- اعتماد آليات وسياسات من شأنها تحسين جمع البيانات الكمية والنوعية المتعلقة بالأشخاص الأوْلى بالرعاية لتوفير أدلة مقارنة وموثقة.
- توفير سبل الإتاحة المكانية والتكنولوجية اللازمة لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة داخل المجتمع في التعليم والعمل.
- تعديل النظرة المجتمعية النمطية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، والتحول من حالة المجتمع المعيق إلى المجتمع الداعم، ورفع الوعي المجتمعي بالقوانين بما يساعد في تفعيلها.
- توفير برامج تأهيل اجتماعي تساعد الأشخاص ذوي الإعاقة على التكيف الشخصي والاجتماعي والاندماج مع الحياة الاجتماعية.

- تشجيع الأشخاص ذوي الإعاقة على المشاركة في جميع مناحي الحياة، بما يمكِّنهم من الإسهام بدور فاعل في عملية صنع اتخاذ القرار داخل الدولة.
- تفعيل دور المجلس القومي للأمومة والطفولة بإنشاء أفرع له بكل المحافظات.
- تعزيز دور المجتمع المدني في التعامل بشكل أكثر إيجابية فيما يتعلق بالموروثات الثقافية التي تنتقص من حقوق الأطفال.
- تعزيز دور الأسرة بوصفها حائطَ حماية أول لتربية الطفل وتنشئته.
- إصدار تشريع لتجريم زواج الأطفال بكل أشكاله، مع ضرورة تفعيل قوانين الطفل الخاصة بتجريم عمالة الأطفال، وتجريم تسرب الأطفال من التعليم.
- إيجاد آلية لمكافحة الأعمال الفنية التي تروِّج لثقافات وعادات خاطئة.
- الإفادة من جهود الرموز الدينية والطبية المناهضة لختان الاناث في مواجهة هذه الظاهرة ومكافحتها.
- تعزيز الدعم والحماية الموجهَيْن إلى النساء، ولا سيما المطلقة، والأرملة، والمعاقة، والمسنة.

المحور السادس: تعزيز مشاركة المجتمع المدني في تحقيق أهداف التنمية المستدامة

- الإقرار بالحفاظ على استقلالية مؤسسات المجتمع المدني، والامتناع عن محاولات التأثير في استقلالية قراراتها وأنشطتها.
- دعوة الدولة إلى الانفتاح على مكونات المجتمع المدني كافة دون تحفظات أو إقصاء لأي منها.
- إيلاء اهتمام ببناء المعارف والقدرات وتطوير المهارات.
- تبني منظومة قيم ومدونة سلوك للاسترشاد بها في عمل المنظمات ونشاطاتها.
- الترحيب بتدابير الشفافية والمساءلة في عمل المنظمات في سياق التفاعل الإيجابي مع الإدارة من ناحية، وكسب تأييد الرأي العام من ناحية أخرى.

(*) المقررون: علاء شلبي – المقرر العام، إسلام أبو العينين (مقرر مساعد)، إسلام عبد ربه (مقرر مساعد).

ثانيًا: التعاون مع الأمم المتحدة ومنظماتها وآلياتها وخبرائها

التعاون مع الأمم المتحدة

بادر المجلس بتقديم تقرير موازٍ للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة "سيداو" في ثنايا التقرير الذي قدمته الحكومة المصرية عن التقدم الذي أحرزته الدولة في تذليل العقبات التشريعية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي كانت تبطئ تقدم المرأة على طريق يمثل حقوقها الكاملة التي ناضلت من أجلها، وتعززت بشكل خاص في الدور الذي لعبته –وما تزال– منذ ثورة يونيو ٢٠١٣.

وقد اتبع هذا التقرير نهج مبدأ التفاعل مع التوصيات الصادرة عن لجنة "سيداو"، ثم تناول الموضوعات الرئيسة لحقوق المرأة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية وسبل حمايتها من العنف. (مرفق نص التقرير في الملحق رقم ١)

وقد نظمت الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية بالتعاون مع المفوض السامي لحقوق الإنسان حلقة نقاشية بعنوان: "٧٥ عامًا على تطوير منظومة حقوق الإنسان" بحضور ممثلين من ٢٠ دولة عربية يمثلون المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الأعضاء بالشبكة وعدد من منظمات المجتمع المدني ونشطاء حقوقيين.

المشاركة في برنامج الزمالة الذي تنظمه المفوضية السامية لحقوق الإنسان:

شاركت الأستاذة/ أسماء فوزي سالم –مسئولة لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالمجلس– في برنامج الزمالة الذي تنظمه المفوضية السامية لحقوق الإنسان، واستمر لمدة ستة أشهر بدأت في فبراير ٢٠١٩، وجُدِّدت فترة الالتحاق بالبرنامج لستة أشهر إضافية انتهت في فبراير ٢٠٢٠، وأشيد بالمشاركة الفعالة خلال فترة البرنامج، ويعمل المشارك في البرنامج ضمن فريق عمل إدارة المؤسسات الوطنية والآليات الإقليمية، ويراجع ملفات تقييم المؤسسات الوطنية المعنية بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ويقدم تقريرًا بمدى امتثالها لمبادئ باريس والقواعد العامة المرشدة لعمل المؤسسات الوطنية، كما يعمل على تعزيز التعاون وتنفيذ الأنشطة المشتركة بين المفوضية والمؤسسات الوطنية، ويتابع تنفيذ اتفاقيات حقوق الإنسان والتعاون مع الهيئات التعاهدية في هذا الشأن.

مشاركة وفد المجلس القومي لحقوق الإنسان في الدورة الرابعة والثلاثين للمراجعة الدورية الشاملة الثالثة لجمهورية مصر العربية بجنيف، ١٠: ١٦ نوفمبر ٢٠١٩

مقدمة:

شارك المجلس بوفد في الدورة الرابعة والثلاثين لمجموعة العمل المعنية بالمراجعة الدورية الشاملة لمراجعة ملف مصر في مجال حقوق الإنسان بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان برئاسة الأستاذ/ محمد فايق – رئيس المجلس، وعضوية كل من: الأستاذ/ محسن عوض، والدكتور/ حافظ أبو سعدة، والدكتور/ صلاح سلام – أعضاء المجلس، والأستاذة/ مي محمد نجيب – مديرة إدارة التعاون مع الأمم المتحدة، والأستاذة/ ياسمين بدار – مسئولة ملف المراجعة الدورية الشاملة، والأستاذ/ عمرو وجدي – الباحث باللجنة الدولية، والأستاذ/ علاء شلبي– رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان.

وقد نظَّم المجلس فعاليتين على هامش الدورة، أولاهما حول "المراجعة الدورية الشاملة لمصر" بالتعاون مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان يوم ١٢ نوفمبر ٢٠١٩، والثانية "احتفالية بمناسبة ذكرى ميلاد الدكتور بطرس بطرس غالي" يوم ١٤ نوفمبر ٢٠١٩.

الاجتماعات الجانبية التي عقدها المجلس على هامش جلسة الاستعراض الدوري

ندوة حول "المراجعة الدورية الشاملة الثالثة لمصر" يوم ١٢ نوفمبر ٢٠١٩:

افتتح الندوة الأستاذ/ محمد فايق –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان– وتناول في كلمته:

- تعامل المجلس مع آلية المراجعة الدورية الشاملة باعتبارها قضية مهمة ذات أولوية؛ إذ تساعد الدول في تحسين حالة حقوق الإنسان بها.
- تواصل المجلس قبل إعداد تقريره المقدم إلى آلية المراجعة الدورية الشاملة مع عديد من منظمات المجتمع المدني وتنظيمه ستة مؤتمرات في مختلف المحافظات لتعرف آراء المنظمات ومقترحاتها، وقد تضمنت تقارير المؤتمرات سرعة تعديل قانون الإجراءات الجنائية لوضع حل لمشكلة الحبس الاحتياطي ووضع بدائل له.

– عدم إمكانية اجتزاء قضية حقوق الإنسان؛ إذ لا يمكن التعامل معها باعتبارها حقوقًا منفصلة، وإنما تشمل الحقوق كافة، ولا يمكن التغاضي عن حق مقابل آخر.

– مواجهة مصر تحدي الإرهاب وسط تطورات سياسية في المنطقة العربية زادت من خطورة الإرهاب، لافتًا إلى وجوب احترام حقوق الإنسان أثناء محاربة الإرهاب؛ إذ لا يمكن التضحية بواحدة من أجل الأخرى.

وتناول الأستاذ/ محسن عوض في كلمته ملخصًا للتقرير الذي قدَّمه المجلس القومي لحقوق الإنسان حول المراجعة الدورية الشاملة الثالثة لمصر، وأبرز دور المجلس في متابعه التوصيات التي وُجِّهت إلى الحكومة المصرية في ٢٠١٤، ومنها:

- المحاكمات العسكرية والاختفاء القسري: للمجلس دور كبير في جمع معلومات قدر الاستطاعة عن تلك الحالات من خلال اللجنة التي شَكَّلها، مع تأكيد ضرورة تقديم معلومات صحيحة من قبل الحكومة في هذا الشأن.
- التعذيب: لا يوجد تعذيب ممنهج في مصر، بل حالات فردية، ويطالب المجلس بتعديل قانون العقوبات لتجريم التعذيب بصوره كاملة.

الحريات العامة: هناك تأثير كبير على الحريات العامة بسبب التحديات الكبيرة التي تواجهها الحكومة، ومن أهمها الحرب على الإرهاب.

- تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والعمل على تخفيف الضغوط عن المواطنين.
- الاهتمام بالتعليم والصحة.

وتضمنت كلمة الأستاذ/ علاء شلبي:

أولًا: تثمين شراكة المجلس القومي لحقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان، والإشارة إلى أن هذه الكيانات قادرة على إحداث التغيير في أصعب اللحظات.

ثانيًا: تناول ما تواجهه الدولة المصرية من تحديات منذ عام ٢٠١١، ولا سيما تحدي الإرهاب الذي تطور تطورًا كبيرًا وأخذ نمطًا مختلفًا عما كان في تسعينيات القرن الماضي بسبب الاعتماد على التكنولوجيا المتطورة، بالإضافة إلى السياق الإقليمي لمصر، وما يحدث من تطورات سياسية وأمنية في دول الجوار.

ثالثًا: استطاعت الدولة المصرية أن تتغلب على تحديين أساسيين؛ الأول: التحدي الأمني بمحاربة الإرهاب، والثاني: التحدي الاقتصادي بإجراءات الإصلاح الاقتصادي بعد أن كانت الدولة على حافة الإفلاس في عام ٢٠١٤.

- شهد عام ٢٠١٦ صدامًا بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني، ففي هذا العام مُنِعَ كثير من ممثلي المنظمات من السفر وصودرت أموالهم، وفي عام ٢٠١٧ صدر قانون الجمعيات الأهلية الذي شابه كثير من العوار ولم يكن متسقًا

مع الدستور والمعايير الدولية، وبفضل جهود المجلس القومي لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني عُدِّل هذا القانون في عام ٢٠١٩، ونأمل ألا تصدر اللائحة التنفيذية لهذا القانون إلا بالتشاور مع المنظمات المعنية.

رابعاً : يجب إغلاق قضية التمويل الأجنبي رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١١ نهائيًّا، وإنهاء كل الإجراءات التي تتبعها.

خامساً : إن عدم تقديم الحكومة المصرية تقاريرها المتأخرة إلى هيئات المعاهدات يعطى الفرصة لتداول معلومات مغلوطة وغير صحيحة بشأن حالة حقوق الإنسان في مصر.

وأخيرًا: أكد أن الحكومة المصرية قد نفذت ٣٠٪ من التوصيات التي أصدرتها منظمات المجتمع المدني.

وقد تناول الأستاذ/ حافظ أبو سعدة في كلمته عدة توصيات وجَّهتها المنظمة المصرية لحقوق الإنسان إلى الحكومة المصرية في إطار المراجعة الدورية الشاملة لحقوق الإنسان، أهمها:

- تدريب القائمين على إنفاذ القانون على حقوق الإنسان والموظفين في تلك المؤسسات.
- تعديل المناهج التعليمية، ومحاربة التطرف، وتجديد الخطاب الديني.
- الاختفاء القسري: هناك دور كبير تقوم به لجنة المجلس القومي لحقوق الإنسان في هذا الصدد، وتطالب المنظمة المصرية بتعديل المادتين ٨٠ و ٨١ من قانون العقوبات.

التعذيب: تطالب المنظمة بتعديل المواد ١٢٦: ١٢٩ من قانون العقوبات، واقتراح إنشاء آلية وطنية لمكافحة جريمة التعذيب.

- تسييس بعض المنظمات الحقوقية الأمور، وإبراز صورة غير صحيحة عن الأوضاع في مصر.
- إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الأهلية لمنحها مزيدًا من الحرية في العمل.

<u>أهم ما ورد في المداخلات:</u>

- إبراز دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان.
- دعوة الحكومة إلى إصدار قانون تداول المعلومات.
- تعديل قانون العقوبات ليُجرِّم عقوبة التعذيب بشكل نهائي.
- إعداد تقرير شامل عن الضباط الذين حوكموا في قضايا التعذيب لإثبات أن التعذيب في مصر لا يُرتكب بصورة ممنهجة.

- ضرورة تقديم المعلومات الدقيقة للمجتمع الدولي عن ما يحدث في مصر؛ فهناك كثير من المعلومات المغلوطة التي تشوه الصورة العامة، والدعوة إلى استحداث آلية تكون مسئولة عن نقل المعلومات والأحداث إلى الخارج لإيصال الصورة الصحيحة عن مصر للمجتمع الدولي.

ب- احتفالية بمناسبة "ذكرى ميلاد دكتور/ بطرس بطرس غالي" - ١٤ نوفمبر ٢٠١٩:

نَظَّمَ المجلس القومي لحقوق الإنسان احتفالية بمناسبة ميلاد دكتور/ بطرس بطرس غالي -أول رئيس للمجلس القومي لحقوق الإنسان- بقصر الأمم بجنيف.

في بداية الاحتفالية ألقى الأستاذ/ محمد فايق -رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان- كلمة أمام السادة الحضور جاء فيها:

بداية أُرحب بكم جميعًا، وأشكركم على تلبية الدعوة إلى هذه الاحتفالية التي نُكرم فيها الراحل العزيز دكتور/ بطرس بطرس غالي - السكرتير العام الأسبق للأمم المتحدة وأول رئيس للمجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر في ذكرى مولده، ويصادف يومنا هذا (١٤ نوفمبر) وجودنا هنا في إشغالات المراجعة الشاملة (UPR)، ولنتذكر معًا الجهود الكبيرة والنتائج المهمة التي حققها الدكتور/ بطرس غالي لحقوق الإنسان بتأكيد عالميتها، وتعميق مفاهيمها، وتوسيع دائرة إعمالها، ووحدة الحقوق وعدم قابليتها للتجزئة أو التراتب، وذلك في المؤتمر الدولي الثاني لحقوق الإنسان في فيينا عام ١٩٩٣.

وكان من نتائج هذا المؤتمر ترسيخ فكرة المشاركة الشعبية على مستوى العالم بدعوة المؤتمرات الموازية للمنظمات غير الحكومية إلى جانب المؤتمرات الحكومية بما عرف Parallel Summits for NGOs.

كما قرر هذا المؤتمر إنشاء المفوضية السامية لحقوق الإنسان استجابة لضغوط من مؤتمر NGOs الموازي، وكان الدكتور/ بطرس يشير دائمًا إلى ما جاء في ديباجة ميثاق الأمم المتحدة "نحن شعوب العالم" لتأكيد دور المجتمع المدني.

أما التوسع الحقيقي الذي استطاع أن يدخله الدكتور/ بطرس على دائرة حقوق الإنسان فقد جاء بسلسلة مؤتمرات القمة الستة التي دُعِيَ إليها، وبدأت بقمة "المناخ" في ريو ١٩٩٢ UN Summit on Environment and Development، ثم قمة "الإسكان" في القاهرة ١٩٩٤، وقمة "التنمية الاجتماعية" في كوبنهاجن ١٩٩٥، وقمة "تمكين المرأة" في بكين ١٩٩٥، ثم قمة "الجوع والغذاء" في روما ١٩٩٦، وأخيرًا قمة "المدينة" في إسطنبول ١٩٩٦.

وقد ربطت هذه المؤتمرات بين التنمية وحقوق الإنسان، بحيث لم تعد التنمية مجرد نمو اقتصادي، وإنما أصبحت في حقيقة الأمر تمكينًا للمواطن من أن يحصل على جميع حقوقه مدنية وسياسية إلى جانب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومن خلال هذا المفهوم جاء وضع برنامج التنمية المستدامة ٢٠٣٠ الذي أقره رؤساء الدول والحكومات في الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ٢٠١٥ بأهدافه السبعة عشر التي جعل منها حقوقًا لا مجرد متطلبات، فقد أصبحت التنمية تعني تمكين المواطن من أن يحصل على حقوقه المدنية والسياسية كافة إلى جانب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وقد واتت الفرصة للدكتور/ بطرس غالي أن يطبق بعض ما سعى إليه وهو سكرتير عام للأمم المتحدة عندما كُلف بمهمة رئاسة المجلس القومي لحقوق الإنسان، وكان من بينها استقلالية المجلس في كل ما يقوم به من مهام وواجبات، وقد كان في ذلك صُلبًا وقاطعًا، وهو ما التزمنا به من بعده، كما التزمنا بكل الأسس التي وضعها الراحل العزيز.

لقد عرفت الدكتور/ بطرس غالي معرفة جيدة صديقًا وزميلًا في كثير من المهام، وقد خلفني وزيرَ دولة للشئون الخارجية، كما خلفته رئيسًا للمجلس القومي لحقوق الإنسان، وأشهد أنه كان رجل دولة بامتياز وأستاذًا جامعيًّا أتقن العمل الأكاديمي، كما أتقن العمل الدبلوماسي عندما تولى مسئولية الشئون الخارجية، فعندما تولى منصب سكرتير عام الأمم المتحدة كان قد جمع بين كل هذه الخبرات، فأبدع في الفكر والإدارة ومواجهة الأزمات.

كان رجل سلام بذل كل جهد ممكن من أجل تحقيقه، وعُرف بكتابة "أجندة من أجل السلام" Agenda for Peace وضع فيها تصوره للدبلوماسية الوقائية Preventive Peace، وما زالت تُدَرَّس حتى الآن في كثير من الجامعات ومراكز الأبحاث المهتمة بالسلام.

ثم تحدث بعد ذلك السيد الوزير/ عمر مروان، والسفير/ علاء يوسف – مندوب مصر الدائم لدى الأمم المتحدة بجنيف، والسفير/ إيهاب جمال الدين – مساعد وزير الخارجية لشئون حقوق الإنسان والمسائل الاجتماعية والإنسانية الدولية، والدكتورة/ مايا مرسي – رئيسة المجلس القومي للمرأة، ومندوب من المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

<u>جـ – الجلسة الرابعة والثلاثون للاستعراض الدوري الشامل لمصر – ١٣ نوفمبر ٢٠١٩:</u>

خضعت مصر للمرة الثالثة إلى مراجعة سجل حقوق الإنسان بها في إطار آلية المراجعة الدورية الشاملة، وضمت مجموعة دول "الترويكا" المسئولة عن إعداد التقرير المصري كلًّا من: بريطانيا، والسنغال، وفيجي.

ترأس الوفد الرسمي المصري السيد المستشار/ عمر مروان – وزير شئون مجلس النواب، وضم الوفد ممثلين للنيابة العامة، ووزارة الخارجية، والمجلس القومي للمرأة، والمجلس القومي للطفولة والأمومة، والمجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة.

كانت مصر قد خضعت للمراجعة الدورية الشاملة الثانية عام ٢٠١٤، وقد وُجهت لها ٣٠٠ توصية قبلت منها ٢٢٣، وعكفت الحكومة المصرية على تنفيذ تلك التوصيات خلال هذه الفترة حتى عام ٢٠١٩.

وقد جاء في الكلمة الافتتاحية للسيد الوزير/ عمر مروان – وزير الدولة لشئون مجلس النواب:

السيد الرئيس، السادة رؤساء وأعضاء الوفود، السيداتُ والسادة الحضور.

نتشرفُ برئاسة وفدِ مصرَ لاستعراضِ تقريرِها الثالث أمام آليةِ المراجعةِ الدورية الشاملة بمجلسِ حقوق الإنسان الموقر.

هذه الآلية القائمة على الحوار التفاعلي البناء، وتبادل الخبرات، وطرح الآراء الموضوعية لاستمرار عملية التطوير في طرق كفالة حقوق الإنسان وتعزيزِها وممارستها على المستوى الدولي.

ونُقدم تقريرنا اليومَ احترامًا لالتزاماتنا الدولية، وإيمانًا بأهمية الوقوف على رؤى شركائنا في المجتمع الدولي، وعرض ما أنجزته مصر من تطورٍ ملموس على أرض الواقع في مجال حماية حقوق الإنسان ودعمها وتعزيزها، وإيضاح الأمور بصدق ووضعِها في نصابِها الصحيح؛ دحضًا لأي مغالطة أو مبالغة.

السيد الرئيس،

• تلقت مصر في الجولة الثانية للمراجعة ٣٠٠ توصية، قبلت منها ٢٢٤ توصية بشكل كلي، و٢٣ توصية بشكل جزئي، ورفضت ٢٣ توصية، وأخذت علمًا بـ ٢٩ توصية، واعتبرت توصية واحدة غير دقيقة.

• وقد عملت مصر بدأب على مدار ما يقرب من خمس سنوات للوفاءِ بما قبلته من توصيات في إطار رؤية وطنية شاملة ومحدَدات أساسية قوامها الآتي:

- تبني سياسة تعمل على حماية حقوق الإنسان ودعمها وتعزيزها تلبيةً لنصوص الدستور، واتساقًا مع الالتزاماتِ المقررة بموجب المواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وبمراعاةِ القيم والثوابت والهوية الوطنية، مع تأكيد اتباع منهج التدرج وفقًا للأولويات والاحتياجات والإمكانات المتاحة، ومراعاة مبادئ المساواة والعدل وتكافؤ الفرص بين جميع المواطنين.

- دعم حقوق الإنسان وتعزيزها بأنواعها المختلفة –المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية– بشكل متوازن دون تغليب أحدها.
- احترام التفاوت في ممارسة الحقوق والحريات من مجتمع إلى آخر وفقًا للأعراف والظروفِ والتقاليدِ والقيم السائدة في كل مجتمع.
- تفهُّم أن ممارسة الحقوق ليست مطلقة؛ إعمالًا لما ورد بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية، إنما تمارس على النحو الذي ينظمه القانون، بما يلزم معه دومًا مراعاة الدقة في تنظيم هذه الحقوق؛ بحيث لا يؤدي تنظيم إحداها إلى انتهاك حق آخر، فضلًا عن مراعاة التوازن بين مصلحة المواطن ومصلحة المجتمع، وهي الأَولى بالرعاية عند التعارض.
- التزام سلطات الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية بالاتفاقياتِ والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي صُدِّق عليها إعمالًا للمادة (٩٣) من الدستور.
- الإيمان بدور المجلس القومي لحقوق الإنسان والمجالس القومية للمرأة والطفولة والأمومة وذوي الإعاقة إلى جانب منظمات المجتمع المدني كشركاء للحكومة في النهوض بحقوق وحريات المواطنين.
- إدراك أهمية التواصل مع المنظمات الدولية كافة –الحكومية أو غير الحكومية– العاملة في مجالِ حقوقِ الإنسان لبيان حقيقة الأوضاع والتبصرةِ بأي تجاوزٍ أو تقصيرٍ قد يقع أثناء الممارسة العملية، على أن يكون ذلك مقرونًا بقواعد المهنية والموضوعية عند طرح الأسئلة أو نشر الأخبار أو إصدار البيانات، بعيدًا عن المواقفِ السياسية أو المصالحِ الشخصية أو نشر الأكاذيب، أو التلاعب بالألفاظ، فالبعض يستخدم –على سبيل المثال– عبارةَ "سجينِ رأَي" لمن يرتكب جرائم التحريض على العنف والكراهية ونشر الشائعات، كما يستخدم عبارة: "اعتقال المتظاهرين" لوقائع قبض قانونية لأشخاصٍ خالفوا قانون التظاهر بعدم الإخطار عن المظاهرة، أو إطلاق عبارةِ "جرائِم سياسية" على الجرائم الإرهابية، وعبارةِ "المحاكمة الجماعية" على الجريمة التي يتعدد فيها المتهمون دون استعمالِ الكلمات الصحيحة على الحالِة المعروضة بقصد تسويقِ الصورة المغلوطِة.

- **جامعة الدول العربية**

تقرير ندوة "دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أوقات الأزمات" – ٦/ ٧/ ٢٠٢٠

عقدت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشئون الاجتماعية – إدارة حقوق الإنسان – الأمانة الفنية للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان) يوم ٦ يوليو/ تموز ٢٠٢٠ عبر تقنية الفيديو كونفرانس ندوة بعنوان: "دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أوقات الأزمات"، بمشاركة ممثلين للأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشئون الاجتماعية – إدارة حقوق الإنسان) و(٧) مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان في الدول العربية.

جاء انعقاد الندوة في سياق الجهد القائم على مستوى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية للوقوف على التداعيات الاجتماعية والاقتصادية لجائحة كوفيد ١٩، وإرساء دعائم تجاوز الأزمة من خلال عملية تشاركية تشمل الجهات الحكومية والمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والباحثين الأكاديميين، علاوة على الجهات الإقليمية والدولية الشريكة.

شهدت الجلسة الافتتاحية كلمات استهلالية لكل من: معالي السفيرة الدكتورة/ هيفاء أبو غزالة – الأمينة العامة المساعدة ورئيسة قطاع الشئون الاجتماعية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وصاحب السعادة الأستاذ/ أسامة سليمان الذويخ – رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان.

استهلت السفيرة الدكتورة/ هيفاء أبو غزالة كلمتها الافتتاحية بالإشارة إلى الظروف الحالية شديدة الدقة التي يعيش العالم فيها أزمة ناجمة عن جائحة ذات تبعات اقتصادية واجتماعية وخيمة، ويتطلب التصدي لها جهدًا تشاركيًّا لكل الفاعلين على المستويين الوطني والإقليمي للتخفيف من آثار الوباء وبلورة خارطة طريق مستقبلية شعارها: "نبدأ من حيث انتهى الآخرون".

وأضافت سيادتها أن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان دورًا استشاريًّا مهمًّا ومحوريًّا من خلال ما تتمتع به من صلاحيات تخولها اتخاذ مبادرات ونشر مقترحات وتقديم توصيات تضعها بين يدي السلطات الرسمية للاسترشاد بها في عملية اتخاذ القرار.

كما أكدت أن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية تابعت باهتمام كبير التفاعل الإيجابي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والتدابير المتخذة لمجابهة الأزمة الوبائية الراهنة، هذا التفاعل الذي تمثل بالأساس في توعية المواطنين

وتثقيفهم، ودعم جهود السلطات الرسمية، وتأكيد أهمية مراعاة مبادئ حقوق الإنسان في التدابير الاحترازية والوقائية المتخذة للحد من انتشار الفيروس.

وفي ختام كلمتها أشادت بالجهد المبذول من قبل المؤسسات الصحية والقائمين عليها والسلطات المعنية والساهرين على استقرارنا وسلامتنا، منوهة بأنها جهود تسهم في الحفاظ على أسمى حقوق الإنسان، وهو الحق في الحياة.

تلا ذلك كلمة لسعادة الأستاذ/ أسامة سليمان الذويخ –رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان– أكد فيها أن الأزمة الناجمة عن جائحة كوفيد ١٩ ضغطت على كل القطاعات، وأدت إلى المساس ببعض الحقوق الأساسية جراء تدابير العزل المنزلي، الأمر الذي نجم عنه تبعات ذات بعدين اقتصادي واجتماعي، من بينها تسجيل ارتفاعات في نسب البطالة.

وأكد سيادته أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تتبنى –بحكم مبادئ باريس الناظمة لأدائها– دورًا مهمًّا ومحوريًّا، وتعتبر شريكًا تنمويًّا للسلطات الرسمية، وقد تجلَّى ذلك خلال إدارة أزمة جائحة كوفيد ١٩، لا سيما على مستوى قطاع الصحة. واختتم سعادته الكلمة بدعوة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إلى الانخراط بشكل أكثر فاعلية في اجتماعات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان لتبادل الخبرات والدروس المستفادة، مشجعًا إياها على تقديم طلب للحصول على صفة مراقب لدى اللجنة .

المحور الأول: التثقيف والتوعية وبناء القدرات.

أدار الحوار خلال الجلسة الأولى الوزير المفوض/ منير الفاس، وأشار في عرض استهلالي للمحور أن الحق في الحياة والحق في الصحة صنوان لا يفترقان، ويشكلان نواة صلبة لحقوق الإنسان، مشيرًا إلى أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان –بحكم ولايتها الواسعة في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها– قد أسهمت خلال أزمة جائحة كوفيد ١٩ في رفع وعي المواطنين من خلال دعوتهم إلى الالتزام بالتعليمات والتصدي للشائعات وترشيد استهلاك المياه والكهرباء وخدمة الإنترنت، إلى جانب تقديم الرأي والمشورة للسلطات الرسمية.

ثم ألقت صاحبة السعادة الآنسة/ ماريا خوري –رئيسة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في مملكة البحرين– كلمة ذكرت فيها سيادتها أنه في إطار عمل المؤسسة جرى تفعيل عملية الرصد وآلية المساعدة وتقديم الشكاوى عن بعد من خلال خط ساخن تلقى نحو ٨٠٠ اتصال خلال الفترة بين ١ يناير و٣٠ يونيو ٢٠٢٠ (مقارنة بـ ٣٠٠ اتصال خلال نفس الفترة من عام ٢٠١٩).

وأضاف سعادة الدكتور/ مال الله جعفر الحمادي –عضو مجلس المحافظين بالمؤسسة– أن الإجراءات المتخذة شملت المواطنين والمقيمين على حد سواء، وركزت على رفع الوعي وتأكيد ضرورة اتباع تعليمات السلطات الرسمية من خلال إصدار بيانات باللغة العربية وبلغات أخرى عبر وسائل الإعلام التقليدية وعبر وسائل التواصل الاجتماعي، وعلاوة على ذلك أجرت المؤسسة زيارات ميدانية، وقدمت محاضرات للطلاب شملت المبادئ العامة لحقوق الإنسان، وأهمية التدابير الاحترازية .

وفي سياق هذا المحور أفادت سعادة الدكتورة/ رنا الجمل –أمينة سر الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان بالجمهورية اللبنانية– أن الهيئة ركزت في عملها على عقد دورات متخصصة لرفع الوعي لدى عدد من الفئات بشأن ضرورة حماية حقوق الإنسان وصيانتها لا سيما خلال الظروف الراهنة شديدة الدقة، مشيرة إلى مساهمة الهيئة في عمل "لجنة إدارة الكوارث والأزمات" التابعة لرئاسة مجلس الوزراء، وعن عمل المفوضية العليا لحقوق الإنسان بجمهورية العراق تحدثت سعادة المفوضة الدكتورة/ بسمة محمد مصطفى –عضوة مجلس المفوضية، وأشارت إلى فرق الرصد التي وُظِّفت بالمحافظات، علاوة على إنتاج فيديوهات توعوية ونشرها على البوابة الإلكترونية للمفوضية، مثل فيديو بعنوان "صحتك تهمنا"، وفيديو موجه إلى ذوي الإعاقة سعيًا نحو تثقيف المواطنين، خاصة أن الأمر يتعلق بمرض يتصل بالسمعة، كما أشارت سيادتها إلى جمع تبرعات وإيصالها لذوي الحاجة، لا سيما أصحاب الكسب اليومي الذين تعطلت أعمالهم جراء الجائحة .

وفي مداخلة حول التثقيف والتوعية استهل سعادة السيد/ خالد الرملي –مدير العلاقات الخارجية والتعاون بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمملكة المغربية– حديثه بالإشارة إلى قانون الطوارئ الصحية الصادر عقب الجائحة وتابع المجلس تنفيذه، مشيرًا إلى إسهام أعضاء المجلس في الصندوق المخصص لتدبير جائحة فيروس كورونا المستجد، وإلى اهتمام المجلس بإدماج الفئات الهشة، وتثمينه إصدار عفو عن الفئات المعرضة للإصابة وتشكل خطرًا على المجتمع، علاوة على إجراء أعضاء المجلس زيارات ميدانية للوقوف على ما قد يوجد من اختلالات بهدف تجاوزها وتبادل الخبرات والتجارب والدروس المستفادة، وقد شارك المجلس في أكثر من ٣٠ ندوة عبر تقنية الاتصال المرئي، كما أصدر مقاطع فيديو تحسيسية بالدارجة المغربية ولغة الإشارة وبلهجات إفريقية منها لهجة "الولوف" wolof ولهجة "لينجالا Lingala، إضافة إلى دعوة القنوات التليفزيونية العمومية إلى إدراج لغة الإشارة عند بث الندوات الصحفية ذات الصلة بجائحة كوفيد ١٩.

كما أفاد سيادته أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان أصدر نداء بشأن "الأعمال التجارية وحقوق الإنسان من أجل الالتزام باحترام حقوق الإنسان في عالم الشغل لفترة ما بعد الحجر الصحي"، واختتم حديثه بالإشارة إلى تقديم مساعدات طبية لنحو ١٥ دولة إفريقية.

ثم تناول الكلمة سعادة الأستاذ/ محسن عوض –عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان بجمهورية مصر العربية– حيث أكد اهتمام المجلس بالفئات الهشة والأكثر عرضة للوباء فضلًا عن الأطباء، مشيدًا بمعاملة المتوفَّى منهم معاملة شهداء القوات المسلحة، ومثمنًا الإفراج عن ١٠ آلاف سجين في إطار التدابير الاحترازية، ويبقى الطريق – في تقدير سيادته– محفوفًا بالخلافات والنزاعات الإقليمية، مما يحتم مضاعفة الجهد لتجاوزها لا سيما في إطار جامعة الدول العربية.

وقد شدَّد سعادة السيد/ بشير محمد بشير –عضو المفوضية القومية لحقوق الإنسان في جمهورية السودان– على ضرورة توفير دعم للمؤسسات الوطنية، وتخصيص منابر إعلامية لتمكينها من أداء دورها في التوعية والتثقيف على النحو الأمثل وبصورة واضحة.

وفي سؤال ميسر أعمال الجلسة عن واقع التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والفاعلين الآخرين في المجتمع أكد سعادة الأستاذ/ محسن عوض أهمية التشبيك مع الجهات المؤثرة، وتعزيز التعاون مع القطاعات التي لها صلة بالرأي العام كالإعلام والثقافة، مضيفًا أنها أوجه تعاون تأخذ أشكالًا مختلفة ومتدرجة، ومشيرًا إلى عقد مؤتمر دوري مع منظمات المجتمع المدني لإفادة المجلس القومي لحقوق الإنسان بما لديهم من رؤى.

ثم قدَّم سعادة الدكتور/ مال الله جعفر الحمادي إحاطة مقتضبة عن علاقة التنسيق القائمة بين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وعدد من الوزارات والهيئات العامة بهدف تسهيل أداء المؤسسة لمهامها، علاوة على إبرام مذكرات تفاهم مع الجامعات الأهلية والخاصة، والتشبيك مع المؤسسات العسكرية.

وفي مداخلة في هذا الصدد أفاد سعادة الأستاذ الدكتور/ يوسف الصقر –عضو الديوان الوطني لحقوق الإنسان في دولة الكويت– أن عددًا من أعضاء الديوان أعضاء في منظمات المجتمع المدني، مشيرًا إلى أن الديوان فَعَّل آلية الشكاوى، وأولى اهتمامًا خاصًّا بأوضاع ذوي الإعاقة خلال فترة الحجر الصحي، كما تفاعل مع سؤال ميسر الجلسة سعادة المفوض الدكتور/ فاضل عبد الزهرة الغراوي –عضو مجلس المفوضية العليا لحقوق الإنسان بجمهورية العراق– حيث أفاد بأن المفوضية تفاعلت بشكل إيجابي مع المشكلات الناجمة عن الجائحة بعقد دورات لرفع وعي

منظمات المجتمع المدني، وإصدار تقارير دورية قُدِّمت للجهات الحكومية والبرلمان، مؤكدًا أن ما ميز تعامل المفوضية مع الأزمة الانتقال من بيئة الرصد إلى بيئة العمل التنفيذي.

وعقَّبت سعادة المفوضة الدكتورة/ بسمة محمد مصطفى بالإشارة إلى التشبيك القائم مع شباب الجامعات والتواصل مع العمال سعيًا إلى توفير الحماية لهم أثناء أداء عملهم.

واختتمت سعادة السيدة/ ملاك بن الصغير –المكلفة بالعلاقات مع الأمم المتحدة بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمملكة المغربية– المداخلات في هذا الصدد بالإشارة إلى أطر التعاون القائمة مع هيئات المعاهدات، والتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي أعدت مشروع بيان حول "دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مواجهة الأزمة".

المحور الثاني: الآفاق المستقبلية:

أدار الحوار سعادة الأستاذ/ أسامة سليمان الذويخ –رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان– حيث ثمَّن ما قدمه ممثلو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من رؤى ومقترحات، داعيًا إياهم إلى عرض مرئياتهم بشأن مرحلة ما بعد الأزمة، حتى تشكل إضافة نوعية للجهد القائم في إطار اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان.

تناول الكلمة في هذا السياق سعادة الأستاذ الدكتور/ يوسف الصقر الذي أكد أن اللقاءات مع منظمات المجتمع المدني تهدف إلى التشاور حول مجموعة قضايا تهم حقوق الإنسان عمومًا والأزمة الناجمة عن جائحة كوفيد ١٩ على وجه الخصوص، مؤكدًا إيلاء اهتمام خاص بالتدريب على كيفية إدارة الأزمات، سواء كانت أزمات مسلحة أو غير مسلحة، علاوة على إبرام مذكرات تفاهم تحدد إطار التعاون القائم مع الجهات الشريكة، وفي مداخلة في هذا الإطار أكد سعادة الأستاذ/ محسن عوض أن العلاقة بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والجهات الحكومية يجب أن تكون في إطار يوائم مبادئ باريس المنظمة لعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

وقد أفاد سعادة المفوض الدكتور/ فاضل عبد الزهرة الغراوي أن المفوضية العليا لحقوق الإنسان لها صفة مراقب في خلية السلامة الوطنية والصحية، كما تسهم في تدريب القوات الأمنية لا سيما أن الأمر يتعلق بالتعامل مع كارثة في وقت السلم، وشدد على أن التكامل بين المفوضية والفاعلين الآخرين ضروري لتمكينها من أداء مهامها.

وعن العقوبات البديلة تحدث سعادة الدكتور/ مال الله جعفر الحمادي، وذكر أن نحو ٣ آلاف سجين ممن يشكلون خطرًا على المجتمع قد استفادوا منها، وأكد أن مجلس المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان يضم ممثلين لجهات معنية

مختلفة، كالمجلس الأعلى للمرأة، ومنظمات المجتمع المدني، ما يُمَكِّن المؤسسة من إرساء دعائم خطة عمل متكاملة تراعي حقوق كل الفئات في المجتمع دون تمييز، ومن جانب آخر أشارت سعادة السيدة/ مالك بن الصغير إلى إبرام مذكرة تفاهم بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والسفارة الكندية بالرباط لتمويل أنشطة ٥ جمعيات تُعْنَى بمناهضة العنف ضد المرأة، مضيفة أن المجلس يواكب السياسات العمومية، ويجري عملية رصد يومي للأوضاع بأماكن ومراكز الحرمان من الحرية.

أبرز التوصيات:

خلصت ندوة "دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أوقات الأزمات " إلى عدد من التوصيات نوجزها فيما يلي:

على الصعيد الوطني: دعوة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إلى:

- تعزيز التنسيق بينها وبين جميع الجهات الفاعلة في المجتمع لا سيما في أوقات الأزمات سواء كانت مسلحة أو غير مسلحة، وإبرام مذكرات تفاهم مع الجهات المعنية بإدارة الأزمات.
- إيلاء اهتمام خاص بالتدريب وبناء القدرات على كيفية إدارة الأزمات وضوابط إيصال المساعدات الإنسانية ومعاييرها.
- العمل على إنشاء "هيئة وطنية" تُعنى بإدارة الطوارئ والأزمات، وتكون المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان عضوة فيها.
- دراسة مدى ملاءمة التشريعات الوطنية في مواجهة الأزمات والكوارث.

على الصعيد الإقليمي: دعوة جامعة الدول العربية (في إطار اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان) إلى:

- إعداد استبيان بشأن إدارة الأزمات لتبادل الخبرات.
- إعداد" دليل استرشادي حول دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في إدارة الأزمات".

– العمل على تضمين المبادئ التوجيهية لتنفيذ الإستراتيجية العربية لحقوق الإنسان مقتضيات ذات صلة بأوقات الأزمات.

- **الاتحاد الإفريقي**

ردود فعل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في سياق جائحة كوفيد ١٩ في الاتحاد الإفريقي

عقدت إدارة الشئون السياسية بمفوضية الاتحاد الإفريقي بالتعاون مع شبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان والمركز الإفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان –وهو سكرتارية منتدى المنظمات غير الحكومية الإفريقية– اجتماعًا افتراضيًّا يوم ٢٢ يونيو ٢٠٢٠ حول "ردود فعل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في سياق جائحة كوفيد ١٩ في الدول أعضاء الاتحاد الإفريقي: التدخلات، والتعاون، والتحديات، والدروس للمستقبل".

شارك في الاجتماع ممثلو مفوضية الاتحاد الإفريقي، والمدير التنفيذي للشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وممثلون لمؤسسات وطنية من أعضاء الشبكة، ومديرة المركز الإفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان وهي مديرة منتدى المنظمات غير الحكومية الإفريقية ومقرهما في بانجول (جامبيا)، وممثلون لمنظمات المجتمع المدني في إفريقيا المعنية بحقوق الإنسان، ومثَّل المجلسَ السفيرُ/ محمد نجيب – مستشار رئيس المجلس.

استهدف هذا الاجتماع إنشاء منتدى يستخدمه الاتحاد الإفريقي وشبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية الأعضاء بها ومنظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان الإفريقية في سياق جائحة كوفيد ١٩ للنظر فيما يمكن أن تساعد به هذه الأطراف الدول أعضاء الاتحاد الإفريقي في الوفاء بالتزاماتها بالنسبة لحقوق الإنسان في مواقف الأزمات والطوارئ، من خلال تعرف الدروس المستفادة وأفضل الممارسات لمواجهة الجائحة، وتبادل الأفكار، واستشراف سبل تحقيق مزيد من دعم العلاقة بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في التعامل مع الجائحة في الدول الأعضاء.

– وقد أبرزت الجلسة الافتتاحية ما يلي:

١– ذكر ممثلو مفوضية الاتحاد الإفريقي أن:

* الإجراءات التي اتخذتها حكومات الدول الإفريقية لم تراعِ –في بعض الأحيان– احترام حقوق الإنسان، ما أدى إلى حالات وفاة على أيدى أفراد قوات الأمن وانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان لا سيما الأطفال.
* الجائحة أثرت بشكل سلبي على القطاعين الاقتصادي والاجتماعي.

* هذا الاجتماع سيتيح للمشاركين فيه تدارس التجارب الميدانية من أجل تعرف كيفية التعامل مع التحديات التي تفرضها الجائحة، والتعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية والحكومات.

* تبادل الخبرات فيما يتصل بمواجهة الجائحة وإرشاد الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي فيما يتعلق بإدارة الموقف سوف يستمر خلال الجائحة وما بعدها.

٢- أشارت المديرة التنفيذية لمنتدى المنظمات غير الحكومية الإفريقية في بانجول إلى:

* حدوث انتهاكات جنسية وعاطفية للمرأة وعنف أسرى وانتهاكات طالت الأطفال -وبخاصة الإناث- من جانب الآباء وأقرب الأقارب.

* سوء الأحوال في السجون وتكدسها وانتشار حالات الإصابة بالفيروس فيها.

* تعذر اللجوء إلى القضاء.

* وجوب دعم الشراكة بين الاتحاد الإفريقي والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية لمواجهة الجائحة، واستكمال جهود الدول الإفريقية، ووضع الإستراتيجيات اللازمة لتحقيق ذلك، حيث تتجاوز أبعاد الجائحة إمكانات الدول.

٣- نوَّه المدير التنفيذي لشبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان بـ:

* وجوب وضع الأطراف المشاركة في هذا الاجتماع إستراتيجيات لمساعدة الدول الأعضاء بالاتحاد الإفريقي في مواجهة الجائحة.

* حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان أدت إلى وفيات، وإعلان مؤسسات وطنية إفريقية لحقوق الإنسان عن انتهاكات وتوثيقها وإصدار بيانات صحفية وتقديم توصيات إلى دولها بما يجب فعله.

* متابعة سكرتارية الشبكة الإفريقية عمل المؤسسات الوطنية وتنظيم ندوات افتراضية لتبادل الخبرات.

* وجوب مساعدة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الدول الإفريقية بأفكار لمواجهة هذه الجائحة.

٤- عرض خمسة ممثلين لمؤسسات وطنية لحقوق الإنسان رؤاهم بواقع مؤسسة وطنية عن كل شبه إقليم، هي: جنوب إفريقيا، وأوغندا، والكونغو الديموقراطية، وغانا، والمغرب، حيث أوضحوا أن:

(أ) الجائحة أثبتت أن الحكومات لا يمكنها وحدها القيام بكل شيء، بل لا بد من تضافر جهودها وجهود المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني.

(ب) الجائحة أظهرت عدم المساواة بين المواطنين، إذ إن الفقراء أكثر تعرضًا للجائحة لعدم توافر مياه الشرب والصرف الصحي والرعاية الطبية والتعليم لديهم، كما أنهم لا يستطيعون توفير الكمامات والمطهرات، ولا يتوفر لديهم سكن صحي، ولم يتسن الاستمرار في فتح المدارس لعدم توافر المياه النظيفة فيها (جنوب إفريقيا).

(ج) المؤسسات الوطنية قد رصدت الأوضاع في ظل الجائحة، وتلقت شكاوى بشأن انتهاكات حقوق الإنسان، وأصدرت بيانات صحفية بتوصيات، بينما تجد المؤسسة الوطنية في جنوب إفريقيا صعوبة في إجراء عمليات الرصد الميداني للانتهاكات، وتعتمد على التعاون مع المنظمات غير الحكومية في تزويدها بالتقرير والمعلومات، ولا سيما في الأقاليم والمناطق النائية.

(د) التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني يكتسب أهمية خاصة من أجل تعرف أفضل السبل للعمل في ظل الجائحة.

(هـ) هناك مشورات كثيرة قدمت للحكومات منذ اندلاع الجائحة وتوصيات بعدم المساس بحقوق الإنسان مهما كانت الإجراءات الاحترازية التي تتخذها الحكومات.

(و) التجهيزات الطبية اللازمة لمواجهة الجائحة – ومنها أجهزة التنفس الصناعي– غير متوافرة لدى عدد من الدول الإفريقية.

(ز) هناك فئات كثيرة تُرِكَت خلف الركب، مثل المسنين في ظل غياب قوانين لحمايتهم، والأشخاص الذين لا يتوافر لهم مأوى خلال حظر التجول، والفئات الضعيفة من اللاجئين والمهاجرين وذوي الإعاقة، وقدر ثار تساؤل بشأن كيفية توفير المعلومات عن الأشخاص ذوي الإعاقة، وأشير إلى أن النساء –وبصفة خاصة الحوامل– لا يجدن الرعاية الطبية اللازمة والأدوية في ظل ظروف الجائحة.

(ح) من بين التحديات الأخرى في سياق الجائحة تعذر اللجوء إلى القضاء من جراء غلق المحاكم، وتعذر مثول المسجونين في السجون أمام المحاكم، فضلًا عن عدم تمكينهم من مقابلة محاميهم.

(ط) الأطفال الفقراء يُتركون خلف الركب، حيث لا تتاح لهم خدمات الإنترنت أو الراديو والتليفزيون لمتابعة دراستهم.

(ي) إعداد برامج توعية للمواطنين من الأمور الواجبة، وتوجيه فروع المؤسسة الوطنية في الأقاليم لتوعية المواطنين بالإجراءات الاحترازية مثل التباعد وغيرها (الكونغو الديموقراطية)، وإعداد فقرات فيديو للتوعية باللهجات المختلفة، مع توجيهها بصفة خاصة إلى الفئات الضعيفة (المغرب).

(ك) هناك زيارات للسجون (الكونغو الديموقراطية والمغرب) لرصد أي انتهاكات لحقوق المسجونين، والوقوف على الظروف الصحية داخل السجون في ظل الجائحة، وقد تبين عدم مراعاة قواعد التباعد فيها (الكونغو الديموقراطية).

(ل) إلقاء الشرطة القبض على المواطنين جاء بسبب عدم ارتداء الكمامات الواقية، وهناك صعوبة في توعية المواطنين في المناطق النائية بكيفية التعامل مع الجائحة، حيث لا يتوافر لدى جميع المواطنين الكهرباء أو جهاز التليفزيون، ويتطلب الأمر توعية باستخدام الميكروفونات المكبرة في القرى.

(م) من الواجب إعداد برنامج لتوعية أفراد الشرطة باحترام حقوق الإنسان وكذلك حسن معاملة المسجونين خلال فترة الجائحة، وتوجيه برامج توعية إلى وكلاء النيابة والقضاة (الكونغو الديمقراطية).

(ن) فرض قيود من جانب الحكومة كان لها أثر في عدم حصول الجميع على التعليم لعدم
توافر متطلبات التعليم عن بعد لكل الطلاب، وعدم توافر مياه الشرب لقاطني المناطق النائية، وعدم توافر الاختبار الطبي لاكتشاف المصابين بالفيروس، وعدم تشخيص المرض وتوفير أماكن العزل للمصابين، وكذلك نقص الرعاية الطبية.

(س) التفاعل متواصل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان وتقديم المؤسسة الوطنية تجربتها وتقاريرها، فضلًا عن تقديم تقارير للجنة البروتوكول الاختياري لمناهضة التعذيب (المغرب).

(ع) التعاون مستمر مع المنظمات غير الحكومية في مجال الهجرة، وبصفة خاصة فيما يتعلق بالأطفال، وإنشاء منصة افتراضية تفاعلية حول الحق في حرية التعبير يتاح للمواطنين دخولها (المغرب).

٥- عرض خمسة ممثلين لمنظمات غير حكومية لحقوق الإنسان -بواقع منظمة عن كل شبه إقليم في إفريقيا- ملاحظاتهم حيث ذكروا:

(أ) توعية المواطنين بخطورة الجائحة وكيفية مواجهة انتشار الفيروس.

(ب) تأثر الحق في حرية التعبير والحق في التنظيم من جراء الجائحة، وانتشار العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.

(ج) توثيق انتهاكات حقوق الإنسان التي رُصِدَت.

(د) تنظيم عدد من الندوات الافتراضية لدعم المفوضية السامية لحقوق الإنسان واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

(هـ) تقديم الدعم للمدافعين عن حقوق الإنسان، وتقديم المشورة القانونية لهم.

(و) التفاعل مع رئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي فيما يتصل بالتمييز العنصري ضد الأفارقة في الصين.

(ز) تأكيد أهمية اتباع منهج يقوم على مقاربة حقوق الإنسان لمواجهة الجائحة.

(ح) وفاة عدد من المواطنين على أيدى رجال الشرطة خلال فترة حظر التجول (نيجيريا).

(ط) حدوث نقص في المواد الغذائية الأساسية.

(ي) الاستغناء عن كثير من العمال، وفقْد الكثيرين وظائفهم ورواتبهم أو جزءًا منها.

(ك) توقف دول غرب إفريقيا عن حبس المدافعين عن حقوق الإنسان، والإفراج عن كثير منهم، وعدم التزام السجون بكثير من الإجراءات الاحترازية ومنها مراعاة التباعد الاجتماعي.

(ل) طلب منظمات غير حكومية من دولها التعامل مع الجائحة على أساس مقاربة قائمة على حقوق الإنسان.

(م) حدوث انتهاكات عديدة لحقوق الإنسان، من بينها إلقاء القبض على مدونين خلال فترة الجائحة، والتكدس الكبير في السجون، الذي أدى إلى الإفراج عن مسجونين لتقليل الكثافة في السجون، وتقييد حرية الصحفيين والعاملين في المنظمات غير الحكومية بسبب عدم توافر الأمن.

ثالثًا: التعاون مع الشبكات الدولية والإقليمية

- **التحالف الدولي للمؤسسات الوطنية (جانري)**

عقدت مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين UNCHR بالتعاون مع التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان GANHRI ندوة افتراضية يوم الأربعاء الموافق ٣ يونيو ٢٠٢٠ تحت عنوان: "حماية الأشخاص النازحين قسريًّا في ظل جائحة ١٩-covid، وخبرة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وفرص التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين.

شارك في الاجتماع عدد من المتحدثين، منهم: KATHARINA ROSE- ممثل التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، Gillian Triggs – مساعد المفوض السامي للأمم المتحدة لشئون اللاجئين UNCHR، Cecilia Jimenez – المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للنازحين داخليًّا.

وتناول اللقاء عددًا من المناقشات حول إجراءات دعم السكان المتضررين ودور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في حماية حقوق النازحين داخليًا وتعزيزها خلال جائحة COVID-١٩، ووضع إستراتيجيات عملية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لاعتمادها في معالجة وضع الأشخاص المشردين، مع الاستفادة من إرشادات المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للنازحين داخليًا وخبراته وكذلك خبراء مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين وتحديد فرص التعاون لدعم النازحين داخليًا.

أشار النائب الأول للمدافع العام عن أنشطة مكتب المحامي العام وأولوياته إلى أن المكتب عكف على دراسة حالة حقوق الإنسان في البلاد منذ بداية الوباء وكان يساعد المواطنين على مدار اليوم، كما أشار إلى انعدام الظروف المعيشية اللائقة التي تفاقمت خلال الجائحة.

كما تلقى مكتب المحامي العام شكاوى فردية، ويعمل على جمع البيانات بشكل استباقي بهدف تحديد المشكلات وتقديم التوصيات إلى الجهات ذات الصلة.

وأشار المتحدثون إلى أوضاع السكان الذين يعيشون في الأراضي المحتلة، ونقص المعلومات بشأن أوضاعهم، ما يشكل مصدر قلق.

"الاجتماع السنوي للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان" – ٣، ٤ ديسمبر ٢٠٢٠

عقد التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان اجتماعه السنوي يومي ٣ و٤ ديسمبر ٢٠٢٠ عبر تطبيق زوم؛ حيث تناول اليوم الأول الممارسات الفضلى، وتبادل الخبرات، والدروس المستفادة في التعامل مع جائحة كورونا، وتناول اليوم الثاني التغير المناخي.

فعاليات اليوم الأول: الممارسات الفضلى وتبادل الخبرات والدروس المستفادة في التعامل مع جائحة كورونا – ٣ ديسمبر ٢٠٢٠

حسب تصريحات الأمين العام للأمم المتحدة فإن جائحة كورونا كان لها تداعيات سلبية طالت كثيرًا من مجالات حقوق الإنسان، ومن أكثر المجالات تأثرًا بالجائحة المجال الاجتماعي وبخاصة الفئات الضعيفة والمهمشة، وكبار السن، وذوو الاحتياجات الخاصة, والمحرومون من الحرية، والنساء والأطفال، وقد حذر الأمين العام من تهديد التماسك الاجتماعي في البلدان.

وقد بذلت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في شتى الدول مجهودات كبيرة لمجابهة الجائحة وتأثيراتها على مجالات حقوق الإنسان، من متابعة الإجراءات الاحترازية، والتوعية بمخاطر كوفيد ١٩، ومتابعة جهود الدول في مواجهة الجائحة، من توفير الخدمات الصحية، وسبل الوقاية بما يتفق وقرار مجلس حقوق الإنسان سبتمبر ٢٠٢٠ فيما يخص الدور المهم للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مواجهة تداعيات كوفيد ١٩.

كانت منظومة الأمم المتحدة –المتمثلة في البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بالشراكة مع التحالف العالمي والشبكات الإقليمية الأربع– قد بذلت جهدًا كبيرًا في توفير الدعم للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لمواجهة الجائحة.

ونظرًا للطابع العالمي لتداعيات الجائحة فقد رصدت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كثيرًا من التداعيات وعملت على مواجهتها، ومنها:

- متابعة استجابة الحكومات لمواجهة الجائحة، وتوفير الرعاية الصحية للفئات كافة.
- تأثر حقوق الفئات المهمشة.
- تأثر كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة.
- تأثر النساء والأطفال.
- زيادة نسب العنف الأسري.
- زيادة نسب العنف ضد المرأة.
- تأثر التعليم.
- تأثر الحقوق الاقتصادية.
- تأثر الحقوق المدنية والسياسية.
- حماية العمال المهاجرين.
- زيادة أعداد النازحين.
- محاولة تجنب زيادة نسبة كراهية الأجانب والتمييز.
- تجنب تفاقم النزاعات الاجتماعية.
- حماية حرية الصحافة.

- الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الشرطة لتنفيذ تطبيق الحظر الشامل.
- تجنب تعليق الاستحقاقات الديمقراطية، ومنها الانتخابات.
- ضمان حماية الأطفال والشباب من الهجمات الجنسية.
- زيادة تدهور حالة أطفال الشوارع.
- المطالبة باستخدام لغة الإشارة و"برايل" فيما يخص التوجيهات الحكومية لمكافحة المرض وسبل الوقاية والإرشادات الصحية كافة.
- حماية المشردين وطالبي اللجوء والعالقين في البلاد الأجنبية بسبب ظروف إغلاق الحدود.
- متابعة أماكن الاحتجاز ومنع تفشي الوباء بين المحتجزين.
- محاولة خفض الأعداد داخل السجون.
- إدارة حملات ضد خطاب الكراهية.

ورغم التحديات التي واجهتها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بسبب الإغلاق نظرًا للحظر وغلق الأبواب أمام الجماهير، إلا انها استكملت أنشطتها بالتواصل عن بعد خاصة فيما يتعلق باستقبال الشكاوى، كما خصَّص بعضها تطبيقات للتواصل مع الجمهور فيما يخص الشكاوى وحملات التوعية.

وقد قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الدعم لمؤسسات منفردة أو من خلال الشراكة الثلاثية، وقد أدى هذا الدعم –بالإضافة إلى الدعم المقدّم من التحالف العالمي والشبكات الإقليمية– إلى تمكين المؤسسات الوطنية منفردة ومجتمعة من أداء أنشطة بنَّاءة.

وقد قُدِّم عدد من التوصيات إلى الدول فيما يتعلق بالمؤسسات الوطنية:

- ضمان تمكين المؤسسات من المشاركة في علاج آثار جائحة كورونا، وعدم تعرض المؤسسات لأعمال انتقامية.
- ضمان توفير ميزانيات عادلة للمؤسسات لأداء مهامها.
- الإقرار بالمشاركة الإيجابية والبنَّاءة للمؤسسات وإدراجها بصورة نشطة ضمن جهود إعداد القوانين وصنع السياسات لمجابهة الجائحة.

- دمج المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تدريبات إدارة حالة الطوارئ، ومنها جهات صنع القرار وقت الذروة.
- الإقرار بالمؤسسات الوطنية كخدمة أساسية منصوص عليها.

كما قُدِّم عدد من التوصيات إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وغيرهما من أجهزة الأمم المتحدة والجهات المانحة:

- إبراز دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.
- توفير الدعم الإستراتيجي طويل المدى بالتعاون مع تحالف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.
- تكوين شراكة تمكينية للتعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.
- توفير الدعم الإستراتيجي للتمكين من تحضير المسار.
- دعم ثقافة التعلم الداخلي وتبادل الخبرات بين المؤسسات الوطنية من خلال الشبكات الإقليمية والتحالف.
- مد جسور للتواصل مع الجهات المانحة.

توصيات خاصة بالتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان:

- استعراض التوصيات التي قُدِّمت، وبحث سبل التعاون بين التحالف العالمي لحقوق الإنسان والشبكات الإقليمية الأربع لتنفيذها، ودعم المؤسسات الوطنية لتمكينها من التنفيذ.
- دعم التركيز الإستراتيجي وتعزيزه من قبل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من أجل تحقيق الجاهزية للأزمات وسرعة الاستجابة لها والتعامل معها بالمشاركة مع أصحاب المصلحة على المستوى الوطني، وبناء قدرات الموظفين العاملين بالمؤسسات الوطنية.
- التعزيز المستمر لمواقف التحالف العالمي والشبكات الإقليمية باعتبارها وسيطًا رئيسًا في تبادل المعرفة والممارسات الفضلى وتبادل الخبرات بين المؤسسات الوطنية، مع التركيز على إستراتيجية ٢٠٢٠- ٢٠٢٢ التي اعتُمِدت مؤخرًا.

فعاليات اليوم الثاني: التغير المناخي: دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان – ٤ ديسمبر ٢٠٢٠

يعد التغير المناخي من أكبر التحديات التي تؤثر على حقوق الإنسان بشكل مباشر وغير مباشر، بما فيها الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية، وعلى وجه الخصوص الحق في التنمية والحق في بيئة سليمة، ويؤثر التغير المناخي على زيادة الفوارق، ويخلق تفاوتات اقتصادية واجتماعية، كما أن التدابير المتخذة من أجل التعامل مع الأزمة ليست كافية للحد من الآثار السلبية للتغير المناخي على حقوق الإنسان، كما أن هناك مطالبات للدول بالتصديق على المعاهدات الدولية والإقليمية الخاصة بالتغير المناخي وتطبيقها، مع مراعاة التوصيات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة للأمم المتحدة والآليات التعاهدية، جاء الترحيب بتوقيع ١٩٤ دولة وتصديق ١٨٩ دولة على اتفاق باريس؛ مما يعد خطوة كبيرة في تعزيز السياسة المناخية القائمة على حقوق الإنسان، كما أن خطة ٢٠٣٠ يمكن أن يكون لها دور مهم في تنفيذ اتفاق باريس.

وأقرت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان –تماشيًا مع دورها– بالتزامها العمل على تحقيق العدالة المناخية التي تمتثل لمبادئ حقوق الإنسان من خلال تقديم التقارير لأصحاب المصلحة والمشورات للحكومات، كما طالبت بتقييمات صحيحة وشفافة حول المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية المتعلقة بحقوق الإنسان قبل إقامة المشروعات، ويتطلب النهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص التغيرات المناخية جهودًا مشتركة من أصحاب المصلحة جميعًا والمعنيين بسياسات المناخ الدولية والإقليمية.

إن تغير المناخ ظاهرة عالمية تتطلب جهودًا من كل الأطراف: المحلية، الإقليمية، والدولية، ويبرز دور المؤسسات الوطنية في تحقيق التواصل بين هذه الأطراف من خلال مشاركتها في الأعمال الوطنية والإقليمية والدولية، والالتزام برصد آثار التغيير المناخي على حقوق الإنسان والآثار المترتبة عليه وكيفية التأقلم معه، وإبلاغ النتائج إلى الآليات الدولية والإقليمية بشأن توافق الإجراءات المناخية الحكومية مع حقوق الإنسان.

وأقرت المؤسسات الوطنية الالتزام بتوفير نتائج الرصد المتعلقة بتغير المناخ وتعزيز نهج العمل المناخي في حقوق الإنسان في مؤتمر اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، كما جرى تأكيد أهمية تصنيف البيانات لتعزيز حماية الفئات المعرضة للخطر –مثل: النساء، والأطفال، وكبار السن، وذوي الاحتياجات الخاصة، والأقليات، والنازحين، والمهاجرين، والمدافعين عن حقوق الإنسان– لما يتعرضون له من ملاحقات قضائية وعنف.

وقد اتُّفِق على:

- العمل على دعم المبادرات البيئية والمناخية وضمان امتثالها للمعايير الدولية.
- التعاون الوثيق بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من خلال التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان باعتباره محرك العمل بين تلك المؤسسات.
- دعوة منظومة الأمم المتحدة من خلال المفوضية السامية للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرامج الأمم المتحدة للبيئة إلى دعم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والشبكات الإقليمية من أجل بناء القدرات المؤسسات الوطنية.

ج – <u>تقرير الجلسة الخاصة بأبعاد حقوق الإنسان الخاصة بفيروس كورونا: "دور وخبرة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان"</u>

عُقِدَت جلسة خاصة بأبعاد حقوق الإنسان الخاصة بفيروس كورونا تحت عنوان: "دور وخبرة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان" بتنظيم ثلاثي الشراكة بين: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان GANHRI، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان OHCHR، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، وبرعاية مشتركة من البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة لأستراليا وكوستاريكا وبنغلاديش والنرويج يوم الإثنين الموافق ٢٨ سبتمبر ٢٠٢٠.

ترأست السفيرة/ Tine Morch Smith –سفيرة النرويج لدى البعثة الدائمة للأمم المتحدة– الجلسة الافتتاحية، وأكدت أهمية دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في ترسيخ حماية مبادئ حقوق الإنسان واحترامها، مشيرة إلى أن هذا الدور أصبح أكثر أهمية خلال جائحة كورونا؛ إذ أسهمت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تقديم الدعم والمشورة لمؤسسات الدول المختلفة.

كما أكدت السفيرة/ Sally Manstield –سفيرة أستراليا لدى البعثة الدائمة للأمم المتحدة– أن المؤسسات الوطنية أصبحت شريكًا دوليًّا يسهم في نشر حقوق الإنسان وحمايتها، إذ تلعب دورًا مهمًّا في مراقبة وضع احترام حقوق الإنسان خلال الجائحة وتوفير المشورة والدعم للحكومات، وهو ما تقوم به المؤسسة الوطنية الأسترالية لحقوق الإنسان التي تعمل كذلك على نشر الوعي، ولديها مفوضون في مجالات عديدة، منها: التمييز على أساس السن، والأطفال، والعدالة الانتقالية، وذوو الاحتياجات الخاصة، والتمييز الجنسي والعرقي. وتشيد الحكومة الأسترالية بجهود المؤسسة

الوطنية للدولة والدور الذي تنهض به في مراعاة احترام حقوق الإنسان خلال جائحة كورونا، كما تقدم الدعم لمنتدى آسيا والمحيط الهادي بهدف رفع كفاءة المؤسسات الوطنية بالمنطقة.

وأشار الدكتور/ Freddy Carrion Intriago –الرئيس القادم للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان GANHRI و"محامي الشعب" Defenseur du people بالإكوادور– إلى أن جائحة كورونا لم تؤثر في مجال الصحة فحسب، لكنها أثرت في شتى المجالات بالعالم كله، وغنيٌّ عن البيان أن الأقليات والمجموعات المستضعفة كانت أشد تضررًا، كما تأثرت كل الحقوق، ومنها الحق في التجمع، وأكد سيادته مراعاة عدم تأثر الحقوق بالإجراءات الاحترازية، وأشاد بالدور الذي تلعبه المؤسسات الوطنية خلال الجائحة لضمان عدم حدوث انتهاكات خلال الحظر، والتطبيقات الاحترازية وخاصة في أماكن الاحتجاز، وما يحدث من استخدام مفرط للقوة والعنف خلال تطبيق الحظر، وأكد أخيرًا أن الدروس المستفادة وتجارب النجاح أثبتت أن الطريقة المثلى لمحاربة الوباء تكمن في تطبيق معايير احترام حقوق الإنسان.

وذكرت السيدة/ Asako Okai –الأمينة العامة المساعدة ومديرة مكتب الأزمات ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي– أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لعبت دورًا جوهريًّا خلال الجائحة لضمان حماية حقوق الإنسان وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي كانت أكثر تأثرًا من بين كل الحقوق؛ حيث صرح الأمين العام للأمم المتحدة بأن جائحة كورونا أدت إلى أزمة حقوق إنسان على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، كما دعمت المؤسسات الوطنية الفئات المستضعفة والمهمشة، وراقبت أماكن الاحتجاز، واستجابت إلى كثير من التحديات، وفي النهاية أكدت أن تعدد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تعمل بكفاءة وفي مناخ مستقر يعد مؤشرًا على تحقيق التنمية المستدامة.

أما السيدة/ Georgette Gagnon –مديرة شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني بمكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمتحدثة بالنيابة عن المفوض السامي– فقد وصفت الجائحة بالحالة الطارئة غير المسبوقة في مجال الصحة التي أثرت أبعادها بأشكال مختلفة على الدول كافة؛ فقد أبرزت التمييز في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والصحية، وعرَّضت الفئات المهمشة والأقليات لأنواع جديدة من التمييز، فقد رصد مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان تزايدًا في حالات العنف والتمييز على أساس الجنس، والتمييز ضد الأجانب، وصعوبة الحصول على الخدمات الصحية والغذاء والمياه والتعليم والخدمات القانونية، كما رصد تفاوتات هائلة في تلك المجالات، وتعمل المفوضية السامية بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة الإنمائي وبعض الشركاء من مكاتب الأمم

المتحدة على ضمان تقديم معايير حقوق الإنسان بشكل عادل وتطبيقها على المستوى الإنساني والاقتصادي والاجتماعي، وتعتبر المؤسسات الوطنية شريكًا ضامنًا لتوافر احترام حقوق الإنسان وحمايتها على المستوى الوطني، كما تتعاون مع المكاتب المختلفة للمفوضية –وعددها ٨٠ مكتبًا على مستوى العالم– وتتلقى منها الدعم الكامل والمساعدات التقنية.

وفي إبريل ٢٠٢٠ طورت المفوضية إرشادات لدعم عمل المؤسسات الوطنية خلال الجائحة، حيث أرسل المفوض السامي مذكرة وخطابًا إلى كل المؤسسات الوطنية لإلقاء الضوء على أبعاد حقوق الإنسان التي يجب العمل عليها خلال الجائحة، من تقديم المشورة، ومراعاة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأخيرًا طالبت " Gagnon"المؤسسات الوطنية بعدم ترك أي طرف مهمش دون أن ينال حقه في الرعاية –وبخاصة الأقليات وكبار السن– حتى لا تزيد أعداد المهمشين، كما أكدت التعاون مع بعض المؤسسات في ملاوي وبنما، مع التشديد على ضمان اتباع إجراءات الوقاية من قبل السلطات في أماكن الاحتجاز، وتوفير الضمانات اللازمة للمؤسسات كي تقوم بعملها دون معوقات.

أما السيدة/ Lone Lindholt –الباحثة الأولى– فقدمت عرضًا عن النتائج الأولية للبحوث المشتركة بين التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمفوضية العليا لحقوق الإنسان والمكتب الإنمائي للأمم المتحدة في دور خبرة المؤسسات الوطنية في معالجة حقوق الإنسان ودعمها خلال حالة الطوارئ الصحية العالمية، وتلخَّص هذا العرض في:

- مدى تأثر عمل المؤسسات الوطنية بالجائحة.
- الخطوات المتخذة من قبل المؤسسات وكيفية مواصلة العمل فيما يخص نشر حقوق الإنسان وحمايتها.
- تعاون المؤسسات مع أصحاب المصلحة.
- التشابه الكبير في النتائج بين المؤسسات الوطنية المختلفة؛ فهناك موضوعات مشتركة، مثل: حالة أماكن الاحتجاز، والتمييز، والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وحرية التنقل، وسكان المناطق الأكثر فقرًا، وحرية الإعلام والصحافة، والآثار السلبية للتمييز على أساس الجنس، وحماية الأطقم الطبية العاملة بمستشفيات العزل خلال الجائحة، والجهات أصحاب المصلحة، وهي: السلطات، والجهات القضائية،

والبرلمان، وأخيرًا المنظمات غير الحكومية، والإعلام، والقطاع الخاص، وأشارت إلى أن الدراسة لم تنته بعد، وبمجرد الانتهاء منها سوف تُنْشَرُ متضمنة الدروس المستفادة.

كما عرضت السيدة/ Lyudmyla Denisova –المفوضة البرلمانية الأوكرانية لحقوق الإنسان– تجربة بلادها، وتناولت الجهود المبذولة فيما يخص الحماية من التعذيب من خلال الزيارات الدورية للسجون والاجتماعات التباعدية والتجميع اليومي للمعلومات، حيث جرى تنظيم ٥٧٦ زيارة رُصِد خلالها عدد من انتهاكات حقوق الإنسان فيما يخص حق الرعاية الصحية، ومنها: عدم تطبيق الإجراءات الاحترازية، وعدم توافر المعدات الطبية وأدوات الوقاية الطبية، وعدم قياس حرارة العاملين والمحتجزين والزوار، وعدم تطبيق معايير التباعد الاجتماعي، وتُعِدُّ كل لجنة بعد الزيارة تقريرًا وترفع التوصيات إلى السلطات، حيث رفعت اللجنة ١١ توصية إلى السلطات كانت نتيجتها رفع ١٣ دعوى جنائية ضد مرتكبي الانتهاكات، وقد ثمَّنت اللجنة الأوربية لمنع التعذيب واللجنة الفرعية للأمم المتحدة لمنع التعذيب العمل الإيجابي الذي قامت به اللجنة الأوكرانية التي تعد واحدة من خمس لجان أوربية ما زالت تزور أماكن الاحتجاز لضمان توافر الرعاية الصحية للمحتجزين وحمايتهم، كما اتخذت اللجنة كل التدابير لضمان توافر الحقوق المدنية خلال الحظر، ورفعت توصيات للحكومة بضرورة حماية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة والمشردين.

وقد عرض السيد/ Anas Abbas –المفوض بالمفوضية العليا لحقوق الإنسان بالعراق– الجهود التي تبذلها المؤسسة الوطنية العراقية منذ بداية الجائحة؛ إذ شُكِّلت لجنة من ١٥ مفوضًا لمتابعة الأوضاع في المحافظات، ترصد الانتهاكات، وتتحرى اتباع الإجراءات الاحترازية من قبل الحكومة، وتزور أماكن الاحتجاز والمستشفيات ومراكز التسوق والمصالح الحكومية والمتاجر والمؤسسات لضمات اتخاذ التدابير الوقائية، وقد أصدرت تلك اللجنة ثلاثة تقارير حول مدى تطبيق الحكومة للإجراءات، كما أجرت المؤسسة الوطنية العراقية استبيانًا لقياس مدى تطبيق التدابير الاحترازية، وأطلقت مبادرة إنسانية للحماية، وأطلقت على موقعها الإلكتروني حملة توعية بالتعاون مع بعض منظمات المجتمع المدني، وفي نهاية كلمته نوَّه سيادته بأن أكبر التحديات التي تواجه المؤسسة عدم تمكن الحكومة من فرض التدابير الوقائية في بعض المناطق لا سيما المناطق الأكثر فقرًا، كما أن إجراءات زيارة السجون تكون في معظم الأحوال مشددة.

وأخيرًا اختُتمت الجلسة بإلقاء السيد/ Bernard Mogesa –الرئيس التنفيذي للجنة الوطنية الكينية لحقوق الإنسان– كلمة أوضح فيها أن اللجنة الوطنية الكينية قد شَكَّلت لجنة خاصة بمتابعة الأوضاع باسم "لجنة كوفيد ١٩" فور

ظهور أول حالة منتصف مارس من العام الماضي، وقد جمعت تلك اللجنة تبرعات وحصلت على دعم من قبل الاتحاد الأوربي، وعملت بالتوازي في عدد من المحاور، منها: تلقي الشكاوى، ومتابعة اتخاذ الدولة للتدابير الوقائية، والتعاون مع الإعلام، ورصد الاستخدام المفرط للقوة من قبل السلطات في سياق تطبيق الحظر، وقد أصدرت أول تقرير لها بعنوان "الجائحة والألم" Pain and Pandemic عرضت فيه أوضاع حقوق الإنسان بالبلاد خلال الجائحة، كما ستصدر تقريرها الثاني بشأن التحديات التي تواجه الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة خلال الجائحة، واختتم سيادته كلامه بأن جائحة كورونا جاءت لتكشف عدم جاهزية القطاع الصحي لمواجهة الأزمات.

- الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية

الاجتماع الأول للجنة التنفيذية بالشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لعام ٢٠٢٠

عقدت الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الاجتماع الأول للجنة التنفيذية لعام ٢٠٢٠ عن بعد عبر الإنترنت برئاسة السيد/ عصام يونس – رئيس الشبكة ورئيس الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين" في دورتها الحالية ٢٠٢٠، وبحضور رؤساء المؤسسات الوطنية الأعضاء باللجنة التنفيذية للشبكة في كل من: عُمان، وفلسطين، ومصر، والمغرب، وقطر، وعدد من الأمناء العامين، وأعضاء هذه المؤسسات ومستشاريها وخبرائها، إلى جانب السيد/ سلطان بن حسن الجمَّالي –المدير التنفيذي للشبكة العربية– وكادر الإدارة العامة في الدوحة، وناقش الاجتماع حزمة من المحاور ذات الصلة بإستراتيجية الشبكة وما نُفِّذ من قرارات الجمعية العامة السابقة وتوصياتها، وتطرق حديث المجتمعين إلى تداعيات فيروس كورونا والتحديات والحلول ودور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في ظل جائحة كوفيد ١٩.

أشادت اللجنة تنفيذية بدور الإدارة العامة للشبكة وجهودها خلال هذه الجائحة، كما أجمعت على إقرار موعد الجمعية العمومية القادمة "السابعة عشرة" في الأول من يونيو ٢٠٢١، حيث ستنتظم في الدوحة لتنتقل من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر، وأُقِرَّ موضوع مؤتمر الشبكة الدولي ليكون "التضامن الدولي في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠... محورية الهدف ١٦: السلام والعدل والمؤسسات القوية"، وسيُعقَد المؤتمر في الدوحة بالتوازي مع اجتماع الجمعية العمومية، كما أكدت اللجنة التنفيذية استعداد الشبكة العربية لتقديم العون لجمهورية السودان لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفق مبادئ باريس بالتنسيق والتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان والتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

كما حثت اللجنة التنفيذية على استكمال التعاون مع لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان وإدارة حقوق الإنسان في الجامعة العربية بما يسهم في تنمية القدرات وتطوير المنظومة العربية لحقوق الإنسان وتعزيز حقوق الإنسان في الوطن العربي وحمايتها، وعلاوة على ذلك تناول الاجتماع التحديات الجديدة للقضية الفلسطينية، من محاولات ضم الضفة، وتهويد القدس، وهدم المنازل الذي تضاعف بعد موجة التطبيع وما نتج عنها من تحديات جديدة وانتهاكات لحقوق الشعب العربي في فلسطين، وأجمع الحضور على أن القضية الفلسطينية إن لم يكن لها مكان فلا داعي لوجود مؤسسات حقوقية، وأكدوا أن فلسطين تشهد مشهدًا غير مسبوق، ويجب أن تقف الشبكة العربية وقفة تدعم من خلالها موقف فلسطين دوليًّا من خلال تفعيل القانون الدولي الإنساني والآليات الدولية لحقوق الإنسان، كما أكدت اللجنة التنفيذية بالإجماع قرارات الشبكة السابقة ومواقفها بدعم القضية الفلسطينية وتبنِّيها ودعم الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين ومساندة الشعب الفلسطيني في مواجهة الإشكاليات والتحديات التي أفرزها التطبيع من خلال البعدين القانوني والإنساني، وشددت اللجنة التنفيذية على ضرورة العمل لتبني موقف واضح حول التزامات الدولة أو الطرف الثالث وفق القانون الدولي، وعدم الاعتراف بالاحتلال الإسرائيلي وإجراءاته، واتخاذ خطوات لإلزامه بإنهاء الاحتلال وفق القانون الدولي.

حلقة نقاشية نظمتها الشبكة العربية بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان بعنوان "٧٥ عامًا.. تطوير منظومة حقوق الإنسان: الآثار، والآفاق"

عقدت الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان –ممثلة في مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب وغرب آسيا والمنطقة العربية– حلقة نقاشية في ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٠، بحضور ٧٥ مشاركًا ومشاركة من ٢٠ دولة عربية يمثلون المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الأعضاء بالشبكة وعددًا من منظمات المجتمع المدني ونشطاء حقوقيين لمناقشة الهدف ١٦ "السلام والعدل والمؤسسات القوية"، وضرورة الاحتكام إلى القانون الدولي، وإيجاد أدوات وسبل وآليات تمكن الأمم المتحدة من تنفيذ قراراتها، بما يقوض من استخدام القوة وفرض سياسة الأمر الواقع، ويُغَلِّب المصلحة العامة والتعاون الدولي الفعَّال والبنَّاء لتحقيق السلم والأمن الدوليين، وإنهاء معاناة الشعب العربي الفلسطيني، وحل القضية الفلسطينية وفق قرارات الشرعية الدولية، وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وإقامة دولة فلسطين وعاصمتها القدس، وإحلال السلام العادل والشامل وفق مبدأ الأرض مقابل السلام.

وقد أكد السيد/ سلطان الجمالي –المدير التنفيذي للشبكة– في كلمته أهمية تنفيذ أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، منوهًا بأنها –حال تنفيذها– ستشكل أساس الحلول، وأنّ تنفيذ أهداف التنمية المستدامة يحتاج إلى تضامن دولي جدي وصادق وفعَّال بين الدول وجميع أصحاب المصلحة، وأشاد برؤية الشبكة فيما يخص الهدف ١٦ المتعلق بـ "التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد..." باعتباره مفتاح تنفيذ خطة التنمية المستدامة للعام ٢٠٣٠ ومحورها، لما له من دور رئيس في إيجاد إرادة صادقة لدى الدول وحكوماتها للعمل على أهداف التنمية المستدامة، مؤكدًا في الوقت نفسه أن من أولى أولويات التنمية الحماية من الجريمة والعنف ووجود حكومات نزيهة ومستجيبة، حيث تعد العدالة والسلام والحوكمة الفعَّالة نتائج تنموية، وليست فقط مُدخلات أو عوامل تساعد في تحقيق التنمية، لذا فإن الهدف ١٦ "السلام والعدل والمؤسسات القوية" هدف محوري يمكن من خلاله تحقيق سائر الأهداف عن طريق إدارات حكومية فاعلة ومحوكمة، مشيرًا إلى أن من بين أهداف التنمية المستدامة الحد من جميع أشكال العنف، والعمل مع الحكومات والمجتمعات المحلية لإيجاد حلول دائمة للصراع وانعدام الأمن.

وطالب السيد/ سلطان الجمالي بتعزيز مشاركة البلدان النامية في مؤسسات الحكم العالمية، وإعمال مبدأ عدم ترك أحد خلف الركب، ووجه التهنئة بمناسبة مرور ٧٥ عامًا على إنشاء الأمم المتحدة.

من جانب آخر قدم السيد/ علاء قاعود –مدير مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق بالإنابة– ورقة عمل تناول خلالها المحطات الرئيسة التي مرت بها المنظومة الدولية لحقوق الإنسان منذ تأسيس الأمم المتحدة، ومدى التفاعل مع عمل هذه الآليات على صعيد تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها لا سيما العمل على تطوير المعايير والضمانات، وتطرق "قاعود" إلى المحطات الرئيسة في تطور منظومة حقوق الإنسان من الجهة المركزية المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، إلى جانب نضال الأمم المتحدة ضد العنصرية، والتطور على صعيد مضمون حقوق الإنسان: "نموذج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة"، واختتم ببعض المبادرات الأخيرة قيد الإنجاز المعنية بتوفير مزيد من الضمانات لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في إطار منظومة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

وشهدت الحلقة النقاشية مداخلات من قبل المشاركين تركزت حول دور الأمم المتحدة في محاربة العنصرية، وإنهاء الاستعمار، وأهمية الآليات، ودور المؤسسات الوطنية في حث دولها على المصادقة عليها، وأهمية العمل على خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ بالقضاء على الفساد كخطوة أولى ومهمة للتعريف بحقوق الإنسان والتدريب عليها في سن

مبكرة، إلى جانب منظومة حقوق الإنسان العربية، وإنشاء اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان وأدوارها، وأشاد بالتعاون مع الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لتعزيز حقوق الإنسان في المنطقة العربية.

تقرير الندوة "مخطط الضم الإسرائيلي لأراضي الضفة الغربية"

عقدت الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ندوة عن بُعد عبر الإنترنت بعنوان: "مخطط الضم الإسرائيلي لأراضي الضفة الغربية" في ١٥ يوليو ٢٠٢٠.

افتتح الندوة الأستاذ/ عصام يونس –رئيس الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ورئيس الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بفلسطين– مؤكدًا أن العالم يُجْمِع على رفض خطة الضم الإسرائيلية، ولكن يبدو أن هذه الخطوة تأتي في سياق الخطة التي أعلنها الرئيس الأمريكي/ ترامب المسماة بصفقة القرن التي تعني ضم أجزاء من الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتجعل قيام الدولة الفلسطينية عملية غير ممكنة، وأشار إلى أن هذا القرار الخطير قد بدأ بالفعل منذ عام ١٩٦٧، حين صادرت إسرائيل أراضيَ فلسطينية وأقامت عليها مستوطنات بطرق التفافية، وارتكبت كل أنواع الموبقات والانتهاكات للقانون الدولي ولكل ما يرتضيه العالم المتحضر لنفسه من قواعد ناظمة، وقد أقدمت الآن على الخطوة الأهم، وهي الضم القانوني للأراضي الفلسطينية، وهذا تطور خطير يرتقي إلى مستوى جرائم الحرب وانتهاك ميثاق الأمم المتحدة الذي يؤكد على عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة، وأشار إلى أن العالم كان يسمع ما يحدث في الأراضي الفلسطينية في محاولات حميمة لحسم القضايا الكبرى في الصراع مثل حسم الموقف القانوني للمدينة المقدسة الذي أعقبه نقل السفارة الأمريكية إلى القدس، وغيرها من القضايا المهمة في ظل تغييب للعدالة وقواعدها وتغييب للمحاسبة، وعلى قاعدة "من أَمِنَ العقابَ أساء الأدب" فإن إسرائيل أساءت الأدب مرارًا وتكرارًا في ظل تخاذل المجتمع الدولي عن أداء الدور المنوط به، وقال: نأمل أن تشكل هذه الخطوة الأخيرة –خطة الضم– فرصة للعالم ليقترب من محاولات إنجاز العدالة وتحقيقها؛ لأنه بالفعل لا يمكن الاستمرار في هذا الوضع الذي ينطوي على إعلان موت حل الدولتين ووأده، كما ينطوي على المساس بحقوق أصيلة للسكان المدنيين المحميين بموجب قواعد القانون الدولي، وأضاف: نحن –كمؤسسات وطنية في المنطقة وفي العالم– علينا إظهار هذه الحقائق، ودفع المؤسسات باتجاه حراك إقليمي ودولي يليق بحجم هذا التطور الخطير، وألمح إلى رفض الاتحاد الأوربي لقرار الضم ودراسته اتخاذ خطوات بهذا الشأن، وقال: حتى الآن هذه الخطوات يبدو أنها غير مشجعة، ولا تليق بهذا

الانتهاك الخطير لقواعد القانون الدولي، وهي جريمة حرب بامتياز، وأضاف: نحن –كمؤسسات وطنية– علينا الدفع باتجاه تأكيد المؤكد، وينتظرنا دور أكثر فاعلية؛ لأن الأسوأ قادم إذا ما استمر الوضع على ما هو عليه.

وشدد السيد/ سلطان بن حسن الجمّالي –المدير التنفيذي للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان– على أن الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية فُرِضَ كأمر واقع، وعملت على تثبيته الصهيونية العالمية ومن ورائها الإمبريالية العالمية؛ حيث شُرعن بقوة الدول الاستعمارية وسطوتها على المجتمع الدولي، وجارٍ العمل الآن على قدم وساق لاستكماله بتثبيت احتلال كامل الأراضي الفلسطينية وشرعنته، بما في ذلك الأراضي التي احتُلت سنة ١٩٦٧، وأوضح أن هذه الندوة تعبر عن مناهضة ممارسات الاحتلال الإسرائيلي وخططه، وتهدف إلى كشف مخططه وإضاءة البعد القانوني وبيان خطورة الوضع واقتراح الخطط لتقويضه، مؤكدًا في الوقت ذاته أن قيام دولة الاحتلال الإسرائيلي على أراضي ١٩٤٨ جاء عن طريق الاحتلال بالقوة والقتل والتشريد والتدمير وارتكاب المجازر وانتهاك حقوق الإنسان بالجملة، وقال: كالعادة ترتكب دولة الاحتلال الإسرائيلي هذه الانتهاكات ضاربة عرض الحائط الشرعية الدولية وقرارات المجتمع الدولي ومستهزئة بها وبالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان دون أي اعتبار للمجتمع الدولي، لذلك لا بد من ممارسة الضغوط لتنفيذ قرارات الشرعية الدولية بهذا الخصوص.

وفي كلمة السيد/ محمد فايق –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان بجمهورية مصر العربية– أكد أن مشروع الضم الاحتلالي مرفوض فلسطينيًّا وعربيًّا، وقال: "لم يعد هنالك طريق آخر أو خيار سوى المقاومة"، مما يتطلب مساعدات مادية للشعب الفلسطيني من الدول العربية حتى تستمر الحياة في فلسطين، وأضاف: سوف تمارس سلطات الاحتلال في المرحلة القادمة ضغطًا شديدًا على الشعب الفلسطيني وعلى حياته حتى يقبل أن يبيع وطنه مقابل خمسين مليار دولار معلنة، وبطبيعة الحال فإن "هؤلاء لا يفهمون أنّ الأوطان لا تباع"، وطالب الفلسطينيين بضرورة المصالحة الوطنية، وقال: إن المصالحة والوحدة الوطنية أصبحت ضرورة ملحة في هذه المرحلة الحرجة، كما طالب باستمرار الضغط بكل الطرق شعبيًّا ودبلوماسيًّا وإعلاميًّا لحمل الأمم المتحدة على فرض مقاطعة اقتصادية لإسرائيل، وقال: هذا الأمر قد يأخذ وقتًا، لكن الرأي العام الدولي بدأ يتغير، وستكون هناك مبادرة من بعض الشخصيات ذات التأثير في الأمم المتحدة لصياغة بيان ضغط لتهيئة العالم للضغط على الأمم المتحدة.

وشدد السيد/ محمد النسور –رئيس قسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان– على موقف المفوضية الثابت منذ اليوم الأول للإعلان عن خطة الضم الوارد في بيان المفوضة السامية/ ميشيل باشلي بعدم قانونية قرار إعلان الضم وفق القانونين الدولي والدولي الإنساني، حيث يتنافى مع قرارات مجلس الأمن وميثاق

الأمم المتحدة الذي يتضمن صراحة "عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة"، وأشار إلى أن هذا البيان مثَّل نقطة فاصلة في حسم الجدل القانوني الذي كان سائدًا مع بداية إعلان خطة الضم خاصة في ظل الحديث حول تدرج الضم بنسب مختلفة، بما يعني أن قرار الضم ليس قانونيًّا بأي شكل من الأشكال، وتعليقًا على مقترح السيد/ محمد فايق بالضغط على الأمم المتحدة ذكر أن المفوضية ليست بحاجة إلى ضغط من أحد فيما يتعلق بحقوق الشعب الفلسطيني وحق تقرير المصير، واستطرد قائلًا: أما أمر المقاطعة الاقتصادية لإسرائيل فإنها تتطلب قرارًا من هيئات أخرى بالأمم المتحدة أعلى من المفوضية السامية ومجلس حقوق الإنسان، وقال: كذلك صدر بيان مهم مشترك عن ٦٧ مقررًا خاصًّا ومجموعة عمل بالأمم المتحدة يمثلون في مجملهم جميع الآليات الأممية لحقوق الإنسان، وهي المرة الأولى التي يُجمع فيها كل أصحاب الولايات الخاصة في منظومة الأمم المتحدة على إصدار بيان مشترك، وأضاف: تضمن هذا البيان محاور مهمة؛ منها تأكيد أن مخطط الضم انتهاك للقانونين الدولي والدولي الإنساني وحقوق الإنسان، وتكريس لعدم المساواة في الأنظمة القانونية التي يتعامل بها السكان في الضفة الغربية، ودعا "النسور" إلى التفكير في مسألة ما بعد الضم وكيفية التصرف من النواحي القانونية، وطالب المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بدعم الجهود الوطنية لإعادة الاهتمام بالشأن الفلسطيني وإعادة التفكير في المبادئ القانونية الخاصة بحقوق الشعب الفلسطيني، وذكر أن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان دورًا مهمًّا في الدفع لإبقاء هذا الأمر ضمن أولويات المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية وعدم الاكتفاء فقط بردود الفعل الآنية، وأكد حرص المفوضية السامية لحقوق الإنسان على دعم هذا الاتجاه، وأنها لن تتأخر عن تلبية أية دعوة لنقاش حقوق الشعب الفلسطيني وتمكينه من حصولها عليها واتخاذ أية إجراءات وقائية لإجهاض القرارات الإسرائيلية بضم الأراضي الفلسطينية، وتوجه "النسور" بالشكر إلى الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على دعوته إلى المشاركة في هذه الندوة التي وصفها بالمهمة ذات الموضوع الحساس، ليس للشعب الفلسطيني فحسب، بل لشعوب المنطقة بشكل كامل.

وعرض الدكتور/ عمار دويك –مدير عام الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان– ورقة عمل حول "سيناريو الضم الاحتلالي وأثره على حقوق الشعب الفلسطيني والخطوات القادمة"، وأوضح أن موضوع الضم أمر ثابت على طاولة حكومات الاحتلال الإسرائيلي المتعاقبة منذ عام ١٩٦٧، وقدم تعريفًا للضم في القانون الدولي، لافتًا إلى أن القانون الدولي يميز بين الضم الفعلي والضم القانوني الرسمي، مشيرًا إلى أن الضم الفعلي مشروع مستمر ومتدرج منذ احتلال الضفة الغربية في ١٩٦٧، وقال: إن القانون الدولي يصف الضم بأنه انتهاك لحق تقرير مصير الشعب الفلسطيني، كما يمثل انتهاكًا لكثير من المواثيق والاتفاقيات الدولية، مثل اتفاقية لاهاي ١٩٠٧، وجنيف الرابعة

١٩٤٩، وقرارات الشرعة الدولية، ونظام روما الأساسي، وفتوى محكمة العدل الدولية، وغيرها من الاتفاقيات الدولية، واستعرض "دويك" في ورقته خارطة التوسع الاستيطاني وأهدافه وسياساته المتبعة إلى جانب عدد المستوطنين والبؤر الاستيطانية، كما تطرق إلى إعلان الضم الحالي وسيناريوهاته، واقترح جملة من التوصيات، منها: تأكيد الموقف الرافض لقرار الضم بجميع أشكاله باعتباره انتهاكًا جسيمًا لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، وضرورة التزام جميع الدول بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والتزام جميع الدول التي تربطها اتفاقيات بإسرائيل بمبدأ التمييز بين أراضي إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، بالإضافة إلى أهمية قيام القوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني بالتصدي لمحاولات عدد من الحكومات –لم يسمها– تجريم حق الفلسطينيين في مقاومة الاستعمار باعتبار التجريم انتهاكًا للقانون الدولي، أو تجريم مقاطعة إسرائيل لاعتبارات سياسية وأخلاقية باعتبار ذلك التجريم يخل بالحقوق الأساسية للمواطن في تلك الدول، وحث في توصياته الدول التي لها علاقات أو اتفاقيات مع إسرائيل باتخاذ إجراءات عقابية ضدها تأسيسًا على تلك الاتفاقيات في حال تنفيذ إسرائيل لخطة الضم.

– الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية

اجتماعات اللجنة الإفريقية للخبراء لحقوق ورفاهية الطفل:

أ- شارك المجلس في الندوات الافتراضية التي نظمتها الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان خلال الفترلة من أول يونيو إلى أكتوبر ٢٠٢٠، وتنوعت الموضوعات التي نوقشت خلال الندوات، وركزت بالأساس على حماية حقوق المواطن الإفريقي في ظل جائحة كوفيد ١٩، وتطرقت الاجتماعات إلى حقوق النازحين، والمهاجرين، وحقوق النساء، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، واساءة إستخدام القوة.

ب- كما شارك المجلس في اجتماعات الدورة ٣٥ للجنة الإفريقية للخبراء لحقوق ورفاهية الطفل خلال الفترة من ٣١ أغسطس إلى ٨ سبتمبر ٢٠٢٠، وعرضت فيها الدول الأعضاء جهودها لحماية حقوق الطفل الإفريقي، وقدم بعض أعضائها التقارير الدورية لمتابعة التقدم المحرز في حماية وتعزيز حقوق الطفل الواردة بالميثاق الإفريقي لحقوق ورفاه الطفل.

الجمعية الفرانكفونية للمؤسسات الوطنية

١- التعاون مع المنظمة الدولية الفرانكفونية:

– استطرادًا لتعاون المجلس القومي لحقوق الإنسان مع المنظمة الدولية الفرانكفونية المتمثل في المشاركة في الانتخابات التشريعية في تونس عام ٢٠١٩، عقدت البعثة عددًا من اللقاءات والاجتماعات، وأصدرت تقريرًا في شهر إبريل ٢٠٢٠ تناول: الإعداد للانتخابات من الجانبين التشريعي والقانوني، والحملات الانتخابية، والتغطية الإعلامية، ووقائع يوم الاقتراع، والملاحظات، ودور المجتمع المدني، ومرحلة ما بعد الانتخابات، ونسبة المشاركة، والممارسات الجيدة، والتوصيات.

وتمكنت البعثة من تحديد بعض الممارسات الجيدة في ضوء الاتصالات المختلفة التي أجريت والمعلومات التي جُمِعَت خلال جولات التصويت الثلاث التي جرت بين سبتمبر وأكتوبر، والنظم التي طوَّرها أصحاب المصلحة المشاركون في تنظيم العملية الانتخابية ومراقبتها، والأخرى التي يجب تعزيزها عند تنظيم الانتخابات المقبلة في تونس.

وأكدت البعثة ما يلي:

– التنسيق العام الجيد من قبل السلطات التونسية لإجراء عمليات الاقتراع في ظروف أمنية مُثلى. – اعتماد مبادئ الشمولية (الشباب، الإعاقة) والتكافؤ الرأسي على القوائم.

– التعاون بين هيئة إدارة الانتخابات وهيئة تنظيم وسائل الإعلام، ولا سيما خلال اعتماد قرار مشترك قبل الانتخابات.

– المعرفة التنظيمية والفنية للهيئة العليا المستقلة للانتخابات من أجل سير عمليات الاقتراع بطريقة جيدة، وعلى وجه الخصوص:

أ– عملية تسجيل الناخبين في جميع أنحاء تونس باستخدام الأدوات الرقمية.

ب– دعم المسئولين عن إدارة مراكز الاقتراع والإشراف على عمليات الاقتراع وتدريبهم، فضلًا عن التمثيل القوي للموظفات بين الأعضاء العاملين في مراكز الاقتراع.

ج- التواصل المنتظم والجماعي لـISIE في أيام الانتخابات لقياس معدلات المشاركة (ومنها معدلات المشاركة حسب العمر والجنس)، والنتائج الأولية، والشفافية، وإدارة إعلان النتائج.

د- تمكُّن الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري (HAICA) من مراقبة إتاحة فرص متساوية في الوصول إلى المرشحين، وتوازن المعلومات في وسائل الإعلام، وكذلك قياس مشاركة السياسيات في وسائل الإعلام.

هـ- التنسيق بين شتى الفاعلين في العملية الانتخابية ووسائل الإعلام والمجتمع المدني من أجل تنظيم حوارات بين المرشحين للانتخابات الرئاسية والتشريعية.

و- الحضور القوي لمنظمات المجتمع المدني التونسية في مجال المراقبة الوطنية للانتخابات.

ز- الدور الكبير للإعلاميين والمؤسسات ومنظمات المجتمع المدني في تحديد التلاعب بالمعلومات خلال فترة الانتخابات.

ولعل ما تجدر الإشارة إليه مشاركة الباحثين في بعثات المراقبة الدولية والإقليمية لتعرف آليات العمل والإجراءات التنظيمية عن قرب، وتبادل التجارب مع ممثلي الهيئات والمؤسسات المشاركة في البعثة.

وبخلاف ما سبق، ألقت جائحة كورونا بظلالها على الأنشطة الثنائية بين المجلس القومي لحقوق الإنسان وإدارة الديمقراطية وحقوق الإنسان بالمنظمة الدولية الفرانكفونية، وتعذَّر تنظيم دورات تدريبية مشتركة لصالح مديري الفروع في المجلس ومنظمات المجتمع المدني والإعلاميين.

٢- الجمعية الفرانكفونية لمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان AFCNDH

- شارك المجلس القومي لحقوق الإنسان في صياغة دليل حول "المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والنظم الانتخابية"، ويمثل هذا الدليل حصيلة عمل عام سابق تعاونت فيه جميع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الفرانكفونية للخروج بأفضل الممارسات والدروس المستفادة من تجارب الدول، ومن أهم نتائج إسهام المجلس في صياغة الدليل:

١- سد ثغرة عدم وجود دليل حول آلية متابعة الانتخابات وآليات تنظيم غرفة العمليات

٢- أصبح للمجلس أولوية في الحصول على الدعمين الفني والمادي من المنظمة الدولية الفرانكفونية فيما يتعلق بالأنشطة الانتخابية.

الاجتماع الأول: دليل الانتخابات

- بحث ممثلو ١٨ مؤسسة وطنية النسخة الأولى من الدليل وأجروا التعديلات المطلوبة، وطُرِحَت فكرة المنصة الإلكترونية التي سيتزامن إطلاقها مع إصدار الدليل لتُخَصص لنقاط الاتصال المحددة من قبل أعضاء الجمعية وتُزَوَّد بكل ما يستجد من أفكار أو تجارب أو نشر وثائق أو إصدارات، وخصوصًا أن كثيرًا من الدول الأعضاء شهدت استحقاقات انتخابية خلال النصف الأخير من عام ٢٠٢٠ أو سوف تشهد استحقاقات خلال النصف الأول من عام ٢٠٢١.

- أشارت الأستاذة/ دلفين -المديرة التنفيذية للجمعية- أن جائحة كورونا المستجد قد ألقت بظلالها على مجريات الأمور في كثير من الدول وعلى مستوى أنشطة الجمعية.

- وأكدت أهمية إطلاع الدول الأعضاء على الدليل الذي أصدرته المنظمة الدولية الفرانكفونية مع "مراسلون بلا حدود RSF، على صلة بتغطية الصحفيين للعمليات الانتخابية، ويعتبر مكملًا للدليل الجديد محل البحث خلال هذا الاجتماع، بهدف ضمان ملاءمة أوجه سير العمليات الانتخابية للمعايير الدولية في هذا الشأن خلال فترتي ما قبل الانتخابات وما بعدها.

وقد تناولت المداخلات ما يلي:

١- **ساحل العاج:** استحدثت المؤسسة نظام الإنذار المبكر alerte précoce post élections عن طريق البعثات الميدانية وتنظيم الاجتماعات مع الأطراف المعنيين بالعمليات الانتخابية، وقد أسهم بشكل فعال في تذليل صعوبات كثيرة، وتتابع اللجنة تطبيق الدولة لمسألة المساواة.

٢-**المملكة المغربية:** أصدرت اللجنة المعنية تصاريح المراقبة خلال العمليات الانتخابية بكثافة لتنظيم الدورات التدريبية للصحفيين خلال الفترة السابقة للعملية الانتخابية حول المراجع القانونية؛ كي يتمكنوا من تغطية الانتخابات في إطار احترام الحقوق والواجبات، وصياغة بيانات صحفية مضبوطة شكلًا ونصًّا.

٣- **بنين:** أفادت بانقطاع خدمة الإنترنت والمكالمات الدولية لأول مرة خلال الانتخابات الأخيرة، بما يعد انتهاكًا صارخًا لحرية تداول المعلومات، وانتشار حالات القبض التعسفي؛ إذ لجأت المؤسسة إلى الإحالة الذاتية، ورصدت حالات من أرض الواقع ورفعتها إلى الجهات المختصة.

٤- **الكونغو الديمقراطية:** أبرزت التشديد عبر وسائل الإعلام كافة على أهمية حرية التجمعات السلمية التي تسمح للمواطنين بتبادل الآراء قبل أي عملية انتخابية، وتعزز الوعي في هذا الشأن بشرط ضمان صحة المعلومات والأخبار المتداولة، وأفادت بإصدار دليل المراقب مع الجمعيات غير الحكومية، وكذلك لجوء المؤسسة إلى الإحالة الذاتية لكثير من القضايا، وذكرت أن المؤسسة تتابع ضعف تمثيل النساء في القوائم الانتخابية، ومدى توافر التجهيزات الخاصة بالأشخاص متحدي الإعاقة في لجان الاقتراع.

٤- **مالي:** لجأت إلى تعويض عجزها عن الانتشار في كل أرجاء الدولة نظرًا لعدم كفاية عدد العاملين بها بمحاولة الحضور الدائم والفعلي بين المواطنين، بضمان نشاط الموقع الإلكتروني en veille الذي يتناوب عليه العاملون ٢٤/٢٤ ليصبح في النهاية مصدر أخبار ومعلومات موثوق بها ودعم للمنظمات، كما أوضحت أن لجنة التنسيق تعد ملفًا كاملًا يشتمل على بيانات محدثة ومؤكدة بشأن الأطراف المعنيين بالعملية الانتخابية ليكون تحت يد غرفة العمليات الانتخابية, وتستعين بشباب متطوعين من الجامعات كوسيلة لتعويض عدم كفاية العدد.

وأوصت المؤسسات كافة بإعداد نسخة مبسطة من القانون الانتخابي وتوزيعها على المواطنين للإسهام في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان من جهة، وضمان تعريف المواطن البسيط بأهم حقوقه وواجباته من جهة أخرى.

ب- توصيات

أوصت الأستاذة/ دلفين بالنظر في النموذج الذي تقدمه "مؤسسة بوركينا فاسو" حول العلاقة الجيدة مع البرلمان وكان لها نتائج مهمة على صعيد تعزيز تنفيذ أنشطتها أو تقديم التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان وضمان سرعة الاستجابة لها.

الاجتماع الثاني: تابعت وحدة الفرانكفونية مشروع التعاون الحالي مع AFCNDH بشأن دعم قدرات المؤسسات الوطنية فيما يخص الاستحقاقات الانتخابية.

– عرضت كل مؤسسة الدليل الانتخابي الخاص بأعمالها لكى تتسنى مشاركته مع جميع المؤسسات على المنصة الإلكترونية المخصصة لذلك، وبحثه من قبل المنظمة الدولية الفرانكفونية (OIF) لتحديد أوجه التعاون المستقبلي، وقد وفرت المؤسسات عددًا من الأدلة، أهمها الدليل الانتخابي الذي أصدرته الكونفدرالية البرلمانية للأمريكتين، ودليل إدارة العمليات الانتخابية للمنظمة الفرانكفونية.

الاجتماع الثالث:

– شارك المجلس يوم ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٠ في اجتماع AFCNDH بصفته "عضو مكتب" لبحث مسألة انعقاد الجمعية العمومية ٢٠٢٠ في ظل جائحة كورونا، بحضور رئيس الجمعية (النيجر) السيد/ خالد إيخيري، والأمين العام (فرنسا) السيد/ ميشيل فورست، وممثل الفرانكفونية.

– أكد السيد/ إيخيري الظروف الاستثنائية التي صاحبت الجائحة وأثرت في حياة المواطنين والاقتصاد الوطني، كما أثرت في الاقتصاد العالمي، معربًا عن أمله في التوصل إلى العقار المناسب في وقت قريب، وأن تتمكن كل دول العالم من الحصول عليه.

– أجرى الأمين العام السيد/ ميشيل فورست تصويتًا حول تأجيل الجمعية العمومية إلى العام القادم، وقد حظي القرار بالإجماع، وأقره الأستاذ/ محمد فايق مسبقًا وأبلغ الجمعية به.

– قدم الشكر إلى الدول الأعضاء التي أسهمت في إعداد أنشطة الجمعية وتنظيمها واستضافتها سواء بالدعم الفني أوالمادي، وهي: ساحل العاج، والمغرب، ولوكسمبرج، كما وجَّه الشكر إلى اللجنة الوطنية الفرنسية لحقوق الإنسان لاستمرارها في استضافة مقر الجمعية وتوفير الأدوات المكتبية وغيرها.

– قدم الشكر إلى الدول الأعضاء التي بادرت بسداد قيمة الاشتراكات السنوية دون تأخير، وأثنى على الدعم المادي المقدم من اللجنة الوطنية المغربية لعدد من الأنشطة.

المداخلات:

– تقدم ممثل المجلس القومي لحقوق الإنسان باقتراح تنظيم مسابقة حول الكاريكاتير وحقوق الإنسان في الفضاء الفرانكفوني، وقد طلب الأمين العام اقتراحًا بمذكرة مفاهيم لتقديمها إلى الأعضاء.

– أكدت **المغرب** أهمية مواصلة العمل في موضوعات العنف ضد المرأة، وحماية حقوق الفئات المهمشة، ولا سيما حقوق المهاجرين والأشخاص ذوي الإعاقة.

– عرض نائب الحامي الجديد في **هايتي** بعض الإجراءات التي اتخذها مكتب حماية المواطن (OPC)، وأشار إلى استعداد المؤسسة لدعم أعضاء آخرين في الجمعية ومرافقتهم.

– أعرب رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان في **مالي** عن أسفه لعدم استفادة مؤسسته من أنشطة كثيرة في عام ٢٠١٩، وقدم الشكر إلى المنظمة الدولية الفرانكفونية وAFCNDH على إطلاق التعاون من أجل تنظيم بعض الأنشطة.

– **جمهورية الكونغو الديمقراطية:** أعرب رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن أسفه لأن ملخصات بعض الممارسات الجيدة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في المسائل الانتخابية الواردة في دليل "INDH والعمليات الانتخابية لا تعكس الحقائق الموصوفة، واقترح تخصيص صفحة واحدة أو أكثر لهذه الممارسات في الملخصات القادمة.

– اقترحت **الكاميرون** مشاركة قائمة محدثة من الأعضاء، وتكرر هذا الطلب من قبل رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان في كوت ديفوار.

– **استعرضت المنظمة الدولية للفرانكفونية** بعض الأنشطة التي نُظِّمت أو ما زالت في طور التنظيم في AFCNDH، ولا سيما تصميم دليل "المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والعمليات الانتخابية"، وتوفير برمجيات معالجة الشكاوى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تشاد والكاميرون وجمهورية إفريقيا الوسطى.

<u>الاجتماع الرابع:</u>

ندوة حول "صياغة التقارير الموازية وهيئة المعاهدات" بحضور ٣٣ مشاركًا منهم ١٨ يمثلون مؤسسات وطنية فرانكفونية لحقوق الإنسان.

استعرضت الندوة الدور المهم الذي تلعبه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مع لجنة المعاهدات من خلال تقديم التقارير الموازية، وكذلك المراحل الثلاث لتقديم التقرير للتشاور مع الحكومة قبل إعداد التقرير، وجاء تأكيد أهمية نشر

المؤسسات الوطنية آراءها في هذا الشأن بمجرد تقديم تقرير الدولة إلى آلية مراقبة حقوق الإنسان على الموقع الإلكتروني للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان.

– اعتماد مشروع الإعلان عن مجموعة العمل حول "الأعمال التجارية وحقوق الإنسان".

– تتألف مجموعة عمل AFCNDH المعنية بمشروع "الصك القانوني الملزم الذي يهدف إلى تنظيم أنشطة الشركات عبر الوطنية والمؤسسات التجارية الأخرى في القانون الدولي لحقوق الإنسان" من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من البلدان التالية: الكاميرون، وفرنسا، ومدغشقر، والمغرب، ورواندا، والسنغال.

– اقترحت هذه المجموعة إعلانًا ستقرأه إحدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (حالة A، عضو في AFCNDH) خلال الدورة السادسة للفريق العامل الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانونًا بشأن الشركات عبر الوطنية والشركات الأخرى وحقوق الإنسان في جنيف خلال الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ أكتوبر ٢٠٢٠.

وجاء مشروع الإعلان الذي اقترحه الفريق العامل ووافق عليه المجلس كما يلي:

– تهدي AFCNDH تحياتها إلى رئاسة مجموعة العمل الحكومية الدولية المفتوحة العضوية حول حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من الشركات لنشر المسودة الثانية لأداة ملزمة للأعمال التجارية وحقوق الإنسان في ٦ أغسطس ٢٠٢٠ الذي نتج عن المشاورات والمناقشات التي جرت في الجلسة الخامسة لمجموعة العمل الحكومية الدولية وأخذها بعين الاعتبار.

– بالنظر إلى أهمية المناقشات الخاصة بمشروع المعاهدة التي تهدف إلى حماية حقوق الأفراد والمجتمعات من انتهاكات حقوق الإنسان التي قد تنجم عن عمل مباشر أو تواطؤ أو إهمال أو من خلال إغفال الأنشطة التجارية، تدعو AFCNDH جميع أصحاب المصلحة (الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والشركات والنقابات العمالية) إلى الاضطلاع بدور في المناقشات البناءة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية حول تحديات اعتماد هذه المعاهدة.

وتقدر AFCNDH التعديلات الجوهرية التي تظهر في المسودة الثانية للمعاهدة، لا سيما فيما يتعلق بـ:

– توسيع نطاق المعاهدة بإدراج المؤسسات العامة وغيرها من المؤسسات متوسطة الحجم.

– مراعاة المدافعين عن حقوق الإنسان.

– تعميم منظور النوع الاجتماعي في إجراءات العناية الواجبة الإلزامية بحقوق الإنسان.

– الإشارة الضمنية إلى الموافقة الحرة والوقائية والمستنيرة طوال العملية.

– تحريم الاحتجاج بمبدأ عدم الملاءمة من قبل محاكم الدول الأطراف لرفض الإجراءات القانونية المشروعة التي يباشرها الضحايا.

ورغم ذلك ما يزال النص بحاجة إلى تعديلات في بعض النواحي من أجل تحقيق الهدف والجمع بين أقصى الشروط لحماية حقوق الأفراد والمجتمعات من الآثار السلبية للأنشطة التجارية على حقوق الإنسان، وقد تتعلق هذه التحسينات بـ:

– توضيح مفهوم الضحايا الذي ينطبق كذلك على المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين.

– صياغة أحكام واضحة وقابلة للتطبيق لحل مشكلة الوصول إلى المعلومات التي لا يمكن بدونها تصحيح اختلال توازن القوى بين المدافعين عن الضحايا والشركات فيما يتعلق بتقديم الأدلة.

– الدقة في تحديد المسئوليات الجنائية والمدنية والإدارية.

– الحاجة إلى الإشارة إلى حق جبر الضرر للضحايا في كتابة المادة ٤ من مشروع المعاهدة التي يحتاج محتواها إلى توضيح.

كما يجب الأخذ بعين الاعتبار التعديلات التي أجريت في أحكام مختلفة الصيغ للمعاهدة المتعلقة بالوصول إلى العدالة وسبل الانصاف، وتقترح AFCNDH أن تصبح المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان –لا سيما المنشأة وفق مبادئ باريس وتتمتع بصلاحية التعامل مع الشكاوى– من أدوات منع الانتهاكات المحتملة وحماية حقوق الإنسان في سياق الأنشطة التجارية، وترحب بذكر صريح للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المادة ٢/١٣.

وأخيرًا التشديد على أهمية تشجيع مشاركة المجتمع المدني جنبًا إلى جنب مع الدول للضمان الاستجابة، وأن تتمكن المؤسسات من مواجهه تحديات هذه القضية.

مؤسسات الأمبودسمان

رحب المجلس القومي لحقوق الإنسان بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بالموافقة بالإجماع في دورتها الخامسة والسبعين في نيويورك على قرار الأمم المتحدة المعدل بشأن "دور أمين المظالم والوسيط والمؤسسات الوطنية الأخرى لحقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

قدمت دولة المغرب المبادرة، وبفضل جهد ملحوظ من تمثيل المملكة الدائم لدى الأمم المتحدة وبدعم دولي كبير اعتُمِدت المبادرة بالإجماع في ١٦ ديسمبر ٢٠٢٠.

تكرس التعديلات الواردة في قرار الأمم المتحدة المذكور تصورًا متطورًا لرؤية هيئات الأمم المتحدة فيما يتعلق بمؤسسات الوساطة وأمناء المظالم في تعزيز الحكم الرشيد وسيادة القانون، من خلال تعديلات جوهرية تتماشى مع واقع مؤسسات الوساطة وأمناء المظالم وأدوارهم وصلاحياتهم، وترسخ نظامهم المرجعي فيما يتعلق بمبادئ فينيسيا بشأن "حماية مؤسسة الوسيط وتعزيزها"، وبناء على ما سبق، أصبحت "مبادئ فينسيا" حاكمة لمؤسسات عمل الوسيط وأمناء المظالم، وعلى غرار مبادئ باريس، يعكف المجلس حاليًا على ترجمة المبادئ إلى اللغة العربية بهدف توفيرها للباحثين بشكل خاص والمؤسسات الناطقة باللغة العربية بوجه عام.

١- **التعاون مع "لجنة فينسيا"**

تعاون المجلس القومي لحقوق الإنسان للمرة الأولى مع لجنة فينسيا –المعنية بمسائل الديمقراطية وحقوق الإنسان والحوكمة داخل المجلس الأوربي– في تنظيم ندوة دولية تعريفية يومي ٢٥ و٢٦ فبراير حول "الحكومة المفتوحة".

– شاركت اللجنة بوفد رفيع المستوى ترأسه نائب رئيس اللجنة، وحضره تسعة رؤساء لمؤسسات الأمبودسمان، وممثلو الأجهزة المعنية، مثل: الأكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد، والرقابة الإدارية، والنيابه العامة، ومنظومة الشكاوى الحكومية الموحدة، ووزارة الاتصالات، والجهاز المركزي للمحاسبات، واللجنة الوطنية للحوكمة، ووزارة الخارجية، وجهاز حماية المنافسة، والهيئة الوطنية للصحافة، إضافة إلى عدد من الشخصيات العامة وأساتذة الجامعات المعنيين.

– مثَّلت هذه الندوة باكورة التعاون بين المؤسستين، وأضافت جلساتها –التي استمرت يومين– كثيرًا من المعلومات الدقيقة حول مفهوم "الحكومة المفتوحة"، وأوضحت الشوط الذي قطعته الحكومة المصرية في هذا الشأن، وكيفية تعزيز هذا المفهوم وتقديمه بصورة مبسطة للمواطن المصري.

٢- **منظمات الأمبودسمان الإقليمية**

أ- منظمة الأمبودسمان المتوسطي:

– احتفال المدافع عن حقوق الإنسان بأرمينيا بمرور خمسة عشر عامًا على إنشائه.

– تلقى الأستاذ/ محمد فايق –رئيس المجلس– دعوة من السيد/ أرمان تاتويان –رئيس مؤسسة المدافع عن حقوق الإنسان بأرمينيا– لحضور "مؤتمر دولي" بمناسبة مرور خمسة عشر عامًا على إنشائها بصفته رئيسًا للمجلس القومي لحقوق الإنسان ورئيسًا للشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية.

– انعقد المؤتمر يومي ٢٦ و٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ في مبنى البرلمان في العاصمة يريفان، وشارك فيه رؤساء مؤسسات أمبودسمان والمجالس واللجان الوطنية لحقوق الإنسان في: ألبانيا، والسويد، ومصر، وروسيا، والهند، وجورجيا، واليونان، وكازاخستان، ولوكسمبرج، ومولدوفا، ومونتينيجرو، وقيرغيزستان، والنرويج، وسلوفانيا، وصربيا، وطاجكستان، كما حضر المؤتمر مديرو أقسام المجلس الأوربي ولجنة فينيسيا والمعهد الدانماركي الذين تربطهم علاقات تعاون وثيقة بمؤسسات الأمبودسمان بشكل خاص.

– حضر الجلسة الافتتاحية رئيس وزراء أرمينيا، ورئيس البرلمان، وألقى الأستاذ/ محمد فايق كلمة تناول فيها دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مواجهة التحديات في عالمنا المعاصر والتحديات المرتبطة بتهديد السلام الاجتماعي والإقليمي –مثل الإرهاب– التي تحول دون تحقيق المؤسسات لأهدافها، وأكد أن بناء السلام هو الحل الحقيقي لمواجهتها.

– تلقت وحدة الأمبودسمان خلال المؤتمر كثيرًا من مقترحات التعاون من رئيس جمعية الأمبودسمان المتوسطي السيد/ أندرياسبوتاكيس لمراجعة محتوى الموقع الرسمي للجمعية باللغة العربية، والتعاون من أجل دعم انضمام أمبودسمان ليبيا إلى عضوية الجمعية.

– تقدمت إدارة التعاون الدولي بمؤسسة المدافع عن حقوق الإنسان بأرمينيا بمقترح تعاون في مجال تبادل الخبراء والتعاون من خلال المجلس مع الشبكة الإفريقية.

– فقدت أسرة الأمبودسمان المتوسطي أحد مؤسسيها، وهو رئيس وسيط إسبانيا الأسبق السيد/ Enrique Múgica الذي توفي إثر إصابته بفيروس كورونا، كما أُجِّلت الدورة التدريبية الحادية عشرة التي تعقدها المنظمة سنويًّا بدعم من وسيط المملكة المغربية بسبب الظروف التي فرضتها الجائحة.

ب– **<u>منظمة الأمبودسمان والوسطاء الأفارقة</u>:**

شهد عام ٢٠٢٠ تعزيز التعاون مع منظمة الأمبودسمان والوسطاء الأفارقة تماشيًا مع التوجه العام للدولة المصرية بتكثيف التعاون مع الأشقاء الأفارقة، واتجاه المجلس إلى الاستفادة من خبرات مؤسسات الأمبودسمان الأفارقة التي

يعمل كثير منها في ظروف من عدم الاستقرار أو قلة الموارد المادية أو النزاعات الداخلية التي تؤثر في طبيعة العمل وخصوصًا في مجالَي الوساطة والشكاوى.

– ألقت جائحة كورونا المستجد بظلالها على أنشطة المنظمة، لكن المنظمة ظلت على تواصل دائم مع الأعضاء لإخطارهم بالمستجدات أولًا بأول، سواء فيما يخص تعيين رؤساء أمبودسمان جدد، أو تنظيم دورات افتراضية، أو إرسال الوثائق الأساسية لعمل مؤسسات الأمبودسمان، وأهمها تلك التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤخرًا.

– تعاون المجلس مع مركز أبحاث أمين المظالم الإفريقي (AORC)" (الذراع التدريبية للمنظمة) في تنظيم دورات تدريبية افتراضية من أجل توفير الترجمة الفورية من اللغات الإنجليزية والفرنسية إلى العربية، وقد تولاها الباحثان الأستاذ/ ياسمين بدار والأستاذة/ إنجي الشرنوبي إسهامًا من المجلس في دعم المنظمة في تلك الأنشطة التي تمتد حتى عام ٢٠٢١.

استهدفت الدورات بشكل عام دعم تنمية القدرات داخل مؤسسات أمناء المظالم في إفريقيا، وقد صُمِّمَت خصيصًا لمكاتب محقق الشكاوى، وتناولت:

١– التحديات التي تواجهها "أمينات المظالم" في المجتمع الإفريقي، وكيف يمكن لأمين المظالم أن يُحدث فرقًا في حياة الفقراء والمهمشين؟

وتزامنًا مع الاحتفال بشهر المرأة في جنوب إفريقيا شاركت في الدورة السيدة/ Nichole Tirant–Gherard أمينة المظالم في سيشيل، ووسيطة مدغشقر السيدة/ Monique Andréas Esoavelomandroso

٢– أنواع التقارير التي تقدمها الأمبودسمان وكيفية صياغتها، وتحدث فيها السيد/ سليمان الشنطي – نائب رئيس المنظمة ورئيس هيئة الرقابة الإدارية بالجمهورية الليبية، وأشار المقرر العام للندوة/ الدكتور/ أحمد أبو الوفا –عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان– في تقديم الندوة إلى طبيعة مكاتب الأمبودسمان أو مؤسساتها، وأهمية التقارير، وتواصل مع المشاركين وردَّ على استفساراتهم.

٣– حماية الأمبودسمان وكيفيه ممارسة عمله تحت التهديد، وقد حظيت هذه الندوة بحضور عدد كبير من رؤساء مؤسسات الأمبودسمان كمتحدثين نقلوا تجاربهم كلٌّ في دولته، وشارك فيها كذلك الأمين العام للمعهد الدولي للأمبودسمان الذي قدم ورقة عمل حول "آليات دعم مؤسسات الأمبودسمان" التي تعمل تحت التهديد، وذكَّر بإعلان

"ولينجتون وبانكوك" الخاص بحماية مؤسسات الأمبودسمان التي اعتمدتها الجمعية العامة للمعهد في الفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٦ لتكون بمثابة المبادئ الحاكمة لمؤسسات الأمبودسمان في هذا الشأن.

٤- تعامل مؤسسات الأمبودسمان مع البيانات الصحفية وتقييم حرية الصحافة وموقف الأمبودسمان منها، ويُجرى حاليًا الإعداد للندوة الأولى في عام ٢٠٢١ التي يواصل المجلس فيها تعاونه مع المنظمة حول التحديات التي فرضتها جائحة فيروس كورونا المستجد.

وأبدى المجلس رأيه في كل الموضوعات التي تخص تنظيم أعمال المنظمة، مثل انتقال السكرتارية من كينيا إلى جنوب إفريقيا الذي تقرر بموافقة أغلبية الأعضاء، وشارك بالرد على كل الاستبيانات التي أرسلت إليه.

ج- زيارة أمبودسمان بوروندي:

زار السيد/ إدوارد نيدومينا -رئيس أمبودسمان بوروندي- المجلس خلال الفترة من ٥: ٩ ديسمبر، واستهدفت الزيارة بالأساس المشاركة في متابعة الانتخابات التشريعية التي حال دون إتمامها الإجراءات الإدارية المتعلقة بالحصول على تصاريح المتابعة من قبل اللجنة الوطنية للانتخابات،

كما أتت تنفيذًا لمقترح تقدم به المجلس ووافق عليه مجلس الإدارة المنظمة بالإجماع لمتابعة الانتخابات في الدول أعضاء المنظمة كونها جزءًا لا ينفصل عن تعزيز الديمقراطية والشفافية مع البدء بتنظيم أول بعثة متابعة إلى جمهورية مصر العربية خلال الانتخابات التشريعية.

وقد تمكن المجلس من تنظيم عدد من اللقاءات المهمة مع الأطراف المعنيين بحقوق الإنسان والعملية الانتخابية للاستفادة من وجود الضيف، ومنها: لقاء مع السيد السفير/ حمدي سند لوزا -مساعد وزير الخارجية للشئون الإفريقية، والسيدة السفيرة/ نائلة جبر - رئيسة اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الإتجار بالبشر، والسيد المستشار/ لاشين إبراهيم - رئيس اللجنة الوطنية للانتخابات، والأستاذ/ علي حسن - رئيس مجلس إدارة وكالة أنباء الشرق الأوسط التي أسهمت في تعرف مؤسسات الأمبودسان الأفارقة وطبيعة أعمالها عن قرب، مع اختلاف الظروف السياسية في كل دولة، وأسفرت عن تصور لمشروعات تعاون يعمل المجلس الآن على إتمامها، وكذلك الحصول على الموافقة المبدئية للمنظمة لإعادة التقدم بأوراق الحصول على تصاريح المتابعة.

وقد زار السيد/ نيدومينا المجلس، واتفق مع السيد/ محمد فايق على توقيع بروتوكول تعاون مشترك يهدف تعزيز التعاون بين المؤسستين بهدف دعم القدرات.

وقد صاحَبَ السفير/ مخلص قطب –أمين عام المجلس– الضيف إلى غرفة العمليات المركزية لمتابعه الانتخابات، والتقى السيد/ نبيل شلبي –مدير الغرفة الذي قدم شرحًا وافيًا لعمليات المتابعة التي تقوم بها الغرفة سواء داخل المجلس أو الأفرع أو البعثات الميدانية، وآلية التعاون مع منظمات المجتمع المدني في هذا الشأن.

رابعًا: التعاون مع المنظمات الدولية

وكالة التعاون الألماني (GIZ)

استُكمل التعاون مع هيئة المعونة في تنفيذ أنشطة خطة المشروع المشترك "دعم المجلس القومي لحقوق الإنسان" في سياق التعاون بين جمهورية مصر العربية والاتحاد الأوربي "تعزيز مبادرات الإصلاح في الإدارة العامة والتنمية"، وقد اتَّفَق السيد/ محمد فايق في ١٦ يونيو ٢٠٢٠ وممثلو الاتحاد الأوربي ورئيس هيئة المعونة الألمانية على مد فترة المشروع حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ حتى يتسنى تنفيذ الأنشطة الأخرى في خطة المشروع التي تندرج تحت محاور رفع الوعي بحقوق الإنسان وتحسين خدمات شكاوى المجلس.

محور رفع الوعي: اشتملت الأنشطة المنفذة تحت هذا المحور استهداف مكونات رفع الوعي وأدواتها للفئات المختلفة.

محور تبادل الخبرات: استكمل مشروع التعاون أنشطة تبادل الخبرات على المستوى الإقليمي؛ حيث أسهم المشروع في تنظيم زيارة المؤسسة الوطنية بزمبابوي في سبتمبر ٢٠١٩ للمجلس القومي لحقوق الإنسان بمصر لتعرف خبرات المجلس في مجالات نشر ثقافة حقوق الإنسان ومعالجة الشكاوى.

مشاركة وفد من المجلس برئاسة السفير/ أحمد حجاج –عضو المجلس– والأساتذة/ معتز فادي، وأحمد نصر، وعمرو وجدي، طه القصراوي – أعضاء الأمانة الفنية في منتدى السياسات السنوي حول حالة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في إفريقيا الذي ينظَّم بالشراكة بين مفوضية الاتحاد الإفريقي والشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، وتمثل المحور الرئيس للندوة في الحلول الدائمة والمستديمة للتشريد القسري في إفريقيا، وقد عُقِد المنتدى خلال يومي ٥ و٦ سبتمبر ٢٠١٩ بأديس أبابا.

محور رفع القدرات

على صعيد رفع القدرات المؤسسية

سلمت المعونة المجلس سيارات الشكاوى المتنقلة في ١٧ ديسمبر ٢٠١٩، وقد بدأت السيارات في التحرك لتنفيذ مهامها طبقًا للاحتياج وخطط "أسابيع حقوق الإنسان"، حيث استُخْدِمت في أنشطة المجلس في محافظتي جنوب سيناء والسويس.

وانتهى المشروع من تصميم برنامج إلكتروني لتلقي الشكاوى يُرْبَطُ بالموقع الإلكتروني، وجارٍ إعداد الاختبارات الأولية وتدريب الباحثين بمكتب الشكاوى وفروع المجلس على استخدامه قبل الإعلان عنه وإتاحته للجمهور مع بداية عام ٢٠٢١، حيث يتيح البرنامج للمواطن تقديم الشكوى ومتابعتها إلكترونيًّا، ويحقق سهولة في التفاعل الداخلي بين إدارات المجلس المختلفة بشأن الشكوى.

كما دَعَم المشروع تطوير قاعة للتدريب مجهزة بالمقر الرئيس للمجلس تسع ٢٥ فردًا، ويمكن الاستفادة منها في إعداد لقاءات ومحاضرات وتدريب.

يجري الإسهام من قبل مشروع التعاون في تجهيز فروع المجلس الجديدة بالأثاث المكتبي والأجهزة الإلكترونية (أجهزة لابتوب، وحواسيب، وطابعات، وماكينات تصوير) في محافظات أسيوط وسوهاج وأسوان، وقد أسهم المشروع من قبل في تجهيز ستة أفرع جديدة وتحديث ٣ أفرع أخرى للمجلس خلال الفترة من منتصف ٢٠١٨ حتى منتصف ٢٠١٩.

جارٍ القيام بالاختبارات النهائية لإعدادات الموقع الإلكتروني الجديد للمجلس والتدريب على استخدامه حتى تسليم الموقع الإلكتروني من قبل الشركة المنفذة للمجلس وإطلاقه على الإنترنت في بداية عام ٢٠٢١.

على صعيد رفع القدرات والمهارات للأمانة العامة

جارٍ تنظيم دورات تدريبية متخصصة في تلقي الشكاوى ومعالجتها للباحثين بالمجلس وفروعه، وقد نُفِّذ من خطة رفع المهارات حتى الآن ثلاث دورات تدريبية (مدة كل منها ٥ أيام)، واستفاد منها ٧٥ باحثًا.

المعهد العربي لحقوق الإنسان

عُقِدَ لقاء تشاوري مشترك بين الزميلتين: مي نجيب، ومي حمدي حول مستقبل التربية والتعليم في المنطقة العربية، بالتعاون بين المجلس القومي لحقوق الإنسان، والمعهد العربي لحقوق الإنسان، والشبكة العربية للمؤسسات الوطنية ممثلة في السيد/ سلطان بن حسان الجمالي – المدير التنفيذي للشبكة العربية، وبحضور الدكتور/ عبد الباسط حسن

– رئيس المعهد العربي بوصفه عضوًا في الهيئة الدولية رفيعة المستوى لإعداد تصور مستقبل التربية والتعليم بحلول عام ٢٠٥٠ التي أنشئت بموجب المبادرة العالمية لليونسكو، حيث تتمثل مهمة فريق الهيئة في التفكير بشكل جماعي في كيفية تطوير التعليم في عالم يزداد تعقيدًا وتقديم الحلول والتوصيات في شكل تقرير رئيس في نوفمبر ٢٠٢١، وسعى اللقاء إلى إيصال صوت المجتمعات العربية، حيث تُجَمَّع توصيات اللقاء كمشاركة في التقرير في ضوء التشاور مع المعنيين.

شارك في اللقاء ممثلو ١١ مؤسسة وطنية، إلى جانب المجلس من السودان وفلسطين ولبنان والأردن والعراق وسلطنة عمان والكويت وقطر والبحرين والمغرب والجزائر، حيث استعرض المشاركون واقع التعليم وإشكالياته في بلدانهم، وقدموا توصيات لمستقبل التعليم في ٢٠٥٠.

وقد قدمت ممثلتا المجلس عددًا من التوصيات، من أبرزها: تقييم تجربة التعليم عن بُعد، وكيفية الاستفادة بها، وتطوير المناهج، والاعتماد على البحث والإبداع والأنشطة بدلًا من الحفظ والتلقين، وتنمية المهارات المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات، وغرس مهارات التعلم الذاتي، إضافة إلى تفعيل نموذج التربية الإيجابية في المدارس لبناء شخصيات الطلاب على المسئولية والاحترام، واستخدام النهج القائم على حقوق الإنسان في التعليم.

مشاركة الدكتور/ عبد الباسط حسن – رئيس المعهد العربي لحقوق الإنسان

استهل سيادته اللقاء مُرحِّبًا بالمشاركين، ومؤكدًا أهمية التعليم ودوره في نهضة المجتمعات، ثم أشار إلى إعلان اليونسكو في سبتمبر ٢٠١٩ بتشكيل هيئة رفيعة المستوى حول مستقبل التعليم أسند لها مهمة إدارة حوار كوني بهدف إعداد تقرير دولي لوضع أساسيات التربية والتعليم في العالم، وإطلاق استشارات متعددة الأشكال في مختلف أنحاء العالم للرقي بالتعليم والوصول إلى تعليم يبحث قضايا العالم، كالحرب، والتمييز، والبيئة...إلخ، وأن يكون تعليمًا دامجًا حاملًا لقيم العدالة والمساواة والتنمية المستدامة.

كلمة السيد/ سلطان بن حسان الجمالي – المدير التنفيذي للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

أشار في كلمته إلى تطلعه إلى الخروج بتوصيات للإسهام في إعداد تصور لتشكيل مستقبل التربية والتعليم، ورغبته في تعاون المؤسسات الوطنية وجميع أصحاب المصلحة مع الشبكة ومع اليونسكو،

وأكد أهمية دور المدارس باعتبار أن المعلمين والمناهج ركيزة العملية التعليمية، لذا لا بد من تأمين حياة كريمة للمعلمين وتطوير الأدوات ومراجعة المناهج في المنطقة العربية، واستبدال خطاب قبول الآخر بخطاب الكراهية،

وتضمين مبادئ حقوق الإنسان، وتدريب الطلاب على المطالبة بها وتعزيزها، وتدريبهم على الحوار ونبذ العنف، مشيرًا إلى توصيات المائدة المستديرة التي عقدتها الشبكة وتتضمن ما جرى العمل عليه بالفعل وما سوف يُفَعَّل.

مداخلات متطوعي المعهد العربي لحقوق الإنسان

شارك متطوعون من المعهد بمعلومات حول مبادرة اليونسكو لإيضاح ما يلي:

بدأت المبادرة في ٢٠١٩، وهي الآن في مرحلة الاستشارات مع الخبراء، حيث أجريت مناقشات عالمية مع مختلف الجهات وأصحاب المصلحة.

كل من يهمه الأمر مدعو إلى المشاركة، ويمكن تلقي مشاركات فردية من خلال موقع اليونسكو عن طريق استطلاع الرأي أو كتابة المقال أو إرسال عمل فني أو أدبي للأطفال والكبار.

وسوف يُعقد لقاء لتدارس النسخة الأولية للتقرير، وآخر مع المؤسسات الوطنية لإطلاق النسخة الثانية من التقرير، على أن يكون الإطلاق النهائي في نوفمبر ٢٠٢١.

مداخلات ممثلي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

استعرض المشاركون واقع التعليم وإشكالياته في بلدانهم بما يتضمن التحديات والفرص، مع تقديم توصيات لمستقبل التعليم في ٢٠٥٠، وتضمنت التوصيات:

- تطوير الإطار التشريعي للتعليم، وتطوير السياسات.
- النظر في دور المدارس الخاصة والتحقق من عدم تأثيرها على الحق في مجانية التعليم، والنظر في الاختلاف بين ما تقدمه المدارس الخاصة والتعليمية من مناهج وبرامج وإمكانيت، مع العمل على ضبط الزيادة المطردة للرسوم، والحدّ من التسرب من التعليم.
- زيادة الاهتمام بالمعلمين وإعادة تأهيلهم وتقديم حوافز مادية ومعنوية، وإشراك المتعلمين في العملية التعليمية، والتعليم من خلال أنشطة لا صفية، وتنمية الإبداع والتفكير الناقد.
- تفعيل التعليم عن بعد، مع العمل على تيسير توصيل الإنترنت إلى جميع المناطق بشكل مجاني للطلاب.
- العمل على تطبيق النهج القائم على حقوق الإنسان في التعليم.
- إدماج مفاهيم حقوق الإنسان في السياسات التعليمية والمناهج، وتعميم ثقافة التسامح وقبول الآخر، والقضاء على خطاب الكراهية.

- تشبيك التبادل التربوي بين الدول العربية، وإنشاء صندوق عربي مستقل لدعم الابحاث في ميادين التربية والتعليم.
- وضع إستراتيجية عربية للتعليم، واعتماد أنظمة تعليمية عربية موحدة، واعتماد برامج تعليمية معتمدة دوليًا.
- تقديم المؤسسات الوطنية مشورات للحكومات، وتقارير سنوية حول التعليم بصفة تشاركية مع المجتمع المدني والقطاع الخاص، ودعوة القطاع الخاص إلى الإسهام في العملية التعليمية.
- تفعيل توصيات لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فيما يتعلق بجودة التعليم.

الفصل الخامس

المجلس القومي لحقوق الإنسان
إستراتيجية جديدة لواقع متغير
(٢٠٢١- ٢٠٢٤)

تقديم

خاض المجلس القومي لحقوق الإنسان منذ تأسيسه تجربة ثرية في التخطيط الإستراتيجي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها في البلاد، استنادًا إلى قانون تأسيسه الذي يضع في صدارة المهام الموكولة إليه إعداد خطة عمل قومية لتعزيز حقوق الإنسان في مصر وتنميتها، واقتراح وسائل تحقيق هذه الخطة (م١/٣) اتصالًا بالتفاعل مع المتغيرات العميقة التي شهدتها الدولة والمجتمع خلال تلك الفترة من ناحية، وتلك التي لحقت بمعايير العمل الدولي ونظمه في مجال حقوق الإنسان.

وفي استهلال طموح بدأ المجلس أولى تجاربه في هذا الشأن بإعداد "**خطة وطنية لتحسين حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها**" استهدفت تحقيق أربعة أهداف إستراتيجية هي:

(١) تحسين أوضاع حقوق الإنسان. (٢) نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها.

(٣) دعم آليات الحماية. (٤) بلوغ أهداف الألفية.

واستند المجلس في منهجية إعداد هذه الخطة إلى معايير الأمم المتحدة وأفضل الممارسات، وحصل على وعدٍ رسمي من الحكومة بإدماجها في خطة الدولة للتنمية (٢٠٠٧- ٢٠١٢)، كما بادر المجلس بإنشاء وحدة لمتابعة مسار العمل بالخطة مع الجهات المعنية وتقييمه منذ بداية شهر مارس ٢٠٠٧، وعمل على اقتراح آليات العمل الملائمة لتنفيذ أهداف الخطة والتنسيق بين المجلس والجهات الحكومية وغير الحكومية من أجل تحقيق هذه الأهداف.

وقد قطع مسار تنفيذ هذه الخطة نشوب ثورة يناير ٢٠١١ وحدوث اضطرابات وأعمال عنف في بعض المناطق، وقد نال منها المجلس نصيبًا كما هو معروف؛ حيث تعرض مقره إلى حريق كان يستهدف مقر الحزب الوطني الذي يقع بالقرب منه، كما نال من أرشيفه -أي: ذاكرته المؤسسية- وأسطوله من السيارات المجهزة كمكاتب متنقلة التي كانت معدة للوصول إلى المحافظات المختلفة بطول البلاد وعرضها.

ولم تكن ثورة يناير وحدها وتغيير الواقع السياسي والاجتماعي العائق الوحيد أمام متابعة الخطة، بل كان أبرز أسباب الإخفاق عدم جدية الحكومة في إدماج الخطة الوطنية في خطة الدولة للتنمية رغم وعودها بذلك، وتباطؤها في تعيين اللجنة الوطنية المشرفة على متابعة تنفيذ الخطة، وتحويل بعض الوزارات تقاريرها للمجلس إلى تقارير نجاح بدلًا من أن تكون خططًا للعمل المشترك، وتجاهل إمكانات المجتمع المدني الذي كانت خطة المجلس قد خصصت له ٨٥ مهمة من مهام النهوض بتنفيذ أهداف الخطة، وأخيرًا عدم إتاحة الدولة معلومات دقيقة يمكن في ضوئها بناء خطة وطنية.

وقد حرص المجلس في إعداد إستراتيجية عمله للفترة القادمة (٢٠٢١- ٢٠٢٤) على استخلاص الدروس المستفادة من تجاربه السابقة في سياق تجربته مع الخطة الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان في مصر وتنميتها، عبر خطتين إستراتيجيتين لعمله في سياق ثورتي يناير ٢٠١٠ ويونيو٢٠١٣، وكذلك الاستفادة من أبرز الممارسات في كثير من

التجارب وخبرات المؤسسات الوطنية خلال تفاعله معها، ومع الشبكات الدولية لحقوق الإنسان، وفي مقدمتها الاتحاد الدولى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (GANHRI)، والشبكتين العربية والإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

وقد أثبتت هذه الخبرات المتنوعة أن أصلح الإستراتيجيات هي تلك التي تبدأ بتقييم التجارب السابقة، وتخاطب التحديات الرئيسة للدولة والمجتمع من ناحية، وتلامس تطلعات المجتمعات من ناحية أخرى؛ إذ تتماسّ هذه العوامل الثلاثة مع خارطة الطريق نحو الغايات الممكنة.

ويبقي الشكر لفريق العمل الذي وضع مشروع الإستراتيجية، وللزملاء من أعضاء المجلس والأمانة العامة الذين أثرَوْها بنقاشاتهم وأجازوها.

محمد فايق

رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان

القسم الأول

إستراتيجية عمل المجلس في سياق ثورة يناير ٢٠١١

بحلول عام ٢٠١١ ونشوب ثورة يناير تبدلت تضاريس الواقعين السياسي والاجتماعي في الدولة، كما تبدلت خريطة الاهتمامات في المجتمع، وبادر المجلس القومي لحقوق الإنسان بتقديم استقالته ليفسح الطريق إلى المسار الجديد، وأعيد تشكيله بالقرار رقم ٥٥ لسنة ٢٠١١ للفترة المتبقية من مدته القانونية أو إلى حين انتخاب مجلس الشورى أيهما أقرب برئاسة الدكتور/ بطرس غالي، وتولى الأستاذ/ محمد فايق منصب نائب الرئيس، وتفاعل المجلس بتشكيله الجديد مع الوقائع التي أفرزتها الثورة، واستهلها بإستراتيجية عمل تناولت:

أولًا: دمج حقوق الإنسان في مهام المرحلة الانتقالية الأولى

١- صنفت الخطة مهام المرحلة الانتقالية في جانبين رئيسين:

أ. يتضمن الجانب الأول معالجة الميراث المؤسسي للنظام السابق بحل مجلسي الشعب والشورى، وتغيير الحكومة، وحل الحزب الوطني، وتغيير المحافظين والقيادات الإعلامية وقيادات المؤسسات الصحفية، وملاحقة المتورطين في جرائم قتل المتظاهرين السلميين أو في قضايا الفساد، والسعي إلى استرداد الأموال الناتجة عن جرائم الفساد المالي والإداري، وتصحيح الاختلالات الناجمة عن الإهدار، وقد وضع المجلس على عاتقه:

١- متابعة تنفيذ توصيات لجنتي تقصي الحقائق التي أجراها المجلس وشكَّلتها الحكومة، وفي مقدمتها: التعويضات وجبر الأضرار، ومعالجة مصابي الثورة، وإطلاق سراح المعتقلين، وإجلاء مصير المفقودين والمختفين.

٢- ضمان توافر معايير المحاكمة العادلة للمشتبه بهم في هذه الجرائم لإنفاذ سيادة حكم القانون وترسيخ مبدأ عدم الإفلات من العقاب.

٣- تسريع وتيرة القضاء على الانفلات الأمني، ودعم أجهزة الشرطة لاستئناف واجباتها المهنية على أسس جديدة.

٤- ترتيب زيارات للسجون وغيرها من مراكز الاحتجاز بالتنسيق مع النيابة العامة.

ب. ويتضمن الجانب الثاني من مهام المرحلة الانتقالية استكمال الإطار التشريعي لانتخاب المجالس التمثيلية التي حُلَّت، وقد بدأت بإصدار قانوني الأحزاب ومباشرة الحقوق السياسية وحَفِلَا بقضايا خلافية.

وقد استهدف المجلس في هذا الصدد:

١- دراسة ما صدر من هذه القوانين، والتيقن من انسجامها مع مبادئ حقوق الإنسان، وتلبيتها لمطلب تمثيل النساء والشباب وغيرهم من الفئات المهمشة.

٢- بلورة المبادئ الأساسية التي يُوصي المجلس بتضمينها في هذه التشريعات حتى تأتي مواكبة لأهداف المجتمع من إصدارها ومتماشية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
٣- بلورة رؤية المجلس للمبادئ الأساسية التي يُتَوخَّى تضمينها في الدستور الجديد.
٤- تعزيز دور المجلس في مراقبة الانتخابات المقررة.
٥- مكافحة الاتجاهات البازغة الرامية إلى تقويض المكتسبات التي أنجزها المجتمع تجاه حقوق المرأة، لا سيما في سياق الأحوال الشخصية.

٢- <u>منهج التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية</u>

انتهج النظام السابق على ثورة يناير سياسات اقتصادية ومالية انطلاقًا من مفهوم النمو بدلًا من التنمية، وأطلق حوافز السوق دون ضوابط تحد من الاحتكار والاستغلال والفساد، وانحاز اجتماعيًّا في توزيع الموارد والأعباء، وقيَّد العمل النقابي والمهني، ما أفضى إلى تشوهات عميقة في النمو بين أقاليم الدولة، وإجحافات لحقوق العمال، واختلالات اجتماعية فادحة أقرت بها معظم الدراسات الاقتصادية والتنموية، بينما كان المجلس يتطلع إلى اعتماد منظور للتنمية البشرية يقوم على توسيع خيارات الناس، وتمكين الأفراد والجماعات من التصرف، وتعزيز العدالة والإنصاف.

٣- القضايا الملحة

إلى جانب المهام الطبيعية للمرحلة الانتقالية التي تؤسس لمسار حقوق الإنسان على المدى البعيد، شهدت البلاد عددًا من القضايا الملحة التي أثرت في حقوق الإنسان والحريات العامة، وكان من اللازم أن تحظى بأولوية خاصة في جهد المجلس، وجاء في مقدمتها:

الاحتقان الطائفي: حيث استفحل بالتراكم والحلول المجتزأة، وأخذ منحى خطيرًا في الأعوام الأخيرة، وكان المجلس قد أولى اهتمامًا كبيرًا بهذه القضية ووضعها في مقدمة أولوياته، وطرح في سياقها كثيرًا من التوصيات التشريعية والإجرائية، لكن النظام السابق تقاعس عن تبنِّيها، وقد استهدف هذا المسار سرعة السعي إلى إنفاذ القانون لمحاصرة التداعيات الخطيرة لهذه المشكلة.

كما جاءت في مقدمة هذه القضايا قضية **الاحتقان الاجتماعي** التي برزت بشكل حاد في السنوات السابقة، وكان من تجلياتها الوقفات الاحتجاجية والمسيرات والإضرابات خلال العامين السابقين على الثورة، وقد تطورت هذه المظاهر بعد الثورة في سياق ما اصطلح على تسميته بـ "المطالب الفئوية"، وضاعف منها حجم ما نُشِرَ عن الفساد والهدر والاستغلال وسوء توزيع الثروة خلال ملاحقة المسئولين المتورطين في قضايا الكسب غير المشروع، مما جعل هذه المظاهر أكثر حدة.

- متابعة جهد المجلس في تعزيز علاقته بمنظمات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان والتنمية، وجهوده في مأسسة هذه العلاقات، وتنشيط اللقاءات الدورية معها، وتوجيه اهتمام خاص لمنظمات الأقاليم والمنظمات حديثة النشأة لدعم قدراتها، والتفاعل مع التعددية النقابية التي برزت بعد الثورة.
- بذل جهد خاص لقضايا المرأة في ضوء تأثر الهياكل الحكومية المعنية بهذه القضايا من ناحية، إلى جانب تزايد وزن التيارات المتشددة التي طرحت رؤى تؤثر في المكتسبات التي حققتها النساء في الفترة السابقة.
- تعزيز أطر التعاون مع المؤسسات الوطنية ولجانها التنسيقية وخاصة لجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية "ICC" للحفاظ على مكانة المجلس وتأثيره خاصة إزاء تداعيات المرحلة الانتقالية التي قد تثير الجدل لدى اللجنة.
- تكثيف التعاون مع آليات الأمم المتحدة المعنية، وبخاصة مجلس حقوق الإنسان، وآلية المراجعة الدورية الشاملة، والمقررون الخاصون، ومتابعة مدى التقدم الذي تحرزه الدولة في تنفيذ التوصيات التي قبلتها في سياق المراجعة الدورية الشاملة.
- كذلك احتلت قضية العاملين والمهاجرين المصريين في الخارج أولوية من المجلس في فترة ولايته، ورغم أن هذه القضية قد حظيت باهتمام المجلس في السنوات السابقة وصدرت توصيات عديدة بشأنها، إلا أن جهود الدولة لم تحقق تقدمًا يُذكر في التفاعل معها، وفي هذا السياق وضع المجلس على عاتقه مهمة متابعة حقوق هذه الفئات والإصرار على استعادة حقوقها.

تحليل الصعوبات التي اعترضت عمل المجلس وسبل تخطيها

واجه المجلس منذ تأسيسه عددًا من الصعوبات حدت من فاعلية جهوده في بعض المجالات وعرقلت تنفيذ توصيات مفيدة كان من شأنها معالجة تذليل كثير من العقبات التي تعيق التقدم في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة.

يأتي في مقدمة هذه الصعوبات: التوجه العام للنظام السابق إزاء ملف حقوق الإنسان في مصر، فمن ناحية لم تكن هناك جدية في التوجه؛ إذ جاء في سياق ضغط دولي، ومن ناحية أخرى لم يكن هناك توافق بين أجهزة الدولة على فتح هذه الملف، ولا شك أن تغيير النظام وإصرار المجتمع على النهوض بحقوق الإنسان والحريات العامة قد أزال أهم عقبة واجهت جهود المجلس.

ومن بين العقبات كذلك الفهم الخاطئ للطبيعة الاستشارية للمجلس؛ فأجهزة الدولة تفاعلت مع توصيات المجلس والشكاوى التي أحالها إليها –باعتبار ذلك إحدى واجباته الرئيسة– على أنها صادرة عن جهة استشارية، وهي كلمة

حق أريد بها باطل؛ فالطابع الاستشاري للمجلس خاصية من خواص المؤسسات الوطنية يتممها أنه يتوجب على أجهزة الدولة أن تتفاعل مع ما يطرحه من توصيات.

وهناك صعوبات أخرى نجمت عن **قصور في صلاحيات المجلس في بعض المجالات**، وأمكن تذليلها بإدخال بعض التعديلات على قانون تأسيس المجلس رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٣.

إستراتيجية عمل المجلس في سياق ثورة يونيو ٢٠١٣

في مستهل اجتماعات المجلس القومي لحقوق الإنسان –بتشكيله السادس– بعد ثورة ٣٠ يونيو وضع إستراتيجية عمل تتلاءم مع هذه المرحلة التاريخية، على غرار تلك التي وضعها في تشكيله الرابع عقب ثورة يناير ٢٠١٠ في ظروف مشابهة من حيث التطلعات والآفاق الشعبية من ناحية، والواجبات والالتزامات الموضوعة على عاتق الحكومة من ناحية أخرى، مع الوضع في الاعتبار المتغيرات التي طرأت على المشهد السياسي والاجتماعي والثقافي للمرحلة التي أدت إلى ثورة الشعب، وما انتهت إليه مناقشات المجلس حول أولويات عمله خلال المرحلة التأسيسية.

وأسوة بتجربة المجلس في إعداد إستراتيجيته السابقة في سياق ثورة يناير، تضمنت الإستراتيجية الجديدة مرحلتين؛ الأولى: دمج حقوق الإنسان في مهمات المرحلة التأسيسية سواء على المستوى التشريعي أو المؤسسي. الثانية: التفاعل مع التحديات التي كشف عنها مسار المراحل الماضية، كما تستند إلى الخبرات الإيجابية التي استخلصها المجلس في مراحل عمله السابقة، وسبل تخطي العقبات التي واجهته في تطبيق مقترحاته، وقصور إطاره القانوني عن الوفاء بمتطلبات إنجاز مهامه.

أولًا: دمج حقوق الإنسان في مهام المرحلة الانتقالية الثانية

شملت مهام المرحلة التأسيسية جانبين رئيسين: تضمن **أولهما** تعديل الدستور، ومواجهة الإرهاب والعنف، وملاحقة المتورطين في جرائم قتل المتظاهرين السلميين، وإزالة التوتر والاحتقان بين أبناء الوطن، واستكمال خارطة الطريق. ووضع المجلس على عاتقه في إنجاز هذه المهام:

١– بلورة رؤية للمبادئ الأساسية التي يُتَوَخَّى تضمينها في الدستور.

٢– تشكيل لجان تقصي حقائق لرصد الانتهاكات التي شهدتها الساحة المصرية منذ ٦/٣٠، والعمل على إطلاق سراح المعتقلين، وعلاج مصابي الأحداث.

٣– ضمان توافر معايير المحاكمة العادلة للمشتبه بهم في هذه الجرائم لإنفاذ سيادة القانون.

٤- العمل على تسريع وتيرة القضاء على الانفلات الأمني، ودعم أجهزة الشرطة لاستئناف واجباتها المهنية على أسس جديدة.

٥- تنظيم زيارات إلى السجون وغيرها من مراكز الاحتجاز بالتنسيق مع النيابة العامة.

وتضمن <u>الجانب الثاني</u> من مهام المرحلة الانتقالية الثانية استكمال الإطار التشريعي لانتخاب المجالس التمثيلية، والإطار القانوني والإداري والتنفيذي الذي يضمن اكتمال العملية الديمقراطية ونزاهتها، بما في ذلك:

١- إلغاء حالة الطوارئ فور زوال الأسباب الداعية إليها.

٢- صدور تشريعات جديدة تسمح بحرية العمل الأهلي، وحرية تداول المعلومات، وحرية التظاهر السلمي.

٣- تنظيم تمويل الانتخابات، وضمان استقلال اللجنة العليا للانتخابات وإشرافها على العملية الانتخابية بأكملها، والإشراف الأهلي والدولي عليها.

٤- ضمان حق التظاهر السلمي وفقًا للقانون والمعايير الدولية التي تُجَرِّم من يخالف سلمية التظاهر أو يقطع الطريق أو يهدد أرواح الناس أو الممتلكات العامة والخاصة بالقوة أو يحرض على ذلك.

<u>ووضع المجلس على عاتقه في هذا السياق واجبات كثيرة، أبرزها:</u> مشروعات القوانين المقترحة والتيقن من انسجامها مع مبادئ حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

دراسة النظام الانتخابي الأمثل وقواعده في ظل المرحلة التأسيسية للدولة، ودور المجلس في مراقبة العمليات الانتخابات.

<u>١- منهج التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية</u>

أفضت السياسات الاقتصادية والمالية التي انتهجتها النظم السابقة بإطلاق حوافز السوق دون ضوابط تحد من الاحتكار والاستغلال والفساد والانحياز إلى فصيل اجتماعي في توزيع الموارد والأعباء وتقييد العمل النقابي والمهني إلى تشوهات عميقة في النمو بين أقاليم الدولة، وإجحافات لحقوق العمال، واختلالات اجتماعية فادحة.

<u>٢- قضايا المرحلة</u>

وإلى جانب المهام الطبيعية للمرحلة التأسيسية ركز المجلس على عدة قضايا، يأتي في مقدمتها

الوضعية الطائفية التي استفحلت بالتراكم والحلول المجتزأة، وأخذ منحى خطيرًا في الأعوام الأخيرة، وضاعفها حكم الإخوان المسلمين.

وقد وضع هذا المسار على عاتق المجلس مهمتين:

مهمة عاجلة: بالسعي إلى إنفاذ القانون لمحاصرة التداعيات الخطيرة لهذه المشكلة.

ومهمة ممتدة: بوضع أسس طويلة المدى للتفاعل مع الجوانب الاجتماعية والثقافية للمشكلة، وتعزيز آليات المجلس في التفاعل مع هذه القضية.

الوضعية الاجتماعية التي برزت بشكل حاد بعد الثورة في سياق ما اصطلح على تسميته بـ "المطالب الفئوية"، وضاعفها حجم ما نشر عن الفساد والهدر والاستغلال وسوء توزيع الثروة خلال ملاحقة المسئولين المتورطين في قضايا الكسب غير المشروع وأعمال العنف التي شهدتها البلاد إبان أحداث ثورة ٦/٣٠، وأخذت مظاهر أكثر حدة واختلطت بها مظاهر عنف أحيانًا وعمليات إرهابية.

وقد استهدف المجلس في هذه المرحلة تفعيل برتوكول التعاون الذي وقَّعه مع وزارة العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، واستكمال لجنة العدالة الانتقالية بالمجلس لأعمالها.

ج- **قضية مواجهة الإرهاب في سيناء** الذي ساعده النظام السابق في خلق بيئة خصبة لبؤر إرهابية تهدد أمن الدولة المصرية واستقرارها، وتعهدت الحكومة المصرية في خارطة الطريق بأنها لن تتوانى عن التصدي بكل عزم لكل من يستهدف الأمن القومي المصري أو سلامة أراضيها ومواطنيها، وأنها ستظل رافعة المصلحة الوطنية فوق كل اعتبار، رافضة أي ضغوط خارجية، كما تؤكد إصرارها على تحمل واجبها كاملًا تجاه حماية الوطن والمواطنين واستعدادها لبذل كل نفيس للذود عنه.

واضطلع المجلس في هذه المرحلة بأربع مهام:

- متابعة مستجدات الأمور على مسرح العمليات العسكرية بسيناء.
- متابعة تعهدات الحكومة بحل المشكلات الأساسية التي يعاني منها مواطنو سيناء.
- مراعاة أسبقية تشغيل مواطني محافظات سيناء في مشروعات التنمية ومردودها عليهم.
- الإلحاح على استكمال خطة تنمية سيناء التي لم تجد دفعًا جادًّا لتنفيذها منذ إطلاقها.

د- **قضية العاملين والمهاجرين المصريين في الخارج**

وقد نهض المجلس في هذه المرحلة بالمهام التالية:

- إعداد دراسة وافية عن الأضرار الناتجة عن طرد العمال المصريين من ليبيا، تمهيدًا لإثارة ما اعترى حقوقهم من انتهاكات عقب تغيرات الأحداث في ليبيا.
- إحياء الاهتمام بمقترحات المجلس القومي لحقوق الإنسان العديدة في هذا الشأن.

- بلورة مقترحات جديدة لاستثمار تستبدل بالصورة النمطية السلبية للعرب في المهجر الغربي الثورة السلمية المصرية لتعزيز وجودهم ودمجهم في مجتمعات المهجر.

هـ – قضية احتياجات ذوي الإعاقة وتمكينهم

وقد نفَّذ المجلس في هذه المرحلة المهام التالية:

- طرح مشروع القانون الذي أعدته وحدة شئون الإعاقة بالمجلس للنقاش المجتمعي مع الجهات المعنية، ومنها المجلس القومي لشئون الإعاقة، ومنظمات المجتمع المدني.
- تنفيذ خطة الدمج المجتمعي والتمكين.
- إعادة التأهيل المهني لمساعدة ذوي الإعاقة على العمل.
- إعداد الدراسات الخاصة بذوي الإعاقة وحصر احتياجاتهم والتحديات التي تواجههم، واقتراح حلول لمواجهتها.

ثانيًا: خطة العمل على المدى الطويل

وقد استهدف المجلس في ولايته الحالية عدة مهام لتعزيز هذا الجهد، في مقدمتها:

- تطوير خطة العمل الوطنية للنهوض بحقوق الإنسان في البلاد التي اعتمدها المجلس وكان من المقرر دمجها في خطة ٢٠٠٧/٢٠٠٨-٢٠١١/٢٠١٢ في ضوء متطلبات المعطيات الجديدة على صلة بثورتي ٢٥ يناير و٣٠/٦، وخبرة المرحلة السابقة في تفاعل أجهزة الدولة مع الخطة، وتقاعسها عمليًّا عن إدماجها في خطة التنمية.
- متابعة جهود المجلس في تعزيز علاقته بمنظمات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان والتنمية وجهوده في مأسسة هذه العلاقات، وتنشيط اللقاءات الدورية معها، وتوجيه اهتمام خاص إلى منظمات الأقاليم والمنظمات حديثة النشأة لدعم قدراتها، والتفاعل مع التعددية النقابية التي برزت بعد الثورتين.
- بذل جهد خاص فيما يتصل بقضايا المرأة في ضوء تأثر الهياكل الحكومية المعنية بهذه القضايا من ناحية، وتزايد وزن التيارات المتشددة التي تطرح رؤى تهدد المكتسبات التي حققتها النساء في الفترة السابقة.
- تعزيز أطر التعاون مع المؤسسات الوطنية ولجانها التنسيقية، وخاصة لجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية "ICC" للحفاظ على مكانة المجلس وتأثيره، وخصوصًا إزاء تداعيات المرحلة التأسيسية التي قد تثير الجدل بشأن اللجنة.
- تكثيف التعاون مع آليات الأمم المتحدة المعنية، وبخاصة مجلس حقوق الإنسان، وآلية المراجعة الدورية الشاملة، والمقررون الخاصون، ومتابعة التقدم الذي تحرزه الدولة في تنفيذ التوصيات التي قبلتها في سياق المراجعة الدورية الشاملة.

ثالثًا: تحليل الصعوبات التي اعترضت عمل المجلس وسبل تخطيها

واجه المجلس منذ تأسيسه عددًا من الصعوبات حدت من فاعلية جهوده في بعض المجالات، وعرقلت تنفيذ توصيات مفيدة كان من شأنها تذليل كثير من العقبات التي تعيق التقدم في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة.

وهناك صعوبات أخرى ناجمة عن قصور في صلاحيات المجلس في بعض المجالات ويمكن تذليلها، أهمها:

الاتفاق مع الجهات المعنية والتعاون معها في مواجهة التحديات، وتنظيم العلاقة بإبرام برتوكولات تعاون وخطط عمل تنفيذية مشتركة.

اقتراح التعديلات على مشروعات القوانين المتعلقة بالحريات الأساسية.

تعزيز منهج التشاركية بين الإدارات التعليمية وهيئات التدريس والطلاب وأولياء الأمور في تبني خطط عملية للأنشطة الطلابية المرافقة للعملية التعليمية.

تعزيز الاستفادة من مسار التحول الرقمي.

رابعًا: القضايا النوعية

تنمية المناطق الحدودية:

إيلاء اهتمام بدعم استفادة سكان المناطق الحدودية من المشروعات التنموية العملاقة والاستثمارات الجديدة عبر إنشاء مراكز التأهيل المهني.

إطلاق مسار مشاورات مع قادة المجتمع المحلي بالمناطق الحدودية لتطوير خطط التنمية استنادًا إلى الموارد واستجابة للأهداف.

الاهتمام بدعم جهود مكافحة الفساد:

تشكيل فريق عمل بالمجلس لمتابعة جهود مكافحة الفساد.

العمل مع اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد، وخاصة في مجال تعزيز الدراية بالجهود المبذولة على المستويين المحلي والدولي، وهو ما تبلور في توقيع بروتوكول تعاون مع هيئة الرقابة الإدارية.

إفراد باب خاص بالتقرير السنوي للمجلس يتناول الجهود المبذولة في مجال مكافحة الفساد.

خامسًا: وضع خطة قومية للنهوض بحقوق الإنسان

تشكيل لجنة فنية ووضع خطة إعداد

تشكيل لجنة من ذوي الخبرات من أعضاء المجلس والباحثين بأمانة المجلس والخبراء ذوي الصلة لإعداد خطة ومسار تنفيذ لجهود وضع الخطة الوطنية.

تشكيل اللجنة التحضيرية: بالتعاون مع الجهات الرسمية والمجتمع المدني.

إطلاق مسار المشاورات الوطنية: إجراء مشاورات مع القطاعات الحكومية وغير الحكومية، وعلى الصعيدين النوعي المؤسساتي والنوعي الجغرافي.

وضع مسودة الخطة وطرحها للنقاش العام: تشكيل فريق تكوين هيئة استشارية مشتركة تضم مختلف الأطراف من ذوي المصلحة للتوصل إلى مسودة نهائية.

اقتراح الخطة على الصعيدين التنفيذي والتشريعي بغرض التبني والإقرار:

نشر المسودة وعقد أنشطة إعلامية للتعريف بها والترويج لمضمونها وتلقي الإفادات والمقترحات.

عرض المسودة النهائية على الحكومية والبرلمان تمهيدًا لإقرارها وتبنِّيها وإدماجها في الخطة الوطنية للتنمية ورؤية مصر ٢٠٣٠.

تشكيل لجنة المتابعة الوطنية:

عقب الإقرار والإدماج تُشَكَّل لجنة متابعة وطنية تضم ممثلين لمختلف الفئات صاحبة المصلحة للنهوض بتدابير تفعيل الخطة، وتوفير البرامج العملية، ومتابعة الإجراءات التنفيذية، وتقديم المقترحات الهادفة إلى تعزيز مجريات التفعيل، وإعداد التقييمات لمراحل التنفيذ.

القسم الثاني

خطة العمل التنفيذية لإستراتيجية عمل المجلس

(٢٠٢١ – ٢٠٢٤)

أولًا: تعزيز تفعيل الولاية الدستورية للمجلس

الدور التشريعي

تعزيز تشكيل لجان المجلس بخبراء في المجالين التشريعي والقضائي.

إعداد مقترحات تشريعية تتسق مع الدستور والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها البلاد.

تنظيم آلية تنسيق وتواصل نشطة مع غرفتي البرلمان واللجان المختصة بحقوق الإنسان والتشريع وفق مبادئ بلغراد ٢٠١٢ للتعاون بين المؤسسات الوطنية والبرلمانات.

المساعدة القانونية

تطوير مكتب شكاوى المجلس للنهوض بالأعباء المرتبطة وضمان تيسير تلقي الشكاوى.

إيجاد آلية للتنسيق مع آلية الشكاوى الوطنية برئاسة مجلس الوزراء لضمان تعزيز أثر تدخلات المجلس.

تعزيز تبادل الخبرات مع المؤسسات الدولية والإقليمية في مجال تلقي الشكاوى ومعالجتها.

تشكيل آلية مساعدة للتقاضي القانوني بمكتب شكاوى المجلس، والتنسيق مع نقابة المحامين لتعزيز جهود الدعم القانوني للمتقاضين في القضايا محل الاهتمام.

التنسيق مع المنظمات الحقوقية المحلية غير الحكومية في توفير الدعم القانوني للمتقاضين والتفاعل في مجال تلقي الشكاوى ومعالجتها.

تعزيز التفاعل مع الآليات الدولية

ضمان مشاركة المجلس بصفة دائمة في جلسات الآليات الدولية والإقليمية ذات الصلة.

تنشيط جهود التفاعل مع الآليات التعاهدية من خلال تقارير الظل وآلية المراجعة الدورية الشاملة من خلال تقارير ذوي المصلحة.

تكليف وحدة العلاقات الدولية بالتواصل المستمر مع الإجراءات الخاصة للمقررين الخاصين والخبراء المستقلين والفرق العاملة والمعنية في سياق التفاعل مع القضايا المتعلقة بأوضاع حقوق الإنسان في البلاد.

تنشيط مشاركة أعضاء الآليات الدولية في الأنشطة التي يعقدها المجلس وتقع محل اهتمامهم لتعزيز الإلمام بالأوضاع والحقائق وتجنب الالتباسات المعتادة.

ثانيًا: الحقوق المدنية والسياسية

التوازن بين حماية حقوق الإنسان واحترامها من ناحية وجهود مكافحة الإرهاب من ناحية أخرى

إنشاء مرصد متخصص لرصد جرائم الإرهاب وتوثيقها وتوفير التحليلات العلمية المتصلة بها.

عقد ندوات وطنية بالشراكة مع كل الأطراف الرسمية والمجتمعية المعنية بهدف تقييم الممارسات والتدابير وتطويرها.

مراجعة تشريعات مكافحة الإرهاب، وبيان أوجه الخلل بهدف معالجتها.

حشد الجهود لإنشاء المفوضية الوطنية لمناهضة التمييز طبقًا للاستحقاق الدستوري بالنظر إلى أهمية دورها في دعم مسار الإصلاح الثقافي، وتجديد الخطاب الديني، ومكافحة خطاب الكراهية والتطرف.

تكثيف الجهود لإزالة العقبات التي تكتنف تعزيز حريات الاجتماع والجمعيات، ومتابعة الجهود لمعالجة القضية رقم ١٧٣ على نحو يضمن معالجة آثارها السلبية على بعض الكيانات الحقوقية.

دعم جهود تطوير العدالة الجنائية وتعزيزها

الدعوة إلى تنظيم مؤتمر وطني شامل لمراجعة قانون العقوبات وتحديثه بما يتفق وتوجهات الحد من النصوص التي تُفضي إلى عقوبة الإعدام، وتعزيز جهود حظر التعذيب وسوء المعاملة، وحظر الاحتجاز غير القانوني، وتبنِّي العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحريات في الجرائم البسيطة.

الانخراط في جهود تعديل قانون الإجراءات الجنائية بما يضمن اتساقه مع الدستور والالتزامات الدولية.

إجراء دراسات بشأن الفجوات التشريعية والإدارية التي تجلت في سياق تطبيقات القوانين الخاصة بالمرأة والأطفال وذوي الإعاقات واللاجئين والمهاجرين بهدف إعداد المقترحات وتبنِّيها تشريعيًّا.

توسيع المجال العام ودعم المشاركة المجتمعية

ترسيخ المكاسب المتحققة على صعيد حق الاجتماع وحرية الجمعيات في سياق قانون العمل الأهلي ٢٠١٩/١٤٩ وإصدار لائحته التنفيذية بعد التشاور المجتمعي، مع تشكيل آلية متابعة بالتعاون مع مؤسسات العمل الأهلي والاتحاد العام للجمعيات الأهلية (عقب انتخاب مؤسساته).

مراجعة التشريعات ذات الصلة بالحريات الإعلامية، ومنح الأولوية لإعداد مقترحات لتطوير التشريعات ذات الطبيعة الجنائية، ووضع آلية للتنسيق مع المؤسسات الإعلامية والنقابات ذات الصلة.

إيلاء اهتمام بإجراء انتخابات المجالس المحلية؛ لأهميتها في تعزيز المشاركة المجتمعية، وتجديد الحياة السياسية والحزبية.

ثالثًا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

القضاء على كل أشكال التمييز وتعزيز مسار الإدماج الاجتماعي

– دعم استدامة المشروعات التنموية الموجهة إلى المناطق الحدودية ومناطق الأطراف، وإيلاء الاهتمام بتنمية الإعفاءات للمشروعات كثيفة التشغيل ومضاعفة الدعم المقدم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

– العمل مع المؤسسات ذات الولاية لمعالجة الشكاوى المتعلقة بالتمييز في الوظائف العامة، والتعاون في مجال الاستمرار في جهود تنمية معدلات مشاركة المرأة والشباب وذوي الإعاقات.

حماية المكاسب التنموية المحققة

– منح الأولوية القصوى لتعزيز الحق في الرعاية الصحية اللائقة، ومضاعفة الموازنات المقررة لمجابهة التحديات التقليدية والاستثنائية، وتسريع وتيرة تغطية تفعيل منظومة التأمين الصحي في عموم البلاد في أقرب وقت ممكن.

– تعزيز قيم الدعم العيني والتكافل الاجتماعي للفئات المستحقة تكريسًا لجهود تنمية الحق في العيش الكريم.

– ربط مستويات الدخول بالغلاء في أسعار السلع الغذائية والخدمات الأساسية.

– متابعة جهود تنفيذ خطة إصلاح التعليم، مع إيلاء اهتمام بالإعداد والتأهيل المستمرين للمعلمين وهيئات التدريس، وتطوير منظومة تكفل القضاء على ظاهرة الدروس الخصوصية تخفيفًا للأعباء عن كاهل الأسر.

– تعزيز الحريات النقابية واحترام الحق في المفاوضة الجماعية والحق في الإضراب.

* تقييم الأولويات بهدف جسر الفجوات

– إجراء الدراسات والبحوث الميدانية بالشراكة مع المؤسسات المتخصصة بهدف الوقوف على الثغرات النابعة عن سياسات الإصلاح الإداري والنقدي والتطور التقني على صلة بالأثر الاجتماعي على الطبقتين المتوسطة والدنيا.

– تطوير النظام الضريبي وفق أسس تصاعدية تفعيلًا للاستحقاق الدستوري، وزيادة مستويات الإعفاء الضريبي للفئات الأقل دخلًا.

رابعًا: التربية على حقوق الإنسان

* تعزيز مكون حقوق الإنسان في جهود الإصلاح الثقافي ومكافحة التطرف

– العمل مع الشركاء المعنيين لبلورة مبادرة شاملة للإصلاح الثقافي وتنمية القيم المدنية.

– إيلاء اهتمام بتنمية مكون حقوق الإنسان في برامج إعداد الأئمة والدعاة وتأهيلهم.

– التعاون مع المؤسسات الإعلامية المتخصصة في مجال تعزيز مكون حقوق الإنسان والمواطنة في العمل الإعلامي بمختلف قنواته.

* تنمية جهود تطوير التعليم

– الاهتمام بدور المعلمين في ترسيخ قيم حقوق الإنسان والمواطنة.

– تسريع وتيرة جهود تنقية المناهج الدراسية من الشوائب التي تتعارض مع قيم حقوق الإنسان ومبادئها، مع تنمية جهود تعزيز مكون حقوق الإنسان في مراحل التعليم.

– إنشاء فصول نموذجية لترسيخ المواطنة بالتنسيق مع لجان المجلس المتخصصة، بحيث تشمل في مرحلتها الأولى ٣ فصول إلى ٧ فصول في كل محافظة على نحو يتيح تعميمها.

– تعزيز منهج التشاركية بين الإدارة العلمية وهيئة التدريس والطلاب وأولياء الأمور في تبني خطط عملية للأنشطة الطلابية المرافقة للعملية التعليمية.

* تعزيز الاستفادة من مسار التحول الرقمي

– إطلاق برنامج ذكي لتنمية الوعي بقاعدة معلومات حقوق الإنسان.

– بناء قدرات موظفي الخدمة العامة في مجال حقوق الإنسان استنادًا إلى الضمانات الدستورية.

– التوعية في مجال البيئة والإدارة الرشيدة للمياه من خلال العمل مع الشركاء المعنيين لبلورة إعلانات الخدمة العامة وإطلاق برنامج معرفة ذكي يتناول السلوكيات الفردية والجماعية ذات الصلة بحماية البيئة والإدارة الرشيدة لموارد المياه.

خامسًا: القضايا النوعية

تنمية المناطق الحدودية

– إيلاء اهتمام بدعم استفادة سكان المناطق الحدودية من المشروعات التنموية العملاقة والاستثمارات الجديدة عبر إنشاء مراكز التأهيل المهني.

– إطلاق مسار مشاورات مع قادة المجتمع المحلي بالمناطق الحدودية لتطوير خطط التنمية استنادًا إلى الموارد واستجابة للأهداف.

الاهتمام بدعم جهود مكافحة الفساد

– تشكيل فريق عمل بالمجلس لمتابعة جهود مكافحة الفساد.

– التعاون مع اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد، لا سيما في مجال تعزيز الدراية بالجهود المبذولة على المستويين المحلي والدولي.

– إفراد باب خاص بالتقرير السنوي للمجلس يتناول الجهود المبذولة في مجال مكافحة الفساد.

سادسًا: وضع خطة قومية للنهوض بحقوق الإنسان

* تشكيل لجنة فنية ووضع خطة إعداد

– تشكيل لجنة من ذوي الخبرات من أعضاء المجلس والباحثين بأمانة المجلس والخبراء ذوي الصلة لإعداد خطة ومسار تنفيذي لجهود وضع الخطة الوطنية.

* تشكيل اللجنة التحضيرية

– التعاون مع الجهات الرسمية ومنظمات المجتمع المدني.

* إطلاق مسار المشاورات الوطنية

– إجراء مشاورات مع القطاعات الحكومية وغير الحكومية، وعلى الصعيدين النوعيين المؤسساتي والجغرافي.

* وضع مسودة الخطة وطرحها للنقاش العام.

– تشكيل فريق صياغة وتكوين هيئة استشارية مشتركة تضم مختلف الأطراف ذوي المصلحة للتوصل إلى مسودة نهائية.

* اقتراح الخطة على الصعيدين التنفيذي والتشريعي بغرض التبني والإقرار.

– نشر المسودة وعقد أنشطة إعلامية للتعريف بها والترويج لمضمونها وتلقي الإفادات والمقترحات.

– عرض المسودة النهائية على الحكومة والبرلمان تمهيدًا لإقرارها وتبنِّيها وإدماجها في الخطة الوطنية للتنمية ورؤية مصر ٢٠٣٠.

* تشكيل لجنة المتابعة الوطنية

– عقب الإقرار والإدماج تُشَكَّل لجنة متابعة وطنية تضم ممثلين لمختلف الفئات من ذوي المصلحة؛ للنهوض بتدابير تفعيل الخطة، وتوفير البرامج العملية، ومتابعة الإجراءات التنفيذية، وتقديم المقترحات الهادفة إلى تعزيز مجريات التفعيل، وإعداد تقييمات مراحل التنفيذ.

سابعًا: تعزيز البنية المؤسساتية للمجلس

* تعزيز قدرات اللجان المتخصصة

– تزويد لجان المجلس المتخصصة بخبرات تشريعية وقضائية لتعزيز قدرة المجلس للوفاء بالدور التشريعي المنوط به دستوريًّا.

– تنظيم برنامج بناء قدرات وتأهيل مستمر للباحثين والعناصر الفنية لتطوير المهارات في الشئون والقضايا ذات الطبيعة المتخصصة لدعم قدرة اللجان على النهوض بالمهام الموكلة إليها.

– إطلاق آلية تداول مستمر للآراء والمقترحات بالتشاور مع مؤسسات المجتمع المدني الشريكة في القضايا محل الاهتمام بالإضافة إلى المنتدى السنوي الذي ينظمه المجلس.

* تطوير مكتب شكاوى المجلس

– تطوير آليات الوصول وتلقي الشكاوى، ودعم قدرات العناصر الفنية بالمكتب في مجال فحص الشكاوى وتدقيق مضمونها وتقييم التفاعل معها.

– تنسيق آلية عمل مشتركة مع آلية الشكاوى الحكومية برئاسة مجلس الوزراء لتعزيز الجهود في مجال معالجة الشكاوى التي تقع في اختصاص المجلس وتتوافر لها المصداقية.

– تكوين فريق محامين متخصص لتقديم الدعم القانوني والقضايا للضحايا في القضايا التي يتبناها المجلس في ضوء اختصاصه الدستوري والقانوني.

– التنسيق مع منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية التي تتبنى ولاية الحماية والدعم القانوني.

* تعزيز قدرات الرصد والتوثيق

– تكوين فريق فني متخصص في مجال الرصد وتقصي الحقائق والتقصي الميداني (زيارات مراكز الاحتجاز – متابعة المحاكمات – العمليات الانتخابية.....).

– تكوين فريق فرعي يتبع فريق الرصد للعمل كمرصد دائم لمكافحة الإرهاب اتصالًا بكمِّ التحدي الذي تشكله قضايا الإرهاب ونوعيته ومكافحته على نحو يعزز احترام حقوق الإنسان وحمايتها.

– إنشاء قاعدة بيانات إلكترونية لتوثيق عمليات ومخرجات الرصد وفق معايير التوثيق المهنية المتبعة.

– إعداد تقرير ربع سنوي يتضمن التطورات والوقائع المتعلقة بحقوق الإنسان ومخرجات عمليات الرصد والتوثيق للعرض على المجلس في اجتماعاته الدورية للوقوف على تطورات حالة حقوق الإنسان ورسم خريطة الأولويات لتحركات المجلس في مجال الحماية وتطوير التقرير السنوي الذي يتيحه التقرير للنشر والرأي العام.

* تعزيز الحضور الإعلامي للمجلس

– تعيين متحدث رسمي باسم المجلس للحفاظ على صلة منتظمة بوسائل الإعلام، وتجنب ازدواج التصريحات الإعلامية.

– تعزيز قدرات وحدة الإعلام بالمجلس، بما في ذلك قدرات مجال الترجمة المهنية المتخصصة، وإعداد نشرة فصلية تتناول أنشطة المجلس.

– بناء شبكة من ممثلي وسائل الإعلام ذوي الاختصاص.

– تطوير آليات التواصل الإلكتروني عبر تحديث الموقع على الإنترنت، والتفاعل المنظم عبر وسائل التواصل الاجتماعي باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية.

الفصل السادس

التوصيات

تحتاج البلاد إلى تطوير جهود إيجابية يسهل ملاحظتها خلال مدى منظور يقدر بثلاث سنوات، وتكثيفها لاستكمال الخطى نحو سد ما تبقى من فجوات، وبلوغ الحد الأدنى في بعض الجوانب المهمة، وخاصة توسيع الفضاء العام، وهي الجوانب التي ستنتعش حتمًا بفضل التقدمات المهمة الحاصلة فعليًّا في جوانب أخرى، وخاصة على صعيد المرأة والشباب والحريات الدينية والإنجازات في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

ويجب الإقرار بأن الجهود المنشودة قد جرى التوافق بشأنها وطرحها ومناقشتها بصورة مستفيضة في سياق حوارات رسمية وودية –خلال الفترة التي يغطيها التقرير– جمعت المجلس والأطراف الحكومية وممثلي السلطات التشريعية والقضائية بحضور بعض المنظمات الحقوقية الرائدة.

ولتحقيق ذلك، بات المضي قدمًا في تلبيتها بوتيرة أسرع وعلى مدى قصير هو السبيل الوحيد للإنجاز، لأنه لا مبرر للتباطؤ في التبني والتنفيذ من ناحية، كما أن التباطؤ يحط من شأن الخطوات الإيجابية التي اتُّخِذت سابقًا، ولا يلبي حاجة السلطات إلى ردع الانتقادات المحلية والدولية التي يكون لها مبرر أحيانًا، وتفتقد إلى المبرر في أحايين كثيرة.

ولا يتحقق هذا الهدف سوى بتصعيد مرتبة الاهتمام بحقوق الإنسان في أجندة العمل الوطني لتحتل موقع الصدارة.

التوصيات

يقدِّم المجلس عددًا محدودًا من التوصيات التي تشكل أولويات للعمل عليها بصورة عاجلة، وهي على الترتيب:

- التنفيذ الإيجابي الكامل لقانون تنظيم العمل الأهلي، ووقف الملاحقات القضائية لبعض نشطاء حقوق الإنسان؛ إذ يمثلان أولوية قصوى بين قضايا حقوق الإنسان في البلاد بما يفتح قنوات النشاط والتفاعل بين مؤسسات المجتمع المدني بصفة عامة وحركة حقوق الإنسان بصفة خاصة من جهة والدولة بمختلف مؤسساتها من جهة أخرى.
- تطوير التعديلات المقترحة المقدمة على قانون الإجراءات الجنائية وإقرارها في أقرب وقت ممكن.
- مراجعة التشريعات العقابية وتحديثها في ضوء مخرجات النقاشات التي جرت خلال العامين الماضيين بمشاركة المجلس والمجتمع المدني والسلطات المعنية.
- تجديد الدعوة إلى إصدار قانون يمنح المجلس ولاية آلية وطنية مستقلة للوقاية من التعذيب.

- إقرار مشروع قانون إنشاء المفوضية الوطنية لمناهضة التمييز بموجب المادة ٥٣ من الدستور.
- مراجعة لائحة جزاءات المجلس الأعلى للإعلام، وبخاصة تخفيف حجب المواقع الإلكترونية.
- إدماج جهود مؤسسات حقوق الإنسان كافة في مسار مكافحة ثقافة الإرهاب والتطرف.
- تطوير الجهود الجارية في إصلاح المناهج التعليمية عبر تعزيز ثقافة التنوع وقيم السلم وحقوق الإنسان.
- الإسراع بإجراء الانتخابات المحلية بما يسهم في تنشيط الحياة السياسية وتعزيز ثمار التنمية على الأصعدة المحلية.
- الحاجة إلى تقييم أثر السياسات الاقتصادية على الطبقة الوسطى.
- إنشاء لجنة وطنية مستقلة لمكافحة الفساد وفق التزام الدولة بالاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد.

وخلال الفترة القادمة (٢٠٢١ – ٢٠٢٤) يتوقع المجلس مشاركة فاعلة من جانب مؤسسات الدولة المعنية ومختلف قطاعات المجتمع المدني للإسهام في تفعيل ولاية المجلس بوضع خطة قومية شاملة للنهوض بحقوق الإنسان.

الفصل السابع

الملاحق

ملحق (١)

تقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان الموازي لتقرير مصر للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة "سيداو"

قدمت الحكومة المصرية تقريرًا جامعًا للتقارير الدورية من الثامن إلى العاشر لمصر بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية أعطى صورة جامعة للتقدم الذي أحرزته الدولة في تذليل العقبات التشريعية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي كانت تُبْطِئ تقدُّم المرأة على طريق نيل حقوقها الكاملة التي ناضلت من أجلها منذ أكثر من قرن وتعززت بشكل خاص بالدور الذي لعبته –وما تزال– منذ ثورة يونيو ٢٠١٣.

لكن أهمية تقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان لا تكمن فيما قدم من معلومات دقيقة على هذا المسار فحسب، بل في اعتباره مقدمة لسلسلة من الإجراءات على طريق تعزيز التعاون مع آليات الأمم المتحدة ولجانها التعاهدية ومقرريها الخاصين كذلك، إلى جانب أشكال التعاون القائمة، والإعداد لتخصيص آلية وطنية لتعزيز هذا التعاون.

ويتبع هذا التقرير نهجًا يبدأ بالتفاعل مع التوصيات الصادرة عن لجنة "سيداو"، ثم يتناول الموضوعات الرئيسة لحقوق المرأة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية، كما يتفاعل مع موضوعات ذات أهمية كبرى، وفي مقدمتها العنف ضد المرأة وسبل حمايتها.

أولًا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١– التعليم: تكفل الدولة التعليم لكل مواطن، وهو إلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية، وتلتزم بتشجيع التعليم الفني والتقني والتدريب المهني، وتوفر التعليم الجامعي المستقل المجاني وفقًا لمعايير الجودة العالمية، كما تكفل تنمية كفاءات المعلمين، وحرية البحث العلمي وتشجيع مؤسساته، وتُدرِّس اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطني كمواد أساسية في التعليم، وتعمل الجامعات على تدريس مواد حقوق الإنسان، وتلتزم بوضع خطة للقضاء على الأمية الهجائية والرقمية بين المواطنين. (المواد ١٩: ٢٥ من الدستور)

وتتيح المدارس فرصًا متساوية للذكور والإناث للمشاركة في الأنشطة والألعاب الرياضية والتربية البدنية، ويخصص الأزهر الشريف ٣٩ كلية للبنات في كل التخصصات، كما يوفر فرصًا علمية للفتاة الأزهرية بالبعثات التعليمية الخارجية والتعيين بالمناصب القيادية بالجامعة والكليات التابعة لها.

وأنشئت اللجنة القومية في العلم والتكنولوجيا في وزارة البحث العلمي لتضمين مفهوم النوع الاجتماعي في خطة الدولة للبحث العلمي والتكنولوجيا، وجذب الفتيات وتشجيعهن على الانخراط في التخصصات العلمية والتكنولوجية في التعليم قبل الجامعي، وكذلك الشبكة والموقع الإلكتروني للمرأة العربية في العلوم والتكنولوجيا.

٢ – العمل: تتمتع المرأة المصرية بالحق في العمل على نحو مساوٍ للرجل، وتلتزم الدولة بموجب الدستور بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وتلتزم بتوفير خدمات التأمين الاجتماعي. (المواد ٩،١٢،١٤،١٧ من الدستور)

وينظم القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ أحوال العاملين في القطاع الخاص، ويتضمن فصلًا خاصًّا بتشغيل النساء وما لم يرد بشأنه نص في القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بشأن قطاع الأعمال العام، وقانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦، وتكفل هذه القوانين حقوق المرأة كافة.

كما يضمن قانون الخدمة المدنية للمرأة الحق في الحصول على إجازة وضع لمدة أربعة أشهر بحد أقصى ثلاث مرات طوال حياتها الوظيفية، ويجوز أن تبدأ هذه الإجازة قبل شهر الوضع، ويخفض عدد ساعات العمل اليومية للموظفة التي ترضع طفلها حتى بلوغه العامين، وإجازة لرعاية طفلها لمدة عامين على الأكثر في المرة الواحدة بحد أقصى ست سنوات طوال مدة عملها، وتقوم الجهة الحكومية بسداد التأمينات الاجتماعية المستحقة لها، أو منحها ربع المرتب بحسب اختيارها.

كما توفر الدولة والقطاع الخاص والجمعيات الأهلية كثيرًا من البرامج لتشغيل النساء وإتاحة فرص العمل لهن.

الصحة: أكد الدستور حق المرأة في الرعاية الصحية، والبيئة، والغذاء، والمسكن الصحي، ورفع مستوى معيشة السكن، وحمايتها من المخاطر البيئية، والأمن الصحي.

(المواد ٨،١٤،١٧،١٨،٢٧،٢٩،٤١،٤٦،٥٩،٧٨،٧٩ من الدستور).

واتخذت الدولة تدابير سياسات عديدة لتحسين الرعاية الصحية الموجهة إلى المرأة والطفل، ومن بينها:
إعلان العقد الثاني لحماية الطفل المصري (٢٠٠٠ – ٢٠١٠).
وضع إستراتيجية قومية لحماية الطفولة والأمومة عام ٢٠١٨ من بين بنودها الفحص الطبي للراغبين في الزواج للتحقق من الخلو من الأمراض التي تؤثر على حياة كل منهما أو صحته أو صحة نسلهما كشرط لإبرام عقد الزواج.

توفير خدمات رعاية الأم أثناء الحمل، وتطوير أقسام النساء والتوليد في المستشفيات العامة والمركزية، وتفعيل أدوار الرائدات الريفيات لتشمل التوعية بصحة الأسرة ككل.

إطلاق سلسلة من البرامج الصحية، مثل برامج سرطان الثدي وأمراض النساء، والتوعية بالصحة الإنجابية.

إطلاق حملة "سجون بلا غارمين أو غارمات" للتغلب على تلك المشكلة التي تواجه المرأة المعيلة.

تعزيز مشاركة المرأة في الأنشطة الاجتماعية والترويجية والألعاب الرياضية والحياة الثقافية دون تمييز بينها وبين الرجل، والمشاركة في البطولات المصرية على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية.

المرأة الريفية: اختصت الدولة النساء الريفيات باهتمام خاص نظرًا لشيوع الأمية والفقر وغيرهما من الصعوبات بينهن.

– تساند الحكومة المرأة الريفية من خلال برامج قومية تنموية، تشمل: منح القروض الميسرة، وتوفير التدريب والمساعدة الفنية التي تحتاجها المشروعات الاقتصادية والحرفية الصغيرة والمتناهية الصغر.

٥–الزواج والحياة العائلية: تستند القوانين المنظمة للعلاقات الأسرية في الزواج والطلاق والحضانة والميراث إلى الشريعة الإسلامية بالنسبة للمسلمين، وبالنسبة للمصريين من المسيحيين واليهود تستند إلى التشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية وشئونهم الدينية (المادتان ٢، ٣ من الدستور).

وكفل قانون المواريث رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٣ المعدل بالقانون رقم ٢١٩ السنة ٢٠١٩ للمرأة حقوقًا مالية في الميراث استنادًا إلى أحكام الشريعة على أساس من العدل والإنصاف بالنظر إلى واجبات المرأة والتزامات الرجل من أعباء مالية، فحدد نصيبها في الميراث حسب درجة قرابتها للمتوفى.

ثانيًا: الحقوق المدنية والسياسية:

الإجراءات السياسية: عملت الحكومة على اتخاذ التدابير الكفيلة بتنقية الإجراءات والقوانين واللوائح من أي شكل من أشكال التمييز ضد المرأة، ومنها:

إصدار ميثاق المرأة المصرية في يونيو ٢٠١١ الذي نوقش في ٢٧ محافظة بحضور ٣٠٠٠ مواطن من محافظات مصر، ووقَّع عليه ٥٠٠ ألف مواطن.

وضع إطار قانوني لتحديد الفئات المستفيدة من معاش الضمان الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠، وقد صدرت قرارات وزارية متعاقبة لدعم الفئات الأكثر احتياجًا عَززت بوجه خاص السيدات الأرامل والمعيلات والمطلقات والمسنات.

الاعتراف بالمرأة كعائل للأسرة وفقًا لقانون الضرائب الموحد رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، والمعدل بقانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٣.

٢- حقوق الإنسان والحريات الأساسية: أكدت القوانين المصرية حق المرأة في إقامة المشروعات وإدارة الأعمال مثلها مثل الرجل، وتملُّك العقارات، والذمة المالية المستقلة عن الذمة المالية للزوج، وحق التصرف في ممتلكاتها.

- كفل قانون السجون المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٩ الرعاية الخاصة للمسجونة الحامل منذ ثبوت حملها بتقرير طبي وحتى مُضِيّ ٤٠ يومًا بعد الوضع، كما أنشئت دار للحضانة بكل سجن للنساء لإيداع أطفال السجينات فيها حتى بلوغ سن الرابعة، على أن تلازم السجينة طفلها حتى بلوغه عامين.

- إنشاء إدارة للمرأة والطفل في قطاع حقوق الإنسان بوزارة العدل لمناهضة العنف ضد المرأة وتوفير الحماية القانونية لها، والملاحقة القضائية للجاني، وإنشاء إدارة عامة لمتابعة مكاتب دعم المرأة بالمحاكم الابتدائية.

- استحداث إدارة عامة لحقوق الإنسان في عام ٢٠١٧ تتبع مكتب النائب العام، ومن اختصاصاتها متابعة الممارسات المتعلقة بالمساس بحقوق المرأة.

- تطوير شبكة الحماية الاجتماعية العادلة، وتقديم حزمة من البرامج تستهدف المرأة والأسر التي تعاني الفقر الذي يحول دون إشباع احتياجاتها الأساسية، وكفالة حقوق أطفالها الصحية والتعليمية.

- إطلاق برامج محو أمية السيدات من خلال مبادرة "لا أمية مع تكافل"، والدعم الإيجابي لتنظيم الأسرة من خلال مبادرة "٢ كفاية"، وتحسين بيئة المسكن من خلال مبادرة "سكن كريم"، ومساعدة الأسر في استخراج البطاقات التموينية.

- برنامج الضمان الاجتماعي لمنح مساعدات نقدية شهرية للأفراد والأسر الفقيرة تُحَدَّد قيمتها طبقًا لعدد الأفراد، وتقديم منحة دراسية شهرية للأسرة التي لديها أبناء بالتعليم الأساسي أو المتوسط لمدة ٨ أشهر (من أكتوبر إلى مايو) من كل عام دراسي.

– إطلاق مشروعات للأسر المنتجة بلغ عددها ٤٣٠ مشروعًا لتدريب النساء ذوات الدخل المحدود على المهن والحرف التراثية والبيئية والمنزلية.

– إنشاء فريق للتدخل السريع للتعامل مع حالات السيدات بلا مأوى ونقلهن إلى دور الرعاية لتلقي الرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية.

العنف ضد المرأة:

يتخذ العنف ضد النساء أشكالًا عديدة، ويرتبط في الغالب بمفاهيم النوع الاجتماعي ودور كل من الرجل والمرأة بناءً على الأعراف والثقافات المتخلفة التي تنظر إلى المرأة نظرة دوينة، ما يؤدي بالتبعية إلى ممارسة السلطة والسيطرة على مقدرات المرأة وحياتها.

وقد اتخذت الدولة عددًا من الإجراءات في سياق مواجهة العنف القائم على النوع الاجتماعي، في مقدمتها تضمين الدستور "إلزام الدولة بحماية المرأة من أشكال العنف"، كما صدرت عدة قوانين وأحكام قضائية إنفاذًا لأحكام هذه المادة التي سبقت الإشارة إليها بالرد على التوصيات أرقام ١٥، ١٦، ٢٣، ٢٤، وفي التعليق على المادة ١٢ من التقرير.

تناقش "الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة "أربعة محاور رئيسة هي: "الوقاية، والحماية، والتدخلات، والملاحقة القانونية".

وشددت الدولة مواجهتها للأنماط الخطيرة في شأن العنف ضد المرأة خاصة في جرائم الاغتصاب والتحرش الجنسي والتوعية لمواجهة هذه الجرائم، وتشديد العقوبات في الحالتين وبخاصة في جرائم الاغتصاب.

أنشأت وزارة الداخلية أقسامًا لمكافحة العنف بمديريات الأمن تضم عناصر من الشرطة النسائية،
كما وقَّع المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي للأمومة والطفولة بروتوكول تعاون لتقديم الدعم للسيدات المُعَنَّفات والأطفال.

مبادرة توعوية للقضاء على العنف بالتعاون بين وزارة الداخلية وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، استهدفت توفير مناخ اجتماعي وثقافي عام مضاد لممارسات العنف ضد المرأة من خلال إعلام إيجابي وخطاب ديني واضح وحاسم في رفض جميع أشكال العنف.

إنشاء مكاتب المساعدة القانونية بمحاكم الأسرة في عام ٢٠٠٨ بالتعاون مع البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة لتوفير المشورة والمساعدة القانونية بمحاكم الأسرة، بلغ عددها ٣٤ مكتبًا.

– أنشأت وزارة التضامن الاجتماعي مراكز استضافة وتوجيه للمرأة توفر المشورة الأسرية عبر لقاءات شخصية أو جماعية أو مكالمات هاتفية، وعقد جلسات استشارات وتصالح أسرية، وتوفير خدمات نفسية وقانونية للنساء، وإحالتهن للحصول على خدمات صحية عند الحاجة، واستضافة المرأة التي تتعرض لأيٍّ من أنواع العنف بصحبة أطفالها، وإتاحة فرص العمل المناسبة.

– وفيما يتصل بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث "الختان" فرغم التقدم المتمثل في تجريمه والتدابير المتخذة في سياق الحملة الوطنية لمكافحة تلك الممارسة، إلا أن تلك الظاهرة لم تختفِ تمامًا؛ مما دفع الدولة إلى اتخاذ إجراءات، كان من أهمها:

– إطلاق "اللجنة الوطنية للقضاء على ختان الإناث" بمشاركة المجالس القومية وعديد من الجهات الرسمية بالدولة ومنظمات المجتمع المدني.

– تشديد العقوبة الجنائية على ختان الإناث لتصل إلى السجن مدة لا تقل عن خمس سنوات ولا تجاوز سبع سنوات على كل من قام بختان لأنثى "دون مبرر طبي"، والسجن المشدد في حالة حدوث عاهة مستديمة أو الإفضاء إلى الوفاة.

– تبني الخطة التنفيذية لمناهضة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

– تدريب الرائدات الريفيات على مناهضة الختان وتقديم المشورة.

– العمل على سد الثغرات القانونية التي تساعد الجناة في الإفلات من العقوبة –خاصة الأطباء– حال اعتبارها عملية تجميلية.

كما صدقت مصر على جميع الاتفاقيات المعنية بالقضاء على الأشكال الشبيهة بالرق وأشكال الإتجار بالبشر كافة، وتضمن الدستور حظر كل صور العبودية والاسترقاق والقهر والاستغلال القسري للإنسان وتجارة الجنس وغيرها من

أشكال الإتجار بالبشر (مادة ٨٩)، وصدر قانون ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة الإتجار بالبشر يتضمن "تجريم كافة صور وأشكال الإتجار بالبشر"، كما خُصِّصت دوائر جنائية لنظر جرائم الإتجار بالبشر داخل محاكم الاستئناف.

وفي إطار جهود المكافحة تُحْكَم الرقابة على منافذ الدخول والخروج من البلاد باعتبار مصر دولة معبر، من خلال قسم متابعة جرائم الهجرة غير الشرعية والإتجار بالأشخاص التابع لوزارة الداخلية

وبالتعاون مع الإنتربول، فضلًا عن التعاون بين السلطات المصرية وشركات السياحة الأجنبية وعدد من الدول في مجال تبادل المعلومات.

إضافة باب الرعاية الاجتماعية بقانون الطفل بعنوان "حظر زواج الأطفال" وإضافة مادة جديدة بقانون العقوبات ٢/٢٢٧ لتجريم زواج الأطفال الأقل من ثمانية عشر عامًا، ولا تسقط هذه الجريمة بمُضِيّ المدة.

جارٍ إنشاء مأوى لضحايا الإتجار بالبشر من النساء والأطفال في محافظة القليوبية تابع لجمعية الهلال الأحمر بالتعاون مع الجهات الوطنية المعنية لاستقبال الضحايا، ودعمه بالكوادر الفنية والطبية المؤهلة للتعامل مع الضحايا.

إعادة تشكيل اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الإتجار بالبشر ودمجها في لجنة مكافحة الهجرة غير الشرعية بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠١٧ لتختص اللجنة الجديدة بالملفَّيْن معًا، وتتبع رئاسة مجلس الوزراء.

تعزيز آليات التعاون الأمني الدولي في مجال الجرائم المُنظمة عبر الوطنية عن طريق تشجيع الاتفاقات الثنائية والإقليمية، وتفعيل أحكام الاتفاقيات الدولية متعددة الأطراف.

تبني سياسة إعلامية بالتنسيق مع الجهات المعنية ووزارة الإعلام هدفها رفع الوعي بمخاطر قضية الإتجار بالبشر.

تشجيع ضحايا الإتجار بالبشر على الإدلاء بالمعلومات، مع توفير الحماية للضحايا والشهود، وتبصيرهن بوضعهن القانوني، وتوفير مترجمين للضحايا الأجانب.

توفر وزارة التضامن الاجتماعي خدمات رعاية "الأمهات بدون زواج" من خلال مؤسسات متخصصة تعمل على حماية المرأة في ثلاث محافظات، كما توفر لخريجات السجون المتهمات في جرائم الدعارة الرعاية اللاحقة من خلال مؤسسات خاصة.

أنشأ المجلس القومي للأمومة والطفولة "وحدة منع الإتجار في الأطفال" لمنع زواج الصفقة أو ما يُسمي زيجات "موسمية" أو "صيفية""، وإعداد دراسات مقارنة لرصد مشكلة زواج الأطفال بالقرى الأكثر فقرًا، وإصدار مطويات ومواد إعلامية بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة (IOM) للتوعية بمخاطر الإتجار بالأطفال وإعادة تأهيلهم.

إطلاق أول "إستراتيجية وطنية شاملة" لمكافحة الإتجار بالبشر ومنعه (٢٠٢١-٢٠١٦) تهدف إلى التنفيذ الفعّال للقانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة الإتجار بالبشر، وأهدافها الرئيسة: (أ) منع هذه الجريمة ومكافحتها. (ب) حماية الضحايا والشهود ومساعدتهم. (ج) تتبع مرتكبي هذه الجريمة ومعاقبتهم. (د) الشراكة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية للتصدي لها.

إعداد مشروع قرار بإنشاء "صندوق لمساعدة ضحايا الإتجار بالبشر" يتبع رئيس مجلس الوزراء وفقًا للمادة رقم (٢٧) من القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠.

وضع الإطار العام لآلية الإحالة الوطنية لمساندة ضحايا الإتجار بالبشر كنظام وطني لتيسير الاتصالات المتبادلة وتسريعها بين الأطراف الوطنية المعنية بمناهضة جريمة الإتجار بالبشر وإنفاذ القانون في هذا الشأن.

ثالثًا- التوصيات:

تلقت الحكومة المصرية ٣٨ توصية في ثنايا التقريرين السادس والسابع المقدمَيْن إلى لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وقد أُرسلت التوصيات الختامية للجنة إلى جميع الجهات المعنية، وعُقدت جلسات تشاورية دورية لعرض تنفيذ تلك التوصيات ومناقشتها ومتابعتها، ودُعي إليها نوابُ البرلمان وأعضاء المجلس القومي للمرأة والمجالس القومية الأخرى وعددٌ من منظمات المجتمع المدني وممثلو وحدات وإدارات تكافؤ الفرص بالوزارات وممثلو الهيئة الوطنية للإعلام لاستعراض التوصيات وتبادل الخبرات واعتماد خطة تنفيذ ما جاء بها كلٌّ في نطاق عمله.

تضمنت التوصيتان ١١ و١٢ مطالبة الحكومة المصرية بـ "التركيز على الأنشطة التي تضطلع بها لتنفيذ الاتفاقية، وتقديم هذه التوصيات إلى الوزارات المعنية والمجلس النيابي والجهاز القضائي"، وقد التزمت الحكومة المصرية بتنفيذ هذه التوصية في حينها.

دعت التوصيتان ١٥ و١٦ إلى "منح أولوية لعملية الإصلاح التشريعي للنصوص التي تميز بين الرجل والمرأة – وبخاصة قانونا العقوبات والأحوال الشخصية- بالتعاون مع الزعماء الدينيين وقادة المجتمعات المحلية والمحامين والقضاة والنقابات ومنظمات المجتمع المدني".

واستجابت الحكومة المصرية بمنح الأولوية لعملية الإصلاح التشريعي، فشُكِّلت اللجنة العليا للإصلاح التشريعي بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٤.

وذهبت التوصيتان ١٧ و١٨ إلى "اتخاذ التدابير الملائمة لكفالة تعريف جميع أجهزة الحكومة –بما فيها الجهاز القضائي– بالاتفاقية وتطبيقها، وجعلها وما يتعلق بها من تشريعات محلية جزءًا لا يتجزأ من التعليم والتدريب القانوني للقضاة والمحامين والمدعين العامين، وزيادة وعي المرأة بها".

وبانضمام مصر إلى الاتفاقية تعد قانونًا وطنيًّا، وتتحقق المعرفة بها وتكون قابلة للتنفيذ والاحتجاج بها بمجرد نشرها في الجريدة الرسمية، وتُدْرَج بالمناهج التعليمية بموجب ما قرره دستور ٢٠١٤ (المادة ٢٤).

عكست التوصيتان ١٩ و٢٠ "قلق اللجنة من عدم اختصاص مكتب شكاوى المرأة بالتحقيق في الشكاوى المقدمة إليه".

وعقبت الحكومة على ذلك بالتنبيه إلى أن مكتب شكاوى المرأة جهة لتلقي الشكاوى والبلاغات ضد أي ممارسات تمييزية تتعرض لها المرأة، وتقديم المساعدة القانونية من خلال برنامج المساعدة القضائية والمشورة، وأن المكتب ليس هيئة تنفيذية، وليس له سلطة التحقيق القضائي، بل يتولى إرسال الشكاوى إلى الجهات المعنية، والمساعدة القضائية في قضايا الأحوال الشخصية.

وأورد تقرير الحكومة إحصائية بالشكاوى التي تلقاها المكتب خلال الفترة بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٩، وقد بلغ عددها ٥٠٨٤١ شكوى، تنوعت بين أحوال شخصية، وعنف، ومساعدات اجتماعية واقتصادية، وضمان اجتماعي، وقضائي، متداول منها ٢٣٧٠٥ شكاوى، وأغلق منها ٣٢٩٦ شكوى إيجابيًّا، و٧٤٩ شكوى سلبيًّا، و١٥٨٠٦ شكاوى تراوحت بين عدم أحقية وتصالح وتنازل وحفظ.

تناولت التوصيتان ٢١ و٢٢ "وضع إستراتيجية جامعة تشمل استعراض ووضع التشريعات وتحديد الأهداف والجداول الزمنية من أجل تغيير الممارسات والقوالب النمطية التقليدية التي تميز ضد المرأة أو القضاء عليها.

وقد تبنت الحكومة "إستراتيجية المرأة المصرية ٢٠١٦/٢٠٣٠" عام ٢٠١٧ كوثيقة للتمكين، كما أطلقت الإطار التنفيذي والخطة الخمسية لإستراتيجية العنف ضد المرأة ٢٠١٥، وإطلاق حملات "طرق الأبواب" بهدف التواصل مع السيدات للتوعية بحقوقهن المختلفة، كما اعتمدت على الفنون في إيصال رسالتها إلى المجتمع.

ذكرت التوصيتان ٢٣ و٢٤ "إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية لمكافحة العنف ضد المرأة والفتاة ولاتخاذ تدابير شاملة للتصدي لهذا العنف".

وقد أحال رد الحكومة المصرية إلى الالتزامات الواردة في الدستور المصري في هذا الشأن، وإلى الإستراتيجية القومية لمناهضة العنف ضد المرأة (٢٠٢٠-٢٠١٥)، والإستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية (٢٠٣٠)، وكذلك ٧ إستراتيجيات وطنية للحد من الزواج المبكر، والإستراتيجية القومية للسكان، والإستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية (٢٠١٦-٢٠٣٠)، والإستراتيجية القومية لمناهضة ختان الإناث (٢٠٢٠-٢٠١٦)، وإستراتيجية التنمية الصناعية التي تبنَّتها وزارة الصناعة لتحسين وضع المرأة (٢٠١٦)، وإستراتيجية التنمية المستدامة (رؤية مصر ٢٠٣٠).

ونوَّهت التوصيتان ٢٩ و٣٠ بـ "عدم وجود نسبة لتمثيل المرأة في مجلس الشورى، وأن النسبة مقتصرة على دورتين فقط بالنسبة لمجلس النواب، ومحدودية المشاركة في الحياة السياسية والعامة".

واستحدث الدستور نصًّا يخصص ربع عدد مقاعد مجلس النواب كحد أدنى للمرأة بموجب التعديل الدستوري في عام ٢٠١٩ لتكون مقاعد مخصصة للنساء بصفة دائمة، كما كفلت المادة ١٨٠ ما يعادل ربع عدد المقاعد للنساء في المجلس المنتخب لكل وحدة محلية، ليقترب عدد المقاعد التي ستشغلها السيدات من ١٣٥٠٠ مقعد في أول انتخابات محلية تُعقَد خلال خمس سنوات من تاريخ إقرار التعديلات الدستورية في ٢٠١٤.

أشارت التوصيتان ٣١ و٣٢ إلى "انخفاض متوسط عدد الإناث الملتحقات بالتعليم الابتدائي في عديد من القرى والمناطق الريفية، وترك الشابات للدراسة الثانوية والجامعية".

حققت الجهود الحكومية بشأن إتاحة التعليم وتشجيع الفتيات عليه نجاحات ملموسة في النسب المتعلقة بمشاركة الفتيات بمراحل التعليم خلال الفترة التي يغطيها التقرير، ووردت سلسلة من الإحصائيات تؤكد ذلك.

تناولت التوصيتان ٣٣ و٣٤ "سد فجوة الأجور بين الرجال والنساء، وتركُّز النساء في القطاع غير النظامي، وحرمانهن من الضمان الاجتماعي والمستحقات الأخرى، وتعرضهن للتحرش في أماكن العمل".

وأوضح رد الحكومة حظر قانون العمل أي تمييز في الأجور، ورصد عقوبة جنائية توقَّع على صاحب العمل الذي يرتكب هذا النوع من التمييز، كما شدَّد قانون العقوبات عقوبة التحرش الجنسي إذا كان الجاني ممن لهم سلطة وظيفية على المجني عليه.

وتضمنت التوصيتان ٣٥ و٣٦ "تنظيم عمل خدم المنازل، بمن فيهم المهاجرون"، وأوضحتا أن قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ نظم في (المواد ٢٧: ٣٠) عمل الأجانب، وخصصَّ المادة ٢٨ منه لتنظيم العمل في الخدمة المنزلية.

وجاء رد الحكومة بوجود "عقود استرشادية تنظم العلاقة بين العامل في المنزل ورب البيت كبديل مؤقت لضمان تحسين أحوال العمالة المنزلية وضمان حقوقهم لحين تضمين قانون العمل فصلًا حول حماية العاملين بالمنازل أو صدور قانون منفصل بشأنهم".

وطالبت التوصيتان ٣٧ و٣٨ بـ "تعديل قانون الجنسية بجعله متماشيًا مع المادة ٩ من الاتفاقية بما يتعلق بكون المرأة المصرية غير مكفول لها نقل جنسيتها إلى زوجها الأجنبي، على عكس الرجل المصري الذي يتمتع بهذا الحق، والعقبات التي تواجه أطفال النساء المصريات المتزوجات من أجانب".

وقد ساوى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ بين الرجل والمرأة في اكتساب الجنسية أو الاحتفاظ بها أو تغييرها، وفي نقل الجنسية المصرية إلى الأبناء في حالة زواج أي من الأبوين من طرف غير مصري، ويُمنح الآن أبناء المصريات المتزوجات من أجانب الجنسية المصرية حال طلبهم ذلك، وأعقب ذلك إيداع مصر وثيقة برفع التحفظ على المادة ٩ من الاتفاقية.

وبشأن حق الزوج غير المصري في التجنس بجنسية زوجته المصرية فإنه يخضع للقاعدة العامة للتجنس المنصوص عليها في المادة الرابعة / خامسًا من القانون ٢٦ لسنة ١٩٧٥ التي تجيز "لكل أجنبي جعل إقامته العادية في مصر مدة عشر سنوات متتالية على الأقل سابقة على تقديم طلب التجنس متى كان بالغًا سن الرشد وتوافرت فيه الشروط المبينة في المادة".

وتضمن الدستور حق الجنسية لمن يولد لأب مصري أو لأم مصرية (مادة ٦)، وحدد القانون شروط اكتساب الجنسية أو الاحتفاظ بها أو تغييرها، كما لا تتغير جنسية المرأة تلقائيًّا حال زواجها من أجنبي أو تغيرت جنسية زوجها إلا بناء على إعلان رغبتها بذلك رسميًّا، كما لا يجوز أن تصبح بلا جنسية.

وقد حصل أطفال على الجنسية المصرية تبعًا لجنسية الأم خلال الفترة بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٨ بلغ عددهم ٣٧٨٣٥ طفلًا وُلِدوا اعتبارًا من ٢٠٠٨/١/١.

رابعًا: تحفظات مصر على الاتفاقية

للحكومة المصرية أربعة تحفظات على الاتفاقية على صلة بالمواد: ٢، ٩ فقرة ٢، ١٦، ٢٩ فقرة ١.

ويتفق المجلس مع رأي الحكومة المصرية الوارد في تقريرها على أنه لم يعد هناك مبرر للإبقاء على التحفظ على المادة ٩ فقرة ٢ بعد اعتراف القانون المصري بالمساواة بين الرجل والمرأة في حق الجنسية لأبنائهما، ويطالب المجلس بسحب هذا التحفظ.

ملحق (٢)

حصر أعداد الشكاوى وتصنيفها
خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٩ حتى أكتوبر ٢٠٢٠

أولًا: حصر أعداد الشكاوى

(أ) حصر الشكاوى وفقًا العدد

تنموي	حريات	مصريين بالخارج	حفظ نهائي	إجمالي
٥١٩	٢٠٦٩	١٦	١٢٤	٢٧٢٨

(ب) حصر الشكاوى وفقًا لطُرق الوصول

حضور	بريد	فاكس	بريد إلكتروني	تلغراف	واتس آب	مكاتب متنقلة	إجمالي
١٧٦٠	٦٣١	٢١٥	–	–	١١٠	١٢	٢٧٢٨

(ج) حصر الشكاوى وفقًا للتصنيف النوعي

النوع	العدد
ذكر	٢٣٤١
أنثى	٣٢٤
مجمع	٦٣
إجمالي	٢٧٢٨

(د) حصر الشكاوى وفقًا للتوزيع الجغرافي

م	المحافظة	العدد
١	الجيزة	٤٠٥
٢	القاهرة	٣٧٥
٣	المنيا	٣١٧

٤	القليوبية	٢٠١
٥	الشرقية	١٦٨
٦	الدقهلية	١٥١
٧	الإسكندرية	١٢٨
٨	الفيوم	٦٠
٩	الغربية	٩٥
١٠	أسيوط	٦٥
١١	الإسماعيلية	٣٠
١٢	كفر الشيخ	٧٥
١٣	دمياط	٤٨
١٤	المنوفية	٧٥.
١٥	شمال سيناء	١١
١٦	بورسعيد	٣٠
١٧	بني سويف	٨٥
١٨	البحيرة	٩٠
١٩	أسوان	٢٥
٢٠	قنا	٣٦
٢١	سوهاج	٥٥
٢٢	الأقصر	٧
٢٣	الوادي الجديد	٦
٢٤	جنوب سيناء	٣
٢٥	السويس	١٠٥
٢٦	البحر الأحمر	٥
٢٧	مرسى مطروح	٦
٢٨	غير مبين	٧١
الإجمالي		٢٧٢٨

ثانيًا: حصر الشكاوى وفق تصنيفاتها

(أ) حصر بالتصنيفات الفرعية لملف الحقوق المدنية والسياسية

تصنيفات الشكاوى	العدد
الحقوق المدنية والسياسية ٤٦٧ شكوى	
الحق في الحياة (مواجهة كافة أشكال العنف المؤدية إلى الوفاة)	٢
الحق في السلامة الجسدية "تعذيب"	١٨
الحق في الحرية والأمان الشخصي (انتهاك حرمة السكن)	١٥
التعسف في استخدام السلطة	٢٦
استغلال السلطة والنفوذ	٦٥
اتخاذ الإجراءات الشرطية والقانونية	٢٥
طلب إعفاء من فترة مراقبة	١٠
ادعاء تلفيق قضايا	١٠
تغيب	٣١
جبّ عقوبة	٥
قبض تعسفي	١٠
طلب إعادة فتح تحقيق	١٦
اضطهاد وسوء معاملة	١٠
اختفاء قسري	١٠٣
استعجال جلسة نقض	٨
احتجاز غير قانوني	١٠
الحق في الحماية من العنف المجتمعي "أعمال بلطجة"	٢٨
الحق في المُحاكمة العادلة والمُنصفة "تنفيذ حكم قضائي"	٤٩
الحق في المحاكمة العادلة والمنصفة "إخلاء سبيل على ذمة التحقيقات"	١٤
الحق في المحاكمة العادلة والمنصفة "تجاوز مدة الحبس الاحتياطي"	٣
الحق في المحاكمة العادلة والمنصفة "سلامة سير إجراءات التقاضي"	٧
مواطنة	–
طلب استخراج أوراق قضائية	١

إضراب عن الطعام	١
حق في تكوين جمعية	–
ملف القواعد النموذجية الدنيا لمُعاملة السجناء (١٦٠٢ شكوى)	
طلبات تطبيق القواعد النموذجية الدنيا لمُعاملة السجناء	٢٤
طلبات نقل سجون	٨٢
طلبات إفراج صحي	٦٥
الحق في الرعاية الصحية	١١١
طلبات عفو	٨٩٦
طلب زيارة	١٣
طلبات إفراج شرطي	٣٩٤
الحق في السلامة الجسدية	١٤
حق السجناء في التعليم	٣
إجمالي حصر ملف الحريات ٢٠٦٩ شكوى	

(ب): حصر بالتصنيفات الفرعية لملف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تصنيفات الشكاوى	العدد
الحقوق الاجتماعية (٢٢٧ شكوى)	
الحق في الرعاية الصحية: علاج على نفقة الدولة	٢٢
الحق في بيئة نظيفة	١٩
حق الكفاية من مقومات الحياة	٣
الحق في إصدار وثائق	١٣
الحق في الرعاية الصحية (إهمال طبي)	١٧
مرافق عامة	٥١
الحق في التعليم	١٥
الحق في الحصول على قطعة أرض	–
عدم التمييز	٢

طلب تعويض	١
الحق في التضامن الاجتماعي	٢
تجاوزات ومُخالفات	٦٢
الحق في التعيين	٤
الحق في الرعاية الصحية	٨
الحق في حماية الملكية الخاصة	٨
الحقوق العُمالية (٨٤ شكوى)	
اضطهاد وسوء معاملة	١٩
نقل تعسفي	١١
مستحقات مالية	٢٠
فصل تعسفي	٧
تجاوزات ومخالفات	١
حق المرأة في العمل	–
طلب عودة للعمل	٨
الحق في النقل	١٢
تعسف من جهة العمل	٢
تثبيت في العمل	١
تعديل وضع وظيفي	٢
الحق في التعيين	١
استغلال سلطة ونفوذ	–
الحقوق الاقتصادية (٢٠٨ شكاوى)	
طلب تخصيص كشك	٤
الحق في السكن	١٧
الحصول على بيئة نظيفة	١٢
طلب الحصول على وظيفة	٢٠
طلبات الحصول على معاش	١٠٧
طلب الحصول على مستوى معيشة مناسب	٤

حق التعاقد لإنشاء مشروعات اقتصادية	٢
تكافل وكرامة	١٠
طلب مساعدة مالية	٧
الحق في التعويض عن العجز والإصابة	٢٥
تجاوزات ومخالفات	–
إجمالي حصر شكاوى الملف ٥١٩ شكوى	

(ج) حصر تصنيفات الفرعية لملف حقوق المصريين بالخارج

تصنيفات الشكاوى (١٦ شكوى)	العدد
الحق في التمتع بالحقوق الأساسية (مساعدة قانونية)	٥
الحق في التمتع بالحقوق الأساسية (قبض تعسفي)	٢
اختفاء	–
اضطهاد في العمل	–
مستحقات مالية	٧
طلب إفراج	–
الحق في التمتع بالحقوق الأساسية (العودة للوطن)	٢

ملحق (٣)

جدول حالات الادعاءات بالاختفاء القسري

خلال فترة التقرير السنوي ٢٠١٩/ ٢٠٢٠

م	الاسم	العنوان	تاريخ الاختفاء	ظروف الاختفاء	رقم الصادر	
					النائب العام	الداخلية
١	محمد أشرف صبره حنفي	٩ ش محمد طلعت – العجوزة – الجيزة.	٢٠١٩/١٠/٣	بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣ أنهى المذكور عمله، واتصل بوالدته، وأخبرها أنه ذاهب إلى أحد أصدقائه بمصر الجديدة، ومن بعدها انقطع الاتصال به، حتى ورد اتصال تليفوني من أحد الأشخاص لوالدته يفيد بأنه كان محتجزًا مع المذكور بقسم شرطة قصر النيل ومنه جرى ترحيلهما بعد ذلك إلى جهة غير معلومة، وأُخْلِيَ سبيله هو فقط، ثم جاءها اتصال آخر بعد ذلك يفيد بأن المذكور محبوس على ذمة قضية تظاهر بقسم شرطة قصر النيل، وعلى إثر ذلك ذهبت والدته إلى قسم شرطة قصر النيل، ولم تتوصل إلى مكان الاحتجاز أو أسبابه.	٩٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧	٩٩٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧
٢	سيد حسن علي مرسي	٤ ش العدوية – وراق العرب – الوراق – الجيزة.	٢٠١٧/١٢/٧	أُلْقِيَ القبض على المذكور في الجناية رقم ١٤٨٧٧ لسنة٢٠١٤ جنايات الجيزة والمقيدة برقم ٣٤٥٥ لسنة٢٠١٤ كلي جنوب الجيزة المعروفة بـ (أجناد مصر) في إبريل ٢٠١٦، وقدم للمحاكمة بجلسة ٢٠١٧/١٢/٧، وصدر قرار المحكمة بالبراءة له ولأربعة آخرين، ولكن لم يُخْل سبيله، وأحيل إلى مديرية أمن الجيزة، ومنها إلى جهة غير معلومة، وحتى الآن –رغم مرور أكثر من سنة ونصف على صدور قرار البراءة– لم يُعرف مكان الاحتجاز أو أسبابه.	٩٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧	٩٩٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧
٣	أحمد عباس إمام محمد أحمد	١ ش الشيخ علي البيلي – المسجد – المرج الجديدة – القاهرة.	٢٠١٩/١٠/٨	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة ترتدي ملابس مدنية، واقتيد إلى مكان غير معلوم، وقد نما إلى علم ذويه بشكل غير رسمي من خلال أحد أفراد الشرطة أنه محتجز بقسم شرطة المرج لدى الأمن الوطني.	٩٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧	٩٩٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧
٤	حسنين سعيد حسنين عبد الصمد	القيراطين – أوسيم – الجيزة.	٢٠١٩/٩/٢٠	أُلْقِي القبض على المذكور مساء يوم الجمعة الموافق ٢٠ سبتمبر من منطقة وسط البلد هو وأحد أصدقائه، واقتيدا بعد ذلك إلى مكان غير معلوم، وبعد مرور عدة أيام على اختفائه ظهر صديق المذكور –الذي أُلقي القبض عليه معه– بعد أن أُخْلِيَ سبيله، وتبين أنه كان محتجزًا مع المذكور بالكيلو ١٠.٥ قطاع الأمن المركزي، ولم يتسن لذويه التأكد من ذلك.	٩٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧	٩٩٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧
٥	عبد الرحمن أحمد عبد الحميد عيد	١ حارة عويس سالم – ش مسجد الرحمة– الساحل – القاهرة.	/١٢/١١ ٢٠١٧	خرج المذكور (وهو طالب بكلية التجارة جامعة القاهرة) من منزله بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١١ ولم يعد، وبعد يومين على اختفائه حضر إلى منزله شخص أفاد أنه تابع لجهة أمنية، وأخبر ذويه أن الجهة التي يتبعها متحفظة على نجلهم، وسأل الجميع عن ميول المذكور وانتماءاته، وبعد عشرة أيام على هذه الواقعة استُدْعِي ذوو المذكور إلى نيابة شبرا وطُمْئنوا على نجلهم، وأُخْبروا أنه	٩٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧	٩٩٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧

				سيعود بعد يوم ٢٠١٨/١/١٠، وأن إجراءات الأمن الوطني بطيئة وهى سبب تأخر الإفراج عنه، ولكنه لم يعد، وفي شهر أغسطس الماضي نما إلى علم ذوي المذكور من أحد الضباط أن نجلهم كان محتجزًا في قطاع الأمن الوطني بالجيزة، ونُقِلَ إلى إدارة مدينة نصر.		
٦	محمود علي حسن علي	١٨ ش المهدي – روض الفرج – القاهرة.	٢٠١٩/٩/٢٦	أُلْقِيَ القبض على المذكور من قبل قوة شرطة ترتدي ملابس مدنية أثناء خروجه من صلاة المغرب، حيث جرى تفتيشه، واقتيد إلى جهة غير معلومة.	٩٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧	١٠٠٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧
٧	إسلام أحمد الربيعي	ش علي عبد اللطيف – عابدين – القاهرة.	٢٠١٩/٩/٣٠	خرج المذكور من منزله إلى منطقة وسط البلد بتاريخ ٢٠١٩/٩/٣٠ وانقطع الاتصال وأُغلق التليفون الخاص به، وفشلت كل محاولات التواصل معه، علمًا بأنه كانت هناك حملات أمنية بمنطقة وسط البلد في ذلك اليوم، وأُلْقِيَ القبض على أشخاص عديدين.	٩٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧	١٠٠٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧
٨	عزت أحمد حافظ أحمد	قرية أم دينار – منشأة القناطر – الجيزة.	٢٠١٩/١٠/٢	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله بعد صلاة العشاء على مرأى ومسمع من أهل القرية على يد قوة شرطة ترتدي ملابس مدنية، حيث أُدخل عنوة إلى سيارة "ميكروباص" بعد أن طَلَب من القوة إظهار أمر النيابة باستدعائه، وبسؤال ذويه عنه بعد ذلك بقسم شرطة منشأة القناطر أنكر المعنيون بالقسم معرفتهم بمكانه.	٩٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧	١٠٠٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧
٩	رامي فرحان زايد عودة ضبعان	قرية عاطف السادات – العريش – شمال سيناء.	٢٠١٨/٣/٤	أُلْقِيَ القبض على المذكور من قبل أحد ضباط قسم أول العريش من منزله، واقتيد بعد ذلك إلى مكان غير معلوم، ورغم مرور أكثر من سنة وثمانية أشهر على اختفائه لم يحدد مكان الاحتجاز أو أسبابه.	١٠٩٤ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٧ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
١٠	أسامة محمد عبد الحميد الحراكي	عمارة ٣٤ – ش البوسطة – العمرانية الشرقية – الجيزة.	٢٠١٩/٩/٢٦	أُلْقَيَ القبض على المذكور من قبل قوة شرطة من منزله، واقتيد إلى مكان غير معلوم، وبالسؤال عنه في أقسام الشرطة والنيابات المختلفة لم يُستدل عليه حتى الآن.	١٠٩٤ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٧ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
١١	مدحت صلاح حسن محمد	ش حمدي عبد العزيز – الوراق – الجيزة.	٢٠١٩/٩/١٦	أُلْقِيَ القبض على المذكور بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٥، وَوُجِّهَت له تهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية، وقد أخلت النيابة العامة سبيله بتاريخ ٢٠١٩/٨/٤ بتدابير احترازية، ونقلته إلى قسم شرطة العمرانية، ومنه إلى قسم شرطة الوراق، واحتُجِز به حتى تاريخ ٢٠١٩/٩/١٦، وبعدها نُقِلَ إلى جهة غير معلومة.	١٠٩٤ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٧ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
١٢	معتز أحمد محمد حسن صبيح	١ ش الحرية – ش الوحدة – شبرا الخيمة أول – القليوبية.	٢٠١٩/٦/٢٨	حُكِمَ على المذكور (وهو طالب بكلية الهندسة) بالحبس ثلاث سنوات في القضية رقم ١٤٨ شرق عسكرية لسنة ٢٠١٧، وبعد قضاء مدة العقوبة بسجن طرة شديد الحراسة (١) جرى ترحيله إلى مديرية أمن القليوبية، ومنها إلى قسم أول شبرا الخيمة لإكمال إجراءات إخلاء سبيله بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٨، ومنذ هذا التاريخ وحتى الآن لم يُخْلَ سبيله، ولم يعرف مكانه، وقد نما إلى	١٠٩٤ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٧ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤

				علم ذويه بشكل غير رسمي أنه محتجز لدى مقر الأمن الوطني بشبرا الخيمة.		
١٣	محمد صبري عبد الحميد عبد العزيز	١٠ ش المنتصر بالله– المدرسة – صفط اللبن – بولاق الدكرور – الجيزة.	٢٠١٩/٦/٢٩	حُكِمَ على المذكور (وهو طالب بكلية العلوم) بالحبس ثلاث سنوات في القضية رقم ١٤٨ شرق عسكرية لسنة ٢٠١٧، وبعد قضاء مدة العقوبة بسجن طرة شديد الحراسة (١) جرى ترحيله إلى مديرية أمن الجيزة، ومنها إلى قسم بولاق الدكرور لاستكمال إجراءات إخلاء سبيله بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٩، ومنذ هذا التاريخ وحتى الآن لم يُخْلَ سبيله ولم يعرف مكانه، وقد نما إلى علم ذويه بشكل غير رسمي أنه محتجز لدى مقر الأمن الوطني بالشيخ زايد.	١٠٩٤ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٧ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
١٤	دعاء إبراهيم لبيب الموافي	١٨ عمارات الإسكان والتعمير – المعادي – القاهرة.	/١٠/١٧ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكورة من قبل قوة شرطة تابعة لمباحث قسم شرطة المقطم أثناء وجودها بأحد الكافيهات بمنطقة هضبة الأهرام – البوابة الثانية مع إحدى قريباتها وتدعى هالة محمد، واقتيدتا إلى جهة غير معلومة، وبالسؤال عنها من قبل ذويها قيل إنها محتجزة بقسم الجيزة، ثم تبين لاحقًا أنها محتجزة بقسم المقطم، إلا أن المعنيين بالقسم أنكروا ذلك رغم تأكيد المدعوة/ هالة محمد التي كانت محتجزة معها بقسم شرطة المقطم، وعُرِضَت على النيابة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٠.	١٠٩٢ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
١٥	خالد أحمد عيد إبراهيم	٨ مساكن تاج الدول – إمبابة – الجيزة.	٢٠١٩/٨/١٨	أُلْقِيَ القبض على المذكور من قبل قوة شرطة من أمام هايبر وان بالشيخ زايد، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وبالسؤال عنه في أماكن الاحتجاز المختلفة لم يستدل عليه، وفي اليوم التالي حاول ذوو المذكور تحرير محضر باختفائه بقسم شرطة إمبابة، لكن رُفِضَ تحرير المحضر، وبتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٠ حضر شخص إلى منزل المذكور وأخبر ذويه أنه كان محتجزًا معه بمبنى الأمن الوطني بالشيخ زايد.	١٠٩٢ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
١٦	سيد مجدي سيد محمد	٧ ش نصرالله – فاقوس – الشرقية.	٢٠١٩/٥/٢	اختفى المذكور من أمام مقر عمله بميدان لبنان بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢، وقد تحررت بلاغات باختفائه وتحرر محضر تغيب بتاريخ ٢٠١٩/٥/٣ بمديرية أمن الشرقية برقم ١٥٠٥ لسنة ٢٠١٩ الشرقية، ورغم مرور أكثر من خمسة أشهر على اختفائه لم يتوصل ذووه لأية معلومة بشأن مكانه.	١٠٩٢ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
١٧	خالد سيد أبو ضيف محمد	الخصوص – الخانكة – القليوبية.	٢٠١٩/٥/٨	أُلْقِيَ القبض على المذكور من أحد شوارع منطقة الخصوص من قبل قوة شرطة، وبعدها فتَّشت قوة من الشرطة منزله بالخصوص وكذلك منزل عائلته بقرية العتامنة مركز طما بمحافظة سوهاج، وأخبروا ذويه أنه أُلْقِيَ القبض عليه، ولكن لم يخبروهم بأسباب الاحتجاز أو مكانه، ورغم مرور أكثر من خمسة أشهر على اختفائه لم يُعْرَف مكانه.	١٠٩٢ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤

١٨	إسماعيل جمال إسماعيل محمد	العزبة البيضا – المرج – القاهرة.	٢٠١٩/٥/١٤	أُلْقِيَ القبض على المذكور بعد خروجه من منزله في طريقه إلى محل عمله بالمرج من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى مكان غير معلوم، وفي اليوم التالي جاءت قوة شرطة إلى منزل المذكور وفتشته، وأخبرت ذويه أنه مقبوض عليه دون تحديد أسباب الاحتجاز أو مكانه، وقد نما إلى علم ذويه –من قبل شخص كان محتجزًا معه– أنه محتجز بقسم شرطة أول شبرا الخيمة.	١٠٩٢ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
١٩	محمد جمال إسماعيل محمد	العزبة البيضا – المرج – القاهرة.	٢٠١٩/٥/١٩	اقتحمت قوة من الشرطة منزل المذكور بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٥ وفتشته وسألت ذويه عنه إذ لم يكن موجودًا بالمنزل في ذلك الوقت، وطلبت إبلاغه بضرورة تسليم نفسه، وبالفعل سلَّم المذكور نفسه إلى قسم شرطة الخصوص بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٩، ومنذ ذلك التاريخ حتى الآن لم يُعرف مكان الاحتجاز أو أسبابه، وقد نما إلى علم ذويه بشكل غير رسمي أنه محتجز لدى قسم شرطة أول شبرا الخيمة.	١٠٩٢ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
٢٠	عبد العزيز محسن عبد العزيز العزب	٥ ش عبدالحميد الزرقاني – بولاق الدكرور – الجيزة.	٢٠١٩/٩/٢١	ذهب المذكور بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢١ إلى منطقة وسط البلد لشراء ملابس وانقطعت أخباره بعد ذلك، وبحث عنه ذووه في كل أماكن الاحتجاز التي تقع في نطاق منطقة وسط البلد –حيث شهدت تلك المنطقة تظاهرات في ذلك الوقت– لكن دون جدوى، وقد نما إلى علم ذويه أنه محتجز بمعهد أمناء الشرطة، ولكنهم لم يستطيعوا التواصل معه أو معرفة مكانه منذ اختفائه.	١٠٩٢ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
٢١	محمد الطنطاوي حسن حسن السكري	٢١ ش محمود غنيم – المنطقة السادسة – مدينة نصر – القاهرة.	٢٠١٩/٢/٥	أُلْقِيَ القبض على المذكور من قبل قوة شرطة أثناء سيره هو ومجموعة من زملائه في العمل في شارع ٩ بالمقطم، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وفي اليوم التالي حضرت قوة من الشرطة "الأمن الوطني" إلى منزل المذكور وفتشته واستولت على جهاز "اللاب توب" الخاص به وجواز سفره وأوراقه الشخصية، وقد حرر ذوو المذكور بلاغات إلى كل الجهات المعنية ورفعوا دعوى في القضاء الإداري للكشف عن مكان احتجاز المذكور لكن دون جدوى، وقد نما إلى علم ذويه أنه كان محتجزًا في مقر الأمن الوطني في العباسية ومدينة نصر ولاظوغلي حتى ٢٠١٩/٩/١٠.	١٠٩٢ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١٠٩٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
٢٢	محمد خلف عبد الحفيظ أحمد حسين	بني سالم – مركز دير مواس – المنيا.	٢٠١٩/٧/٣	خرج المذكور من مقر عمله بشركة "الدورة هوس" بالعبور بصحبة اثنين من زملائه في العمل بتاريخ ٢٠١٩/٧/٣ مستقلين سيارة الشركة، وذهبوا إلى التأمينات الاجتماعية، ومنها إلى جهاز مدينة العبور؛ حيث دخل المذكور إلى مقر الجهاز في الساعة الواحدة والنصف ظهرًا ولم يخرج، وبالبحث عنه لم يستدل على مكانه، وعلى إثر ذلك حرَّر ذوو المذكور محضر تغيب بقسم شرطة دير مواس برقم ٤٨٦٧ لسنة ٢٠١٩ إداري دير مواس، بعد أن رفض قسم شرطة العبور تحرير المحضر، وقد نما إلى علم ذويه من خلال اتصال تليفوني مع أحد الأشخاص أنه	١٠٨٩ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١١٠٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤

			موجود بمقر الأمن الوطني بالعباسية، ولكن لم يتسنَّ لهم التأكد من ذلك.			
٢٣	عبد الرحمن محمد طه زيادة	ناهيا – مركز كرداسة – الجيزة.	٢٠١٩/١/١٤	ألقِيَ القبض على المذكور من قبل قوة شرطة من محل عمله "محل إكسسوارات موبيلات" بمنطقة كرداسة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وقد حرر ذووه بلاغات عديدة للجهات المعنية للاستدلال على مكانه لكن دون جدوى، وقد نما إلى علم ذويه بشكل غير رسمي أنه محتجز لدى الأمن الوطني بالشيخ زايد.	١٠٨٩ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١١٠٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
٢٤	محمود سيد سليمان إبراهيم	٥٤ ش بهاء الدين – الدراسة – الجمالية – القاهرة.	٢٠١٩/٩/٢٢	أثناء توجه المذكور إلى محل عمله "وهو باحث اجتماعي" بمديرية التضامن الاجتماعي بمدينة العريش جرى استيقافه بأحد الأكمنة والقبض عليه، واقتياده إلى قسم شرطة رمانة بشمال سيناء، وبالسؤال عنه في قسم شرطة رمانة أنكر المعنيون بالقسم وجوده هناك، ونما إلى علم ذويه أنه موجود في القسم المذكور في عهدة الأمن الوطني.	١٠٨٩ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤	١١٠٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
٢٥	محمود محمد رمضان الغمري	ش محمد عبد الدايم – الشوبك الشرقي– التبين – القاهرة.	٢٠١٩/٩/١٨	أُلْقِي القبض على المذكور في الساعة الثامنة مساء أثناء عودته من عمله بالشركة القومية للأسمنت، حيث جرى إيقافه في كمين التبين بجنوب القاهرة وتفتيش الهاتف الخاص به، ثم ألقي القبض عليه، واقتيد إلى جهة غير معلومة، ومنذ ذلك التاريخ حتى الآن لم يُعرف مكان الاحتجاز أو أسبابه.	١١٧٢ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٧٤ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥
٢٦	وليد سمير متولي خليل السواح	مليج – شبين الكوم – المنوفية.	٢٠١٩/٩/١	استُدْعِي المذكور من قبل الأمن الوطني بمدينة بركة السبع، وبناء عليه توجه إلى هناك، ومنذ ذلك التاريخ انقطع التواصل معه ولم يُحَدَّد مكانه، علمًا بأن ذويه بحثوا عنه في جميع أقسام الشرطة والجهات المعنية ذات الصلة دون جدوى.	١١٧٢ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٧٤ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥
٢٧	سحر محمد عيسوي ياسين	٣ ش السيد عمر– المطبعة – فيصل – الجيزة.	٢٠١٩/٩/٢٢	خرجت المذكورة بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٢ من منزلها لقضاء بعض الطلبات، ولم تعد إلى المنزل حتى تاريخه، وقد بحث عنها ذووها في جميع الأماكن (المستشفيات، وأقسام الشرطة.... وغيرها)، كما حُرِّر محضر بالواقعة برقم ١٧٢٧٤ لسنة ٢٠١٩ إداري الهرم، علمًا بأن المنطقة التي كانت موجودة بها المذكورة شهدت بعض التظاهرات في ذلك اليوم،	١١٧٢ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٧٤ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥
٢٨	محسن محمد عامر إبراهيم	سيدي غازي – كفر الدوار – البحيرة.	/١٠/١٦ ٢٠١٩	خرج المذكور من منزله بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٦ متجهًا إلى مدينة المنصورة، وعند وصوله إلى المنصورة اتصل بذويه وأخبرهم أنه قد أُلْقِي القبض عليه في أحد الأكمنة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وعلى إثر ذلك بحث عنه ذووه في أقسام الشرطة المختلفة دون جدوى، وقد تحرر محضر باختفائه برقم ٦٩٧ لسنة ٢٠١٩ إداري كفر الدوار.	١٢٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٢٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٢٩	محمود مجدى طه عبد العال	٨٦ ش العبور – مدينة الهدى – حدائق حلوان –	/١١/١٤ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور من محل إقامته في الساعة الثانية صباحًا من قبل قوة شرطة (الأمن الوطني)، واقتيد إلى جهة غير معلومة، علمًا بأن المذكور مصاب بالجانب الأيمن من الوجه	١٢٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٢٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠

		القاهرة.		إصابة بالغة، ويحتاج إلى علاج بشكل دوري.	
٣٠	محمد عبد الله عبد الخالق عبدالله	ش ٦ أكتوبر – دار الرماد – بندر – الفيوم.	٢٠١٩/٨/٢٢	أُلْقِيَ القبض على المذكور بتاريخ ٢٠١٩/١/٢٠ من منزله من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وبعد مرور نحو أربعة أشهر –وتحديدًا بتاريخ ٢٠١٩/٥/٩– ظهر المذكور في النيابة العامة على ذمة المحضر رقم ٣٣٥٥ لسنة ٢٠١٩، وصدر قرار من النيابة بإخلاء سبيله، إلا أن القرار لم ينفذ، وبتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٢ ظهر المذكور في محكمة الفيوم التي أصدرت قرارًا بالإفراج عنه، إلا أنه لم ينفذ كذلك، ومن تاريخه حتى الآن لم يعرف مكان الاحتجاز أو أسبابه.	١٢٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٢٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٣١	نبيل محمود عواد بدر	شبرا هارس – طوخ – القليوبية.	٢٠١٩/٤/١٥	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، واقتيد إلى جهة غير معلومة.	١٢٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٢٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٣٢	خالد محمد مغربي إبراهيم	الملك ١٥ – ش الصاغة – منوف – المنوفية.	٢٠١٩/٧/١٦	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة بقيادة رئيس مباحث مركز السادات وعدد من أفراد الأمن الوطني، واقتيد إلى مقر الأمن الوطني بمديرية أمن المنوفية، ثم انقطع التواصل معه، ولم يعرف مكان الاحتجاز أو أسبابه حتى الآن.	١٢٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٢٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٣٣	أحمد شريف رمضان عبد السلام	١٢ ش سيد الأنصاري – البحر الأعظم – الجيزة.	٢٠١٩/١٠/١	أُلْقِيَ القبض على المذكور من شارع نصر الدين بالهرم من قبل قوة شرطة أثناء قيامها بحملة بالشارع، واقتيد إلى جهة غير معلومة، علمًا بأن ذويه قد حرروا محضرًا باختفائه برقم ٧١٤١ لسنة ٢٠١٩ إداري الجيزة، كما أرسلوا بلاغات إلى جميع الجهات المعنية لكن دون جدوى.	١٢٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٢٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٣٤	سيد حميد أحمد حميد	قرية عرب المنشية – مركز كوم أمبو– أسوان.	/١١/١٤ ٢٠١٨	أُلْقِيَ القبض على المذكور أثناء وجوده بعيادة الدكتور/ أحمد عبد الظاهر بكوم أمبو من قبل مجموعة من الأفراد يرتدون زيًّا مدنيًّا ويستقلون سيارة ماركة "بيجو"، واقتيد إلى جهة غير معلومة.	١٢٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٢٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٣٥	إسلام حسين محمود حسن	عمارة ٣٦ شارع الفيروز – المرج – القاهرة.	٢٠١٩/١١/١	ألقي القبض على المذكور من منزله في الساعة الخامسة فجرًا من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، حيث اقتحمت المنزل وألقت القبض على المذكور هو وزوجته ونجله "رضيع عمره ثلاثة أشهر"، واقتادتهم جميعًا إلى جهة غير معلومة على مرأى ومسمع من الجيران وبواب العمارة، كما قطعت التيار الكهربائي عن المسكن، ووضعت قفلًا على الباب، وطلبت من البواب عدم السماح لأي شخص بدخول المسكن، وبعد حوالى أسبوع على الواقعة توجه ذوو المذكور "مقيمون بأسيوط" إلى منزل نجلهم للسؤال عنه، واكتشفوا ما حدث، ومُنِعُوا من دخول المسكن من قبل البواب بناء على التعليمات التي تلقاها من الشرطة، وقد نفت الشرطة معرفتها بمكان الاحتجاز أو أسبابه، علمًا بأن ذوي المذكور كانوا على تواصل مع نجلهم وزوجته لمدة أسبوع كامل بعد القبض عليهما من خلال التليفون ولم يكتشفوا أنهما كانا	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠

				محتجزين في تلك الفترة لدى الجهات الأمنية، وأنه كان يُسْمَح لهما بالتواصل حتى لا يثيروا الشكوك باختفائهم، حتى انقطع التواصل، وأُغلقت التليفونات الخاصة بهما، وبعدها بدأ الأهل البحث ومعرفة ما حدث من خلال الجيران والبواب، وعلى إثر ذلك أرسلوا بلاغات إلى كل الجهات المعنية، وبحثوا عنهم في أقسام الشرطة وأماكن الاحتجاز المختلفة.		
٣٦	مي محمد عبد الستار	عمارة ٣٦ شارع الفيروز – المرج – القاهرة.	٢٠١٩/١١/١	أُلْقِيَ القبض على المذكورة من منزلها في الساعة الخامسة فجرًا وذلك من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، حيث اقتحمت المنزل وألقت القبض عليها هي وزوجها ونجلها "رضيع عمره ثلاثة أشهر"، واقتادتهم جميعًا إلى جهة غير معلومة على مرأى ومسمع من الجيران وبواب العمارة، كما قطعت التيار الكهربائي عن المسكن، ووضعت قفلًا على الباب، وطلبت من البواب عدم السماح لأي شخص بدخول المسكن، وبعد حوالى أسبوع على الواقعة توجه ذوو المذكورة "مقيمون بأسيوط" إلى منزل نجلتهم للسؤال عنها واكتشفوا ما حدث، ومُنِعوا من دخول المسكن من قبل البواب بناء على التعليمات التي تلقاها من الشرطة، وقد نفت الشرطة معرفتها بمكان الاحتجاز أو أسبابه، علمًا بأن ذوي المذكورة كانوا على تواصل مع نجلتهم وزوجها لمدة أسبوع كامل بعد القبض عليهم من خلال التليفون، ولم يكتشفوا أنهم كانوا محتجزين في تلك الفترة لدى الجهات الأمنية، وأنه كان يُسْمَح لهما بالتواصل معهم حتى لا يثيروا الشكوك باختفائهم، حتى انقطع التواصل، وأُغلقت التليفونات الخاصة بهم، وبعدها بدأ الأهل في البحث ومعرفة ما حدث لذويهم من خلال الجيران والبواب، وعلى إثر ذلك أرسلوا بلاغات إلى كافة الجهات المعنية وكذلك بحثوا عنهم في أقسام الشرطة وأماكن الاحتجاز المختلفة.	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٣٧	عبد الله عزت حسن محمد	ش أبو بكر– حارة شعيب – مركز أخميم – سوهاج.	٢٠١٩/٨/٧	خرج المذكور من منزله في الساعة السادسة مساء يوم ٢٠١٩/٨/٧ متوجهًا إلى مدينة سوهاج لشراء بعض الأغراض الشخصية، وإلى الآن لم يرجع إلى منزله أو يعرف مكانه، وقد نما إلى علم ذويه أنه قد أُلْقِيَ القبض عليه من قبل الأمن الوطني، وقد حُرِّر محضر بذلك برقم ٣٣٦١ لسنة ٢٠١٩ إداري أخميم.	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٣٨	محمود فاروق سعد الدين أحمد	٢٢ ش عبد الحميد السحيمي – الزاوية الحمراء – القاهرة.	/١١/١٣ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة تابعة لقسم شرطة الزاوية الحمراء ومعهم ضباط يتبعون قطاع الأمن الوطني، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وقد بحث عنه ذووه بقسم شرطة الزاوية الحمراء، ولكنهم أنكروا معرفتهم به، كما أرسل ذووه بلاغات إلى كل الجهات المعنية، وحتى الآن لم يعرف مكان احتجازه أو أسبابه.	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠

٣٩	أحمد محمد عيسى محمد	منشأة ربيع – أطسا – الفيوم.	/١٢/١٣ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور أثناء دخوله مطار القاهرة لتوديع أحد زملائه في العمل المسافرين إلى الخارج من قبل مباحث أمن المطار، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وقد نما إلى علم ذويه بشكل غير رسمي أنه موجود لدى الأمن الوطني بالقاهرة، ولم تسفر محاولات بحثهم لمعرفة مكان احتجازه أو أسباب الاحتجاز عن نتيجة حتى تاريخه.	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٤٠	أمين عبدالهادى أمين	٧ ش مسجد الرحمن خلف عمارات السعودية – مساكن كامل صدقي – حدائق حلوان – القاهرة.	٢٠١٩/٥/٢٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، حيث اقتحمت منزله في فجر يوم ٢٠١٩/٥/٢٩، وألقت القبض عليه، واقتادته إلى جهة غير معلومة، ومنذ ذلك التاريخ وحتى الآن بحث ذوو المذكور عنه لدى جميع الجهات المعنية لكن دون جدوى.	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٤١	نهال حسن أبو القاسم حسن	٧ ش مسجد الرحمن خلف عمارات السعودية – مساكن كامل صدقي – حدائق حلوان – القاهرة.	٢٠١٩/٥/٢٩	ألقي القبض على المذكورة من منزلها من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، حيث اقتحمت منزلها فجر يوم ٢٠١٩/٥/٢٩، وألقت القبض على زوجها، واقتادته إلى جهة غير معلومة، وفي الساعة الثامنة من صباح نفس اليوم رجعت القوة مره أخرى إلى المنزل، واصطحبت المذكورة إلى جهة غير معلومة بحجة أخذ أقوالها، ولكنها لم ترجع حتى تاريخه، وقد بحث ذوو المذكورة عنها لدى كل الجهات المعنية.	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٤٢	عمرو محمد أحمد عبد الرازق	٦ ش الواحة – مدينة قباء – جسر السويس – القاهرة.	/١١/١١ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور من مطار القاهرة من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، واقتيد إلى جهة غير معلومة، علمًا بأن المذكور اتصل بشقيقه لدى وصوله إلى المطار وأخبره أنه قد أُوقِف من قبل الأمن الوطني وسُئل عن سبب سفره إلى الصين، وبعدها أُغْلِق التليفون، وانقطعت أخباره، ولم يُعرف مصيره حتى الآن.	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٤٣	مازن شريف عبد ربه محمد	٥ درب البلهاون – ش زين العابدين – السيدة زينب – القاهرة.	/١١/٢٧ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وقد نما إلى علم ذويه أنه محتجز بقسم شرطة السيدة زينب، لكنهم لم يستطيعوا التواصل معه، فقط يرسلون الطعام والملابس إليه من خلال أفراد الشرطة بالقسم بشكل غير رسمي، ومن الناحية الرسمية هو غير موجود بالقسم.	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠
٤٤	أحمد سعد محمد الكبراتي	ش الجمهورية – حوش عيسى – البحيرة.	/١٢/٢٨ ٢٠١٨	حُكِمَ على المذكور بالسجن سنة بتهمة الهجرة غير الشرعية في القضية رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧، وبعد قضاء مدة العقوبة جرى ترحيله من سجن قنا إلى قسم "أول" شرطة الغردقة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٦ لإنهاء إجراءات إخلاء سبيله، ولم يُفْرَج عنه حتى يوم ٢٠١٨/١٢/٢٨، وهو آخر يوم رآه فيه ذووه؛ حيث أخبرهم السيد مأمور قسم "أول" شرطة الغردقة أنه لن يُخْلَى سبيله، بل سيرحل إلى القاهرة لإخلاء سبيله من هناك، وهو ما لم يحدث حتى تاريخه، ولم يُعرف مكان الاحتجاز أو أسبابه.	١٣١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠	١٣١٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠

٤٥	أحمد عبد العليم عبد السلام عمر	٣٥ ب روضة زايد – الشيخ زايد – الجيزة.	٢٠١٩/٨/٣١	أُلْقِيَ القبض على المذكور أثناء مروره بكمين أبو رديس متوجهًا إلى مدينة دهب بشرم الشيخ؛ حيث اقتِيد إلى جهة غير معلومة، علمًا بأنه يعاني من مرض نفسى "الذهان التخيلي"، كما نما إلى علم ذويه أنه موجود بسجن برج العرب الحربي.	١٥٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩	١٦١ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩
٤٦	محمد طلعت حربي نصر محروس	عمارات هيئة قناة السويس –بور توفيق –السويس.	/١٢/٢٠ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وقد نما إلى علم ذويه أنه موجود لدى الأمن الوطني.	١٥٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩	١٦١ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩
٤٧	محمود عبد النبى سعيد القاضي	ش عتمان – غرب البلد– ناهيا– كرداسة–الجيزة.	٢٠١٩/٥/٢٨	أُلْقِيَ القبض على المذكور من مكان بجوار منزله أثناء شرائه بعض المستلزمات الحياتية على يد مجموعة من الأشخاص يرتدون ملابس مدنية، واصطُحِب هو واثنان بسيارة "ميكروباص" إلى جهة غير معلومة.	١٥٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩	١٦١ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩
٤٨	أحمد شعبان رشاد عبده	٤٧ ش مكة من ش الملك فيصل – الهرم – الجيزة.	٢٠١٩/١٢/٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور على يد عدد من الأفراد يرتدون ملابس مدنية من محل عمله بمحل "جنس ستار" للملابس بشارع الهرم، واقتيد في سيارة "ميكروباص" إلى جهة غير معلومة.	١٥٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩	١٦١ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩
٤٩	طه عبد المنعم عبده إسماعيل سليمان	ش سيدي محمد العجمي –الدرايسة – العجمي – الدخيلة – الإسكندرية.	٢٠١٩/٧/١٧	اختُطِف المذكور على يد مجموعة من المسلحين من مقر عمله بشركة النصر للملاحات – سبيكة– العريش بمحافظة شمال سيناء بتاريخ ٢٠١٩/٧/١٧، وقد حُرِر محضر بذلك برقم ٤٠٤ لسنة ٢٠١٩ إداري بئر العبد، وقد نما إلى علم ذويه أن رجال القوات المسلحة قد حرروه من الخاطفين وسلموه إلى جهاز الأمن الوطني فرع مدينة نصر بالقاهرة، وبالاستعلام لدى الأمن الوطني لم يرد رد حتى تاريخه، ولم يُعرف مصيره.	١٩٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥	٢٠٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥
٥٠	السيد مصلح محمود حسين الغمازي	٣٦٠ فيلا الياسمين١ – التجمع الأول – القاهرة.	٢٠١٩/٤/٢٥	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة – بعضهم يرتدي لباسًا مدنيًّا والبعض الآخر يرتدي زيًّا عسكريًّا– حوالي الساعة الثانية بعد منتصف الليل، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وبالسؤال عنه بقسم شرطة التجمع الأول أنكر المعنيون بالقسم معرفتهم به.	١٩٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥	٢٠٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥
٥١	محمد غلاب علي سعيد	ش الشهيد– الطوابق – فيصل – الجيزة.	٢٠١٩/٤/٢٥	أُلْقِيَ القبض على المذكور من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، علمًا بأن ذويه قد رفع دعوى قضائية ضد وزير الداخلية بصفته لإجلاء مصير المذكور، وقد قضت المحكمة في الدعوى رقم ٦٠٦٤٧ لسن ٧٣ق بوقف تنفيذ القرار السلبي – بامتناع الجهة الإدارية عن الإرشاد عن مكان وجود المذكور– وإلغائه.	١٩٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥	٢٠٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥
٥٢	عبد الرحمن غلاب على سعيد	ش الشهيد– الطوابق – فيصل – الجيزة.	٢٠١٩/٤/٢٥	أُلْقِيَ القبض على المذكور من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، علمًا بأن ذويه قد رفعوا دعوى قضائية ضد وزير الداخلية بصفته لإجلاء مصير المذكور، وقد حكمت المحكمة في الدعوى رقم ٦٠٦٤٧ لسن ٧٣ ق بوقف تنفيذ القرار السلبي – بامتناع الجهة الإدارية عن الإرشاد عن مكان وجود المذكور–	١٩٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥	٢٠٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥

			وإلغائه.			
٥٣	محمد حلمي بشاري الدكروري	٣ ش عبد الحميد محمود من ش ترعة القبة – حدائق القبة – القاهرة.	٢٠٢٠/٢/٤	حضر إلى منزل المذكور مندوب من الأمن الوطني بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٤ وأخبره أن الضابط/ هشام يريد حضوره إلى مكتب الأمن الوطني بالأميرية في الساعة السابعة مساء، وبالفعل ذهب المذكور إلى مكتب الأمن الوطني ولم يخرج من هناك حتى تاريخه، علمًا بأنه مفرج عنه بتدابير احترازية على ذمة القضية رقم ١٨٢٤ لسنة ٢٠١٦ إداري حدائق القبة، ومقرر له جلسة لنظر التجديد بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٩.	٢٣٥ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥	٢١٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥
٥٤	جمال عبد القادر محمود حسن	ع ٤ ب – الحي الأول –الشيخ زايد –الجيزة.	٢٠٢٠/١/٣١	أُلْقِيَ القبض على المذكور من مقر عمله "سنتر القدس – مجاورة ٣ – الحى الأول – الشيخ زايد" من قبل شخصين تابعين لجهاز الأمن الوطني، حيث أخبرا الموجودين معه وقت القبض عليه أنه مطلوب للاستجواب بخصوص أمر ما وسيعود إلى المنزل في غضون نصف ساعة، وحتى الآن لم يرجع إلى منزله، ولم يُعرف مكان احتجازه أو أسبابه.	٢٣٥ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥	٢١٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥
٥٥	أسامة محمد عبد المقصود إبراهيم	برج الهداية – ش أسامة أبو عمير – ش وهبة الريفي – محطة حسن محمد – فيصل–الجيزة.	٢٠٢٠/٢/٤	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، ولم يُستدل عليه حتى تاريخه بالبحث عنه في أقسام الشرطة التي تقع في نطاق محل إقامته.	٣٦٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦	٣٠٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢
٥٦	عبد الحليم محمود صالح أحمد	ش الأستاذ عبد المحسن رشاد – الكوم الأحمر – أوسيم – الجيزة.	٢٠٢٠/١/٢٣	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله الساعة الثالثة فجرًا من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، واقتيد إلى جهة غير معلومة.	٣٦٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦	٣٠٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢
٥٧	هاني صبري عباس الشاكري	٤٤ش أبو الهنا – أرض نوبار– شبرا الخيمة – القليوبية.	٢٠٢٠/٣/٣١	حصل المذكور على حكم بالبراءة في القضية رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٧ جنايات عسكرية بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٩، وجرى ترحيله إلى قسم شبين الكوم لإنهاء إجراءات إخلاء سبيله بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٣١، ومنذ ذلك التاريخ اختفى، وأنكر المعنيون بقسم شرطة شبين الكوم معرفة مكان وجوده، ونما إلى علم ذويه بشكل غير رسمي أنه موجود بترحيلات قسم شبين الكوم.	٣٦٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦	٣٠٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢
٥٨	مصطفى أحمد محمد عبد الظاهر	٢١ ش المقاولون العرب بوابة (٣) – نادي الشمس – مصر الجديدة – القاهرة.	٢٠٢٠/٤/١٢	خرج المذكور من منزله بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٢ مستقلًا السيارة "الملاكي" رقم ٤٥٦ هـ ع ص متوجهًا إلى منزل عمه الكائن بـ ١٢ ش محمد أمين بمنطقة عين شمس الشرقية من أجل إحضار مبلغ مالي "٤٧ ألف جنيه" مرسل من عمه الذي يعمل بالمملكة العربية السعودية إلى والده، وعند تأخر المذكور في العودة اتصل والده أكثر من مرة بلا جدوى، وبناء عليه توجه إلى منزل شقيقه، وتبين له بعد سؤال عدد من الشهود عن نجله أنه بعد خروج المذكور من منزل عمه استُوقِف من قبل سيارة "ميكروباص" نزل منه عدة أفراد يرتدون ملابس مدنية وألقوا	٣٦٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦	٣٠٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢

				القبض عليه، واقتادوه داخل السيارة إلى جهة غير معلومة، وعلى إثر ذلك توجه والد المذكور إلى قسم شرطة عين شمس وأخطرهم بالواقعة، وفي اليوم التالي ذهب إلى القسم مرة أخرى، فأخبروه أن نجله مقبوض عليه لدى الأمن الوطني بمدينة نصر، ومنذ هذا التاريخ لم يعرف مكان الاحتجاز أو أسبابه.		
٥٩	إبراهيم عبد القوي محمد أبو حجر	زهراء مدينة نصر المرحلة الثانية – عمارة٣٠ – مدينة نصر– القاهرة.	٢٠٢٠/٤/٢٨	حُكِمَ على المذكور بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٩ في القضية رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٧ عسكرية شمال القاهرة بالسجن ثلاث سنوات، علمًا بأنه مقيد الحرية على ذمة القضية بسجن طرة شديد الحراسة منذ ٢٠١٦/١٠/٢٤، وبالتالي فقد أنهى مدة العقوبة بالفعل، وعليه جرى ترحيله بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٧ إلى قسم شرطة الخليفة لإنهاء إجراءات إخلاء سبيله، وفي اليوم التالي جرى ترحيله إلى قسم أول شرطة مدينة نصر، وقد اتصل المعنيون بذوي المذكور للحضور للقسم وتقديم ما يفيد صحة محل إقامته، لكنهم لم يتمكنوا من الحضور نظرًا لتطبيق حظر التجوال في هذا التوقيت، وفي اليوم التالي توجه والد المذكور إلى قسم أول شرطة مدينة نصر لإنهاء الإجراءات فأُخْطِر بأن نجله في العرض، وعليه أن يأتي غدًا، وبالفعل ذهب في اليوم التالي إلى القسم فأُخْطِر هذه المرة بأن اسم نجله غير موجود بالكشوف، وطُلِبَ منه أن يأتي يوم الأحد ٥/٣ للاستعلام من المسئول، وفي اليوم المحدد حضر للضابط المسئول فأخبره في البداية أن نجله لم يُحَوَّل إلى القسم، وبعد ذلك قال له إنه قد أُخْلِيَ سبيله، وطُلِب منه الخروج من مكتبه للبحث عنه، ومنذ ذلك التاريخ لم يُعرف مكان المذكور أو أسباب الامتناع عن إخلاء سبيله.	٣٦٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦	٣٠٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢
٦٠	خالد ممدوح درويش أمين عزام	الشوبك الغربي – الجيزة.	٢٠٢٠/٢/١١	اتصل أحد أمناء الشرطة بقسم شرطة أبو النمرس بالمذكور بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١١ وطَلَب منه الحضور إلى مكتب الأمن الوطني بأبو النمرس، وبالفعل توجه المذكور إلى مكتب الأمن الوطني، ولم يعد حتى تاريخه، وبسؤال والد المذكور بقسم الشرطة أُخْبِر أنه ليس محتجزًا لديهم، ولم يرد اسمه في الكشوف الخاصة بالقسم، وقد نما إلى علم الوالد بشكل غير رسمي أن نجله قد نُقِلَ إلى الأمن الوطني بالشيخ زايد.	٣٦٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦	٣٠٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢
٦١	أحمد محمد مبروك عبد الحافظ صقر	٤ ش حمدي صقر– البراجيل – أوسيم – الجيزة.	/١٢/١٢ ٢٠١٨	أُلْقِيَ القبض على المذكور –هو وآخرون– بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٢ من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني" عقب خروجه في جنازة كانت بالمسجد الشرقي بموقف البراجيل، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وبناء على ذلك حرَّر ذووه محضرًا بما حدث برقم ٦٩٧٤ لسنة ٢٠١٨ إداري أوسيم، ورغم مرور أكثر من عام ونصف العام على واقعة القبض على المذكور لم يعلم ذووه بمكان الاحتجاز أو أسبابه.	٣٦٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦	٣٠٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢

٦٢	مبين الله حبيب الله يف	١٠ بلوك ٤١ عمارة ١ – ش عبد العزيز عيسى – الحي الثامن – مدينة نصر – القاهرة.	٢٠٢٠/١/٢٤	أُلْقِيَ القبض على المذكور "من أوزبكستان يدرس بجامعة الأزهر" من منزله من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وقد باءت جميع محاولات معرفة مكان احتجازه أو أسباب الاحتجاز بالفشل، وقد أُبْلِغَت سفارة بلاده في مصر بهذا الأمر.	٣٦٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦	٣٠٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢
٦٣	عمر محمد حسن حسن أبو ذكري	فيلا (١) – عمارة (٣٨٠) ف – أحمد حمدي – ٦ أكتوبر أول – الجيزة.	٢٠٢٠/٧/٢٨	خرج المذكور من منزله بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٨ متوجهًا إلى مقر عمله بالمنطقة الصناعية بأكتوبر ومستقلًا سيارته الخاصة رقم (وط ٨٧٨٩)، ولم يصل إلى مقر عمله في ذلك اليوم، وأغلقت هواتفه المحمولة، وبالبحث عنه لدى المستشفيات وأقسام الشرطة لم يستدل عليه، حتى نما إلى علم ذويه أنه جرى إستيقافه والقبض عليه من قبل قوة شرطة (الأمن الوطني) بسيارته، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وقد حُرِّر محضر بالواقعة بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٣٠ برقم ١٤٥٩ لسنة ٢٠٢٠ إداري قسم أول الشيخ زايد، ومحضر لدى النيابة العامة بالشيخ زايد برقم ١٤٧٣ لسنة ٢٠٢٠ إداري أول الشيخ زايد.	٤٢٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠	٤٢٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠
٦٤	حسين محمد علي عبود	٥ ش المدرسة – ميت عقبة – العجوزة – الجيزة.	/١١/٢٦ ٢٠١٨	أُلْقِيَ القبض على المذكور أثناء وجوده بمنطقة ميدان لبنان هو وآخرون من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وقد نما إلى علم ذويه أنه كان موجودًا لدى الأمن الوطني بالسادس من أكتوبر، ثم نُقِلَ إلى الكيلو ١٠.٥، ومنه إلى قسم شرطة الخليفة.	٤٢٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠	٤٢٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠
٦٥	إسلام عبد الحميد أحمد فتح الباب	عمارة ٥٦ بشارع حسني أحمد خلف – مدينة نصر – القاهرة.	٢٠٢٠/٨/٦	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله الساعة الثانية صباحًا من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة.	٤٢٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠	٤٢٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠
٦٦	السيد مصلح محمود حسين	فيلا ٣٦٠ – الياسمين ١ – التجمع الأول – القاهرة.	٢٠٢٠/٥/١٣	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله فجر يوم ٢٠٢٠/٥/١٣ من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وعلى إثر ذلك توجه ذووه إلى قسم شرطة التجمع الأول للسؤال عنه وتحرير محضر باختفائه، إلا أن المعنيين بالقسم رفضوا ذلك، وطلبوا منهم السؤال عنه لدى الأمن الوطني، علمًا بأنه قد سبق إلقاء القبض عليه في فبراير الماضي، واحتُجِز لمدة أسبوع لدى الأمن الوطني، وأُخْلِيَ سبيله بعد ذلك، كما أفادت شقيقة المذكور أن والده توفي بعد القبض عليه بيوم واحد.	٤٢٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠	٤٢٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠
٦٧	يحيى زكريا السيد محمد	٦ ش محمد مبروك – ش أبو بكر الصديق – العجوزة – الجيزة.	٢٠٢٠/١/٢١	أُلْقِيَ القبض على المذكور من محل عمله "مشرف صيانة بشركة تبوك مصر للتقدم التكنولوجي بالتجمع الخامس" من قبل فردين يرتديان ملابس مدنية، حيث ألقيا القبض عليه واقتاداه إلى جهة غير معلومة، وقد نما إلى علم ذويه بشكل غير رسمي أنه موجود بمقر الأمن الوطني بمدينة الشيخ زايد.	٤٢٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠	٤٢٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠

٦٨	محمود سيد محمود حسن	٣٧ ش أحمد زايد – حلوان – القاهرة.	٢٠٢٠/٧/١٨	أُفْرِج عن المذكور من سجن وادي النطرون بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٣٠، وجرى ترحيله إلى قسم شرطة الخليفة بعد انتهاء مدة عقوبته، وبعدها نُقِلَ إلى قسم شرطة حلوان، وحتى يوم ٢٠٢٠/٧/١٨ كانت شقيقة المذكور ترسل له الطعام في محبسه يوميًّا، حتى أخطرها أحد الضباط بأن شقيقها لم يعد موجودًا بالقسم، ومنذ ذلك الوقت وحتى تاريخه لم يُعرف مكان الاحتجاز أو أسبابه.	٤٢٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠	٤٢٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠
٦٩	أحمد شوقي عبد الستار عماشة	حلوان – القاهرة.	٢٠٢٠/٦/١٦	أُلْقِيَ القبض على المذكور (نقيب الأطباء البيطريين السابق بدمياط) من منزله بحلوان من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة، علمًا بأن المذكور –وهو نقابي نشط– قد سبق إلقاء القبض عليه، وظل محتجزًا فترة طويلة إلى أن أُخْلِيَ سبيله في أكتوبر ٢٠١٩.	٤٢٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠	٤٢٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠
٧٠	محمد سعد عمر الصردي	ش الأرقم بن أبي الأرقم – عمارة ٢١ – شقة رقم ٩ – زهراء المعادي – القاهرة.	٢٠٢٠/٦/١٥	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة تابعة لقطاع الأمن الوطني، حيث اقتحموا منزله وسألوه عن جار له يُدعى/ زين العابدين الخولي، فأخبرهم أنه قد ترك مسكنه منذ عامين، وعندها طلبوا منه أن يأتي معهم كي يدلهم على مكانه، وبالفعل اقتيد بسيارته الخاصة رقم (ط م د ٤١٧) إلى جهة غير معلومة، وعلى إثر هذا بحث عنه ذووه في أقسام شرطة البساتين والمعادي والأمن الوطني، كما أرسلوا تلغرافات إلى النائب العام ووزير الداخلية، وأقاموا دعوى أمام مجلس الدولة لإثبات واقعة الاختفاء وإلغاء القرار السلبي بالامتناع عن الإفصاح عن مكان احتجاز المذكور دون جدوى، وقد نما إلى علم ذويه أنه محتجز بمقر الأمن الوطني بالعباسية.	٤٢٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠	٤٢٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠
٧١	محمد محمود أبو العلا سيد خطاب	ش أبو العلا خطاب – الحكر الجديد – قليوب البلد – قليوب –القليوبية.	٢٠٢٠/٩/٢١	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وبسؤال ذويه عنه بقسم شرطة قليوب البلد ومركز قليوب المحطة لم يستدل عليه، علمًا بأن المذكور طالب بنهائي طب جامعة القاهرة، وتتطلب الدراسة حضوره بشكل إلزامي أو تقديم مستند رسمي بسبب تغيبه.	٥١٠ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٠	٥٠٦ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٠
٧٢	محمود كمال سعد زغلول	٧٧ ش القصر العيني – قصر النيل القاهرة.	٢٠٢٠/٥/١٠	أُلْقِيَ القبض على المذكور من قبل قوة شرطة "الأمن الوطني"، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وقد نما إلى علم ذويه أنه محتجز فقط لمنع تواصله مع حماه (أحد قيادات الإخوان الهاربين إلى تركيا)، ولم توجه له أية اتهامات، وقد مضى على اختفائه أكثر من خمسة أشهر، مما أثر بالسلب على الحالة الصحية لوالدته المصابة بمرض "الروماتويود"، كما أصبح مهددًا بالفصل من عمله بسبب تغيبه، وبالتالي فقدان مصدر دخله الوحيد هو وأسرته.	٥١٠ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٠	٥٠٦ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٠

٧٣	إبراهيم بيومي بركات بيومي	أجهور الرمل – قويسنا – المنوفية.	/١٠/١٠ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة.	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، وأفادت بأن "المذكور مودع سجن القاهرة (طرة) على ذمة القضية رقم ٧٧٠ سنة ٢٠١٩ أمن دولة عليا".
٧٤	شيماء خليل أحمد سليمان	٥ شارع محمد عوض – منشية الفردوس – الزيتون – القاهرة.	/١٠/٢٦ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكورة من شارع مجاور لمحل سكنها أثناء ذهابها إلى منزل شقيقتها من قبل قوة شرطة، وقد نما إلى علم ذويها أنها موجودة لدى الأمن الوطني.	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، وأفادت بأن "المذكورة مخلى سبيلها في القضية رقم رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩، ولم تُضْبَط عقب إخلاء سبيلها".
٧٥	مصطفى صلاح عبد المنعم علي	وراق الخضر – الجيزة	٢٠١٩/٨/١٦	أُلْقِيَ القبض على المذكور من قبل قوة شرطة أثناء ذهابه إلى عمله بمصر الجديدة، وقد نما إلى علم والده أنه اقتيد إلى مبنى الأمن الوطني بالعباسية.	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، وأفادت بأن "المذكور محكوم عليه بالسجن عشر سنوات في القضية رقم ١٤٨٥٨ لسنة ٢٠١٤ جنايات قسم إمبابة والمقيدة برقم ١٨٥٩ لسنة ٢٠١٥ شمال الجيزة الكلية، "هارب " ولم يُستدل على ضبطه".
٧٦	أحمد جمال محمد كامل	١٥ شارع راغب عبود متفرع من شارع المستشفى – الكوم الأخضر –	٢٠١٨/٩/٢٢	أُلْقِيَ القبض على المذكور من شارع ٧٧ بالمعادي الجديدة من قبل قوة أمن، واقتيد إلى جهة غير معلومة.	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، وأفادت: "لم يستدل على ضبط بمعرفة

		الهرم – الجيزة.				وزارة الداخلية".
٧٧	جمال عبد الباقي رياض	١٠١ شارع أبو النجا – مطار إمبابة – إمبابة – الجيزة.	٢٠١٩/١١/٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة.	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، وأفادت: "لم يستدل على ضبط بمعرفة وزارة الداخلية".
٧٨	محمد جمال عبد الباقي رياض	١٠١ شارع أبو النجا – مطار إمبابة – إمبابة – الجيزة.	٢٠١٩/١١/٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور من منزله من قبل قوة شرطة، واقتيد إلى جهة غير معلومة.	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥، وأفادت: "لم يستدل على ضبط بمعرفة وزارة الداخلية".
٧٩	محمد عبد اللطيف محمود سليمان	٦ ش الحديقة – جاردن سيتي القاهرة (نقابة الأطباء).	٢٠١٩/٩/١	اقتحمت قوة شرطة منزل الدكتور/ محمد عبداللطيف الكائن بـ ٢٨٥ ط – هضبة الأهرام– الجيزة بتاريخ ٢٠١٩/٩/١ وألقت القبض عليه، كما اقتحمت منزل الدكتور/ أحمد الديداموني الكائن بمركز كفر صقر بمحافظة الشرقية وألقت القبض عليه، واقتادتهما إلى جهة غير معلومة على خلفية مشاركتهما بهاشتاج "أطباء مصر غاضبون" مثل آلاف من الأطباء عبروا عن رأيهم في عدد من المطالب الخاصة بالأطباء والصيادلة.	١٠٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤، وأفادت: "بمخاطبة الداخلية أكدت أنه محبوس على ذمة القضية ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ أمن دولة عليا".	١١١٧ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
٨٠	أحمد محمد الديداموني	٦ ش الحديقة – جاردن سيتي القاهرة (نقابة الأطباء).	٢٠١٩/٩/١	اقتحمت قوة شرطة منزل الدكتور/ محمد عبداللطيف الكائن بـ ٢٨٥ ط – هضبة الأهرام– الجيزة بتاريخ ٢٠١٩/٩/١ وألقت القبض عليه، كما اقتحمت منزل الدكتور/ أحمد الديداموني الكائن بمركز كفر صقر بمحافظة الشرقية وألقت القبض عليه، واقتادتهما إلى جهة غير معلومة على خلفية مشاركتهما بهاشتاج "أطباء مصر غاضبون" مثل آلاف من الأطباء عبروا عن رأيهم في عدد من المطالب الخاصة بالأطباء والصيادلة.	١٠٩٣ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤، وأفادت: "بمخاطبة الداخلية أكدت أنه محبوس على ذمة القضية ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ أمن دولة عليا".	١١١٧ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤
٨١	أحمد سعيد محمد علي الحلو	٣٦ ش محمد شوقي من ش الشعراوي–أرض الزجاج– شبرا الخيمة –	٢٠١٩/٩/١٨	اقتحمت قوة شرطة بملابس عسكرية وأخرى مدنية منزل المذكور، وألقت القبض عليه، واقتادته إلى جهة غير معلومة، وبالسؤال عنه في أقسام الشرطة التابعة لمحل إقامته لم يستدل عليه، إلا أن أحد الضباط بقسم ثاني شبرا الخيمة أخبر ذوي المذكور بشكل غير رسمي أنه موجود لدى الأمن الوطني، وعلى	١١٦٦ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥	١١٥٠ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥

		القليوبية.		إثر ذلك توجه ذووه إلى الأمن الوطني بشبرا الخيمة، إلا أن المعنيين أنكروا وجوده لديهم.		
٨٢	محمد أحمد عبده أحمد	١٨ ش السويس – زهراء مدينة نصر – مدينة نصر القاهرة.	٢٠١٩/٩/١٤	اقتحمت قوة شرطة منزل المذكور بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٤ وفتشته واستولت على المصوغات الذهبية الخاصة بزوجته ومبالغ مالية تقدر بخمسمائة ألف جنيه مصري وعشرة آلاف دولار وخمسة آلاف يورو، كما استولت على جميع أوراق الشركة الخاصة بها "شركة تجهيز ملاعب" بما فيها شيكات للعملاء تتجاوز ثلاثة ملايين جنيه والسيارة الخاصة بالمذكور "مرسيدس c١٨٠"، واقتادته إلى جهة غير معلومة، وقد أرسلت بلاغات عديدة إلى جميع الجهات المعنية لمعرفة أسباب الاحتجاز أو مكانه.	٦٨ بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٨	٤٢ بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٨
٨٣	إسلام علاء الدين محمد عبد الخالق	٥ ش حلقة السمك – مصر القديمة القاهرة.	/١٢/٣٠ ٢٠١٩	اقتحمت قوة تابعة لقسم شرطة مصر القديمة منزل المذكور لإلقاء القبض عليه بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠، ولكنها لم تجد غير والدته وعمه، وأخبرهما الضابط المسئول عن القوه بضرورة تسليم المذكور للقسم وإلا سيُلقَى القبض على والدته، وعلى إثر ذلك ذهب عم المذكور به إلى ديوان عام قسم مصر القديمة بغرض سؤاله من قبل رئيس المباحث، ومنذ ذلك التاريخ حتى الآن اختفى المذكور ولم يُعلم مكان الاحتجاز أو أسبابه، وأنكر المعنيون بالقسم معرفتهم به، علمًا بأنه طالب بجامعة الأزهر بكلية التاريخ والحضارة، وكان من المفترض أن يؤدي امتحانات نصف العام الجارية في هذا التوقيت.	٦٧ بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٨	٥٤ بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٨
٨٤	محمد إبراهيم منصور إبراهيم	٢ ش مرقص إسحاق – دير الملاك – حدائق القبة – القاهرة.	/١١/٢٣ ٢٠١٩	أُلْقِيَ القبض على المذكور أثناء وجوده في مقهى بمنطقة حدائق القبه على يد مجموعة من الأشخاص يستقلون سيارة "ميكروباص" بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٣، واقتيد بعد ذلك إلى جهة غير معلومة، وبالسؤال عنه في قسم حدائق القبة أنكر المعنيون معرفتهم به، وعلى إثر ذلك طلبت الشاكية تحرير محضر باختفاء زوجها، لكنه قوبل بالرفض، وطُلِبَ منها ترك رقم التليفون الخاص بها ليتواصل معها رئيس المباحث، وبالفعل جرى التواصل معها بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٥ دون إفادتها بأية معلومات تتعلق بمكان الاحتجاز أو أسبابه.	١٤٦ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩	١٤٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٩
٨٥	أحمد محمود عبد العزيز محمد حسنين	٩ ش عبد الله – مدينة الطيران – حلوان – القاهرة.	٢٠١٨/٢/١٣	أُلْقِيَ القبض على المذكور أثناء نزوله من معمل تحاليل يعمل به بمنطقة حدائق القبة بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٣، وبعد ذلك ألقي القبض على نجل خالته ويدعى وليد منير، وبعد مرور حوالى ستة أشهر ظهر نجل خالته ووضع في قضية لتنظيم داعش ضمن خمسة عشر متهمًا وحكم عليه بالسجن خمسة عشر عامًا، وقد أخبر هذا الأخير ذوي المذكور بأنهما تقابلا في سيارة ترحيلات، وبعدها انقطعت أخباره، ولم يعرف مصيره حتى تاريخه، ومنذ ثلاثة أعوام داهمت قوة شرطة منزل المذكور ولم يكن	١٧٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١١	١٦٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١١

				موجودًا هناك، وأصبح مطاردًا منذ ذلك الوقت حتى تاريخ القبض عليه.		
٨٦	يحيى زكريا عبد الحميد عبد الله غيتة	٢٠ب ش إبراهيم الزناتي – الزيتون – القاهرة.	٢٠٢٠/٤/١٥	ألقت قوة شرطة القبض على المذكور من محل عمله (محل غيتة للزجاج) الكائن بـ ٣٦ ش سليم الأول – الزيتون –القاهرة بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٥، واقتيد إلى جهة غير معلومة، وفي نفس يوم اختفائه توجهت قوة تابعة لقسم شرطة الزيتون إلى منزله للسؤال عنه، وقد علموا من ذويه أنه موجود بالمحل الخاص به، ومن بعدها انقطعت أخبار المذكور ولم يُعرف مصيره حتى تاريخه، وبالسؤال عنه بقسم شرطة الزيتون أُخْبِر ذووه أنه غير موجود بالقسم، وليس هناك معلومات بشأنه.	٤٢٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠	٤٢٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠
٨٧	عبد العزيز رفعت محمود محمد محمد	تلبانة – مركز المنصورة – محافظة الدقهلية.	/٤ /١٢ ٢٠١٩	اختفى المجند/ عبد العزيز رفعت محمود محمد محمد –بقوات الأمن بوزارة الداخلية، وكان مجندًا بقوات أمن جنوب سيناء معسكر الجبيل بالطور منذ عام ٢٠١٧، ورقمه القومي ٢٩٧٠٢١٥١٢٣٧١٤– منذ مايو٢٠١٩، ولم يعلم ذووه عنه شيئًا منذ ذلك الوقت، وقد حُرِّر محضر بقسم شرطة مركز المنصورة تحت رقم ٦٠١٠ لسنة ٢٠١٩ إداري المركز.		خوطبت وزارة الداخلية برقم ٦٥٧ المؤرخ ٢٠١٩/١٢/٤، وأفادت: "تبين بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢٦ منح المجند المذكور تصريحًا لمدة ٣ أيام بالتوجه إلى مستشفى مبارك للمجندين بالقاهرة، وعقب توقيع الكشف الطبي عليه بمعرفة طبيب المعسكر قرر عرضه على المستشفى المشار إليه بعاليه لمعاناته من اضطراب نفسي، إلا أنه لم يحضر بمحض إرادته، وبتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٥ حررت والدته المجند المذكور

						محضرًا بمركز شرطة المنصورة لتغيب نجلها، وجرى النشر عنه: المجند المذكور دائم الغياب من وحدته العسكرية".
٨٨	سامح محمد وصفي الجاروشة	٢٥ عامًا مقيم بحي المنيل – منطقة عمارة ٣٤/ شقة ١٩.	١٠/ ١٠/ ٢٠١٩	"تأكد إلقاء القبض على المذكور يوم ٢٩/ ٨/ ٢٠١٩ من أمام منزله من قبل جهاز أمن الدولة في مصر، ولم تتوافر أي معلومات حول احتجازه"، وطالبت الهيئة تدخل المجلس لإجلاء مصيره وإعلامهم بمكان وجوده ووضعه القانوني.	مخاطبة النيابة العامة برقم ٥٤٠ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٠ أفادت: بمخاطبة الداخلية أفادت بأنه "لم يستدل على سابقة ضبطه بمعرفتها"	خوطبت مخاطبة الداخلية بكتاب رقم ٥٤٠ في ٢٠١٩/١٢/٥، وأفادت: "لم يستدل على ضبط بمعرفة وزارة الداخلية".
٨٩	كمال محمد زكي البلشي	السن ٤٣ سنة، ورقم الهاتف: ٠١٠٠٩٤٨٧٧٧ ٩.	٢٣/ ٩/ ٢٠٢٠	ألقي القبض عليه يوم ٢٠/ ٩/ ٢٠٢٠ الساعة الواحدة والنصف ظهرًا من وسط البلد، وكان بقسم شرطة قصر النيل، وانتقل في الصباح الباكر يوم ٢٣/ ٩/ ٢٠٢٠ إلى معسكر الجبل الأحمر، وطالبت أسرته بإجلاء مصيره وإعلامهم بمكانه أو الوضع القانوني له؛ حيث إنه غير مطلوب في أي قضية أخرى.		صادر برقم ٢٦٩ بتاريخ ٢٠٢٠./٩/٢٣
٩٠	عمر عثمان صبرة	الركابية – كفر البطيخ – محافظة دمياط.	٢/ ٢/ ٢٠٢٠	أُلقِيَ القبض عليه يوم ٣٠/ ١/ ٢٠٢٠ الساعة الرابعة صباحًا من قبل قوة من مركز شرطة كفر البطيخ بعد اقتحام منزله بكسر الباب الخارجي للمنزل دون وجود إذن من النيابة، وتوجهت القوة به إلى مركز شرطة كفر البطيخ، وبالسؤال عنه لم يتسنَّ الوصول إليه.		صادر برقم ٤٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢.
٩١	هاني محمد حسن امين	الجيزة	٢٧/ ٢/ ٢٠٢٠	ألقي القبض على المذكور بمعرفة مباحث شرطة الهرم يوم ١١/ ١١/ ٢٠٢٠ الساعة ٩.٣٠ مساء من المحل الذي يعمل به "كاشير"، واستعلمت الأسرة عنه في قسم الشرطة الهرم، وذكر المعنيون بالقسم أنه غير موجود به، وقد أرسلت الأسرة تلغرافات إلى السيد النائب العام ووزارة الداخلية لإجلاء مصيره.		صادر برقم ١١٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١.
٩٢	أحمد فرج عبد العاطي فرج	الجيزة	٤/ ٣/ ٢٠٢٠	ألقي القبض على المذكور يوم ٣ مارس ٢٠٢٠ من قبل قوات قسم شرطة البراجيل، ولكنه غير موجود بالقسم الذي ألقي القبض عليه في دائرته، وجرى ترحيله إلى مقر الأمن الوطني بشمال الجيزة، لذا تلتمس أسرته إجلاء مصيره، علمًا بأنه ليس مقيدًا ضده أي أحكام جنائية، ولا تعرف أسرته أسباب القبض عليه والتهم الموجهة إليه.		صادر برقم ١٢١ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٥.

٩٣	هشام محمد منيب	يعمل مهندسًا مدنيًّا.	٤/ ٣/ ٢٠٢٠	"المذكور محبوس احتياطيًّا على ذمة القضية رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٧ حصر أمن دولة عليا بقرار من النيابة العامة، واستُؤنف القرار بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٧ أمام محكمة الجنايات التي قررت إخلاء سبيله مع التدابير، حيث يجب أن يراجع قسم الشرطة التابع له لمدة ثلاثة أيام من ٦ إلى ٨ مساءً أيام الثلاثاء والخميس والجمعة، ولم يفرج عنه، وعُرِضَ على النيابة مرة أخرى بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٨، وقررت استمرار الإفراج عنه مع التدابير، وقد توجه والده إلى قسم شرطة العبور لتنفيذ الإفراج، إلا أنه لم يجد نجله بالقسم، وأنكر المعنيون بالقسم معرفة مكانه.		رقم صادر ١٢٠ لسنة ٢٠٢٠ وزارة الداخلية التي أفادت: "أُفْرِج عنه بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٩".
٩٤	عمار أسامة رياض عبد القادر شعير	١٤٦ ش الملك الفيصل – الهرم – الجيزة.	٢/ ٩/ ٢٠٢٠	أكدت الشاكية أن شقيقها (عمار) تلقى اتصالًا تليفونيًّا اليوم الخميس ٢٧/ ٨/ ٢٠٢٠، وطُلب منه النزول، وفور نزوله ألقي القبض عليه واختفى بعد ذلك، وعليه نشرت شقيقته على فيس بوك أن شقيقها قد أُلقيَ القبض عليه واختفى، وأن قوات الأمن استدرجته وألقت القبض عليه وأخفته، ثم جاءها تسجيل صوتي بصوت شقيقها ومن تليفونه يطلب فيها منها التوقف عن الكتابة على فيس بوك ومسح ما كتبتـه.	صادر برقم ٢٥٢ بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢	
٩٥	عبد الله حسام الدين محمد		٢٠١٩/٩/٢٥	المذكور يعمل بشركة "فالكون للأمن" بمحطة مترو مار جرجس، وفور الانتهاء من عمله يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٩/٩/٢٥ ذهب مع أصدقائه إلى منطقة وسط البلد، وألقت قوة شرطة القبض عليه، وأُغْلِق التليفون الخاص به، وحتى الآن لم يُستدل على مكانه.		
٩٦	عبد الله عزت عبد الله فخر الدين	١٣٧ ش عبد العزيز السعود – المنيل – مصر القديمة – القاهرة.	٢٠١٩/٩/٢٠	أُلْقِي القبض على المذكور من ميدان التحرير يوم الجمعة الموافق ٢٠١٩/٩/٢٠، ولم يستدل على مكانه.		
٩٧	عبد الله السعيد عبد الله شرارة	٨ ش خالد بن الوليد متفرع من شارع جلال اللبيني – فيصل – محافظة الجيزة.	/١٠/١٣ ٢٠١٩	اقتحمت قوة مجهولة منزل المذكور الساعة الثانية والنصف صباحًا يوم ١٣ أكتوبر ٢٠١٩، وفتشته دون إذن نيابة، وألقت القبض عليه، واستولت على هاتفه الخاص وجهاز اللاب توب، واصطحبته إلى جهة غير معلومة، ولم يُعرف مكانه.		
٩٨	أسامة محمد عبد الحميد الحراكي		٢٠١٩/٩/٢٦	في مساء يوم الخميس الموافق ٢٦ سبتمبر ٢٠١٩ ألقت قوات الأمن الوطني وشرطة الجيزة القبض على المذكور –عضو المكتب السياسي لحزب التجمع– ومنذ ذلك التاريخ تواصل الحزب مع عديد من قيادات وزارة الداخلية لمعرفة أسباب القبض عليه ومكان وجوده، وقدَّم الحزب بلاغًا إلى النائب العام بهذه الواقعة دون جدوى، علمًا بأنه يعاني من مشكلات صحية في القلب.	خوطبت النيابة العامة برقم ٦٠٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٣ .	خوطبت الداخلية برقم ٦٠٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٣.
٩٩	عاصم عبد السميع أحمد	الحي الرابع – القاهرة الجديدة –	٢٠١٩/٥/٢٩	"في يوم الأربعاء الموافق ٢٩ مايو ٢٠١٩ حضر عدد من أفراد الأمن التابعين لقسم أول شرطة القاهرة الجديدة في تمام الساعة		

	السيد	محافظة القاهرة.		الثالثة عصرًا ووجهوا أسئلة إلى المذكور، حيث يعمل مديرًا إداريًّا بجهاز شئون البيئة بمجلس الوزراء، وبعد الانتهاء من توجيه الأسئلة له انصرفوا، ثم انتظروه أسفل المنزل، وبمجرد نزوله أُلْقِيَ القبض عليه واقتيد إلى مكان غير معلوم، ولم يُعرف مكانه.		
١٠٠	إسلام محمد طاهر محمد سيد سبيكة	ميت شماس – أبو النمرس – محافظة الجيزة.	٢٠١٩/٩/٢٧	ألقي القبض على المذكور بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٧ بكمين مركز أبو النمرس، حيث كان ذاهبًا إلى عمله بمنطقة بساتين المعادي، واحتُجِز بالكمين سالف الذكر، وبالسؤال عنه لدى المعنيين بمركز شرطة أبو النمرس جاء الرد بعدم وجوده لديهم، علمًا بأن أسرته تلقت أكثر من اتصال هاتفي من أشخاص تفيد بوجوده بالأمن الوطني بالحوامدية، وأخرى تفيد بوجوده بالأمن الوطني بأبو النمرس، وأفاد آخر اتصال بوجوده بالشيخ زايد".		خوطبت الداخلية بكتاب صادر ٦٦٥ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١١، وأفادت: "تبين بالفحص أن المذكور محبوس على ذمة القضية رقم ٥٨٥٩ لسنة ٢٠١٩ إدارة مركز شرطة أبو النمرس ومودع سجن الجيزة المركزي".
١٠١	محمد عبد الله محمد البكري	٢٠هـ حدائق الأهرام – البوابة الثانية – الهرم – محافظة الجيزة.	٢٠٢٠/١/٢٤	خرج المذكور من منزله الكائن بجهة حدائق الأهرام بمحافظة الجيزة في تمام الساعة السابعة مساء يوم ٢٠٢٠/١/٢٤ متجهًا إلى الصيدلية لشراء بعض الأدوية مستقلًّا سيارة رقم (ق هـ ن ٢٤٣٩)، واختفى منذ ذلك التاريخ، ولم يعد إلى المنزل، ولا يعرف ذووه هل توفي أم ما زال على قيد الحياة؟ وتحولت حياة الأسرة إلى مأساة؛ حيث إنه متزوج ويعول أربعة أطفال وأبويه المسنين، وقد سأل ذووه عنه في قسم شرطة الهرم ومكتب الأمن الوطني دون جدوى.		صادر برقم ٧٤ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٢.
١٠٢	ياسر مصطفى محمد مصطفى	٢٢ شارع التوني – محافظة الجيزة.	٢٠٢٠/٢/٢٨	استقل المذكور سيارته يوم السبت الموافق ٢٠٢٠/٢/٨ لشراء بعض المستلزمات الطبية من إحدى الشركات، وأثناء مروره أعلى كوبري "السواح" بحي الأميرية استوقفه الضابط المكلف بالكمين لفحص رخصه وأوراقه، ثم احتجزه واصطحبه إلى جهة مجهولة، بعد ذلك فوجئت زوجته وأطفاله الساعة الثالثة من فجر يوم الأحد الموافق ٢٠٢٠/٢/٩ بثلاثة أشخاص "بالزي المدني" يدَّعون أنهم "مباحث"، وفتشوا المنزل بأكمله تفتيشًا دقيقًا، وتحفظوا على جوازات السفر القديمة والحديثة الخاصة بالمذكور وزوجته وأبنائه الثلاثة، واستولوا على مبلغ من المال، ثم صوّروا بطاقة الرقم القومي منتهية الصلاحية التالفة "المكسورة" الخاصة به، ووكلت أسرته أحد المحامين للبحث عنه في أقسام الشرطة ومديرية أمن القاهرة، وأفاد بعدم وجوده هناك، كما أفاد بعدم عرضه على النيابة.	صادر برقم ٩٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٨.:	صادر برقم ٩٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٨.

١٠٣	إبراهيم عز الدين محمود سلامة	حي المقطم – محافظة القاهرة.	٢٠١٩/٦/١١	أُلقي القبض على المذكور يوم الثلاثاء ١١ يونيو ٢٠١٩ الساعة الحادية عشرة مساءً من داخل الشارع الذي يقيم به بحي المقطم، وبالسؤال عنه بقسم الشرطة التابع له لم يُستدل على مكانه ولم تعرف معلومات عنه.	رقم صادر ٢٠١ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٨، وأفادت: "ضُبِطَ على ذمة القضية ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ حصر تحقيق أمن الدولة العليا".	

ملحق (٤)

حصر بالمُخاطبات الصادرة عن المجلس ٢٠١٩/٢٠٢٠

م	الوزارات	عدد المخاطبات
١	وزارة الداخلية	٧٥٧
٢	وزارة التضامن الاجتماعي	١٣١
٣	وزارة قطاع الأعمال	١
٤	وزارة البترول والثروة المعدنية	٣
٥	وزارة التربية والتعليم	٢٢
٦	وزارة القوى العاملة	٣٥
٧	وزارة الصحة والسكان	٣٥
٨	وزارة التموين والتجارة الداخلية	٩
٩	وزارة التعلم العالي	٦
١٠	وزارة الخارجية	٧
١١	وزارة الزراعة	٤
١٢	وزارة الدفاع	٦
١٣	وزارة الهجرة	٢
١٤	وزارة الطيران المدني	٢
١٥	وزارة البيئة	٢
١٦	وزارة الكهرباء	٤
١٧	وزارة الإسكان	٦
١٨	وزارة التنمية المحلية	١٢
١٩	وزارة السياحة	١
٢٠	وزارة الثقافة	١
٢١	وزارة الآثار والتراث	١
٢٢	وزارة الشباب والرياضة	٢
٢٣	وزارة العدل	١

٢٤	وزارة الاتصالات	١
٢٥	وزارة الأوقاف	٤
٢٦	مجلس الوزراء	٣
	الإجمالي	**١٠٥٨**
م	**المحافظات**	**عدد المخاطبات**
١	محافظة القاهرة	١٠
٢	محافظة الإسكندرية	٣
٣	محافظة بني سويف	١
٤	محافظة الشرقية	٤
٥	محافظة المنيا	٩
٦	محافظة كفر الشيخ	٣
٧	محافظة الفيوم	٨
٨	محافظة المنوفية	٧
٩	محافظة البحيرة	٦
١٠	محافظة الدقهلية	٤
١١	محافظة دمياط	٣
١٢	محافظة الأقصر	١
١٣	محافظة أسيوط	١
١٤	محافظة الجيزة	٣
١٥	محافظة الغربية	٢
١٦	محافظة أسوان	٣
١٧	محافظة القليوبية	٢٩
١٨	محافظة بورسعيد	٢
١٩	محافظة قنا	٢
	الإجمالي	١٠١
م	**الهيئات**	**عدد المخاطبات**
١	النيابة العامة	٢٠٥

٢	محكمة النقض	٢
٣	مشيخة الأزهر الشريف	٢
٤	الهيئة العربية للتصنيع	١
	الإجمالي	٢١٠
م	**جهات أخرى**	**عدد المخاطبات**
١	البنك المركزي المصري	١
٢	نقابة المحامين	٢
٣	البنك الزراعي	١
٤	رئيس مجلس إدارة الصناعات الغذائية	٢
٥	جامعة الأزهر الشريف	١
٦	شركة المياه والصرف الصحي	٤
	الإجمالي	١١
إجمالي عدد المُخاطبات الصادرة عن المكتب		**١٣٨٠**

ملحق (٥)

حصر مجمل للردود ٢٠١٩/٢٠٢٠

م	الفترة	الإجمالي
١	أكتوبر ٢٠١٩	٦٢
٢	نوفمبر ٢٠١٩	٣١
٣	ديسمبر ٢٠١٩	٤١
٤	يناير ٢٠٢٠	٥٥
٥	فبراير ٢٠٢٠	٢٢
٦	مارس ٢٠٢٠	٦
٧	إبريل ٢٠٢٠	–
٨	مايو ٢٠٢٠	–
٩	يونيو ٢٠٢٠	٦٢
١٠	يوليو ٢٠٢٠	٤٨
١١	أغسطس ٢٠٢٠	٦٢
١٢	سبتمبر ٢٠٢٠	٣٤
١٣	أكتوبر ٢٠٢٠	٣٣
	الإجمالي	٤٥٦

حصر تفصيلي للردود للتقرير السنوي ٢٠١٩/٢٠٢٠

الوزارات		
م	الوزارة	عدد الردود
١	مجلس الوزراء	١
٢	وزارة الداخلية	٣١٤
٣	النائب العام	٥٠
٤	وزارة الخارجية	٩
٥	وزارة التضامن الاجتماعي	٥
٦	وزارة القوى العاملة	٨
٧	وزارة الصحة والسكان	٢٢

٨	وزارة الكهرباء والطاقة	٢
٩	وزارة السياحة والآثار	٢
١٠	وزارة الأوقاف	٥
١١	وزارة الإسكان	٤
١٢	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	١
١٣	وزارة التعليم العالي	١
١٤	وزارة التموين والتجارة الداخلية	٢
الإجمالي		٤٢٢
المحافظات		
م	المحافظة	
١	محافظة القاهرة	٥
٢	محافظة الفيوم	١
٣	محافظة بني سويف	٥
٤	محافظة كفر الشيخ	١
٥	محافظة الشرقية	٤
٦	محافظة الدقهلية	١
٧	محافظة المنيا	٥
٨	محافظة قنا	١
٩	محافظة البحر الأحمر	١
الإجمالي		٢٤
جهات أخرى		
م	الجهة	عدد الردود
١	الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي	٢
٢	الهيئة العربية للتصنيع	٢
٣	البنك المركزي المصري	١
٤	هيئة السد العالي	١
الإجمالي		٦
الإجمالي الكلى		٤٥٦

ملحق (٦)

خبر صحفي

رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان: بروتوكول التعاون مع هيئة الرقابة الادارية إضافة لعمل المجلس في تعزيز حقوق الإنسان

القاهرة في ١٢ ديسمبر ٢٠٢٠

أكد السيد/ محمد فايق –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان– أن بروتوكول التعاون بين المجلس وهيئة الرقابة الإدارية يمثل إضافة كبيرة لعمل المجلس في تعزيز حقوق الإنسان وقيم النزاهة والشفافية ودعمها وحمايتها، موجهًا خالص الشكر والتقدير إلى السيد اللواء أ.ح/ حسن عبد الشافي وهيئة الرقابة الإدارية على بروتوكول التعاون المشترك، مؤكدًا أن المجلس لن يدخر جهدًا في أن يترجم البروتوكول إلى برنامج عمل يجسد التطلعات المشتركة في مكافحة الفساد واحترام حقوق الإنسان.

وأعرب رئيس المجلس عن تقديره الشخصي وتقدير المجلس القومي لحقوق الإنسان للدور الذي تقوم به هيئة الرقابة الإدارية والأجهزة المعنية في مكافحة الفساد وحماية الإنجازات التي يحققها المجتمع والدولة.

يهدف بروتوكول التعاون بين المجلس والهيئة إلى تبادل الخبرات ذات الاهتمام المشترك في كل المجالات تنفيذًا لأهداف الإستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان والإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ووفقا للمواثيق الأممية والإقليمية، بالإضافة إلى تبادل الأنشطة التدريبية والتوعية بنشر الثقافة والإسهام في تنفيذ مصر لالتزاماتها الدولية الناشئة عن أحكام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

جدير بالذكر أن توقيع البروتوكول جرى يوم الأربعاء ٢٠٢٠/١٢/٩ خلال فعاليات الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة الفساد الذي نظمته هيئة الرقابة الادارية بالتزامن مع اليوم العالمي لحقوق الإنسان، ووقَّعه السيد/ محمد فايق – رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان، واللواء أركان حرب/ حسن عبد الشافي أحمد – رئيس هيئة الرقابة الإدارية، وشهد مراسم التوقيع الدكتور/ مصطفى مدبولي – رئيس مجلس الوزراء.

ملحق (٧)

خبر صحفي

القومي لحقوق الإنسان: فحص هواتف المواطنين يخالف القانون والدستور

القاهرة في ٣/١٠/٢٠١٩

عقد المجلس القومي لحقوق الإنسان اجتماعه الرابع والسبعين بتشكيله السادس برئاسة السيد/ محمد فايق – رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان، وحضور السفير/ مخلص قطب – الأمين العام، والسادة أعضاء المجلس.

استعرض المجلس عددًا من الملفات المتعلقة بإستراتيجية العمل والخطة التنفيذية للعام الجاري وكذلك حالة حقوق الإنسان في البلاد، وإذ قدَّر أعضاء المجلس الوضع الخطير الذي تتعرض له البلاد جراء حرب الإرهاب التي فُرِضَت على مصر، إلا أنهم تطرقوا إلى الأحداث الأخيرة التي شهدت تعرض مواطنين لإجراءات أمنية تعسفية، وتوقفوا في مداخلاتهم أمام الظواهر الآتية:

أولًا: التوسع غير المبرر في توقيف المواطنين العابرين في الطرقات والميادين دون مسوغ قانوني، ودون إبلاغهم بالتهمة المسندة إليهم، وعدم تمكينهم من الاتصال بذويهم وأهليهم، وهو ما يمثل عدوانًا على الحقوق التي كفلها الدستور ونصَّ عليها القانون.

ثانيًا: توقيف المواطنين أثناء سيرهم في الشوارع وإجبارهم على إطلاع رجال الشرطة على هواتفهم النقالة وفحصها، بما يخالف نصوصًا عديدة في الدستور تضفي حماية على حرمة الحياة الخاصة، وتحصين مراسلات المواطنين واتصالاتهم، بما فيها الاتصالات ووسائل التواصل الإلكترونية.

ثالثًا: تردي الإعلام الوطني –برأي أعضاء كثيرين– حسب ما كشفت الأزمة الأخيرة؛ حيث تخاذل عن أداء مهمته كمصدر معلومات وطني، ما اضطر قطاعات من المصريين إلى اللجوء إلى وسائل إعلام أجنبية بعضها يفتقد إلى المصداقية والمهنية، فضلًا عن التحريض السافر على الإرهاب وأعمال العنف.

ملحق (٨)

خبر صحفي

المجلس القومي لحقوق الإنسان يستقبل وفد الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء

القاهرة في ٧ ديسمبر ٢٠١٩

أكد السيد/ محمد فايق –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان– أهمية دور الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء كأداة في دعم جهود التنمية المستدامة التي تسعى الدول الإفريقية إلى تحقيقها لشعوبها.

جاء ذلك خلال اجتماعه مع بعثة الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء برئاسة البروفيسور/ إبراهيم جمباري – رئيس لجنة الشخصيات البارزة بالآلية ووزير خارجية نيجيريا الأسبق، وبحضور السفير/ أشرف راشد – رئيس اللجنة الوطنية لمراجعة النظراء.

وأوضح "فايق" الدور الذي يقوم به المجلس في نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها باعتباره مؤسسة وطنية مستقلة، مشددًا على الأهمية التاريخية والإستراتيجية لعلاقات مصر الإفريقية، واعتزاز مصر بانتمائها الإفريقي، وضرورة التكاتف بين دول القارة لمواجهة التحديات التي تعترض طريقها في التنمية والتقدم وتحقيق المصالح المشتركة للشعوب الإفريقية.

كما أعرب "جمباري" عن تقديره لمصر واعتزازه بدورها الذي تقوم به كدولة محورية في إفريقيا، منوهًا بأنه قد سبق له زيارتها عدة مرات، وأشاد بما شهدته من إصلاحات اقتصادية وتطور في مجال حقوق الإنسان، وقدم الشكر لمصر على تعاونها مع الآلية الإفريقية، وذكر أن زيارة اللجنة تهدف إلى القيام بالمراجعة الطوعية (تقرير التقييم الذاتي) الذي أعدته مراكز الأبحاث الوطنية المصرية واعتمدته اللجنة الوطنية في إطار عضويته بالآلية تمهيدًا لعرض تقرير المراجعة الطوعي على القمة المقبلة للآلية المقرر عقدها على هامش أعمال قمة الاتحاد الإفريقي بأديس أبابا في فبراير المقبل.

ملحق (٩)

خبر صحفي

القاهرة في ١٧ ديسمبر ٢٠١٩

زار وفد من مساعدي الكونجرس الأمريكي مقر المجلس القومي لحقوق الإنسان، حيث التقى أعضاء المجلس السفير/ محمود كارم، والمستشار/ منصف سليمان، بمشاركة باحثي المجلس.

دار الحديث حول أوضاع حقوق الإنسان في مصر، وقدم السفير/ كارم والمستشار/ منصف سليمان عرضًا وافيًا لدور المجلس ومهامه وبرامجه في تعزيز مسيرة حقوق الإنسان ونشر ثقافتها.

وأكدا خلال اللقاء أن مصر تمضي قدمًا في طريق تعزيز حقوق الإنسان في ظل مواجهة تحديات إقليمية ودولية صعبة تمس مصر، وفي مقدمتها تنامي الإرهاب والتطرف والأوضاع غير المستقرة في المنطقة.

كما أكدا أن مصر تبذل جهودًا على كافة الأصعدة لرفع مستوى المعيشة والخدمات والصحة والتعليم من منطلق أن حقوق الإنسان كلٌّ لا يتجزأ.

ملحق (١٠)

خبر صحفي

قومي حقوق الإنسان يناقش أوضاع السجون

القاهرة في ١٤ يناير ٢٠٢٠

عقد المجلس القومي لحقوق الإنسان اجتماعه الشهري يوم ١٤ يناير ٢٠٢٠ برئاسة السيد/ محمد فايق – رئيس المجلس، وفي بداية الاجتماع وقف أعضاء المجلس دقيقة حدادًا على روح المرحوم الدكتور/ فؤاد عبد المنعم رياض – العضو السابق للمجلس القومي لحقوق الإنسان والقامة القانونية الدولية.

وناقش المجلس عددًا من التقارير حول أوضاع حقوق الإنسان في الفترة الأخيرة، وأنشطة اللجان المختلفة، ومشروعات القوانين التي طَلَبَ مجلسُ النواب رأيَ المجلس فيها لارتباطها بحقوق الإنسان، وكذلك الأنشطة التي يعتزم المجلس القيام بها خلال الفترة القادمة.

وتوقف المجلس بشكل خاص أمام عدد من الشكاوى المتعلقة بأوضاع السجون، وفي ضوء ذلك حدد قائمة بالسجون التي سيزورها لا سيما سجن طرة شديد الحراسة الذي وردت منه شكاوى عديدة.

ملحق (١١)

بيان صحفي

القاهرة في ٦ فبراير ٢٠٢٠

رحب المجلس في اجتماعه يوم ٥ فبراير ٢٠٢٠ بقرار رئيس الجمهورية بالعفو عن ١٣٥ سجينًا، وطالب بالتوسع في الإفراج الشرطي والعفو الرئاسي عن السجناء، كما طالب بإنجاز تعديل قانون الإجراءات الجنائية مع وضع حد أقصى للحبس الاحتياطي، وكذلك التوسع في استخدام بدائل الحبس الاحتياطي والتدابير الاحترازية، وأكد أهمية سرعة الإحالة إلى المحاكمة حتى لا يظل سيف الاتهام مسلطًا على رقاب المتهمين لمدد طويلة بما يؤدي إلى استمرار الحبس الاحتياطي لمدد طويلة.

كذلك ناقش المجلس حادثة وفاة فتاة أثناء الختان، وخلص إلى ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة؛ حيث إن نسبة الختان ما زالت مرتفعة حسب إحصائيات ٢٠١٩، واستمرت هذه الظاهرة رغم الوفيات من جرائها والمضاعفات الناتجة عنها، مثلما يحدث في احتفالات الختان الجماعي للأطفال التي تؤدى إلى نقل فيروس سي.

كذلك ناقش المجلس مخرجات اجتماع لجنة مراجعة مقررات التعليم الأساسي من زاوية حقوق الإنسان، وأكد الأعضاء أهمية الموضوع في إطار العنوان الأوسع، وهو التربية على حقوق الإنسان، كما أكدوا دور المجلس في هذا الخصوص، والحاجة إلى تنظيم مائدة مستديرة لمناقشة كيفية تفعيل هذا الدور.

واستطرادًا لموقف المجلس القومي لحقوق الإنسان في مساندة الحقوق المشروعة وغير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني بموجب القرارات الدولية الصادرة من مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، فإن المجلس يؤكد حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، وتنفيذ كل القرارات الدولية المعنية.

ملحق (١٢)

بيان صحفي

القاهرة في ٢٠ فبراير ٢٠٢٠

بمناسبة اليوم العالمي للعدالة الاجتماعية الذي يوافق العشرين من فبراير من كل عام أكد السيد/ محمد فايق –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان– ضرورة تكثيف جهود المجتمع الدولي للقضاء على التمييز وعدم المساواة، وتحقيق العدالة الاجتماعية، ومبدأ تكافؤ الفرص أمام الجميع.

وأشار إلى وجوب العمل على سد الفجوة بين الفقراء والأغنياء التي تزداد في جميع أنحاء العالم، وتوفير العمل اللائق والحماية الاجتماعية الملائمة لكل فرد.

وأضاف أن العدالة الاجتماعية ترتبط ارتباطًا وثيقًا بتمتع الإنسان بحقوقه، وهي أساس تحقيق التنمية المستدامة والازدهار والاستقرار والتعايش السلمي بين الشعوب.

يأتي موضوع هذا العام تحت شعار: "جسر هوة التفاوت لتحقيق العدالة الاجتماعية".

ملحق (١٣)

خبر صحفي

قومي حقوق الإنسان يزور مستشفيات بورسعيد الخاضعة للتأمين الصحي

القاهرة في ١ مارس ٢٠٢٠

في إطار اهتمام المجلس القومي لحقوق الإنسان بالنظام الصحي ومنظومة التأمين الصحي في مصر وتطويره لتلبية الاحتياجات الصحية للمواطن التي تُعد أساس حقوق الإنسان، زارت بعثة المجلس إلى بورسعيد في يومها الأول ٤ مستشفيات خاضعة لمنظومة التأمين الصحي، هي: مستشفى النصر التخصصي للأطفال، ومستشفى الرمد، ومستشفى التضامن، ومستشفى الحياة ببورفؤاد.

والتقت البعثة مديري المستشفيات ومسئولي الفرق الطبية الذين رافقوا البعثة في جولاتها داخل المستشفيات، وأكدوا أهمية تقييد ثقافة أصحاب المنفعة (المنتفعين من الخدمة) لتسهيل الخدمة على مقدمها ومتلقيها والاستفادة منها.

على صعيد آخر رصدت البعثة الميدانية بعض شكاوى المواطنين فيما يتعلق بمنظومة التأمين الصحي الشامل واحتياجاتهم اليومية، وسوف يستمر عمل البعثة للأيام القادمة.

ملحق (١٤)

خبر صحفي

القاهرة في ٢٠ مارس ٢٠٢٠

يقدر المجلس القومي لحقوق الإنسان الخطوة المهمة التي اتخذتها الدولة بإخلاء سبيل عدد من الشباب المحسوبين احتياطيًّا على ذمة بعض القضايا، وتأتي هذه الخطوة في أعقاب ما اتخذته الدولة من خطوات للارتقاء بحالة حقوق الإنسان، وفي وقت تتعرض فيه مصر لعدد من الأزمات، ومنها الأزمة الحالية لفيروس كورونا التي واجهتها الدولة بكفاءة عالية وتَجَاوَب معها الشعب المصري بإظهار مخزونه الحضاري المعتاد عندما يتعرض الوطن للخطر.

ويقدر المجلس أن إخلاء سبيل هذه المجموعات يفتح الباب أمام مزيد من إخلاء السبيل والإفراج عن الشباب الذين لم ينزلقوا إلى استخدام العنف أو قضايا الإرهاب.

ويناشد المجلس القومي لحقوق الإنسان الشعب المصر كله –وخصوصًا الشباب– أن يدركوا مدى الحاجة إلى تكاتف الجميع حكومة وشعبًا لمواجهة هذه التحديات، وبخاصة تحدي أزمة فيروس كورونا التي تحتاج إلى الالتزام الدقيق من الجميع بتعليمات الدولة لمقاومة الفيروس، إذ إن إهمال أي فرد في هذا الشأن يعد انتهاكًا لحقوق للناس جميعًا.

ملحق (١٥)

خبر صحفي

المجلس القومي لحقوق الإنسان يعرب عن تقديره لإجراءات الدولة في مواجهه فيروس كورونا المستجد ويطالب بمعاملة الضحايا العاملين بالمجال الطبي معاملة الشهداء

القاهرة في ٩ إبريل ٢٠٢٠

ناقش المجلس القومي لحقوق الإنسان في اجتماعه الشهري –لأول مرة عبر الفضاء الإلكتروني– الإجراءات الفعالة التي اتخذتها الدولة في مكافحة فيروس كورونا المستجد، بدءًا من حظر التجمعات على اختلاف أشكالها، والتوعية الواجبة، وتوفير وسائل الوقاية من الوباء، وفحص المعرضين للإصابة، وتخصيص المستشفيات والمراكز الطبية لعلاج المصابين، وتعزيز الاستعدادات لأي توسع في انتشار الوباء من خلال المستشفيات العسكرية.

كما ناقش المجلس عددًا من المقترحات لتعزيز الخطوات التي بدأتها الدولة، حيث اقترح:

- معاملة ضحايا العاملين في المجال الطبي أثناء العمل في مكافحة الفيروس –أو بسببه– معاملة الشهداء.
- التوسع في إستراتيجية الإفراج الصحي عن المحتجزين، لا سيما كبار السن والمصابين بأمراض مزمنة.
- تعزيز ميزانية الصحة، والتوسع في إجراء الفحوصات لاكتشاف الحالات التي لا تظهر أعراضها مبكرًا؛ حيث ما زالت النسبة المتحققة غير كافية.
- توخي بدائل لكل الأسر تمكنها من الاطمئنان على ذويها مثل الاتصال الهاتفي، وإدخال احتياجات السجناء من الموارد المالية في حدود ما تسمح به اللوائح، رغم تفهُّم المبررات التي تدعو إلى حظر زيارات السجون.
- تشكيل وحدة عمل داخل المجلس لتلقي الشكاوى المتعلقة بالأزمة وحلها مع الأجهزة المعنية.

ملحق (١٦)

خبر صحفي

القاهرة في ٢٢ إبريل ٢٠٢٠

تلقَّى السيد/ محمد فايق –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان– اتصالًا هاتفيًّا من السيد/ إيمون جيلمور – مسئول حقوق الإنسان في الاتحاد الأوربي، يأتي هذا الاتصال بديلًا عن المقابلة التي كان من المقرر عقدها أثناء زيارته المزمعة إلى القاهرة وتأجلت بسبب الظروف الراهنة التي يمر بها العالم بتفشي وباء كورونا، وقد أوضح السيد "فايق" خلال الاتصال الإجراءات الاحترازية التي تتخذها وزارة الداخلية للحفاظ على صحة السجناء وحياتهم، بما في ذلك الإفراج الشرطي الذي وصل في بعض الحالات إلى ثلث المدة، والإفراج الرئاسي الذي تم على دفعات متتالية خلال العام شمل آخرها ٤٦٠ سجينًا منذ أيام قليلة، وتساءل السيد "فايق" –بوصفه رئيس الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان– عن استعدادات الاتحاد الأوربي لمواجهة ما يمكن أن يحدث إذا تفاقمت الجائحة بالقارة الإفريقية، واستعرض السيد/ أيمون جيلمور ما يقوم به الاتحاد الأوربي مع الدول الإفريقية وما تقوم به دول الاتحاد مع الدول الإفريقية مباشرة لمساعدتها في مواجهة هذا الوباء.

وفي نهاية الاتصال اتفق الطرفان على آلية للتعاون بين المجلس القومي لحقوق الإنسان والاتحاد الأوربي للعمل على تعزيز ثقافة حقوق الإنسان ونشرها.

ملحق (١٧)

بيان صحفي

القومي لحقوق الإنسان يُثمِّن تضحيات القوات المسلحة ويدين العمل الإرهابي ببئر العبد

القاهرة في ٢٠٢٠/٥/١

يُعرب المجلس القومي لحقوق الإنسان برئاسة السيد/ محمد فايق عن عميق إدانته واستنكاره للعمل الإرهابي الخسيس الذي وقع مساء أمس بجنوب مدينة بئر العبد بمحافظة شمال سيناء وأدى إلى استشهاد وإصابة ضابط وضابط صف وثمانية جنود من قواتنا المسلحة نتيجة انفجار عبوة ناسفة بإحدى المركبات المدرعة.

ويُثَمِّن المجلس القومي لحقوق الإنسان الدور البطولي والتضحيات التي تبذلها قواتنا المسلحة في الحفاظ على أمن الوطن والمواطن ومحاربة الإرهاب.

ويجدد المجلس إدانته القوية والقاطعة للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره أيًّا كان مرتكبوه وحيثما ارتُكب وأيًّا كانت أغراضه، حيث إنه يتنافى مع كل الشرائع والقيم والأعراف الدينية والإنسانية، ويشكل أفدح الجرائم التي تنتهك حقًّا أساسيًّا من أسمى حقوق الإنسان وهو الحق في الحياة، ويستهدف سلامة المجتمعات وتقويض الأمن والاستقرار.

ويشدد المجلس على أهمية التعاون الدولي في مواجهة الجرائم الإرهابية التي باتت تشكل جريمة منظمة عابرة للحدود تؤثر على السلم والأمن الدوليين.

ويؤكد رئيس المجلس أن هذه الأعمال الإرهابية الدنيئة موجهة ضد الشعب المصري كله، وهو على ثقة من أن هذه الأعمال الجبانة تزيد الشعب المصري إصرارًا وعزيمة للاصطفاف خلف قيادته لمواجهة الإرهاب ودحره واجتثاثه من جذوره، وأن هذه المحاولات لن تُثْنِيه عن المضي في طريق النهوض والتقدم.

ويتقدم المجلس القومي لحقوق الإنسان بخالص العزاء والمواساة لأسر شهداء الواجب الوطني، ويرجو الشفاء العاجل للمصابين.

ملحق (١٨)

بيان صحفي

المجلس القومي لحقوق الإنسان يدين العمليات الإرهابية الأخيرة ويُثني على إجراءات الحكومة لحل مشكلة العالقين بالخارج

القاهرة في ٢٠٢٠/٥/٧

عقد المجلس القومي لحقوق الإنسان اجتماعه الدوري بتشكيله السادس يوم الأربعاء ٦ مايو ٢٠٢٠ برئاسة السيد/ محمد فايق –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان– عبر الفضاء الإلكتروني، وقد ناقش المجلس عددًا من الملفات المتعلقة بإستراتيجية عمله وخطته التنفيذية، حيث:

١- أدان المجلس بكل شدة العمليات الإرهابية الأخيرة التي استهدفت صَرْف الانتباه عن الإنجازات التي تحققت على أرض سيناء، وأعرب عن عزائه لأسر الشهداء والشعب المصري.

٢- أعرب المجلس عن تقديره لإقرار معاشات استثنائية للشهداء والمصابين من أبناء شمال سيناء، شملت ٢٣٤٠ حالة من الحالات الاجتماعية والمرضية القاسية للشهداء والمصابين من أبناء محافظة شمال سيناء الذين أصيبوا على أيدي إرهابيين، بالإضافة إلى الحالات الطارئة والحالات التي أدت خدمات جليلة، كما يثمن المجلس تكريم وزارة التضامن الاجتماعي لرجال الشرطة الذين استشهدوا أثناء أداء عملهم، والحاصلين على أوسمة في مجال العمل العام.

٣- لم يَحُلْ امتثال المجلس القومي لحقوق الإنسان لإستراتيجية التباعد الاجتماعي دون متابعة عمله من خلال تقسيم العمل والتواصل عبر التطبيقات الإلكترونية، وقد رحَّب في اجتماعه الدوري الأخير (يوم ٦ مايو ٢٠٢٠) بتوجه الحكومة نحو الاستئناف التدريجي للعمل، لكنه شدد في الوقت ذاته على ضرورة تحقيق التوازن بين حماية المواطنين بالإجراءات الاحترازية الضرورية وتعزيز سبل الوقاية عند عودة النشاط الاقتصادي.

٤- أثنى المجلس على قرار الدولة بمراعاة العمالة غير المنتظمة وتوفير الدعم لهم لمدة ٣ أشهر، وكذا تعديل إجراءات إعادة العمالة العالقة بالخارج، لكنه شدد على ضرورة مد يد العون لفئة أخرى من العمال فقدوا وظائفهم نتيجة الجائحة وتعويضهم قدر الإمكان.

٥- جدد المجلس موقفه الثابت من ضرورة مراجعة ملف المحبوسين احتياطيًّا، وإخلاء سبيل من تجاوزوا عامين ممن لا تنطبق عليهم شروط التجديد، وقد مثَّلت حالة "شادي حبشي" الذي توفي في سجن طرة بتسمم كحولي –طبقًا لما ورد ببيان النيابة العامة– نموذجًا لتجاوز مدة الحبس الاحتياطي.

ملحق (١٩)

بيان صحفي

المجلس القومي لحقوق الإنسان يطالب بتوفير وسائل الحماية من "كورونا" بأسعار مناسبة ويشيد بدور الأطقم الطبية في مواجهة الأزمة

القاهرة في ٤ يونيو ٢٠٢٠

عقد المجلس القومي لحقوق الإنسان اجتماعه الحادي والثمانين يوم الأربعاء ٣ يونيو ٢٠٢٠ برئاسة الأستاذ/ محمد فايق – رئيس المجلس، وحضور الأستاذ/ عبد الغفار شكر – نائب الرئيس، وأعضاء المجلس.

صدق المجلس في الاجتماع على نتائج اجتماعه السابق، وناقش حالة حقوق الإنسان في مصر، وخصص جزءًا من الاجتماع لمناقشة تطورات أزمة انتشار فيروس "كورونا" وتداعياتها الصحية والحقوقية، كما ناقش أنشطة لجانه المتخصصة وعددًا من الموضوعات الأخرى.

وفي إطار متابعة المجلس لأزمة "كورونا" وانعكاساتها المختلفة أشاد بالجهود التي تبذلها الدولة في هذا الصدد، منوهًّا بأن تلك الجهود ساعدت في الحد من الآثار الضارة لانتشار هذا الفيروس.

وأشاد المجلس بالدور الكبير الذي تبذله الأطقم الطبية ويقدمه العاملون في المجال الصحي، مشددًا على ضرورة توفير كل الوسائل الطبية والوقائية والمادية والتنظيمية اللازمة لمعاونة تلك الأطقم على القيام بمهامها.

كما طالب المجلس أجهزة الدولة بتوفير وسائل الحماية الضرورية، مثل "الكمامات" و"المطهرات"، بما يتناسب مع حجم الطلب عليها، واتخاذ التدابير اللازمة لضمان توافر المواصفات القياسية بها، والتزام بائعيها بالأسعار المقررة.

وناشد المجلس المواطنين المصريين بضرورة الالتزام بالقرارات والدعوات الرامية إلى مراعاة قواعد التباعد الاجتماعي واستخدام المطهرات ووسائل الحماية واتباع التعليمات الصحية، ودعا في هذا الصدد الشخصيات السياسية والنجوم في مختلف المجالات وأعضاء النخبة إلى اتباع التعليمات الاحترازية، حيث يمثلون قدوة يَحتذي بها المواطنون في الالتزام بالقواعد المرعية للحماية من انتشار الفيروس.

وأكد المجلس ضرورة العمل على توفير العلاج والحصول على الرعاية الطبية الملائمة لكل مريض أو مشتبه في إصابته بفيروس "كورونا" كحق دستوري وقانوني وإنساني أصيل عبر مؤسسات العلاج العامة، كما أكد ضرورة تدخل

الدولة –عبر آلياتها المختلفة– لضبط أسعار تلقي خدمة العلاج من "كورونا" في مستشفيات القطاع الخاص، بحيث تكون في متناول القطاعات الغالبة من طالبي هذه الخدمة حال تعذر حصولهم على الخدمة من المستشفيات العامة في ظل تفاقم أعداد الإصابات.

وشدد المجلس على ضرورة توفير فرص الحصول على المشورة والمعلومات الخاصة بالوباء وطلب العلاج والحصول عليه عبر وسائل الاتصال التي تُعلنها الدولة في هذا الصدد.

كما طالب بتدقيق المعلومات المنشورة بخصوص الوباء، ومحاربة الأخبار الزائفة في هذا الصدد، منوهًا بضرورة تعزيز الدولة وسائلها الاتصالية وجهودها في هذا الإطار.

وأشاد المجلس بقرارات العفو الصادرة بحق عدد من المسجونين، وبجهود وزارة الداخلية الرامية إلى احتواء المخاطر الصحية المرتبطة بـ "كورونا"، داعيًا إلى تعزيز هذه الجهود بما يحد من مخاطر تفشي الوباء والحفاظ على صحة المسجونين في السجون وأقسام الشرطة.

ملحق (٢٠)

خبر صحفي

رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان:" المشاركة في الانتخابات واجب وطني واستحقاق دستوري وحق من حقوق الإنسان"

القاهرة في ٩ أغسطس ٢٠٢٠

أكد السيد/ محمد فايق –رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان– أن المشاركة في الانتخابات لها أهمية كبرى باعتبارها ركيزة أساسية في عملية بناء الديمقراطية وتعزيزها والنهوض بالأوطان.

من هذا المنطلق دعا "فايق" جموع الشعب المصري في الداخل الخارج ممن يحق لهم التصويت إلى المشاركة في انتخابات مجلس الشيوخ التي بدأت اليوم ٩ أغسطس وتستمر غدًا ١٠ أغسطس للمصريين المقيمين بالخارج، وستُجرى بالداخل يومي ١١ و١٢ من أغسطس الجاري.

وشدد رئيس المجلس على أن المشاركة تعد واجبًا وطنيًّا واستحقاقًا دستوريًّا وحقًّا من حقوق الإنسان يتطلب مشاركة الجميع، تأكيدًا على الالتزام بالنهج الديمقراطي والحرص على إتاحة المجال للمشاركة الشعبية في صنع القرار.

وأضاف رئيس المجلس: إننا نتابع الانتخابات من خلال غرفة عمل مركزية بالمقر الرئيس للمجلس متصلة بفروع المجلس بالمحافظات، ومن خلال لجان متابعة ميدانية مشكَّلة من أعضاء المجلس والباحثين للتأكد من تطبيق المبادئ والمعايير المتعارف عليها في الانتخابات الحرة النزيهة.

ملحق (٢١)

تقرير حول

نتائج بعثة المجلس القومى لحقوق الإنسان

لتقصي الحقائق في سيناء

(٣١ يناير – ٤ فبراير ٢٠٢١)

مقدمة

شارك وفدٌ ضمَّ كلًّا من الأستاذ/ محسن عوض، والأستاذ الدكتور/ صلاح سلام – عضوي المجلس، والأستاذ/ نبيل شلبي، والأستاذ/ إسلام ريحان –مستشار المجلس– خلال الفترة من ٣١ يناير حتى ٤ فبراير ٢٠٢١ في خامس زيارة يقوم بها المجلس القومي لحقوق الإنسان منذ اندلاع أعمال العنف الإرهابية في سيناء، وقد كانت الزيارة ثرية بالاتصالات والأفكار، وشملت لقاءات السيد الوزير المحافظ اللواء أ.ح/ محمد عبد الفضيل شوشة، ونائبه السيد اللواء/ هشام الخولي، و١٤ من القادة التنفيذيين بمحافظة شمال سيناء لعرض مطالب المواطنين والاطلاع على جهود المحافظة في تذليل العقبات التي تحول دون حصولهم على حقوقهم، كما التقى الوفد الأجهزة الأمنية المعنية بالمحافظة الذين أطلعوا وفد المجلس على تقييماتهم لما صار إليه الوضع الأمني بمحافظة شمال سيناء.

كذلك التقى الوفد قيادات بارزة من المجتمع المدني واستمع إلى رؤاهم ومطالبهم، كما انتقل إلى مقار تجمعاتهم ومناطقهم، ونظم سلسلة من اللقاءات تلقَّى فيها ٥٥ شهادة معبرة عن هذه المطالب والتطلعات إلى الارتقاء بالأوضاع في سيناء لتطبيع الحياة الاجتماعية داخل المحافظة بما يتماشى مع التطور الذي تشهده المحافظة ولمسه الوفد خلال تفقد الأوضاع بالمحافظة، وتركزت أهم التطلعات المتعلقة بحقوق الإنسان في: (التعويضات، والسكن، والصحة، والتعليم، والعمل، والتقاضي، والتنقل) وقضايا أخرى من قبيل توسعة ميناء العريش.

بدأ وفد المجلس لقاءاته بزيارة ميدانية للقيادات الشعبية بشمال سيناء واستمع إلى شهاداتهم الجماعية حول التحديات التي يواجهونها ومشكلاتهم على مدار السنوات الماضية وأثر الإرهاب وتأثيراته في كل أوجه الحياة الاجتماعية والاقتصادية منذ ٢٠١٤، وفيما يلي تقسيم نوعي لهذه المطالب يشمل كل قسم المطالب والردود الرسمية

أولًا: الحقوق الاجتماعية والاقتصادية

الحق في التعويض

استمع وفد المجلس خلال لقاءاته القيادات الشعبية والمواطنين إلى مطالب عديدة حول قضايا تعويضات المنازل والزراعات التي أضيرت من جراء عمليات التصدي للإرهابيين ومطاردتهم بالزراعات في مناطق مختلفة بشمال سيناء، وتضررهم من بطء إجراءات حصر المنازل والزراعات وغيرها في بعض المناطق، حيث تُقدِّر اللجان التي تُجْرِي الحصر والتقييم حجم التلفيات والأضرار، كما شكوا عدم تناسب قيم التعويضات المادية المقدرة مع حجم التلفيات، وبطء صرف التعويضات، وتعليق صرفها على ضرورة توافر عدد من الضوابط والقواعد، ومنها: توافر أوراق الملكية، والمرافق العامة للمنازل، ورخص البناء، وتقديم مخالصات بسداد مستحقات الدولة من كهرباء ومياه وتأمنيات وضرائب عامة... إلخ.

كما أبدى أصحاب الشكاوى تضررهم من عدم إنجاز اللجان المتتابعة حصر المنازل بالمحافظة –وعددها ثلاث لجان بدأت عام ٢٠١٥ وانتهت عام ٢٠٢١– في مدن العريش والشيخ زويد ورفح وتوابعها، حيث أكدوا أن الحصر لم ينل الجميع، وخاصة في مناطق (جوز أبو رعد، والطايرة، والمطلة، والحسنات، وأبو شنار، والشلاق، والرسم، والأحراش، والوفاق، ونجع شبانة) التابعة لمجلس مدينة رفح، ومنطقتي (الزورايعة، والتومة) التابعتين لمجلس مدينة الشيخ زويد، ومناطق (السطح، وقرية الأمل، وتجمع القنجة جنوب قرية السبيل) التابعة لمجلس مدينة العريش، وأكد أصحاب تلك المظالم أن منازلهم لم يجرِ حصرها، ومن ثم لم يستطيعوا استكمال الإجراءات وصرف التعويضات، في حين تضرر آخرون ممن صرفوا تعويضات من أن القيم المقدرة لمتر الخرسانة والطوب الأحمر للعقار الذي لم يعد يصلح للإقامة تتراوح بين ٧٠٠ إلى ١٢٠٠ جنيه، وهو مبلغ قليل جدًّا بالنظر إلى ارتفاع أسعار البناء اليوم؛ حيث يصل متر الخرسانة –وفقًا للمناقصات الحكومية– إلى نحو ٤٢٠٠ جنيه، أما العقار الذى أُتلف فيحصل صاحبه على تعويض بقدر التلف فقط، وقد لا يتجاوز عشرين ألف جنيه على أقصى تقدير، وذلك لمن يستطيعٍ إثبات ملكيته للعقار بكافة

السبل المتاحة للإثبات، كما تضرر البعض من أن العقار لو لم يكن مرخصًا ومُرفقًا تُحتسب مساحته ١٠٠ متر كحد أقصى وإن كانت مساحته أكبر من ذلك، كما تضرر أحد الذين صرفوا التعويض من خصم مبلغ قدره عشرة آلاف جنيه كان قد قبضها عند ترك منزله ومغادرة منطقته على سبيل الإغاثة الفورية، في حين تضرر أصحاب البيوت الريفية –المعروفة بإسكان مبارك الاجتماعي– من أن المنحة التي حصلوا عليها عام ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨ لبناء منازلهم بقيمة خمسة عشر ألف جنيه صدر قرار من المحافظة بخصمها من قيمة التعويضات المقررة لهم عن منازلهم.

كما تضرر أصحاب المزارع في مناطق مختلفة بمدن العريش والشيخ زويد ورفح من عدم انتهاء اللجنة من حصر كل المناطق، وتقديرها قيمًا قليلة ثمنًا لقيمة الزراعات التي أُتلفت من شجر الزيتون والخوخ والموالح.. إلخ، وتضرروا كذلك من عدم حصر اللجان التلفيات الأخرى بمزارعهم من (شبكات الري، والآبار، والمواتير، والمعدات الزراعية، والأسوار) رغم تقديمهم طلبات إلى جهات عديدة بالدولة وصدور توصيات لمحافظ شمال سيناء السابق بحصر هذه التلفيات وتقدير القيم المناسبة للتعويض عنها، وبالفعل هناك صور من الأوراق الرسمية الدالة على ذلك والتوجيهات الصادرة بشأنها، ولم يتوقف الأمر عند ذلك، بل تضرروا من صرف المحافظة نصف التعويضات فقط، ووقف صرف الباقي دون أسباب واضحة، وأرجع بعض أصحاب الزراعات –ممن ارتَضَوْا صرف التعويض عن الشجر فقط دون باقي التلفيات الأخرى بمزارعهم– ذلك إلى أن المحافظة تنوي خصم النصف الآخر من التعويض مقابل انتفاع المزارعين بها طوال السنوات الماضية؛ نظرًا لأن أراضي تلك المزارع في الأصل ملك للدولة، رغم أنهم استصلحوها وزرعوها على مدار عشرات السنوات.

من جانب آخر تمكن عدد قليل من أصحاب المزارع من صرف تعويضاتهم بالكامل لأن أراضيهم لها عقود مسجلة، وهو الأمر الذى شكا منه كثيرون أراضيهم ليست مسجلة وحيازتهم لها بعقود عرفية، رغم أن ملكية الأراضي مستقرة تحت أيديهم منذ سنوات طويلة، كما أن السجل العيني الذي أنشئ مؤخرًا في مدينة العريش وضع ضوابط صارمة يصعب على كثيرين تحقيقها لتسجيل الأرض أو المنزل، وقد ظهر ذلك جليًّا في أراضي حرم مطار العريش وميناء العريش البحري وكل الأراضي والعقارات بالمدن الأخرى التي أضيرت ووجب تعويض أهلها عن الأضرار التي لحقت بزراعاتهم وعقاراتهم.

وفي تعقيب السيد المحافظ على هذه الشكاوى استعرض سيادته الإطار الرسمي الذي تُصرف على أساسه التعويضات، ويتمثل في القرارات ولجان التقييم الهندسية، وأفاد سيادته بأنه أصدر قرارًا بتشكيل لجنة تعكف حاليًا على

إعادة حصر كل العقارات وتقييمها لوجود تضارب في نتائج اللجان السابقة المشكَّلة بناء على شكاوى المواطنين من وجود أخطاء في الحصر وقيم التعويضات المالية.

كما أوضح سيادته أنه قرر إيقاف صرف تعويضات المواطنين بمنطقة الشريط الحدودي بعمق ٧ كيلو مترات استنادًا إلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٤ والمنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢٦ مكرر(هـ) في ٢ يوليو ٢٠١٤، وبتعديل بعض أحكام قانون العقوبات التي تنص المادة السادسة منها على أنه "تضاف مادة جديدة برقم ٨٢ مكرر:

يعاقب بالسجن كل من حفر أو أعدَّ أو جهز أو استعمل طريقًا أو ممرًّا أو نفقًا تحت الأرض في المناطق الحدودية للبلاد بقصد الاتصال بجهة أو دولة أو أحد رعاياها أو المقيمين بها لإدخال أو إخراج أشخاص أو بضائع أو سلع أو معدات أو أي شيء آخر مقومًا بمال أو غير مقوم".

وتقضي المحكمة –فضلًا عن العقوبة المنصوص عليها في الفقرة السابقة– بمصادرة متحصلات الجريمة والأدوات والأشياء المستخدمة في ارتكابها".

حيث أظهرت خرائط هيئة المساحة العسكرية أن الشريط الحدودي حتى عمق ٦ كيلو مترات به أنفاق يقدر عددها بـ (١٤٠٠) نفقٍ بطول ١٤ كيلو مترًا، وهو الأمر الذي استدعى إيقاف صرف كل التعويضات عن المنازل أو الزراعات إلى حين التحقق من أن أصحاب العقارات والزراعات غير متورطين في حفر هذه الأنفاق بما يخالف القانون.

كذلك قدم السيد المحافظ عددًا من البيانات بقيمة التعويضات التي صُرِفَت فيما يتصل بالأراضي الزراعية للمواطنين بمناطق رفح والشيخ زويد والعريش على النحو التالي:

المركز	عدد المزارعين	المساحة		قيمة التعويض	المنصرف		المتبقي	
		ط	ف		عدد	مبلغ	عدد	مبلغ
رفح	٣٩٩٢	٩	١١١١٣	٣٥٥٢٩٠٠٥٠	١٣٠٢	١٢٧١٥٦٦٠٢	٢٦٩٠	٢٢٨١٣٣٤٤٨
الشيخ زويد	٢٩٤١	٥	٩٩٣٢	٤٣٤٥٦٨٤٢٠	١٢٠٠	١٦٩٥٩٦٠٤٥	١٧٤١	٢٦٤٩٧٢٣٧٥
العريش	٢٧٢٧	٢	١٨٢٢٤	٩٥٦٣٦٥٠٢٨	١٣٩٢	١٤٩٢٠٧٢٥٩	١٣٣٥	٨٠٧١٥٧٧٦٩
إجمالي	٩٦٦٠	١٦	٣٩٢٦٩	١٧٤٦٢٢٣٤٩٨	٣٨٩٤	٤٤٥٩٥٩٩٠٦	٥٧٦٦	١٣٠٠٢٦٣٦٩٢

كما أوضح أن نسبة الـ ٥٠ % التي عُوِّض بها المواطنون عن زراعاتهم صُرِفَت لمن لا يملكون عقودًا مسجلة لأراضيهم، وسوف تُصرف النسبة المتبقية خلال العامين القادمين على الأكثر، لا سيما أن هناك مزارعين آخرين لم تصرف لهم أية تعويضات حتى الآن، وهو الأمر الذي يستلزم نوعًا من العدالة بأن يأخذ هؤلاء جزءًا من تعويضاتهم إلى حين تدبير باقي التعويضات للجميع.

وحول ما أشيع من إيقاف صرف الـ ٥٠٪ المتبقية لمن صرف التعويض لتحصيلها لصالح الدولة كحق انتفاع عن استغلال هذه الأراضي، أكد السيد المحافظ أن هذا الكلام عارٍ تمامًا عن الصحة، وأن الأمر يستلزم بعض الوقت لتدبير الأموال؛ حيث لم يصرف التعويضات سوى ثلث المضارين من المزارعين.

وبخصوص أرض حرم المطار فقد نُزعت ملكيتها لصالح المطار، وسوف يعوَّض أصحاب الأراضي التي حصرت من خلال الجهة المنتفعة بالمطار فور ضخِّ الأموال.

وفي السياق نفسه أكد مدير مديرية الزراعة بشمال سيناء أن التلفيات التي قد تصاحب عملية قطع الأشجار تُحصر حاليًا فور تقدم المزارع برخصة البئر إن كان خاصًّا وتعويضه عن البئر وشبكة الري، أما إن كان البئر حكوميًّا فيكون التعويض عن شبكة الري فقط، وإذا كان هناك أوراق أخرى لمعدات زراعية جرى حصرها يكون التعويض عنها فورًا.

وعلى صعيد العقارات أكد السيد المحافظ أن هناك أربع لجان تصرف التعويضات عن العقارات: (لجنة حصر المباني على الطبيعة، ولجنة مراجعة البيانات وتدقيقها، ولجنة تدقيق القيم التعويضية، ولجنة التظلمات)، وعليه يكون الصرف للفئات الأكثر احتياجًا؛ حيث يجري تقسيمهم إلى شرائح بأولوية الصرف ٢٠٠ ألف فأقل، و٤٠٠ ألف فأقل، ثم ٦٠٠ ألف فما فوق، وفيما يتصل بالتحديات التي تواجه صرف تعويضات العقارات فإن اللجنة الأخيرة قد تمكنت من حصر ٨٦٧ منزلًا ومحلًّا بمدينة الشيخ زويد مؤخرًا لم تُحصر من قبل؛ كونها كانت تقع في مناطق عمليات، وقد تلقَّى الوفد ردود المحافظة بشأن الشكاوى التي قدمها، وأُبلغ بأن حصرها جارٍ لاستكمال الأوراق وصرف التعويضات.

وبشأن ما أثير من أن بعض المواطنين ممن لا يملكون أية أوراق أو رخص أو مرافق يُحرمون من التعويض، أكد المحافظ أن المواطن صاحب العقار المتهدم يستطيع إثبات ملكيته باستخدام إقرار المشايخ، وتُصرف له قيمة تعويض عن المنزل بحد أقصى ١٠٠ متر من قيمة التعويض المقرر.

وبخصوص الشكاوى المتعلقة بخصم عشرة آلاف جنيه من قيمة التعويض، رد السيد المحافظ ومديرة مديرية التضامن بأن هذا المبلغ قد أعطي للمواطنين علي سبيل السلفة لا على سبيل الإعانة من قيمة التعويض الذي سوف يقرر سلفًا، وأفاد السيد المحافظ ردًّا على شكوى أصحاب البيوت الريفية أو المعروفة بإسكان مبارك الاجتماعي –بأن المنحة التي حصلوا عليها عام ٢٠٠٨/٢٠٠٧ لبناء منازلهم بقيمة خمسة عشر ألف جنيه صدر قرار من المحافظة بخصمها من قيمة التعويضات المقررة لهم عن منازلهم– بأنه قد أصدر قرارًا بخصم هذه الأموال، وبمناقشته من قبل الوفد أكد أنه سوف يراجع هذا القرار ولن تُخصم هذه القيمة من أصحاب تلك المنازل، وترجم سيادته هذا الوعد بإصدار القرار رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٧ فبراير ٢٠٢١ بصرف كامل التعويض دون الخصم بشأن "البيت" أو "ابنِ بيتك".

الحق في السكن

ترددت ادعاءات كثيرة بشأن أماكن إيواء المضارين من المواجهات الأمنية في المناطق التي شهدت مواجهات عسكرية وعدم توافر أماكن إيواء لهم في المناطق الآمنة بمدينة العريش وبئر العبد، وقد ناقش الوفد تلك القضية مع المحافظة، حيث عرض السيد المحافظ جهود المحافظة في تلبية احتياجات المتضررين بتوفير المساكن المؤقتة إلى حين الانتهاء من تسليم الوحدات بالعقارات التي تُبْنَى، وقد قدمت بيانات للوفد بشأن وحدات الإسكان المؤقت والجديد على النحو التالي:

الإسكان الاجتماعي المؤقت: استُضيف المنقولون من مدينتي رفح والشيخ زويد في وحدات الإسكان الاجتماعي بمنطقة العبور والسبيل بإجمالي ١٣٨٥ وحدة سكنية بنظام العقود المؤقتة إلى حين الانتهاء من إنشاء مدينة رفح الجديدة، والسماح بالانتفاع بقطع أراضي داخل مدينة العريش بإجمالي ١١٥ قطعة أرض للقادمين من مدن الشيخ زويد ورفح، كما اشترى عدد منهم ٤٢ منزلًا بمدينة العريش.

الإسكان الجديد: "رفح الجديدة" منشأة ناحية قرية الوفاق على مساحة ١.٥ كيلو متر في ١.٥ كيلو متر، وتبعد ٧ كيلو مترات عن خط الحدود الدولي كما هو موضح بالجدول المرفق، وتشمل أسبقية المرحلة الأولى عدد (٨٤) عمارة بإجمالي ١٣٤٤ وحدة سكنية، بالإضافة إلى المنشآت الخدمية.

الحق في الصحة

بخلاف ما أثير لدى عدد من المنظمات الدولية حول عدم توفير الرعاية الصحية لمواطني سيناء، تبين أن محافظة شمال سيناء قد أنفقت على الخدمات الطبية خلال الفترة من عام ٢٠١٥ حتى تاريخه ٤٣٤.٤٨٢.٠٠٠ جنيه لتطوير المستشفيات ودعمها وعلاج مصابي العمليات من المدنيين والعسكريين والحالات الإنسانية العاجلة، وفي إطار تطوير المنظومة الطبية تستعين المديرية الصحية والمستشفى الجامعي بالعريش شهريًّا بـ ٣٠ طبيبًا من أساتذة كليات طب "الأزهر، والقاهرة، والزقازيق، والمنصورة"، و"معهد القلب" في تخصصات طبية عديدة، كما نسَّق السيد المحافظ في حالات عديدة لمصابين مدنيين خلال التصدي للعمليات الإرهابية مع السيد وزير الدفاع لنقل هؤلاء المصابين للعلاج بالمستشفيات العسكرية بالقاهرة والعريش.

الحق في التعليم

على النقيض مما تثيره بعض الجهات الدولية حول قضية التعليم في سيناء، تبين إيلاء اهتمام كبير بقضية التعليم، وأن التصدي للعمليات الإرهابية لم يؤثر على اهتمام الدولة بالحق في التعليم، حيث تبين أن الدولة تسير بخطى ثابتة نحو إدخال ٦٩ مدرسة جديدة تشمل ٧٢٠ فصلًا تعليميًّا في مدن العريش وبئر العبد والحسنة ونخل والشيخ زويد، وقد أفادت مديرية التربية والتعليم بأن الدولة بصدد إنشاء ٨ مدارس أخرى بسعة ١١٥ فصلًا تعليميًّا في مدن العريش وبئر العبد والحسنة، كما تسعى في الخطة المستقبلية إلى إنشاء ٣٨ مدرسة أخرى في المدن الخمس بسعة ٣٧٣ فصلًا تعليميًّا، ليصل إجمالي عدد المدارس في محافظة شمال سيناء خلال الفترة من ٢٠١٤ حتى ٢٠٢٠ إلى ١١٥ مدرسة بسعة ١٢١٧ فصلًا تعليميًّا، ويبلغ إجمالي تكلفة المدارس المنفذة والجاري تنفيذها ٢٩٦.٤٤١.٨١٧ جنيهًا وفقًا لبيان هيئة الأبنية التعليمية بمحافظة شمال سيناء.

من جهة أخرى انتقل عدد من أهالي التلاميذ بمدينتي رفح والشيخ زويد للعيش في عدد من التجمعات في محافظات الإسماعيلية والشرقية والبحيرة لدى أقاربهم، ويصل عدد التلاميذ الذين أُلحقوا بالمدارس في هذه المناطق إلى ٣٠٥٦ تلميذًا بالمرحلتين الإبتدائية والإعدادية، وأفادت مديرة التربية والتعليم بشمال سيناء بأنها نسقت لتوفير الكتب المدرسية والمستلزمات التعليمية والتأكد من التحاقهم بمدارس تلك المحافظات، كما انتدبت من رغب منهم من المعلمين – وعددهم ٢٦٠ معلمًا– للتدريس لهؤلاء التلاميذ في هذه المحافظات.

كما أكدت مديرية التربية والتعليم بشمال سيناء إعفاء جميع التلاميذ التابعيين لإدارتي رفح والشيخ زويد منذ عام ٢٠١٦ من المصروفات المدرسية، ثم لحقهم في الاستفادة من الإعفاء من المصروفات الدراسية باقي تلاميذ مدن المحافظة في ٢٠١٨ وفقًا للقرار الوزاري رقم ٢٩١ لسنة ٢٠١٦، وقرار مديرية التربية والتعليم بشمال سيناء رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٧، والقرار الوزاري ١٩٣ لسنة ٢٠١٩، والقرار رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٠، حيث بلغ إجمالي عدد التلاميذ المعفيين من المصروفات الدراسية (٤٢٥٧٧٦) بإجمالي مبالغ معفاة ٣٢٨.٢٢٩.٦٣١ جنيهًا.

الحق في العمل

عرض الوفد شكوى بعض المزارعين الذين نقلوا إلى مدينة العريش من مدينتي الشيخ زويد ورفح ويزرعون الأحواش بنظام الزراعة العمودية التي يقيمون بها لتوفير احتياجاتهم اليومية من الخضراوات ويستفيدون من الفائض منها

كمصدر للرزق ومساعدة في توفير جزء من الخضراوات والفواكه، وقد أصدر السيد المحافظ قرارًا بإزالة هذه الأحواش ومنع الزراعة بها، وحاول بعض النواب من القيادات الشعبية إثناءه عن هذا القرار حفاظًا على استقرار أوضاع هؤلاء المزارعين.

كما شكا البعض من صعوبة إدخال أي منتجات أو سلع إلا بعد تقديم طلبات لمكتب شئون التنسيق بالمحافظة، فضلًا عما يتعرض له المواطنون من تحديات وعقبات تحول دون وصول مستلزماتهم إلى مدينة العريش والمدن الأخرى، وخاصة ما يتصل بأصحاب الحرف الذين يصعب وصول الخامات إليهم، مما يسبب كساد هذه الحرف.

وأفاد السيد المحافظ بأنه لم يتخذ هذا القرار فيما يتصل بزراعة الأحواش إلا تجاه المخالفين فقط والمتعدين على الطرق الرئيسة في المدينة، أما من يزرع بعيدًا عن الطرق الرئيسة فليس مشمولًا بهذا القرار، كما أفاد بأن التنسيقات هدفها الحفاظ على أمن المواطنين في محافظة شمال سيناء من دخول الخامات مزدوجة الاستخدام خشية وصولها إلى أيدي العناصر الإجرامية.

ومن أجل تخفيف الأضرار التي لحقت بمجالات العمل ومصادر الرزق حرصت المحافظة على تقديم مساعدات إنسانية للفئات الأكثر تضررًا كما يتضح في الجدول التالي:

التعويضات المقدمة للمتضررين من المواجهات الأمنية والعناصر الإرهابية	الإجمالي بالجنيه
مجال المساعدات الإنسانية	٤٣٤٤٨٢٠٠٠
مجال المساعدات الطبية	٢١٩٦٣٧٠٠٠
تعويضات أسر الشهداء	٢٤٣٠٠٥٠٠٠
تعويضات المنازل والزراعة	٣٥٠١٣٠٩٧٢٠
المساعدات الاجتماعية	٩٤٢٩٧٠٠٠ بالإضافة إلى مساعدات اجتماعية من الهلال الأحمر بقيمة ٣٧ مليونًا

توسعة ميناء العريش

التقى وفد المجلس عددًا من المواطنين المقيمين في المنازل المحيطة بميناء العريش الذين أبدوا للوفد قلقهم من التوسعات التي ستشمل ميناء العريش وقد ترتبط بإزالة منازلهم لتوسعة الميناء، وأظهر آخرون انزعاجهم خاصة من لديهم قطع أراض لم يبنوا عليها، حيث إن معظمهم ليس لديهم عقود ملكية مسجلة لهذه الأراضي والمنازل، وكل ما لديهم عقود عرفية للأراضي وتراخيص بناء من مجلس المدينة وخرائط تقسيم أراض أو إيصالات مرافق (كهرباء ومياه)، وقد عرض وفد المجلس الأمر على السيد الوزير المحافظ الذي أكد أن ميناء العريش كان في الأصل ميناء صيد ملكًا للدولة وليس ميناء تجاريًّا، وألحق به حوض لاستقبال السفن التجارية بمساحة ٢٠٠ متر وحمولات تصل إلى ١٥ ألف طن فقط، وأن الدولة تأمل من تطويره أن يوجِد فرص عمل للشباب ويفتح آفاقًا استثمارية جديدة لمحافظة شمال سيناء، علمًا بأن مدينة العريش هي النقطة الأقرب إلى أوربا في البحر الأبيض المتوسط والقارة الإفريقية، وأن الدولة تأمل توسعة الميناء بمساحة تصل إلى ٤٥٠ مترًا وأعماق لحمولات تتجاوز ٥٠ ألف طن لتنمية التجارة في العريش، وأن هذا المرفق سوف يُدار من خلال الهيئة الاقتصادية لقناة السويس كحق انتفاع، وقد سيَّرت المحافظة على إثر ذلك لجانًا من إدارة الهيئة الهندسية لمدينة العريش لتقييم المباني المقامة سواء بالطوب الأحمر أو الخرسانة أو كاملة التشطيب، وقدمت عروضًا لكل منها، كما شُكِّلت لجنة أخرى من مديرية إسكان المحافظة وقيَّمت نفس البنود بأسعار مغايرة دون الاطلاع على تقييمات اللجنة الأولى، واستعانت المحافظة بمكتب استشاري هندسي خاص وطلبت منه تقييم المباني المقامة بتلك المنطقة، وأكد المحافظ اختيار أعلى الأسعار لكل بند من البنود لتعويض المواطنين فور البدء في تنفيذ عملية الإخلاء، وكذلك فور ضخ الهيئة الاقتصادية الأموال لتعويض المواطنين المراد إخلاؤهم من تلك المنطقة.

وقد أثار الوفد مع السيد المحافظ تعويض أصحاب الأراضي الذين لديهم عقود عرفية منذ مدد طويلة مستقرة وخاصة أصحاب مشروعات التقسيم المرفقة، وأكد سيادته أنهم سوف يُعوَّضون بقطع أراض أخرى بديلة وبأسعار مخفضة ومسجلة بمعرفة المحافظة، كما نوَّه بأن ذلك التعويض فيما يخص ملاك تلك القطع والأراضي، وكذا تعويض أصحاب المنازل تعويضًا عادلًا، أما المستأجرون فسوف يُعَوَّضون بشقق سكنية بأسعار مخفضة، وقد ناشد وفد المجلس السيد المحافظ بإعادة النظر في هذا الأمر لا سيما أن الجهة التي ستنتفع من الميناء جهة استثمارية عليها

دفع مقابل هذه الأراضي والمنازل وتعويض أصحابها تعويضًا عادلًا ومناسبًا بسعر اليوم، ووعد سيادته بالنظر في هذا الأمر.

واتصالًا بتطوير البنية التحتية لخدمة مدينة العريش وربط ذلك بتوسعة الميناء فقد أفاد السيد المحافظ بأنه جرى التعاقد مع الهيئة الهندسية للقوات المسلحة لإنشاء ثلاثة محاور جديدة بتكلفة تقدر بنحو ٤٨٦ مليون جنيه؛ المحور الأول: توسعة الطريق الساحلي وربطه من مدخل العريش حتى مبنى المحافظة، أما المحور الثاني فيبدأ من مديرية الأمن مرورًا بشارع الجيش على الساحة وصولًا إلى شارع أسيوط، والثالث سيجري ربطه بالطريق الدائري، كما أكد أن البنية التحتية بمدنية العريش التي لحقتها أضرار كبيرة قد جرى التعاقد بشأنها لإعادة رصف الطرق وتطويرها بمبلغ قدره ٢٠٠ مليون جنيه تشمل منطقتي عاطف السادات، وكوم أبو نجيلة، وتطوير الإنارة على الطرق والمرافق الأخرى

شكاوى أسر الشهداء والمصابين

وفق أول إعلان موثق صادر من جهة رسمية في محافظة شمال سيناء بشأن أعداد الشهداء من المدنيين منذ التصدي للعمليات الإرهابية في محافظة سيناء حتى تاريخه بلغ عدد الشهداء ١٨٣٦ شهيدًا من الرجال والإناث، في حين بلغت أعداد المصابين ٢٩١٥، وقد عرض وفد المجلس خلال لقائه السيد الوزير المحافظ ونائبه والقيادات التنفيذية بالمحافظة مطالب عدد من المواطنين بشأن الشهداء والمصابين المدنيين بالعمليات الإرهابية وضمهم إلى صندوق تكريم الشهداء والمصابين وأسرهم منذ بدء العمليات في سيناء وحصولهم على التعويضات المالية والخدمات الأخرى المقدمة إلى جانب المعاشات الاستثنائية، وبالفعل أكد السيد الوزير المحافظ أن المحافظة تتخذ كل الإجراءات نحو دمجهم وتقديم كافة التيسيرات لهم، وأشار إلى أن المحافظة تصرف تعويضات للشهداء والمصابين، وتقدم الرعاية الصحية بمستشفيات العريش، وتنسق مع السيد وزير الدفاع لإلحاق المصابين بمستشفيات القوات المسلحة لتلقي العلاج.

كما نوقشت مشكلة أخرى تخص من تعرضوا للخطف والقتل على أيدي الإرهابيين دون أن يعثر ذووهم على جثامينهم، ومن ثم تعذر إصدار الأوراق الخاصة بشهادات الوفاة والإعلانات الشرعية لتستطيع أسرهم صرف التعويضات والمعاشات الاستثنائية، وقد أكد السادة المشاركون في الاجتماع من المحافظة أن هناك صعوبة كبيرة في إثبات وفاة الذين قَضَوْا على أيدي الإرهابيين عبر الفيديوهات المتداولة دون الوصول إلى الجثامين، إلا أن المحافظة

تحاول في هذه الحالات مد يد العون بعيدًا عن الأوراق الرسيمة؛ حيث تُصرف إعانات شهرية لهم من صندوق الإغاثة الفرعي التابع للمحافظة لدى مديرية التضامن الاجتماعي بمبلغ إجمالي شهري قدره سبعة ملايين ونصف المليون جنيه، يستفيد به ذوو الشهداء وأسرهم، إلى جانب:

أ- الصيادين المتعطلين عن الصيد.

ب- تكافل وكرامة.

ج- السائقين المتعطلين عن العمل نتيجة العمليات.

د- العمالة غير المنتظمة.

هـ- المساعدات الأخرى (مساعدات عينية).

ثانيًا: الحقوق المدنية والسياسة

أعرب عدد من أهالي سيناء خلال المقابلات عن تطلعهم إلى الحصول على حقوقهم شأنهم شأن مواطني كل محافظات الجمهورية، وخاصة فيما يتصل بتملك الأراضي، فهناك ضوابط صعبة موضوعة لدى السجل العيني بمحافظة شمال سيناء؛ حيث أُوقفت إجراءات تسجيل الأراضي لفترات طويلة دون مبررات واضحة، وعندما سُمح لهم بالبدء في الإجراءات وُضعت ضوابط وإجراءات صعبة التحقيق تصل أحيانًا إلى حد الاستحالة، كما عبَّر أصحاب الشكاوى عن أنهم لا يشعرون بأنهم مثل باقي المواطنين في المحافظات الأخرى من حيث استخدام بطاقة الرقم القومي، بما تحمله من كود خاص بمحافظتهم (٣٤) إذ يعتبره البعض تحديًا سلبيًّا تجاههم، ومصدراً لتأخير معاملتهم

الحق في التقاضي

خلال لقاء الوفد بعدد من المواطنين والقيادات الشعبية أثير موضوع إعادة فتح محكمة العريش تلبية وتيسيرًا على المواطنين في استخراج الأوراق والإعلانات الشرعية خاصة للأرامل، وتخفيفًا من الأعباء المالية التي يتحملونها والمتاعب ونفقات السفر التي يتكبدونها، وقد أكد السيد الوزير المحافظ أنه قد بذل كل الجهد لدى الجهات المعنية بهذا الأمر، وأنه يتوجه بالشكر إلى السيد وزير العدل لاستجابته السريعة بالموافقة على إعادة فتح المحكمة، وإلى القضاة

الذين أبدوا استعدادهم للعمل أسوة بزملائهم من ضباط الشرطة والجيش، إلا أن الجهات الأمنية طلبت تأجيل ذلك لبعض الوقت إلى حين يسهل تأمين السادة القضاة في دخول المحافظة والخروج منها.

الحق في التنفل

فيما يتعلق بمسألة التعطل وضياع أوقات كثيرة عند نقاط التفتيش الأمنية والأنفاق عند دخول محافظة سيناء والخروج منها أكد السيد المحافظ أنه في القريب العاجل سوف تكون هناك انفراجة كبيرة في تيسير هذه الإجراءات، وأن الوضع ما زال في طريقه نحو الاستقرار، أما بالنسبة لأنفاق سيناء وعبورها فقد طلب الوفد من السيد المحافظ التدخل لدى الجهات الأمنية للتيسير على المواطنين في إجراءات الاستعلام الأمني عند الأنفاق، وأكد الوفد ضرورة دعم مداخل الأنفاق ومخارجها بنظام إلكتروني للكشف عن الأشخاص بدلًا من النظام اليدوي ليتماشى مع حجم الإنجاز الضخم والاستثمارت الاقتصادية التي بذلتها الدولة في تدشين أكبر شبكة أنفاق تحت قناة السويس لتلبية متطلبات تنمية سيناء.

وفي السياق نفسه تطرق الحديث إلى مشكلة الوقود وتوفير الغاز الطبيعي بالمحافظة؛ حيث يعاني عدد من المواطنين –وبخاصة سائقو الأجرة والميكروباص– من الانتظار لفترات طويلة قد تصل إلى يومين من أجل التزود بالوقود، وقد أفاد السيد المحافظ بأن السولار والبنزين متوفران في محطتي وقود، أما التكدس فيكون نتيجة توقف محطة على الطريق الدولي غير الآمن، ورغم ذلك تعمل المحافظة على إنشاء محطتين جديدتين إحداهما للتزود بالوقود البترولي والأخرى للتزود بالغاز الطبيعي في إبريل ٢٠٢١.

******

معاً لتعزيز وحماية مسيرة حقوق الانسان

ينص دستورناً في نهاية فقرات ديباجته على:

- نكتب دستوراً يفتح أماماً طريق المستقبل، ويتسق مع الاعلان العالمي لحقوق الإنسان الذى شاركنا في صياغته ووافقنا عليه .
- نكتب دستوراً يصون حرياتنا، ويحمى الوطن من كل ما يهدده أو يهدد وحدتنا الوطنية .
- نكتب دستوراً يحقق المساواة بيننا في الحقوق والواجبات دون أي تمييز .

كما ينص دستورناً في عد من مواد باب الحقوق الحريات والواجبات العامة على :

- الكرامة حق لكل إنسان، ولا يجوز المساس بها، وتلتزم الدولة باحترامها وحمايتها(م٥١).

للمواطنين حق تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية على أساس ديمقراطي ، وتكون لها الشخصية الاعتبارية بمجرد الإخطار. وتمارس نشاطها بحرية ، ولا يجوز للجهات الادارية التدخل في شئونها ،أو حلها أو حل مجالس إداراتها أو مجالس أمنائها إلا بحكم قضائي. ويحظر إنشاء أو استمرار جمعيات أو مؤسسات أهلية يكون نظامها أو نشاطها سرياً أو ذات طابع عسكري أو شبه عسكري ،وذلك كله على النحو الذى ينظمه القانون. (م٧٥)